٧٢

بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى

الشيخ محمد باقر المجلسي

قدس سره

دار إحياء التراث العربي

بسم الله الرحمن الرحيم

بحارالانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار علیهم السلام

کاتب:

محمدباقر بن محمدتقی علامه مجلسی

نشرت فی الطباعهٔ:

دار احیاء التراث العربی

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

بحار الانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار المجلد ۷۲

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-۱۳].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، ۱۴۰۳ق. [۱۳۶۰].

یادداشت: جلد۲۴،۵۲،۶۵،۶۶،۶۷،۸۷،۹۲،۹۱،۹۴،۱۰۳،۱۰۸(چاپ سوم: ۱۴۰۳ق.=۱۹۸۳م.=[۱۳۶۱]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.۲۴.کتاب الامامه. ج.۵۲.تاریخ الحجه. ج۶۵،۶۶،۶۷.الایمان و الکفر. ج.۸۷.کتاب الصلاه. ج.۹۱،۹۲.الذکر و الدعا. ج.۹۴.کتاب السوم. ج.۱۰۳.فهرست المصادر. ج.۱۰۸.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه — قرن ۱۱ق

رده بندی کنگره: BP۱۳۵/م۳ب ۳۱۳۰۰ ی ح

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۶۸۰۹۴۶

ص: ۱

تتمه کتاب العشره

تتمه أبواب حقوق المؤمنین بعضهم علی بعض و بعض أحوالهم

باب ۳۱ العشره مع الیتامی و أکل أموالهم و ثواب إیوائهم و الرحم علیهم و عقاب إیذائهم

الآیات:

البقره: وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ ذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ (۱)

و قال تعالى: وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى (۲)

و قال تعالى: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۳)

النساء: وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ الآيه(۴).

و قال تعالى: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً(۵)

۱- ۱. البقره: ۸۳.

۲- ۲. البقره: ۱۷۷.

۳- ۳. البقره: ۲۲۰.

۴- ۴. النساء: ۲ و ۳.

۵- ۵. النساء: ۶.

و قال تعالی: وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱)

الأنعام: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ (۲) الإسراء مثله (۳).

الفجر: كَلَّا بَلْ لا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ- وَ لا تَحَاضُّونَ عَلى طَعامِ الْمِسْكِينِ (۴)

الماعون: فَذلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ (۵)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ (۶).

ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الغضائری عن الصدوق: مثله (۷).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَكَانَ صَاحِبُهُ يُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (۸).

«۳»- فس، [تفسير القمی] أَبِي عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

۱- ۱. النساء: ۹ و ۱۰.

۲- ۲. الأنعام: ۱۵۲.

۳- ۳. أسری: ۳۴.

۴- ۴. الفجر: ۱۷ و ۱۸.

۵- ۵. الماعون: ۲.

۶- ۶. أمالی الصدوق: ۲۳۴.

۷- ۷. أمالی الطوسیّ ج ۲: ۴۶.

۸- ۸. أمالی الصدوق: ۳۰۶.

لَمَّا نَزَلَ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱) أَخْرَجَ كُلَّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ وَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِي إِخْرَاجِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۲) وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا بَأْسَ أَنْ تَخْلِطَ طَعَامَكَ بِطَعَامِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ الصَّغِيرَ يُوشِكُ أَنْ يَأْكُلَ كَمَا يَأْكُلُ الْكَبِيرُ وَ أَمَّا الْكِسْوَةُ وَ غَيْرُهَا فَيُحْسَبُ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ كَمْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ (۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَفَلَ يَتِيماً وَ كَفَلَ نَفَقَتَهُ كُنْتُ أَنَا وَ هُوَ فِي الْجَنَّهِ كَهَاتَيْنِ وَ قَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ الْمُسَبِّحهِ وَ الْوُسْطَى (۴).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا(۵)

عَنْ حَنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَأَلَنِي عِيسَى بْنُ مُوسَى عَنِ الْغَنَمِ لِلْأَيْتَامِ وَ عَنِ الْإِبِلِ الْمُؤَبَّلَهِ(۶)

مَا يَحِلُّ مِنْهُنَّ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَاطَ بِحَوْضِهَا وَ طَلَبَ ضَالَّتَهَا وَ دَهَنَ جَرْبَاهَا(۷)

فَلَهُ أَنْ

۱- ۱. النساء: ۱۰.

۲- ۲. البقره: ۲۲۰.

۳- ۳. تفسير القمّيّ: ۶۲.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۴۵.

۵- ۵. يعنى محمّد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمّد عن حنان بن سدير كما هو نص المصدر فى طبعه النجف ص ۶۵، و رواه فى الكافى ج ۵ ص ۱۳۰ عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن إسماعيل عن حنان بن سدير قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: سألنى عيسى بن موسى عن القيم لليتامى فى الإبل و ما يحل له منها، قلت: اذا لاط حوضها و طلب ضالتها و هنأ جرباها فله أن يصيب من لبنها من غير نهك بضرع، و لا فساد لنسل، و قول ابن عبّاس هذا منقول عنه فى الدّر المنثور ج ۲ ص ۱۲۲ مجمع البيان ج ۳ ص ۱۰، و قوله هنأ جرباها: أى طلاها بالهناء، و هو القطران.

۶- ۶. يقال: أبل الإبل: اقتناها و اتخذها، ليكثرها و الإبل المؤبله: الكثيره المتخذه للقنيه و التسمين و الحلب.

۷- ۷. جنباها خ ل، حشاها خ ل. و قوله:« لاط بحوضها» الصحيح كما فى سائر. المصادر« لاط حوضها» أى مدره لئلا ينشف الماء، و قوله« من غير نهك لضرع» النهك استيفاء جميع ما فى الضرع من اللبن فلم يبق فيه شى ء.

يُصِيبَ مِنْ لَبَنِهَا فِي غَيْرِ نَهْكٍ لِضَرْعٍ وَ لَا فَسَادٍ لِنَسْلٍ (۱).

«۶»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّهِ مَنْ آوَى الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ (۲).

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله (۳)

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن ابن سنان عن الثمالی: مثله (۴)
أقول قد مضى بعض الأخبار فی باب بر الوالدين و فی باب جوامع المكارم.

«۷»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: يَا بَا ذَرٍّ إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَ لَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (۵).

«۸»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] بِأَسَانِيدِ الْمُجَاشِعِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِكَ الْجَنَّهَ كَمَا أَوْجَبَ لِآكِلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ(۶).

ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ لَا مُؤْمِنَهٍ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّماً لَهُ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۴۷.
۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.
۳- ۳. المحاسن ص ۸.
۴- ۴. ثواب الأعمال ۱۱۹.
۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۴.
۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳۵.

إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ مَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهَا حَسَنَهً(۱).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ رَحْمَهً لَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۲).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَنْكَرَ مِنْكُمْ قَسَاوَهَ قَلْبِهِ فَلْيَدْنُ يَتِيماً فَيُلَاطِفُهُ وَ لْيَمْسَحْ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنَّ لِلْيَتِيمِ حَقّاً.

وَ قَالَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ: يُقْعِدُهُ عَلَى خِوَانِهِ وَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَانَ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِی مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الْيَتِيمَ إِذَا بَكَى اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَنْ هَذَا الَّذِی أَبْكَى عَبْدِيَ الَّذِی سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِی صِغَرِهِ فَوَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا يُسْكِتُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَوْجَبْتُ لَهُ الْجَنَّهَ(۴).

«۱۳»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ دِرْهَماً وَاحِداً ظُلْماً مِنْ غَيْرِ حَقٍّ يُخَلِّدُهُ اللَّهُ فِی النَّارِ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِی وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً.

وَ رُوِيَ: مَنِ اتَّجَرَ بِمَالِ الْيَتِيمِ فَرَبِحَ كَانَ لِلْيَتِيمِ وَ الْخُسْرَانُ عَلَى التَّاجِرِ وَ مَنْ حَوَّلَ مَالَ الْيَتِيمِ أَوْ أَقْرَضَ شَيْئاً مِنْهُ كَانَ ضَامِناً بِجَمِيعِهِ وَ كَانَ عَلَيْهِ زَكَاتُهُ دُونَ الْيَتِيمِ.

وَ رُوِيَ: إِيَّاكُمْ وَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى- لَا تَعَرَّضُوا لَهَا وَ لَا تَلَبَّسُوا بِهَا فَمَنْ تَعَرَّضَ لِمَالِ الْيَتِيمِ فَأَكَلَ مِنْهُ شَيْئاً كَأَنَّمَا أَكَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ.

وَ رُوِيَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَعْرِضْ أَحَدُكُمْ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

لِمَالِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يَلِي حِسَابَهُ بِنَفْسِهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً وَ آخِرُ حُدُودِ الْيَتِيمِ الِاحْتِلَامُ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام: لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ فَإِذَا احْتَلَمَ امْتُحِنَ فِی أَمْرِ الصَّغِيرِ وَ الْوَسَطِ وَ الْكَبِيرِ فَإِنْ أُونِسَ مِنْهُ رُشْدٌ دُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ وَ إِلَّا كَانَ عَلَى حَالَتِهِ إِلَى أَنْ يُؤْنَسَ مِنْهُ الرُّشْدُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ لِأَيْسَرِ الْقَبِيلَهِ وَ هُوَ فَقِيهُهَا وَ عَالِمُهَا أَنْ يَتَصَرَّفَ لِلْيَتِيمِ فِی مَالِهِ فِيمَا يَرَاهُ خَطَاءً وَ صَلَاحاً وَ لَيْسَ عَلَيْهِ خُسْرَانٌ وَ لَا لَهُ رِبْحٌ وَ الرِّبْحُ وَ الْخُسْرَانُ لِلْيَتِيمِ وَ عَلَيْهِ وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

«۱۴»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ قَالَ هُمُ الْيَتَامَى- لَا تُعْطُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ حَتَّى تَعْرِفُوا مِنْهُمُ الرُّشْدَ قُلْتُ فَكَيْفَ يَكُونُ أَمْوَالُهُمْ أَمْوَالَنَا فَقَالَ إِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْوَارِثَ لَهُمْ.

وَ فِی رِوَايَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تُؤْتُوا شُرَّابَ الْخَمْرِ وَ النِّسَاءَ(۱).

«۱۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ نَجْدَهَ اسْمُ الْحَرُورِیِّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَضِی يُتْمُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَمَّا الْيَتِيمُ فَانْقِطَاعُ يُتْمِهِ أَشُدُّهُ وَ هُوَ الِاحْتِلَامُ إِلَّا أَنْ لَا يُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَكُونَ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً فَلْيُسْنَدْ عَلَيْهِ (۲).

«۱۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ أَیُّ شَیْ ءٍ الرُّشْدُ الَّذِی يُؤْنَسُ مِنْهُمْ قَالَ حِفْظُ مَالِهِ (۳).

«۱۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ- فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ قَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ فَارْفَعُوهُمْ دَرَجَهً(۴).

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۰.

۲- ۲. المصدر: ۲۲۱، و قوله فلیسند علیه؛ فی المصدر: فلیشد علیه، و لعله مصحف« فلیشهد علیه» یعنی یشهد علیه أنّه بعد بلوغه و احتلامه لیس له رشد، و لذلک حجر علیه بعد« أو فلیسد علیه» من الأسداء.

۳- ۳. المصدر ص ۲۲۱.

۴- ۴. المصدر نفسه و فیه عن عبد اللّه بن المغیره.

«۱۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ يَتِيمٍ فِي حَجْرِهِ مَا يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ- فَقَالَ إِنْ كَانَ يَلِيطُ حِيَاضَهَا وَ يَقُومُ عَلَى هِنَائِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا(۱)

فَلْيَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُجْهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (۲).

«۱۹»- شی، [تفسیر العیاشی] أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَيَقُومُ لَهُمْ فِيهَا وَ يَقُومُ لَهُمْ عَلَيْهَا فَقَدْ شَغَلَ نَفْسَهُ عَنْ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ يُصْلِحُ أَمْوَالَهُمْ وَ إِنْ كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئاً(۳).

«۲۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِي الْحَسَنِ علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ بَلَى مَنْ كَانَ يَلِي شَيْئاً لِلْيَتَامَى وَ هُوَ مُحْتَاجٌ وَ لَيْسَ لَهُ شَيْ ءٌ وَ هُوَ يَتَقَاضَى أَمْوَالَهُمْ (۴) وَ يَقُومُ فِي ضَيْعَتِهِمْ فَلْيَأْكُلْ بِقَدَرٍ وَ لَا يُسْرِفْ وَ إِنْ كَانَ ضَيْعَتُهُمْ لَا يَشْغَلُهُ مِمَّا يُعَالِجُ لِنَفْسِهِ فَلَا يَرْزَأَنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئاً(۵).

«۲۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ لِلْيَتِيمِ عَلَى حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَ يَشْغَلُ فِيهَا نَفْسَهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ

۱- ۱. الناد من البعير: النافر الذاهب على وجهه شاردا و في بعض النسخ« شاردها» كما في المصدر المطبوع، و في نسخه الكمباني« باردها» و هو تصحيف، و قوله« غير مجتهد للحلاب» في المجمع ج ۳ ص ۹ و هكذا نسخه الوسائل« غير منهك للحلبات».

۲- ۲. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۱.

۳- ۳. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۱.

۴- ۴. أي يقبض أموالهم من الديان و يطالبهم بذلك.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۲۲۱، و تراه في الكافي ج ۵ ص ۱۲۹، و قوله« لا يرزأن» أي لا يصبن من أموالهم شيئا و لا ينقصها.

بِالْمَعْرُوفِ وَ لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ فِي الدَّنَانِيرِ وَ الدَّرَاهِمِ الَّتِي عِنْدَهُ مَوْضُوعَةٌ(۱).

«۲۲»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَا يَحْتَرِثُ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (۲).

«۲۳»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ(۳).

«۲۴»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِي الْحَسَنِ عليهما السلام: إِنَّ اللَّهَ أَوْعَدَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَعُقُوبَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ وَ أَمَّا الْأُخْرَى فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا قَوْلُهُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً قَالَ يَعْنِي بِذَلِكَ لِيَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ هُوَ بِهَؤُلَاءِ الْيَتَامَى (۴).

«۲۵»- شی، [تفسير العياشي] عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ يَلْحَقُهُ فَقَالَ ذَلِكَ إِمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ وَ إِمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۵).

«۲۶»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: قُلْتُ فِي كَمْ تَجِبُ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارُ قَالَ فِي دِرْهَمَيْنِ (۶).

«۲۷»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِي الْحَسَنِ عليهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ هَلْ لَهُ تَوْبَةٌ قَالَ يَرُدُّ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۲- ۲. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۳- ۳. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۴- ۴. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روى الأول في الكافي ج ۵ ص ۱۲۸.

۵- ۵. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روى الأول في الكافي ج ۵ ص ۱۲۸.

۶- ۶. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روى الأول في الكافي ج ۵ ص ۱۲۸.

وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱).

«۲۸»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِی يَدِهِ مَالٌ لِأَيْتَامٍ فَيَحْتَاجُ فَيَمُدُّ يَدَهُ فَيُنْفِقُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَ عَلَی عِيَالِهِ وَ هُوَ يَنْوِی أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ أَ هُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامی ظُلْماً الْآيَةَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَنْبَغِی لَهُ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا بِقَصْدٍ(۲) وَ لَا يُسْرِفُ قُلْتُ لَهُ كَمْ أَدْنَی مَا يَكُونُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا هُوَ أَكَلَهُ وَ هُوَ لَا يَنْوِی رَدَّهُ حَتَّی يَكُونَ يَأْكُلُ فِی بَطْنِهِ نَاراً قَالَ قَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نَفْسِهِ نِيَّتُهُ أَلَّا يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ (۳).

«۲۹»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَالُ الْيَتِيمِ إِنْ عَمِلَ بِهِ مَنْ وُضِعَ عَلَی يَدَيْهِ ضَمِنَهُ وَ لِلْيَتِيمِ رِبْحُهُ قَالَ قُلْنَا لَهُ قَوْلُهُ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ فِی أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (۴).

«۳۰»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَجْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ فَقَالَ هُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً قَالَ هُوَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّی يَنْقَضِیَ يُتْمُهُ أَوْ يَسْتَغْنِیَ بِنَفْسِهِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ كَمَا أَوْجَبَ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ(۵).

«۳۱»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبِی إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ عِنْدَهُ الْمَالُ إِمَّا يَبِيعُ أَوْ يُقْرِضُ فَيَمُوتُ وَ لَمْ يَقْضِهِ إِيَّاهُ فَيَتْرُكُ أَيْتَاماً صِغَاراً فَيَبْقَی لَهُمْ عَلَيْهِ فَلَا يَقْضِيهِمْ أَ يَكُونُ مِمَّنْ يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ إِذَا كَانَ يَنْوِی أَنْ يُؤَدِّیَ إِلَيْهِمْ

۱- ۱. تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۴.

۲- ۲. فی نسخه الكمبانیّ« بعضه» و هو تصحيف، و قد روی الحديث فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۸. و فيه أيضا: فقال: لا ينبغی له أن يأكل الا بالقصد و لا يسرف، فان كان من نيته أن لا يرده عليهم فهو بالمنزل الذی قال اللّه عزّ و جلّ:« إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامی ظُلْماً».

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخير فی الكافی ج ۵ ص ۲۲۸.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخير فی الكافی ج ۵ ص ۲۲۸.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخير فی الكافی ج ۵ ص ۲۲۸.

فَلَا قَالَ الْأَحْوَلُ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام إِنَّمَا هُوَ الَّذِی یَأْکُلُهُ وَ لَا یُرِیدُ أَدَاءَهُ مِنَ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی قَالَ نَعَمْ (۱).

«۳۲»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْکَبَائِرِ فَقَالَ مِنْهَا أَکْلُ مَالِ الْیَتِیمِ ظُلْماً وَ لَیْسَ فِی هَذَا بَیْنَ أَصْحَابِنَا اخْتِلَافٌ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (۲).

«۳۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یُبْعَثُ نَاسٌ عَنْ قُبُورِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تَأَجَّجُ أَفْوَاهُهُمْ نَاراً فَقِیلَ لَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی ظُلْماً إِنَّما یَأْکُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَیَصْلَوْنَ سَعِیراً(۳).

«۳۴»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَصْلَحَکَ اللَّهُ مَا أَیْسَرُ مَا یَدْخُلُ بِهِ الْعَبْدُ النَّارَ قَالَ مَنْ أَکَلَ مِنْ مَالِ الْیَتِیمِ دِرْهَماً وَ نَحْنُ الْیَتِیمُ (۴).

«۳۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ قَالَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا یَکْفِیهِمْ وَ تُخْرِجَ مِنْ مَالِکَ قَدْرَ مَا یَکْفِیکَ قَالَ قُلْتُ أَ رَأَیْتَ أَیْتَامٌ صِغَارٌ وَ کِبَارٌ وَ بَعْضُهُمْ أَعْلَی فِی الْکِسْوَهِ مِنْ بَعْضٍ قَالَ أَمَّا الْکِسْوَهُ فَعَلَی کُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ کِسْوَتِهِ وَ أَمَّا الطَّعَامُ فَاجْعَلْهُ جَمِیعاً فَأَمَّا الصَّغِیرُ فَإِنَّهُ أَوْشَکَ أَنْ یَأْکُلَ کَمَا یَأْکُلُ الْکَبِیرُ(۵).

«۳۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ قَالَ یَعْنِی الْیَتَامَی یَقُولُ إِذَا کَانَ الرَّجُلُ یَلِی یَتَامَی وَ هُوَ فِی حَجْرِهِ فَلْیُخْرِجْ مِنْ مَالِهِ عَلَی قَدْرِ مَا یُخْرِجُ لِکُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَیُخَالِطُهُمْ فَیَأْکُلُونَ جَمِیعاً وَ لَا یَرْزَأُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَیْئاً فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ(۶).

«۳۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْکَاهِلِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ضَرِیرُ الْبَصَرِ فَقَالَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَی أَخٍ لَنَا فِی بَیْتِ أَیْتَامٍ مَعَهُمْ خَادِمٌ لَهُمْ فَنَقْعُدُ عَلَی بِسَاطِهِمْ وَ نَشْرَبُ مِنْ مَائِهِمْ وَ یَخْدُمُنَا خَادِمُهُمْ وَ رُبَّمَا أُطْعِمْنَا فِیهِ طعام [الطَّعَامَ] مِنْ عِنْدِ صَاحِبِنَا وَ فِیهِ مِنْ طَعَامِهِمْ فَمَا تَرَی أَصْلَحَکَ اللَّهُ فَقَالَ قَدْ قَالَ اللَّهُ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلی

۱- ۱. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۲- ۲. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۵- ۵. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۶- ۶. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ فَأَنْتُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ إِلَى لَأَعْنَتَكُمْ ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ كَانَ دُخُولُكُمْ عَلَيْهِمْ فِيهِ مَنْفَعَةٌ لَهُمْ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ فَلَا(۱).

«۳۸»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَخِی هَلَكَ وَ تَرَكَ أَيْتَاماً وَ لَهُمْ مَاشِيَةٌ فَمَا يَحِلُّ لِی مِنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تَلِيطُ حَوْضَهَا وَ تَرُدُّ نَادَّتَهَا وَ تَقُومُ عَلَى رَعِيَّتِهَا فَاشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُجْتَهِدٍ وَ لَا ضَارٍّ بِالْوَلَدِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۲).

«۳۹»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ بِيَدِهِ الْمَاشِيَةُ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ فِی حَجْرِهِ أَ يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ قَالَ فَإِنْ كَانَ يَلِيطُ حَوْضَهَا وَ يَقُومُ عَلَى هِنَائِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا فَيَشْرَبُ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُجْتَهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ- وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۳).

«۴۰»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ قَالَ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا يَكْفِيهِمْ وَ تُخْرِجُ مِنْ مَالِكَ قَدْرَ مَا يَكْفِيكَ ثُمَّ تُنْفِقُهُ (۴).

شی ء عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (۵).

«۴۱»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ فِی الْيَتَامَى وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ قَالَ يَكُونُ لَهُمُ التَّمْرُ وَ اللَّبَنُ وَ يَكُونُ لَكَ مِثْلُهُ عَلَى قَدْرِ مَا يَكْفِيكَ وَ يَكْفِيهِمْ وَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ الْمُفْسِدُ مِنَ الْمُصْلِحِ (۶).

«۴۲»- شی (۷)،[تفسير العياشی] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَكُونُ لِلْيَتِيمِ عِنْدِيَ الشَّيْ ءُ وَ هُوَ فِی حَجْرِی أُنْفِقُ عَلَيْهِ مِنْهُ وَ رُبَّمَا أَصَبْتُ

۱- ۱. تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۲- ۲. تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۶- ۶. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۷- ۷. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الكافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

مِمَّا يَكُونُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَ مَا يَكُونُ مِنِّى إِلَيْهِ أَكْثَرَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ.

«۴۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بَعْضِ بَنِی عَطِیَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی مَالِ الْیَتِیمِ یَعْمَلُ بِهِ الرَّجُلُ قَالَ یُنِیلُهُ مِنَ الرِّبْحِ شَیْئاً إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَیْنَکُمْ (۱).

«۴۴»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: حَثَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی بِرِّ الْیَتَامَی لِانْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمْ فَمَنْ صَانَهُمْ صَانَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَکْرَمَهُمْ أَکْرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ مَسَحَ یَدَهُ بِرَأْسِ یَتِیمٍ رِفْقاً بِهِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِی الْجَنَّهِ بِکُلِّ شَعْرَهٍ مَرَّتْ تَحْتَ یَدِهِ قَصْراً أَوْسَعَ مِنَ الدُّنْیَا بِمَا فِیهَا وَ فِیهَا مَا تَشْتَهِی الْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ الْأَعْیُنُ وَ هُمْ فِیهَا خَالِدُونَ (۲).

«۴۵»- غو، [غوالی اللئالی] رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِیَدِهِ مَاشِیَهٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ یَتِیمٍ فِی حَجْرِهِ أَ یَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِیَتِهِ فَقَالَ إِنْ کَانَ یَلُوطُ حِیَاضَهَا وَ یَقُومُ عَلَی مِهْنَتِهَا وَ یَرُدُّ نَادَّتَهَا فَلْیَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَیْرَ مُنْهِکٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ(۳).

وَ رُوِیَ: أَنَّ رَجُلًا کَانَ عِنْدَهُ مَالٌ کَثِیرٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ یَتِیمٍ فَلَمَّا بَلَغَ الْیَتِیمُ طَلَبَ الْمَالَ فَمَنَعَهُ مِنْهُ فَتَرَافَعَا إِلَی النَّبِیِّ فَأَمَرَهُ بِدَفْعِ مَالِهِ إِلَیْهِ فَقَالَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحُوبِ الْکَبِیرِ وَ دَفَعَ إِلَیْهِ مَالَهُ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ یُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ وَ یُطِعْ رَبَّهُ هَکَذَا فَإِنَّهُ یُحِلُّ دِرَاءَهُ أَیْ جُنْتَهُ (۴)

فَلَمَّا أَخَذَ الْفَتَی مَالَهُ أَنْفَقَهُ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله ثَبَتَ الْأَجْرُ وَ بَقِیَ الْوِزْرُ فَقِیلَ: کَیْفَ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۲۶، و الآیه فی البقره ۲۳۷.

۲- ۲. تفسیر الإمام: ۱۳۵.

۳- ۳. تراه فی الوسائل الباب ۷۲ من أبواب ما یکتسب به الحدیث ۶. و قوله: « مهنتها» أی خدمتها، و فی سائر الأحادیث هنائها، و هو تدهینها و طلاؤها بالقطران.

۴- ۴. کذا فی نسخه الکمبانیّ، و الظاهر کما نقله الفاضل المقداد فی کنز العرفان ج ۲ ص ۱۰۷« یحل داره أی جنته».

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ثَبَتَ لِلْغُلَامِ الْأَجْرُ وَ يَبْقَى الْوِزْرُ عَلَى وَالِدِهِ (۱).

وَ جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: الرِّضَا لِغَيْرِهِ وَ التَّعَبُ عَلَى ظَهْرِهِ.

وَ سُئِلَ الرِّضَا عليه السلام: كَمْ أَدْنَى مَا يَدْخُلُ بِهِ النَّارَ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ فَقَالَ كَثِيرُهُ وَ قَلِيلُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَرُدَّهُ.

وَ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ بَيِّنَتَيْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً الْآيَهَ وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ فَعُقُوبَةُ الْآخِرَهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى الْآيَهَ.

وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام إِنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ وَ يَلْحَقُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي الْآخِرَهِ(۲).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَحْسِنُوا فِي عَقِبِ غَيْرِكُمْ تُحْسِنُوا فِي عَقِبِكُمْ.

ص: ۱۳

---

۱ – ۱. قيل: هذا الخبر يحمل على أن والده لم يكن يحترز فى تحصيل المال من الشبهات، أو لم يخرج الحقوق الماليه من أمواله، قال الفاضل المقداد: و عندى فيه نظر اذ مقتضاه أن فى المال حقوقا يجب إيصالها الى أربابها فكان يجب على النبىّ صلّى اللّه عليه و آله الامر بتسليمها الى مستحقها فلا يدع الغلام يتصرف فيها، اذ لا يجوز له أن يقرر على الباطل، فالاولى أن يقال ان الوزر قد يراد به الثقل- كما ورد التعبير عن مثل ذلك بالعب ء، كما فى حديث آخر: الهنأ لغيره و العب ء على ظهره، و حينئذ يكفى فى الثقل ندم الميت و أسفه على فوات ثوابه بصرفه فى وجوه القرب، و عدم انتفاعه به فى آخرته أقول: مع ما ورد من أن فى حلالها حساب و فى حرامها عقاب، و لو كان ارثه حلالا كان حسابه على الوالد، و ثوابه لولده.

۲– ۲. مر هذه الروايات المنقوله عن غوالى اللئالى مسندا عن سائر المجاميع.

نهج، [نهج البلاغه]: مِثْلَهُ وَ فِيهِ تَحْفَظُوا فِي عَقِبِكُمْ (۱).

وَ قَالَ علیه السلام فِي وَصِيَّتِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ: اللَّهَ اللَّهَ فِي الْأَيْتَامِ فَلَا تُغِبُّوا أَفْوَاهَهُمْ وَ لَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ (۲).

باب ۳۲ آداب معاشره العميان و الزمنى و أصحاب العاهات المسريه

الآيات:

النور: لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ (۳)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ كَرِهَ أَنْ يُكَلِّمَ الرَّجُلُ مَجْذُوماً إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ قَدْرُ ذِرَاعٍ وَ قَالَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ(۴).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ (۵).

أقول: أوردنا الخبر بتمامه فی باب مناهی النبی صلی الله علیه و آله.

«۳»- فس، [تفسير القمی] فِي رِوَايَةِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام: فِي قَوْلِهِ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۰۸ تحت الرقم ۶۶۴ من الحكم.
۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۷۸ تحت الرقم ۴۷ من الحكم.
۳- ۳. النور: ۶۱.
۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۸۱.
۵- ۵. الخصال ج ۲: ۱۰۲.

الْمَدِينَهِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا كَانُوا يَعْتَزِلُونَ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجَ وَ الْمَرِيضَ كَانُوا لَا يَأْكُلُونَ مَعَهُمْ وَ كَانَتِ الْأَنْصَارُ فِيهِمْ تِيهٌ وَ تَكَرُّمٌ فَقَالُوا إِنَّ الْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ الطَّعَامَ وَ الْأَعْرَجَ لَا يَسْتَطِيعُ الزِّحَامَ عَلَى الطَّعَامِ وَ الْمَرِيضَ لَا يَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الصَّحِيحُ فَعَزَلُوا لَهُمْ طَعَامَهُمْ عَلَى نَاحِيَهٍ وَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ عَلَيْهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ جُنَاحاً وَ كَانَ الْأَعْمَى وَ الْمَرِيضُ يَقُولُونَ لَعَلَّنَا نُؤْذِيهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً(۱).

«۴»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَمْسَهٌ يُجْتَنَبُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ الْمَجْذُومُ وَ الْأَبْرَصُ وَ الْمَجْنُونُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَعْرَابِيُ (۲).

«۵»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبُرْسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَرْمَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَجْذُومِينَ فَاسْأَلُوا رَبَّكُمُ الْعَافِيَهَ وَ لَا تَغْفُلُوا عَنْهُ.

«۶»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] طَاهِرُ بْنُ حَرْبٍ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ السَّعِيدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ الْمَجْذُومِينَ فَإِنَّهُ يَحْزُنُهُمْ.

«۷»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَقِلُّوا مِنَ النَّظَرِ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ وَ إِذَا مَرَرْتُمْ بِهِمْ فَأَسْرِعُوا الْمَشْيَ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ.

«۸»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَادَ ضَرِيراً أَرْبَعِينَ خُطْوَهً عَلَى أَرْضٍ سَهْلَهٍ- لَا يَفِي بِقَدْرِ إِبْرَهٍ مِنْ جَمِيعِهِ طِلَاعُ الْأَرْضِ ذَهَباً فَإِنْ كَانَ فِيمَا قَادَهُ مَهْلَكَهٌ جَوَّزَهُ عَنْهَا وَجَدَ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَوْسَعَ

۱- ۱. تفسير القمّيّ في سوره النور الآيه ۶۱.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۳۸.

مِنَ الدُّنْيَا مِائَهَ أَلْفِ مَرَّهٍ وَ رَجَحَ بِسَيِّئَاتِهِ كُلِّهَا وَ مَحَقَهَا وَ أَنْزَلَهُ فِی أَعْلَی الْجِنَانِ وَ غُرَفِهَا(۱).

«۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقَدْ مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام بِمَجْذُومِینَ فَسَلَّمَ عَلَیْهِمْ وَ هُمْ یَأْکُلُونَ فَمَضَی ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا یُحِبُّ الْمُتَکَبِّرِینَ فَرَجَعَ إِلَیْهِمْ فَقَالَ إِنِّی صَائِمٌ وَ قَالَ ائْتُونِی بِهِمْ فِی الْمَنْزِلِ قَالَ فَأَتَوْهُ فَأَطْعَمَهُمْ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ (۲).

«۱۰»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ،: سُئِلَ زَیْنُ الْعَابِدِینَ علیه السلام عَنِ الطَّاعُونِ أَ نَبْرَأُ مِمَّنْ یَلْحَقُهُ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ قَالَ إِنْ کَانَ عَاصِیاً فَابْرَأْ مِنْهُ طُعِنَ أَوْ لَمْ یُطْعَنْ وَ إِنْ کَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُطِیعاً فَإِنَّ الطَّاعُونَ مِمَّا تُمَحَّصُ بِهِ ذُنُوبُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَذَّبَ بِهِ قَوْماً وَ یَرْحَمُ بِهِ آخَرِینَ وَاسِعَهٌ قُدْرَتُهُ لِمَا یَشَاءُ أَ لَا تَرَوْنَ أَنَّهُ جَعَلَ الشَّمْسَ ضِیَاءً لِعِبَادِهِ وَ مُنْضِجاً لِثِمَارِهِمْ وَ مُبْلِغاً لِأَقْوَاتِهِمْ وَ قَدْ یُعَذِّبُ بِهَا قَوْماً یَبْتَلِیهِمْ بِحَرِّهَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِذُنُوبِهِمْ وَ فِی الدُّنْیَا بِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ.

«۱۱»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَی أَهْلِ الْبَلَاءِ فَإِنَّ ذَلِکَ یَحْزُنُهُمْ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام: أَنَّهُ کَانَ یَکْرَهُ أَنْ یُسْمَعَ مِنَ الْمُبْتَلَی التَّعَوُّذُ مِنَ الْبَلَاءِ(۳).

ص: ۱۶

۱- ۱. تفسیر الإمام: ۲۹.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲: ۲۸۵، فی حدیث.

۳- ۳. مشکاه الأنوار ص ۲۸.

باب ۳۳ نصر الضعفاء و المظلومين و إغاثتهم و تفريج كرب المؤمنين و رد العاديه عنهم و ستر عيوبهم

أقول: قد مضى بعضها فى باب قضاء حاجه المؤمن و باب حقوقه و باب إطعامه.

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۱).

ثو، [ثواب الأعمال] أبى عن أحمد بن إدريس: مثله (۲).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظُلْماً وَ عُدْوَاناً وَ لَا مَقْتُولًا وَ لَا مَظْلُوماً إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ لِأَنَّ نُصْرَهَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ إِذَا هُوَ حَضَرَهُ وَ الْعَافِيَهُ أَوْسَعُ مَا لَمْ يَلْزَمْكَ الْحُجَّهُ الظَّاهِرَهُ(۳).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الوليد عن محمد بن أبى القاسم عن هارون: مثله (۴).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله أَمَرَ بِسَبْعٍ عِيَادَهِ الْمَرْضَى وَ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ وَ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِي (۵).

أقول: قد أوردناه بأسانيد فى أبواب المناهى.

«۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ

۱- ۱. أمالى الصدوق ص ۲۹۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۱۴.

۳- ۳. قرب الإسناد: ص ۲۶.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ص ۲۳۴.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۳۴.

يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَقْعِدَ رَجُلٌ مِنَ الْأَخْيَارِ فِی قَبْرِهِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّا جَالِدُوكَ مِائَةَ جَلْدَةٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ فَقَالَ لَا أُطِيقُهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى جَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالُوا لَيْسَ مِنْهَا بُدٌّ فَقَالَ فِيمَا تَجْلِدُونِّيهَا قَالُوا نَجْلِدُكَ لِأَنَّكَ صَلَّيْتَ يَوْماً بِغَيْرِ وُضُوءٍ وَ مَرَرْتَ عَلَى ضَعِيفٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ قَالَ فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَامْتَلَأَ قَبْرُهُ نَاراً(۱).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن أبی نجران عن صفوان الجمال: مثله (۲).

«۵»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (۳).

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِی خَلَقَهُ (۴).

«۷»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ الصَّدُوقِ: مِثْلَهُ (۵).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب بر الوالدین.

«۸»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی خَبَرِ مَنَاهِی النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْآخِرَةِ وَ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا أَهْوَنُهَا الْمَغْصُ (۶).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۲ علل الشرائع ج ۲ ص ۳۰۹ ط النجف الباب ۲۶۲ تحت الرقم ۱ و فی بعض المجامیع کالمحاسن و الفقیه ج ۱ ص ۳۵ و هکذا علل الشرائع ط النجف« اقعد رجل من الاحبار».

۲- ۲. المحاسن: ۷۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۶.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۲۳۴.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۴۶.

۶- ۶. أمالی الصدوق ج ۲ ص ۲۵۹.

«۹»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فِي رَحْمَتِهِ حُسْنُ خُلُقٍ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ وَ رِفْقٌ بِالْمَكْرُوبِ وَ شَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَ إِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ (۱).

«۱۰»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ علیهم السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ أَنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِينِي بِالْحَسَنَةِ فَأُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ قَالَ يَا رَبِّ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ يُفَرِّجُ عَنِ الْمُؤْمِنِ كُرْبَتَهُ وَ لَوْ بِتَمْرَةٍ قَالَ فَقَالَ دَاوُدُ علیه السلام حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَنْقَطِعَ رَجَاؤُهُ مِنْكَ (۲).

«۱۱»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ علیه السلام أَنْ يَا دَاوُدُ إِنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِينِي بِالْحَسَنَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُحَكِّمُهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ دَاوُدُ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ كُرْبَةٌ يُنَفِّسُهَا عَنْ مُؤْمِنٍ بِقَدْرِ تَمْرَةٍ أَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَقَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ (۳).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي الزَّبُورِ اسْمَعْ مِنِّي مَا أَقُولُ وَ الْحَقَّ أَقُولُ مَنْ أَتَانِي بِحَسَنَةٍ وَاحِدَةٍ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ قَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ وَ مَا هَذِهِ الْحَسَنَةُ قَالَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ فَقَالَ دَاوُدُ إِلَهِي لِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ (۴).

«۱۳»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَوْ أَغَاثَ لَهْفَانَ أَوْ أَعْتَقَ نَسَمَةً أَوْ زَوَّجَ عَزَباً(۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۰۷.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۳۷۴، عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۱ ص ۳۱۳.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۵۶.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۶.

«۱۴»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ رَدَّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ عَادِيَةَ نَارٍ أَوْ عَادِيَةَ عَدُوٍّ مُكَابِرٍ لِلْمُسْلِمِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ (۱).

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِی الْجَنَّهِ مَنْ آوَى الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ (۲).

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَهً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ كُرْبَهً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا وَ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ- وَ قَالَ وَ مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُؤْمِنٍ وَ هُوَ مُعْسِرٌ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَهً يَخَافُهَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ عَوْرَهً مِنْ عَوْرَاتِهِ الَّتِی يَخَافُهَا فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِی عَوْنِ الْمُؤْمِنِ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُ فِی عَوْنِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَانْتَفِعُوا بِالْعِظَهِ وَ ارْغَبُوا فِی الْخَيْرِ(۳).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب قضاء حاجه المؤمن.

«۱۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعِينُ مُؤْمِناً مَظْلُوماً إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَ اعْتِكَافِهِ فِی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصُرُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۴).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۶۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۱۹.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۲۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۳۳.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى يُخْرِجَهُ مِنْ هَمٍّ وَ كُرْبَةٍ وَ وَرْطَةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ أَعْطَاهُ ثَوَابَ عِتْقِ عَشْرِ نَسَمَاتٍ وَ دَفَعَ عَنْهُ عَشْرَ نَقِمَاتٍ وَ أَعَدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَشْرَ شَفَاعَاتٍ (۱).

«۱۹»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَعَانَ ضَعِيفاً فِي بَدَنِهِ عَلَى أَمْرِهِ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى أَمْرِهِ وَ نَصَبَ لَهُ فِي الْقِيَامَهِ مَلَائِكَهً يُعِينُونَهُ عَلَى قَطْعِ تِلْكَ الْأَهْوَالِ وَ عُبُورِ تِلْكَ الْخَنَادِقِ مِنَ النَّارِ حَتَّى لَا يُصِيبَهُ مِنْ دُخَانِهَا وَ عَلَى سُمُومِهَا وَ عَلَى عُبُورِ الصِّرَاطِ إِلَى الْجَنَّهِ سَالِماً آمِناً وَ مَنْ أَعَانَ ضَعِيفاً فِي فَهْمِهِ وَ مَعْرِفَتِهِ فَلَقَّنَهُ حُجَّتَهُ عَلَى خَصْمِ الدِّينِ طُلَّابِ الْبَاطِلِ أَعَانَهُ اللَّهُ عِنْدَ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ عَلَى شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ الْإِقْرَارِ بِمَا يَتَّصِلُ بِهِمَا وَ الِاعْتِقَادِ

لَهُ حَتَّى يَكُونَ خُرُوجُهُ مِنَ الدُّنْيَا وَ رُجُوعُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى أَفْضَلِ أَعْمَالِهِ وَ أَجَلِّ أَحْوَالِهِ فَيُحَيَّا عِنْدَ ذَلِكَ بِرَوْحٍ وَ رَيْحَانٍ وَ يُبَشَّرُ بِأَنَّ رَبَّهُ عَنْهُ رَاضٍ وَ عَلَيْهِ غَيْرُ غَضْبَانَ وَ مَنْ أَعَانَ مَشْغُولًا بِمَصَالِحِ دُنْيَاهُ أَوْ دِينِهِ عَلَى أَمْرِهِ حَتَّى لَا يَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ أَعَانَهُ اللَّهُ تَزَاحُمَ الْأَشْغَالِ وَ انْتِشَارَ الْأَحْوَالِ يَوْمَ قِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَبَّارِ فَمَيَّزَهُ مِنَ الْأَشْرَارِ وَ جَعَلَهُ مِنَ الْأَخْيَارِ.

«۲۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْ ءٍ وَ مَنْ شَهِدَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لَلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (۲).

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مِنْ كَفَّارَاتِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِغَاثَهُ الْمَلْهُوفِ وَ التَّنْفِيسُ عَنِ الْمَكْرُوبِ (۳).

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ كُرْبَتَهُ وَ أَعَانَهُ عَلَى نَجَاحِ حَاجَتِهِ كَانَتْ لَهُ بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۲- ۲. نوادر الراوندىّ ص ۲۱.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۵.

اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ يُعَجِّلُ لَهُ مِنْهَا وَاحِدَةً يُصْلِحُ بِهَا مَعِيشَتَهُ وَ يَدَّخِرُ لَهُ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ رَحْمَةً لِأَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (۱).

«۲۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ نُعَیْمٍ عَنْ مِسْمَعٍ کِرْدِینٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ کُرْبَهً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ کُرَبَ الْآخِرَهِ وَ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَ هُوَ ثَلِجُ الْفُؤَادِ وَ مَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ سَقَاهُ شَرْبَهً سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُوم (۲).

«۲۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَکْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِکَلِمَهٍ یُلْطِفُهُ بِهَا وَ فَرَّجَ کُرْبَتَهُ لَمْ یَزَلْ فِی ظِلِّ اللَّهِ الْمَمْدُودِ بِالرَّحْمَهِ مَا کَانَ فِی ذَلِکَ (۳).

«۲۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ اللَّهْثَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ کُرْبَتَهُ أَوْ أَعَانَهُ عَلَی نَجَاحِ حَاجَتِهِ کَانَتْ لَهُ بِذَلِکَ اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَهً لِأَفْزَاعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (۴).

«۲۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ(۵).

«۲۷»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الصَّیْرَفِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِیدِ الْوَصَّافِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ إِرَاقَهَ الدِّمَاءِ وَ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَ إِغَاثَهَ اللَّهْفَانِ (۶).

«۲۸»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَی مَلْهُوفاً فِی طَرِیقٍ بِمَرْکُوبٍ لَهُ قَدْ سَقَطَ وَ هُوَ یَسْتَغِیثُ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۶۸.

۵- ۵. المحاسن ص ۹۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۳۸۸.

فَلَما يُغَاثُ فَأَغَاثَهُ وَ حَمَلَهُ عَلَى مَرْكُوبِهِ وَ سَوَّى لَهُ إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَدَدْتَ نَفْسَكَ وَ بَذَلْتَ جُهْدَكَ فِي إِغَاثَهِ أَخِيكَ هَذَا الْمُؤْمِنِ لَأَكُدَّنَّ مَلَائِكَهً هُمْ أَكْثَرُ عَدَداً مِنْ خَلَائِقِ الْإِنْسِ كُلِّهِمْ مِنْ أَوَّلِ الدَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ وَ أَعْظَمُ قُوَّهً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ يَسْهُلُ عَلَيْهِ حَمْلُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ لِيَبْنُوا لَكَ الْقُصُورَ وَ الْمَسَاكِينَ وَ يَرْفَعُوا لَكَ الدَّرَجَاتِ فَإِذَا أَنْتَ فِي جِنَانِي كَأَحَدِ مُلُوكِهَا الْفَاضِلِينَ وَ مَنْ دَفَعَ عَنْ مَظْلُومٍ قُصِدَ بِظُلْمٍ ضَرَراً فِي مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ حُرُوفِ أَقْوَالِهِ وَ حَرَكَاتِ أَفْعَالِهِ وَ سُكُونِهَا أَمْلَاكاً بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا مِائَهَ أَلْفِ مَلَكٍ كُلُّ مَلَكٍ مِنْهُمْ يَقْصِدُونَ الشَّيَاطِينَ الَّذِينَ يَأْتُونَ لِإِغْوَائِهِ فَيُثْخِنُونَهُمْ ضَرْباً بِالْأَحْجَارِ الدَّافِعَهِ(۱)

وَ أَوْجَبَ اللَّهُ بِكُلِّ ذَرَّهِ ضَرَرٍ دَفَعَ عَنْهُ وَ بِأَقَلِّ قَلِيلِ جُزْءِ أَلَمِ الضَّرَرِ الَّذِي كَفَّ عَنْهُ مِائَهَ أَلْفٍ مِنْ خُدَّامِ الْجِنَانِ وَ مِثْلَهُمْ مِنَ الْحُورِ الْحِسَانِ يَدُلُّونَهُ هُنَاكَ وَ يُشَرِّفُونَهُ وَ يَقُولُونَ هَذَا بِدَفْعِكَ عَنْ فُلَانٍ ضَرَراً فِي مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ (۲).

باب ۳۴ من ينفع الناس و فضل الإصلاح بينهم

الآيات:

الرعد: وَ أَمَّا ما يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ (۳)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِيُّ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: خَيْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ (۴).

مع، [معانی الأخبار] ابن الوليد عن الصفار عن أيوب بن نوح عن ابن أبی عمير

ص: ۲۳

۱- ۱. فی المصدر: فيشجونهم ضربا بالاحجار الدامغه.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۲۹، نقلا عن أمير المؤمنين عليه السلام.

۳- ۳. الرعد: ۱۸.

۴- ۴. أمالی الصدوق: ۱۴.

عن ابن عميره عن الثمالی عن الصادق علیه السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله (۱).

«۲»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَکِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ جَعَلَنِی مُبارَکاً أَیْنَ ما کُنْتُ قَالَ نَفَّاعاً(۲).

«۳»- نهج، [نهج البلاغه] فِی وَصِیَّتِهِ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: أُوصِیکُمَا وَ جَمِیعَ وُلْدِی وَ أَهْلِی وَ مَنْ بَلَغَهُ کِتَابِی بِتَقْوَی اللَّهِ وَ نَظْمِ أَمْرِکُمْ وَ صَلَاحِ ذَاتِ بَیْنِکُمْ فَإِنِّی سَمِعْتُ جَدَّکُمَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَیْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّهِ الصَّلَاهِ وَ الصِّیَامِ (۳).

باب ۳۵ الإنصاف و العدل

الآیات:

النساء: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُونُوا قَوَّامِینَ بِالْقِسْطِ الآیه(۴)

المائده: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُونُوا قَوَّامِینَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَ لا یَجْرِمَنَّکُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلی أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوی (۵)

الأنعام: وَ إِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَ لَوْ کانَ ذا قُرْبی (۶)

الأعراف: قُلْ أَمَرَ رَبِّی بِالْقِسْطِ و قال سبحانه وَ مِمَّنْ خَلَقْنا أُمَّهٌ یَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ یَعْدِلُونَ (۷)

حمعسق: وَ أُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَیْنَکُمُ و قال تعالی اللَّهُ الَّذِی أَنْزَلَ الْکِتابَ بِالْحَقِّ وَ الْمِیزانَ (۸)

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۲۵.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۱۲.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۷۸.

۴- ۴. النساء: ۱۳۵.

۵- ۵. المائده: ۸.

۶- ۶. الأنعام: ۱۵۲.

۷- ۷. الأعراف: ۲۹ و ۱۸۱.

۸- ۸. الشوری: ۱۵ و ۱۷.

الحجرات: وَ أَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (١)

الحديد: لَقَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَ أَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَ الْمِيزانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ(٢)

أقول: قد مضى كثير من الأخبار فی باب جوامع المكارم.

«١»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ رَضِيَ لِلنَّاسِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ وَ كَرِهَ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ (٣).

«٢»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] لی، [الأمالی للصدوق]: فِی خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَا شَيْخُ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ آتِ إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ (٤).

«٣»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ حَبِيبٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَحِبُّوا لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِكُمْ (٥).

«۴»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِيَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (۶).

«۵»- ل، [الخصال] عَنْهُمَا عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(٧).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ مُسْلِمٌ فِی نَفْسِهِ

١- ١. الحجرات: ٩.

٢- ٢. الحديد: ٢٥.

٣- ٣. معانی الأخبار ص؟؟؟، أمالی الصدوق ص ١۴.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ٢ ص ۴٩، أمالی الصدوق ص ٢٣٧.

۵- ۵. الخصال ج ١ ص ٧.

۶- ۶. الخصال ج ١ ص ٨.

٧- ٧. الخصال ج ١ ص ٢۵.

فَأَعْطَی الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخَذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أَعْطِیَ خَصْلَتَیْنِ رِزْقاً مِنَ اللَّهِ یَقْنَعُ بِهِ وَ رِضًی عَنِ اللَّهِ یُنْجِیهِ (۱).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن عیسی: مثله (۲).

«۷»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ حَتَّی یَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَتُهُ فِی حَالِ غَضَبِهِ إِلَی أَنْ یَحِیفَ عَلَی مَنْ تَحْتَ یَدَیْهِ وَ رَجُلٌ مَشَی بَیْنَ اثْنَیْنِ فَلَمْ یَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَی الْآخَرِ بِشَعِیرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ الْحَقَّ فِیمَا عَلَیْهِ وَ لَهُ (۳).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن البرقی: مثله (۴).

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ تَعَالَی إِلَی آدَمَ علیه السلام یَا آدَمُ إِنِّی أَجْمَعُ لَکَ الْخَیْرَ کُلَّهُ فِی أَرْبَعَهِ کَلِمَاتٍ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ لِی وَ وَاحِدَهٌ لَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَأَمَّا الَّتِی لِی فَتَعْبُدُنِی وَ لَا تُشْرِکْ بِی شَیْئاً وَ أَمَّا الَّتِی لَکَ فَأُجَازِیکَ بِعَمَلِکَ أَحْوَجَ مَا تَکُونُ إِلَیْهِ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنِی وَ بَیْنَکَ فَعَلَیْکَ الدُّعَاءُ وَ عَلَیَّ الْإِجَابَهُ وَ أَمَّا الَّتِی فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَتَرْضَی لِلنَّاسِ مَا تَرْضَی لِنَفْسِکَ (۵).

«۹»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ عُبْدُوسٍ عَنِ ابْنِ قُتَیْبَهَ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْعَدْلِ وَ الْإِحْسَانِ مُؤْذِنٌ بِدَوَامِ النِّعْمَهِ(۶).

«۱۰»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ شُرَحْبِیلَ عَنِ ابْنِ لَهِیعَهَ عَنْ أَبِی مَالِکٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام أَخْبِرْنِی بِجَمِیعِ شَرَائِعِ الدِّینِ قَالَ قَوْلُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۲۵.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۵۷.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۱۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۴۱.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۳۷، الخصال ج ۱ ص ۱۱۶ أمالی الصدوق ص ۳۶۲.

۶- ۶. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۲ ص ۲۳.

الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(۱).

«۱۱»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثُ خِصَالٍ إِنْصَافُكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتُكَ الْأَخَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُكَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ بَذْلُ الْعِلْمِ لِلْمُتَعَلِّمِ.

وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُطِيقُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُوَاسَاةُ لِلْأَخِ فِي مَالِهِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ (۲).

«۱۲»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ أُوصِيكَ بِالْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَ الْغَضَبِ (۳).

وَ فِيمَا كَتَبَ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَحِبَّ لِعَامَّةِ رَعِيَّتِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلِ بَيْتِكَ وَ اكْرَهْ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلِ بَيْتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ أَوْجَبُ لِلْحُجَّةِ وَ أَصْلَحُ لِلرَّعِيَّةِ(۴).

«۱۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْحَذَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ مُوَاسَاةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنْ عَرَضَتْ لَهُ طَاعَةُ اللَّهِ عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ عَرَضَتْ لَهُ مَعْصِيَتُهُ تَرَكَهَا(۵).

«۱۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّقَّاشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْإِنْصَافِ مُطَالَبَةُ الْإِخْوَانِ بِالْإِنْصَافِ (۶).

«۱۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنْ جَدِّهِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۶۲.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۶.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۳۰.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۸۶.

۶- ۶. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۶.

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله عَلِّمْنِي عَمَلًا لَا يُحَالُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّهِ قَالَ لَا تَغْضَبْ وَ لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئاً وَ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ (۱).

أقول: سیأتی أخبار كثيره من هذا الباب فی باب ذكر الله و باب مواساه الإخوان.

«۱۶»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِقَوْمٍ يَرْبَعُونَ حَجَراً فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا نَعْرِفُ بِذَلِكَ أَشَدَّنَا وَ أَقْوَانَا فَقَالَ علیه السلام أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَشَدُّكُمْ وَ أَقْوَاكُمُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍ (۲).

أقول: قد مضی بإسناد آخر فی باب صفات المؤمن.

«۱۷»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ فِي نَفْسِهِ فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخَذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أُعْطِيَ خَصْلَتَيْنِ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ يَسَعُهُ وَ رِضًى عَنِ اللَّهِ يُنْجِيهِ (۳).

«۱۸»- ختص، [الإختصاص] عَنْ أَبِي حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَهَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ علیه السلام تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَكْمَلَ خِصَالَ الْإِيمَانِ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ وَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنَ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ (۴).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جماعه عن أبی المفضل عن محمد بن محبوب ابن بنت الأشج الكندی عن محمد بن عیسی بن هشام عن الحسن بن علی بن فضال عن عاصم بن حمید عن أبی حمزه الثمالی عن أبی جعفر عن آبائه علیهم السلام قال عاصم و حدثنی أبو حمزه

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۱.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۳۶۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۸.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۳۳.

عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمه بنت الحسين عليه السلام عن أبيها عن النبى صلى الله عليه. مثله (۱).

«۱۹»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ الْعَرْشِ طُوبَى لَهُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمْ فَقَالَ الَّذِينَ يَقْبَلُونَ الْحَقَّ إِذَا سَمِعُوهُ وَ يَبْذُلُونَهُ إِذَا سُئِلُوهُ وَ يَحْكُمُونَ لِلنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ هُمُ السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ الْعَرْشِ (۲).

«۲۰»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ لِي: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِنْصَافَكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتَكَ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ فِي مَالِكَ وَ ذِكْرَ اللَّهِ كَثِيراً أَمَا إِنِّي لَا أَعْنِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْهُ لَكِنْ ذِكْرَ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ وَ مَا حَرَّمَ فَإِنْ كَانَ طَاعَةً عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعْصِيَةً تَرَكَهَا(۳).

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (۴).

وَ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام: يَا بُنَيَّ اجْعَلْ نَفْسَكَ مِيزَاناً فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ غَيْرِكَ فَأَحْبِبْ لِغَيْرِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ اكْرَهْ لَهُ مَا تَكْرَهُ لَهَا وَ لَا تَظْلِمْ كَمَا لَا تُحِبُّ أَنْ تُظْلَمَ وَ أَحْسِنْ كَمَا تُحِبُّ أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْكَ وَ اسْتَقْبِحْ مِنْ نَفْسِكَ مَا تَسْتَقْبِحُ مِنْ غَيْرِكَ وَ ارْضَ مِنَ النَّاسِ بِمَا تَرْضَاهُ لَهُمْ مِنْ نَفْسِكَ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ وَ قُلْ مَا تَعْلَمُ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تُحِبُّ أَنْ يُقَالَ لَكَ (۵).

«۲۲»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲: ۲۱۶.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۵.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۷۸.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۵.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۴۳.

أَبِی حَمْزَهَ عَنْ جَدِّهِ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی آخِرِ خُطْبَتِهِ طُوبَی لِمَنْ طَابَ خُلُقُهُ وَ طَهُرَتْ سَجِیَّتُهُ وَ صَلُحَتْ سَرِیرَتُهُ وَ حَسُنَتْ عَلَانِیَتُهُ وَ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ وَ أَمْسَکَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ (۱).

إیضاح: طوبی أی الجنه أو شجرتها المعروفه أو أطیب الأحوال فی الدنیا و الآخره لمن طاب خلقه بضم الخاء أی تخلق بالأخلاق الحسنه و یحتمل الفتح أیضا أی یکون مخلوقا من طینه حسنه و طهرت سجیته أی طبیعته من الأخلاق الرذیله فعلی الأول یکون تأکیدا لما سبق و فی المصباح السجیه الغریزه و الجمع سجایا و صلحت سریرته أی قلبه بالمعارف الإلهیه و العقائد الإیمانیه و

بالخلو عن الحقد و النفاق و قصد إضرار المسلمین أو بواطن أحواله بأن لا تکون مخالفه لظواهرها کالمراءین و فی القاموس السر ما یکتم کالسریره و حسنت علانیته بکونها موافقه للآداب الشرعیه و أنفق الفضل من ماله بإخراج الحقوق الواجبه و المندوبه أو الأعم منهما و مما فضل من الکفاف و أمسک الفضل من قوله بحفظ لسانه عما لا یعنیه.

و أنصف الناس من نفسه أی کان حکما و حاکما علی نفسه فیما کان بینه و بین الناس و رضی لهم ما رضی لنفسه و کره لهم ما کره لنفسه و کأن کلمه من للتعلیل أی کان إنصافه الناس بسبب نفسه لا بانتصاف حاکم و غیره قال فی المصباح نصفت المال بین الرجلین أنصفه من باب قتل قسمته نصفین و أنصفت الرجل إنصافا عاملته بالعدل و القسط و الاسم النصفه بفتحتین لأنک أعطیته من الحق ما یستحقه بنفسک.

«۲۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ یَضْمَنُ لِی أَرْبَعَهً بِأَرْبَعَهِ أَبْیَاتٍ فِی الْجَنَّهِ:

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۴.

أَنْفِقْ وَ لَا تَخَفْ فَقْراً وَ أَفْشِ السَّلَامَ فِي الْعَالَمِ وَ اتْرُكِ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كُنْتَ مُحِقّاً وَ أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ (۱).

بيان: من يضمن لى أربعه من للاستفهام و يقال ضمنت المال و به ضمانا فأنا ضامن و ضمين التزمته بأربعه أبيات التزمها له فى الجنه ثم بين عليه السلام الأعمال على سبيل الاستئناف كأن السائل قال ما هى حتى أفعلها قال أنفق أى فضل مالك فى سبيل الله و ما يوجب رضاه و لا تخف فقرا فإن الإنفاق موجب للخلف و أفش السلام فى العالم أى انشر التسليم و أكثره أى سلم على كل من لقيته إلا ما استثنى مما سيأتى فى بابه فى القاموس فشا خبره و عرفه و فضله فشوا و فشوا و فشيا انتشر و أفشاه و اترك المراء أى الجدال و المنازعه و إن كان فى المسائل العلميه إذا لم يكن الغرض إظهار الحق و إلا فهو مطلوب كما قال تعالى وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ (۲) و قد مر الكلام فيه.

«۲۴»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ جَارُودٍ أَبِي الْمُنْذِرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: سَيِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى لَا تَرْضَى بِشَيْ ءٍ إِلَّا رَضِيتَ لَهُمْ مِثْلَهُ وَ مُوَاسَاتُكَ الْأَخَ فِي الْمَالِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ لَيْسَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَطْ وَ لَكِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ شَيْ ءٌ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ أَخَذْتَ بِهِ وَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ شَيْ ءٌ نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ تَرَكْتَهُ (۳).

تبيان سيد الأعمال أى أشرفها و أفضلها حتى لا ترضى بشى ء أى لنفسك أى لا يطلب منهم من المنافع إلا مثل ما يعطيهم و لا ينيلهم من المضار إلا ما يرضى أن يناله منهم و يحكم لهم على نفسه و مواساتك الأخ فى المال أى جعله شريكك فى مالك و سيأتى الأخ فى الله فيشمل نصرته بالنفس و المال و كل ما يحتاج إلى النصره فيه.

قال فى النهايه قد تكرر ذكر الأسوه و المواساه و هى بكسر الهمزه و ضمها

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۴.

۲- ۲. النحل: ۱۲۵.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۱۴۴.

القدوه و المواساه المشاركه و المساهمه فى المعاش و الرزق و أصلها الهمزه فقلبت واوا تخفيفا و فى القاموس الأسوه بالكسر و الضم القدوه و آساه بماله مواساه أناله منه و جعله فيه أسوه أو لا يكون ذلك إلا من كفاف فإن كان من فضله فليس بمواساه و قال واساه آساه لغه رديئه انتهى و ذكر الله على كل حال سواء كانت الأحوال شريفه أو خسيسه كحال الجنابه و حال الخلاء و غيرهما ليس أى ذكر الله سبحان إلخ أى منحصرا فيها كما تفهمه العوام و إن كان ذلك من حيث المجموع و كل واحد من أجزائه ذكرا أيضا و لكن العمده فى الذكر ما سيذكر و اعلم أن الذكر ثلاثه أنواع ذكر باللسان و ذكر بالقلب و الأول يحصل بتلاوه القرآن و الأدعيه و ذكر أسماء الله و صفاته سبحانه و دلائل التوحيد و النبوه و الإمامه و العدل و المعاد و المواعظ و النصائح و ذكر صفات الأئمه عليهم السلام و فضائلهم و مناقبهم فإنه روى عنهم إذا ذكرنا ذكر الله و إذا ذكر أعداؤنا ذكر الشيطان، و بالجمله كل ما يصير سببا لذكره تعالى حتى المسائل الفقهيه و الأخبار المأثوره عنهم عليهم السلام.

و الثانى نوعان أحدهما التفكر فى دلائل جميع ما ذكر و تذكرها و تذكر نعم الله و آلائه و التفكر فى فناء الدنيا و ترجيح الآخره عليها و أمثال ذلك مما مر فى باب التفكر و الثانى تذكر عقوبات الآخره و مثوباتها عند عروض شى ء أمر الله به أو نهى عنه فيصير سببا لارتكاب الأوامر و الارتداع عن النواهى.

و قالوا الثالث من الأقسام الثلاثه أفضل من الأولين و من العامه من فضل الأول على الثالث مستندا بأن فى الأول زياده عمل الجوارح و زياده العمل تقتضى زياده الأجر و الحق أن الأول إذا انضم إلى أحد الأخيرين كان المجموع أفضل من كل منهما بانفراده إلا إذا كان الذكر القلبى بدون الذكر اللسانى أكمل فى الإخلاص و سائر الجهات فيمكن أن يكون بهذه الجهه أفضل من المجموع و أما الذكر اللسانى بدون الذكر القلبى كما هو الشائع عند أكثر الخلق أنهم يذكرون الله باللسان على سبيل العاده مع غفلتهم عنه و شغل قلبهم بما يلهى عن الله

فهذا الذكر لو كان له ثواب لكانت له درجه نازله من الثواب و لا ريب أن الذكر القلبى فقط أفضل منه و كذا المواعظ و النصائح التى يذكرها الوعاظ رئاء من غير تأثر قلبهم به فهذا أيضا لو لم يكن صاحبه معاقبا فليس بمثاب و أما الترجيح بين الثانى و الثالث فمشكل مع أن لكل منها أفرادا كثيره لا يمكن تفصيلها و ترجيحها ثم إن العامه اختلفوا فى أن الذكر القلبى هل تعرفه الملائكه و تكتبه أم لا فقيل بالأول لأن الله تعالى يجعل له علامه تعرفه الملائكه بها و قيل بالثانى لأنهم لا يطلعون عليها.

«۲۵»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ الْمِيثَمِيِّ عَنْ رُومِيِّ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِى كَلَامٍ لَهُ: أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا عِزّاً(۱).

بيان: كلمه من شرطيه.

«۲۶»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ- رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَهٌ فِى حَالِ غَضَبِهِ إِلَى أَنْ يَحِيفَ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَ رَجُلٌ مَشَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِشَعِيرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ بِالْحَقِّ فِيمَا لَهُ وَ عَلَيْهِ (۲).

إيضاح: هم أقرب الخلق أى بالقرب المعنوى كنايه عن شمول لطفه و رحمته تعالى لهم أو المراد به القرب من عرشه تعالى أو من الأنبياء و الأوصياء الذين إليهم حساب الخلق و على الأول ليس المراد بالغايه انقطاع القرب بعده بل المراد أن فى جميع الموقف الذى الناس فيه خائفون و فازعون و مشغولون بالحساب هم فى محل الأمن و القرب و تحت ظل العرش و بعده أيضا كذلك بالطريق الأولى و قوله حتى يفرغ إما على بناء المعلوم و المستتر راجع إلى الله

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۴.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

أو علی بناء المجهول و الظرف نائب الفاعل لم تـدعه أی لم تحمله من دعا یـدعو قـدره بالتنوین و الإضافه إلی الضـمیر بعید أی قـدره علی الحیـف و هو الجور و الظلم و یمکن حمله هنـا علی مـا یشـمل الانتقـام بالمثـل المجوز أیضـا فـإن العفو أفضـل و فی الخصال قدرته (١).

و رجـل مشـی بین اثنین بالمشـی الحقیقی أو کنـایه عن الحکم بینهمـا أو الأـعم منه و من أداء رسـاله أو مصـالحه بشـعیره مبالغه مشهوره فی القله و المراد ترک المیل بالکلیه فیما له و علیه أی فیما ینفعه فی الدنیا أو یضره فیها.

«٢٧»- کـا، [الکـافی] عَنِ الْعِـدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّضْـرِ بْنِ سُوَیْـدٍ عَنْ هِشَـام بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْـدِ اللَّهِ علیه السـلام قَـالَ فِی حَـدِیثٍ لَهُ: أَ لَـا أُخْبِرُکُمْ بِأَشَـدِّ مَـا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ فَـذَکَرَ ثَلَاثَهَ أَشْـیَاءَ أَوَّلُهَا إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ (٢).

بیان: کأن المراد بالفرض أعم من الواجب و السنه المؤکده.

«٢٨»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السـلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلی الله علیه و آله: سَیِّدُ الْأَعْمَالِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ وَ مُوَاسَاهُ الْأَخِ فِی اللَّهِ وَ ذِکْرُ اللَّهِ عَلَی کُلِّ حالٍ (٣).

بیان: فی الله أی الأخ الـذی أخوته لله لا للأغراض الدنیویه أو هو متعلق بالمواساه أی تکون المواساه لله لا للشـهره و الفخر و علی التقدیرین ما فیه المواساه یشمل غیر المال أیضا(۴).

«٢٩»- کـا، [الکـافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَـام بْنِ سَـالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ علیه السـلام أَ لَـا أُخْبِرُکَ بِأَشَـدِّ مَـا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ ثَلَاثٌ قُلْتُ بَلَی قَالَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ وَ مُوَاسَاتُکَ أَخَاکَ وَ ذِکْرُ اللَّهِ فِی کُلِّ مَوْطِنٍ أَمَا إِنِّی لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا

١- ١. کما مرّ تحت الرقم ٧.

٢- ٢. الکافی ج ٢ ص ١۴۵.

٣- ٣. الکافی ج ٢ ص ١۴۵.

۴- ۴. الکافی ج ٢ ص ١۴۵.

اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ ذَاكَ وَ لَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ إِذَا هَجَمْتَ عَلَى طَاعَةٍ أَوْ عَلَى مَعْصِيَةٍ(۱).

بيان: بأشد ما فرض الله على خلقه ثلاث ليس ثلاث فى بعض النسخ و هو أظهر و على تقديره بدل أو عطف بيان للأشد أو خبر مبتدأ محذوف إذا هجمت على بناء المعلوم أو المجهول فى القاموس هجم عليه هجوما انتهى إليه بغته أو دخل بغير إذن و فلانا أدخله كأهجمه انتهى و فى بعض النسخ إذا هممت و الأول أكثر و أظهر(۲).

«۳۰»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُ بِشَيْ ءٍ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ خِصَالٍ ثَلَاثٍ يُحْرَمُهَا قِيلَ وَ مَا هُنَّ قَالَ الْمُوَاسَاةُ فِي ذَاتِ يَدِهِ وَ الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ كَثِيراً أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ لَهُ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ (۳).

بيان: أشد عليه أى فى الآخره يحرمها على بناء المجهول و هو بدل اشتمال للخصال أى من حرمان خصال ثلاث يقال حرمه الشى ء كضربه و علمه حريما و حرمانا بالكسر منعه فهو محروم و من قرأ على بناء المعلوم من قولهم حرمته إذا امتنعت فعله فقد أخطأ و اشتبه عليه ما فى كتب اللغه فى ذات يده أى الأموال المصاحبه ليده أى المملوكه له فإن الملك ينسب غالبا إلى اليد كما يقال ملك اليمين قال الطيبى ذات الشى ء نفسه و حقيقته و يراد به ما أضيف إليه و منه إصلاح ذات البين أى إصلاح أحوال بينكم

حتى يكون أحوال ألفه و محبه و اتفاق ك عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ أى بمضمراتها و فى شرح جامع الأصول فى ذات يده أى فيما يملكه من ملك و أثاث.

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

۲- ۲. المناسب للطاعه كلمه« هممت» و المناسب للمعصيه« هجمت».

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ یَحْیَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ رَفَعَهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِیٌّ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ یُرِیدُ بَعْضَ غَزَوَاتِهِ فَأَخَذَ بِغَرْزِ رَاحِلَتِهِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّهَ فَقَالَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَأْتِهِ إِلَیْهِمْ وَ مَا کَرِهْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَلَا تَأْتِهِ إِلَیْهِمْ خَلِّ سَبِیلَ الرَّاحِلَهِ(۱).

بیان: فأخذ بغرز راحلته قال الجوهری الغرز رکاب الرحل من جلد عن أبی الغوث قال فإذا کان من خشب أو حدید فهو رکاب و قال رحل البعیر أصغر من القتب و الراحله الناقه التی تصلح لأن ترحل و یقال الراحله المرکب من الإبل ذکرا کان أو أنثی انتهی أن یأتیه الناس إلیک کأنه علی الحذف و الإیصال أی یأتی به الناس إلیک أو هو من قولهم أتی الأمر أی فعله أی یفعله الناس منتهیا إلیک و یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل من قولهم أتیت الماء تأتیه أی سهلت سبیله و قال فی المصباح أتی الرجل یأتی أتیا جاء و أتیته یستعمل لازما و متعدیا.

«۳۲»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنْ عُبَیْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَی مِنَ الْمَاءِ یُصِیبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِیهِ وَ إِنْ قَلَ (۲).

«۳۳»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ: مِثْلَهُ (۳).

بیان: العدل ضدّ الجور و یطلق علی ملکه للنفس تقتضی الاعتدال فی جمیع الأمور و اختیار الوسط بین الإفراط و التفریط و یطلق علی إجراء القوانین الشرعیه فی الأحکام الجاریه بین الخلق قال الراغب العدل ضربان مطلق یقتضی العقل حسنه و لا یکون فی شی ء من الأزمنه منسوخا و لا یوصف بالاعتداء بوجه نحو الإحسان إلی من أحسن إلیک و کفّ الأذیّه عمّن یکفّ أذاه عنک و عدل

ص: ۳۶

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

يعرف كونه عـدلا بالشـرع و يمكن أن يكون منسوخـا فى بعض الأـزمنه كالقصاص و أرش الجنايات و لـذلك قال فَمَنِ اعْتَـدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ و قال وَ جَزاءُ سَيِّئَهٍ سَيِّئَهٌ مِثْلُها فسمّى ذلك اعتداء و سيئه و هذا النحو هو المعنىّ بقوله إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَ الْإِحْسانِ فإن العدل هو المساواه فى المكافاه إن خيرا فخيرا و إن شـرّا فشرّا و الإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه و الشر بأقل منه انتهى (۱).

و قوله عليه السـلام «إذا عـدل فيه» يحتمل وجوها الأول أن يكون الضـمير راجعا إلى الأمر أى ما أوسع العـدل إذا عدل فى أمر و إن قـل ذلـك الأـمر الثانى أن يكون الضـمير راجعا إلى العـدل و المراد بالعـدل الأمر الـذى عـدل فيه فيرجع إلى المعنى الأول و يكون تأكيـدا الثالث إرجاع الضـمير إلى العـدل أيضا و المعنى ما أوسع العدل الذى عدل فيه أى يكون العدل واقعيا حقيقيا لا ما يسـميه الناس عـدلا أو يكون عـدلا خالصا غير مخلوط بجور أو يكون عدلا ساريا فى جميع الجوارح لا مخصوصا ببعضـها و فى جميع الناس لا يختص ببعضهم الرابع ما قيل إن عدّل على المجهول من بناء التفعيل و المراد جريانه فى جميع الوقائع لا أن يعدل إذا لم يتعلق به غرض فالتعـديل رعـايه التعادل و التساوى و على التقادير يحتمل أن يكون المراد بقوله و «إن قلّ» بيان قله العـدل بين الناس.

«۳۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِیَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (۲).

بيان: رضى به على بناء المجهول حكما بالتحريك تميز أو حال عن ضمير به و المعنى أنه يجب أن يكون الحاكم بين الناس من أنصف الناس من نفسه و يمكن أن يقرأ على بناء المعلوم أى من أنصف الناس من نفسه لم يجنح إلى حاكم بل رضى أن تكون نفسه حكما بينه و بين غيره و الأول أظهر.

ص: ۳۷

۱- ۱. المفردات: ۳۲۵، و الآيات فى البقره: ۱۹۴ الشورى: ۴۰، النحل: ۹۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۶.

«۳۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ یُوسُفَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مِیثَم عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی آدَمَ علیه السلام أَنِّی سَأَجْمَعُ لَکَ الْکَلَامَ فِی أَرْبَعِ کَلِمَاتٍ قَالَ یَا رَبِّ وَ مَا هُنَّ قَالَ وَاحِدَهٌ لِی وَ وَاحِدَهٌ لَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ قَالَ یَا رَبِّ بَیِّنْهُنَّ لِی حَتَّی أَعْلَمَهُنَّ قَالَ أَمَّا الَّتِی لِی فَتَعْبُدُنِی لَا تُشْرِکْ بِی شَیْئاً وَ أَمَّا الَّتِی لَکَ فَأَجْزِیکَ بِعَمَلِکَ أَحْوَجَ مَا تَکُونُ إِلَیْهِ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنِی وَ بَیْنَکَ فَعَلَیْکَ الدُّعَاءُ وَ عَلَیَّ الْإِجَابَهُ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَتَرْضَی لِلنَّاسِ مَا تَرْضَی لِنَفْسِکَ وَ تَکْرَهُ لَهُمْ مَا تَکْرَهُ لِنَفْسِکَ (۱).

توضیح: «سأجمع لک الکلام» أی الکلمات الحقّه الجامعه النافعه فتعبدنی هذه الکلمه جامعه لجمیع العبادات الحقه و الإخلاص الذی هو من أعظم شروطها و معرفه الله تعالی بالوحدانیه و التنزیه عن جمیع النقائص و التوکل علیه فی جمیع الأمور قوله تعالی «أحوج ما تکون إلیه» أحوج منصوب بالظرفیه الزمانیه فإن کلمه ما مصدریه و أحوج مضاف إلی المصدر و کما أن المصدر یکون نائبا لظرف الزمان نحو رأیته قدوم الحاج فکذا المضاف إلیه یکون نائبا له و نسبه الاحتیاج إلی الکون علی المجاز و تکون تامه «و إلیه» متعلق بالأحوج و ضمیره راجع إلی الجزاء الذی هو فی ضمن أجزیک.

قوله «فعلیک الدعاء» کأن الدعاء مبتدأ و علیک خبره و کذا «علیّ الإجابه» و یحتمل أن یکون بتقدیر علیک بالدعاء.

«۳۶»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ ابْنِ أُخْتِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْدِلُوا فَإِنَّکُمْ تَعِیبُونَ عَلَی قَوْمٍ لَا یَعْدِلُونَ (۲).

بیان: «و اعدلوا» أی فی أهالیکم و معاملیکم و کل من لکم علیهم الولایه

وَ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: کُلُّکُمْ رَاعٍ وَ کُلُّکُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِیَّتِهِ. «فإنکم تعیبون

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۷.

على قوم لا يعدلون» بين الناس من أمراء الجور فلا ينبغى لكم أن تفعلوا ما تلومون غيركم عليه.

«۳۷»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ (۱).

إيضاح: «أحلى من الشهد» من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس لإلف أكثر الخلق بتلك المشتهيات البدنيّه الدنيّه.

«۳۸»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَهَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَوْ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِى ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَعْطَى النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ وَ رَجُلٌ لَمْ يُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ يُؤَخِّرْ رِجْلًا حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ رِضًى وَ رَجُلٌ لَمْ يَعِبْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِعَيْبٍ حَتَّى يَنْفِيَ ذَلِكَ الْعَيْبَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفِى مِنْهَا عَيْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَيْبٌ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ شُغُلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (۲).

تبيين: «يوم لا ظلّ إلا ظلّه» الضمير راجع إلى الله أو إلى العرش فعلى الأول يحتمل أن يكون لله تعالى يوم القيامه ظلال غير ظلّ العرش و هو أعظمها و أشرفها يخص الله سبحانه به من يشاء من عباده و من جملتهم صاحب هذه الخصال و قيل على الأخير ينافى ظاهرا مَا رُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّ أَرْضَ الْقِيَامَهِ نَارٌ مَا خَلَا ظِلَّ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّ صَدَقَتَهُ تُظِلُّهُ.

و من ثم قيل إن فى القيامه ظلالا بحسب الأعمال تقى أصحابها من حر الشمس و النار و أنفاس الخلائق و لكن ظل العرش أحسنها و أعظمها و قد يجاب بأنه يمكن أن لا يكون هناك إلا ظل العرش يظل بها من يشاء من عباده المؤمنين و لكن ظل العرش لما كان لا ينال إلا بالأعمال و كانت الأعمال تختلف فيحصل لكل عامل ظل يخصه من ظل العرش به حسب عمله و إضافه الظل إلى الأعمال باعتبار أن الأعمال سبب لاستقرار العامل فيه.

ص: ۳۹

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۷.

و قـال الطيبى فى ظل عرش الله أى فى ظل الله من الحر و الوهـج فى الموقف أو أوقفه الله فى ظل عرشه حقيقه و قال النووى قيل الظـل عبـاره عن الراحه و النعيم نحو هو فى عيش ظليـل و المراد ظل الكرامه لا ظل الشـمس لأن سائر العالم تحت العرش و قيل يحتمـل جعـل جزء من العرش حائلاـ تحت فلك الشـمس و قيل أى كنه من المكاره و وهـج الموقف و «يوم لا ظلّ إلا ظلّه» أى دنت منهم الشمس و اشتد الحر و أخذهم العرق و قيل أى لا يكون من له ظل كما فى الدنيا.

قوله عليه السـلام «لم يقـدّم رجلاـ» بكسـر الراء فى الموضـعين و هى عبـاره شائعه عنـد العرب و العجم فى التعميم فى الأعمال و الأفعال أو التقـديم كنايه عن الفعل و التأخير عن الترك كما يقال فى التردد فى الفعل و الترك يقـدم رجلا و يؤخر أخرى و أما قراءه رجلا بفتح الراء و ضم الجيم فهو تصـحيف قوله عليه السلام «حتى ينفى» قيل حتى هنا مثله فى قوله تعالى حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ (١) فى التعليق على المحال لتتمه الخبر و «كفى بالمرء شـغلا» الباء زائده و شغلا تميز و المعنى من شغل بعيوب نفسه و إصلاحها لا يحصل له فراغ ليشتغل بعيوب الناس و تفتيشها و لومهم عليها.

«۳۹»- كـا، [الكـافى] عَـنِ الْعِـدَّهِ عَـنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْـدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَـارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السـلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه و آله: مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ مِنْ مَالِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(٢).

بيان: بنو غفار ككتاب رهط أبى ذر رضـى الله عنه «فذلك المؤمن حقا» أى المؤمن الذى يحق و يستأهل أن يسمى مؤمنا لكماله فى الإيمان و صفاته.

«۴۰»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِـنَانٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ عَنْ يُوسُفَ الْبَزَّازِ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا تَدَارَى اثْنَانِ

۱- ۱. الأعراف: ۴۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۷.

فِي أَمْرٍ قَطُّ فَأَعْطَى أَحَدُهُمَا النَّصَفَ صَاحِبَهُ فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ إِلَّا أُدِيلَ مِنْهُ (۱).

بيان: في القاموس تداروا تدافعوا في الخصومه «و أديل منه» أي جعلت الغلبه و النصره له عليه يقال أدالنا الله على عدونا أي نصرنا عليه و جعل الغلبه لنا و في الصحيفه أدل لنا و لا تدل منا و في الفائق أدال الله زيدا من عمرو نزع الله الدوله من عمرو و آتاها زيدا.

«۴۱»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ جَنَّةً لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَحَدُهُمْ مَنْ حَكَمَ فِي نَفْسِهِ بِالْحَقِ (۲).

باب ۳۶ المكافاه على الصنائع و ذم مكافاه الإحسان بالإساءه و أن المؤمن مكفر

الآيات:

الروم: وَ ما آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَا فِي أَمْوالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ (۳)

الرحمن: هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (۴)

المدثر: وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ(۵)

«۱»-ع، [علل الشرائع] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: يَدُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُكَفِّرِينَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ(۶).

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۱۴۷.

۲- ۲. الكافي ج ۲ ص ۱۴۸.

۳- ۳. الروم: ۳۹.

۴- ۴. الرحمن: ۶۰.

۵- ۵. المدّثّر: ۶.

۶- ۶. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

«۲»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مُكَفَّرٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ وَ الْكَافِرَ مَشْهُورٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ لِلنَّاسِ يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ وَ لَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ(۱).

«۳»- ع، [علل الشرائع] عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مُكَفَّراً لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُ وَ لَقَدْ كَانَ مَعْرُوفُهُ عَلَى الْقُرَشِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ وَ الْعَجَمِيِّ وَ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ مَعْرُوفاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْخَلْقِ وَ كَذَلِكَ نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُنَا وَ خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُمْ (۲).

«۴»- مع، [معاني الأخبار] ل، [الخصال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صُنِعَ إِلَيْهِ فَقَدْ كَافَأَ وَ مَنْ أَضْعَفَ كَانَ شَكُوراً وَ مَنْ شَكَرَ كَانَ كَرِيماً وَ مَنْ عَلِمَ أَنَّ مَا صَنَعَ إِنَّمَا صَنَعَ لِنَفْسِهِ لَمْ يَسْتَبْطِئِ النَّاسَ فِي بِرِّهِمْ وَ لَمْ يَسْتَزِدْهُمْ فِي مَوَدَّتِهِمْ فَلَا تَطْلُبَنَّ مِنْ غَيْرِكَ شُكْرَ مَا آتَيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ وَ وَقَيْتَ بِهِ عِرْضَكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ طَالِبَ الْحَاجَةِ إِلَيْكَ لَمْ يُكْرِمْ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِكَ فَأَكْرِمْ وَجْهَكَ عَنْ رَدِّهِ (۳).

«۵»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ وَ يُكَافِيكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِكَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِكَ وَ رَجُلٌ يَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ يَقْطَعُونَهُ (۴).

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

۳- ۳. معاني الأخبار ص ۱۴۱، الخصال ج ۱ ص ۱۲۳.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹.

«۶»- ل، [الخصال] فِي وَصِيَّهِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِيٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ (۱).

أقول: قد مضی المکافاه علی الصنائع فی باب جوامع المکارم بأسانید(۲).

«۷»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فِی کِتَابِهِ- هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (۳) جَرَتْ فِی الْکَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکَافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکَافَاهُ أَنْ یَصْنَعَ کَمَا صُنِعَ بِهِ بَلْ حَتَّی یَرَی مَعَ فِعْلِهِ لِذَلِکَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ الْمُبْتَدَأَ.

«۸»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَأَلَکُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَ مَنْ آتَاکُمْ مَعْرُوفاً فَکَافُوهُ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُکَافُونَهُ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّی تَظُنُّوا أَنَّکُمْ قَدْ کَافَیْتُمُوهُ.

«۹»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقاً مِنْ عِبَادِهِ فَانْتَجَبَهُمْ لِفُقَرَاءِ شِیعَتِنَا لِیُثِیبَهُمْ لِذَلِکَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَفَاکَ بِثَنَائِکَ عَلَی أَخِیکَ إِذَا أَسْدَی إِلَیْکَ مَعْرُوفاً أَنْ تَقُولَ لَهُ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً وَ إِذَا ذُکِرَ وَ لَیْسَ هُوَ فِی الْمَجْلِسِ أَنْ تَقُولَ جَزَاهُ اللَّهُ خَیْراً فَإِذاً أَنْتَ قَدْ کَافَیْتَهُ.

«۱۰»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعِی سَبِیلِ الْمَعْرُوفِ وَ هُوَ الرَّجُلُ یُصْنَعُ إِلَیْهِ الْمَعْرُوفُ فَتُکَفِّرُهُ فَیَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ أَنْ یَصْنَعَ ذَلِکَ إِلَی غَیْرِهِ (۴).

الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الْکَاظِمُ علیه السلام: الْمَعْرُوفُ غُلٌّ لَا یَفُکُّهُ إِلَّا مُکَافَاهٌ أَوْ شُکْرٌ.

«۱۱»- مَجْمَعُ الْبَیَانِ، قَالَ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَی هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ ص ۳۳۲.

۳- ۳. الرحمن: ۶۰.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۴۱.

الْإِحْسانِ جَرَتْ فِی الْکَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکَافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکَافَأَهُ أَنْ تَصْنَعَ کَمَا صَنَعَ حَتَّی تُرَبِّیَ فَإِنْ صَنَعْتَ کَمَا صَنَعَ کَانَ لَهُ الْفَضْلُ بِالابْتِدَاءِ(۱).

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: ازْجُرِ الْمُسِیءَ بِثَوَابِ الْمُحْسِنِ (۲).

باب ۳۷ فی أن المؤمن مکفر لا یشکر معروفه

أقول: قد مضی أخبار کثیره فی باب مفرد أیضا بهذا العنوان فی کتاب الإیمان و الکفر(۳).

«۱»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُحْسِنُ الْمَذْمُومُ الْمَرْجُومُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَهً وَ أَقْرَبُهُمْ مِنَ اللَّهِ وَسِیلَهً الْمُحْسِنُ یُکَفَّرُ إِحْسَانُهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَدُ اللَّهِ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُکَفَّرِینَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ(۴).

باب ۳۸ الهدیه

الآیات:

النمل: وَ إِنِّی مُرْسِلَهٌ إِلَیْهِمْ بِهَدِیَّهٍ(۵)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: نِعْمَ الشَّیْءُ الْهَدِیَّهُ أَمَامَ الْحَاجَهِ وَ قَالَ تَهَادَوْا تَحَابُّوا فَإِنَّ الْهَدِیَّهَ تَذْهَبُ بِالضَّغَائِنِ (۶).

۱- ۱. مجمع البیان ج ۹ ص: ۲۰۸.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.

۳- ۳. راجع ج ۶۷ ص ۲۶۱- ۲۵۹.

۴- ۴. نوادر الراوندیّ ص ۹.

۵- ۵. النمل: ۳۵.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۶.

«۲»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْهَدِیَّهُ عَلَی ثَلَاثَهِ وُجُوهٍ هَدِیَّهِ مُکَافَأَهٍ وَ هَدِیَّهِ مُصَانَعَهٍ وَ هَدِیَّهٍ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۱).

«۳»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَهَ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ مِفْتَاحُ الْحَوَائِجِ (۲).

«۴»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ تُذْهِبُ الضَّغَائِنَ مِنَ الصُّدُورِ(۳).

«۵»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَ تَتَهَادَوْنَ قَالَ نَعَمْ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ فَاسْتَدِیمُوا الْهَدَایَا بِرَدِّ الظُّرُوفِ إِلَی أَهْلِهَا(۴).

«۶»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ تَکْرِمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ یُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا یَتَکَلَّفَ شَیْئاً(۵).

«۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: عِنْدَ ذِکْرِ أَهْلِ الْفِتْنَهِ فَیَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ بِالنَّبِیذِ وَ السُّحْتَ بِالْهَدِیَّهِ وَ الرِّبَا بِالْبَیْعِ (۶).

باب ۳۹ الماعون

الآیات:

الماعون: وَ یَمْنَعُونَ الْماعُونَ

«۱»- فس، [تفسیر القمی]: وَ یَمْنَعُونَ الْماعُونَ مِثْلَ السِّرَاجِ وَ النَّارِ وَ الْخَمِیرِ وَ أَشْبَاهَ ذَلِکَ مِنَ الَّذِی یَحْتَاجُ إِلَیْهِ النَّاسُ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: الْخَمِیرِ وَ الرَّکْوَهِ.

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۴.
۲- ۲. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۴.
۳- ۳. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۴.
۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۱.
۵- ۵. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.
۶- ۶. نهج البلاغه ج ۱ ص ۳۰۱ تحت الرقم ۱۵۴ من الخطب.

«۲»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ: لَا يَحِلُّ مَنْعُ الْمِلْحِ وَ النَّارِ(۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَمْنَعَ أَحَدٌ الْمَاعُونَ وَ قَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ جَارَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ خَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ (۲).

باب ۴۰ الإغضاء عن عیوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس

«۱»- فس، [تفسیر القمی] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ.

«۲»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ وَ رَجُلٌ لَمْ يُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ يُؤَخِّرْ رِجْلًا أُخْرَى حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ عَزَّ [وَ] جَلَّ رِضًى أَوْ سَخَطٌ وَ رَجُلٌ لَمْ يَعِبْ أَخَاهُ بِعَيْبٍ حَتَّى يَنْفِيَ ذَلِكَ الْعَيْبَ مِنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفِي مِنْهَا عَيْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَيْبٌ آخَرُ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ شُغُلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (۳).

سن، [المحاسن] أبی عن محمد بن سنان عن خضر عمن سمع أبا عبد الله علیه السلام: مثله بتغییر ما و قد أوردناه فی باب جوامع المكارم (۴).

ص: ۴۶

۱- ۱. قرب الإسناد: ص ۸۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۷.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۴۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۵.

«۳»- ف، [تحف العقول] فِی وَصِیَّتِهِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ لِابْنِهِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: أَیْ بُنَیَّ مَنْ أَبْصَرَ عَیْبَ نَفْسِهِ شُغِلَ عَنْ عَیْبِ غَیْرِهِ (۱).

«۴»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَنْظُرَ مِنَ النَّاسِ إِلَی مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یُعَیِّرُ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۲).

«۵»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّتِهِ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِیَحْجُزْکَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِکَ وَ لَا تَجِدْ(۳) عَلَیْهِمْ فِیمَا تَأْتِی وَ قَالَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا یَجْهَلُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یَسْتَحْیِی لَهُمْ مِمَّا هُوَ فِیهِ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۴).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنْ أَبِی غَالِبٍ الزُّرَارِیِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَیْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ یُعَیِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۵).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی بن موسی عن أحمد بن محمد عن بکر بن صالح عن ابن فضال عن عبد الله بن إبراهیم عن الحسین بن زید عن الصادق عن أبیه علیهما السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله (۶).

«۷»- جا، [المجالس للمفید] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِ

۱- ۱. تحف العقول ص ۸۳.

۲- ۲. الخصال ج ص ۵۴.

۳- ۳. من الوجد: أی الغضب و المقت.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۶- ۶. ثواب الأعمال: ص ۲۴۵.

عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْهُ علیه السلام: مِثْلَهُ.

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن ابن حمید: مثله.

«۷»- ع، [علل الشرائع] الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِیمٍ قَالَ: قِیلَ لَهُ لَا تَذُمَّ النَّاسَ قَالَ مَا أَنَا بِرَاضٍ عَنْ نَفْسِی فَأَتَفَرَّغَ مِنْ ذَمِّهَا إِلَی ذَمِّ غَیْرِهَا فَإِنَّ النَّاسَ خَافُوا اللَّهَ فِی ذُنُوبِ النَّاسِ وَ ائْتَمَنُوهُ عَلَی ذُنُوبِ أَنْفُسِهِمْ.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدْنَی مَا یَخْرُجُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْإِیمَانِ أَنْ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی دِینِهِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(۱).

«۹»- ع، [علل الشرائع] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا کَانَ الرَّجُلُ عَلَی یَمِینِکَ عَلَی رَأْیٍ ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَی یَسَارِکَ فَلَا تَقُلْ إِلَّا خَیْراً وَ لَا تَبَرَّأْ مِنْهُ حَتَّی تَسْمَعَ مِنْهُ مَا سَمِعْتَ وَ هُوَ عَلَی یَمِینِکَ فَإِنَّ الْقُلُوبَ بَیْنَ إِصْبَعَیْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ یَقْلِبُهَا کَیْفَ یَشَاءُ سَاعَةً کَذَا وَ سَاعَةً کَذَا وَ إِنَّ الْعَبْدَ رُبَّمَا وُفِّقَ لِلْخَیْرِ.

قال الصدوق رحمه الله قوله بین إصبعین من أصابع الله تعالی یعنی بین طریقین من طرق الله یعنی بالطریقین طریق الخیر و طریق الشر إن الله عز و جل لا یوصف بالأصابع و لا یشبه بخلقه تعالی عن ذلک علوا کبیرا(۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ یَعْلَی رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَقَتَ نَفْسَهُ دُونَ مَقْتِ النَّاسِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ(۳).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الولید عن أحمد بن إدریس عن الأشعری عن حمزه بن یعلی عن عبید الله بن الحسن رفعه عن النبی صلی الله علیه. مثله (۴).

ص: ۴۸

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۳۹۴.

۲- ۲. علل الشرائع باب نوادر العلل الرقم ۷۵.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۱.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۶۵.

«۱۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَشْرَفُ خِصَالِ الْكَرَمِ غَفْلَتُكَ عَمَّا تَعْلَمُ.

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ أَشْرَفِ أَفْعَالِ الْكَرِيمِ غَفْلَتُهُ عَمَّا يَعْلَمُ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ نَظَرَ فِي عَيْبِ نَفْسِهِ اشْتَغَلَ عَنْ عَيْبِ غَيْرِهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ نَظَرَ فِي عُيُوبِ النَّاسِ فَأَنْكَرَهَا ثُمَّ رَضِيَهَا لِنَفْسِهِ فَذَلِكَ الْأَحْمَقُ بِعَيْنِهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَكْبَرُ الْعَيْبِ أَنْ تَعِيبَ مَا فِيكَ مِثْلُهُ.

وَ قَالَ عليه السلام: يَا أَيُّهَا النَّاسُ طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ طُوبَى لِمَنْ لَزِمَ بَيْتَهُ وَ أَكَلَ قُوتَهُ وَ اشْتَغَلَ بِطَاعَةِ رَبِّهِ وَ بَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ فَكَانَ نَفْسُهُ مِنْهُ فِي شُغُلٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ(۱).

باب ۴۱ ثواب إماطه الأذى عن الطريق و إصلاحه و الدلاله على الطريق

«۱»- ل، [الخصال] الْخَلِيلُ عَنِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنِ الْحُسَيْنِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: دَخَلَ عَبْدٌ الْجَنَّةَ بِغُصْنٍ مِنْ شَوْكٍ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَأَمَاطَهُ عَنْهُ (۲).

«۲»- لي، [الأمالي للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَكَانَ صَاحِبُهُ يُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (۳).

۱- ۱. نهج البلاغه تحت الرقم ۲۲۲ و ۳۴۹ و ۳۵۳ و ۱۷۴ من الحكم على الترتيب.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۸.

۳- ۳. أمالي الصدوق ص ۳۰۶.

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَمَاطَ عَنْ طَرِیقِ الْمُسْلِمِینَ مَا یُؤْذِیهِمْ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ قِرَاءَهِ أَرْبَعِمِائَهِ آیَهٍ کُلُّ حَرْفٍ مِنْهَا بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ (۱).

أقول: قد مضی بإسناده فی باب جوامع المکارم (۲).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَقَدْ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام یَمُرُّ عَلَی الْمَدَرِهِ فِی وَسَطِ الطَّرِیقِ فَیَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِهِ حَتَّی یُنَحِّیَهَا بِیَدِهِ عَنِ الطَّرِیقِ تَمَامَ الْخَبَرِ(۳).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ فِی کُلِّ یَوْمٍ صَدَقَهً قِیلَ مَنْ یُطِیقُ ذَلِکَ قَالَ صلی الله علیه و آله إِمَاطَتُکَ الْأَذَی عَنِ الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ إِرْشَادُکَ الرَّجُلَ إِلَی الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ عِیَادَتُکَ الْمَرِیضَ صَدَقَهٌ وَ أَمْرُکَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَهٌ وَ نَهْیُکَ عَنِ الْمُنْکَرِ صَدَقَهٌ وَ رَدُّکَ السَّلَامَ صَدَقَهٌ.

باب ۴۲ الرفق و اللین و کف الأذی و المعاونه علی البر و التقوی

الآیات:

آل عمران: فَبِما رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ کُنْتَ فَظًّا غَلِیظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ (۴)

المائده: وَ تَعاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ لا تَعاوَنُوا عَلَی الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ (۵)

الحجر: وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (۶)

الإسراء: وَ قُلْ لِعِبادِی یَقُولُوا الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّیْطانَ یَنْزَغُ بَیْنَهُمْ إِنَّ الشَّیْطانَ کانَ لِلْإِنْسانِ عَدُوًّا مُبِیناً(۷)

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۸۵.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ ص ۳۸۲.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۸۵.

۴- ۴. آل عمران: ۱۵۹.

۵- ۵. المائده: ۲.

۶- ۶. الحجر: ۸۸.

۷- ۷. أسری: ۵۳.

الفرقان: وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۱)

الشعراء: وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ (۲)

«۱»- نهج، [نهج البلاغه]: إِذَا کَانَ الرِّفْقُ خُرْقاً کَانَ الْخُرْقُ رِفْقاً رُبَّمَا کَانَ الدَّوَاءُ دَاءً وَ الدَّاءُ دَوَاءً(۳).

«۲»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الرِّفْقُ یُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

وَ مِنْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرِّفْقُ لَمْ یُوضَعْ عَلَی شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا یُنْزَعُ مِنْ شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ.

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ النَّاسُ عَلَی أَمْوَالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ.

وَ رُوِیَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ آمَنَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ (۴).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَیْهِ النَّارُ غَداً قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْهَیِّنُ الْقَرِیبُ اللَّیِّنُ السَّهْلُ (۵).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن ابن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: و ذکر مثله (۶)

ص: ۵۱

۱- ۱. الفرقان: ۶۳.

۲- ۲. الشعراء: ۲۱۵.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

۴- ۴. معانی الأخبار ص ۲۳۹.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۹۲.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۱۳.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن أبی الخطاب عن ابن معروف عن سعدان: مثله (۱).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاةً لِلنَّاسِ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (۲).

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: کَانَ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ أَنْ قَالَ إِلَهِی مَا جَزَاءُ مَنْ کَفَّ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ وَ بَذَلَ مَعْرُوفَهُ لَهُمْ قَالَ یَا مُوسَی تُنَادِیهِ النَّارُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لَا سَبِیلَ لِی عَلَیْکَ (۳).

«۷»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ الرُّویَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ رَضِیَ بِالْعَافِیَهِ مِمَّنْ دُونَهُ رُزِقَ السَّلَامَهَ مِمَّنْ فَوْقَهُ الْخَبَرَ(۴).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْکُمُنْدَانِیِّ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزُّهُ کَفُّ الْأَذَی عَنِ النَّاسِ (۵).

ل، [الخصال] أبی عن الکمندانی عن أحمد بن محمد عن أبیه عن ابن جبله عن ابن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال: قال جبرئیل للنبی صلی الله علیه و آله و ذکر مثله مع زیاده(۶)

ل، [الخصال] محمد بن أحمد بن علی الأسدی عن محمد بن جریر و الحسن بن عروه و عبد الله بن محمد الوهبی جمیعا عن محمد بن حمید عن زافر بن سلیمان عن محمد بن عیینه عن أبی حازم عن سهل بن سعد عن النبی صلی الله علیه. مثله (۷).

ص: ۵۲

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۵۶.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۲۵.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۲۶۸.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۷.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۷.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۷.

«۹»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(۱).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب جوامع المکارم.

«۱۰»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ نَفْسُهُ مِنْهُ فِی تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِی رَاحَهٍ(۲).

«۱۱»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: نِعْمَ وَزِیرُ الْإِیمَانِ الْعِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْحِلْمِ الرِّفْقُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الرِّفْقِ اللِّینُ (۳).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی بْنِ زَکَرِیَّا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُعْفِیِّ عَنْ زَائِدَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَیُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ (۴).

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ الْمُجَاشِعِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّا أُمِرْنَا مَعَاشِرَ الْأَنْبِیَاءِ بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أُمِرْنَا بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (۵).

«۱۴»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاهً لِلنَّاسِ (۶).

«۱۵»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۲.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۵ فی حدیث.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۳۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۷۷.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳۵.

۶- ۶. معانی الأخبار ص ۱۹۵.

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الَّذِي لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ الْخَبَرَ(۱).

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(۲).

«۱۷»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُعْطِي الثَّوَابَ وَ يُحِبُّ كُلَّ رَفِيقٍ وَ يُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ.

«۱۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمِيرٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

«۱۹»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِأَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ (۳).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَى رَسُولِهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِعِبَادِهِ وَ مَا مِنْ عَمَلٍ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ الْعُنْفِ عَلَى عِبَادِهِ (۴).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۹۶.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۲۰.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۳.

۴- ۴. لا یوجد فی المصدر المطبوع.

أَجْراً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَحَبُّهُمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا وُضِعَ الرِّفْقُ عَلَى شَيْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا وُضِعَ الْخُرْقُ عَلَى شَيْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ فَمَنْ أُعْطِيَ الرِّفْقَ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ حُرِمَهُ حُرِمَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۲) وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله مَنْ مَاتَ مُدَارِياً مَاتَ شَهِيداً(۳).

«۲۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْ ءٍ قُفْلًا وَ قُفْلُ الْإِيمَانِ الرِّفْقُ (۴).

بيان: قال فى النهايه الرفق لين الجانب و هو خلاف العنف تقول منه رفق يرفق و يرفق و منه الحديث ما كان الرفق فى شى ء إلا زانه أى اللطف و الحديث الآخر أنت رفيق و الله الطبيب أى أنت ترفق بالمريض و تتلطفه و هو الذى يبرأه و يعافيه و منه الحديث فى إرفاق ضعيفهم و سد خلتهم أى إيصال الرفق إليهم انتهى.

إن لكل شى ء قفلا أى حافظا له من ورود أمر فاسد عليه و خروج أمر صالح منه على الاستعاره و تشبيه المعقول بالمحسوس و قفل الإيمان الرفق و هو لين الجانب و الرأفه و ترك العنف و الغلظه فى الأفعال و الأقوال على الخلق فى جميع الأحوال سواء صدر عنهم بالنسبه إليه خلاف الآداب أو لم يصدر ففيه تشبيه الإيمان بالجوهر النفيس الذى يعتنى بحفظه و القلب بخزانته و الرفق بالقفل لأنه يحفظه عن خروجه و طريان المفاسد عليه فإن الشيطان، سارق الإيمان و مع فتح القفل و ترك الرفق يبعث الإنسان على أمور من الخشونه و الفحش و القهر و الضرب و أنواع الفساد و غيرها من الأمور التى توجب نقص الإيمان أو زواله و قال بعض الأفاضل و ذلك لأن من لم يرفق يعنف فيعنف عليه فيغضب فيحمله

۱- ۱. المصدر ص ۴.

۲- ۲. المصدر ص ۴.

۳- ۳. لا يوجد فى المصدر المطبوع.

۴- ۴. الكافى ج ۲ ص ۱۱۸.

الغضب على قول أو فعل به يخرج الإيمان من قلبه فالرفق قفل الإيمان يحفظه.

«۲۱»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنْ قُسِمَ لَهُ الرِّفْقُ قُسِمَ لَهُ الْإِيمَانُ (۱).

بيان: من قسم له الرفق أى قدر له قسط منه فى علم الله قسم له الإيمان أى الكامل منه.

«۲۲»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى الْأَزْرَقِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فَمِنْ رِفْقِهِ بِعِبَادِهِ تَسْلِيلُهُ أَضْغَانَهُمْ وَ مُضَادَّتُهُمْ (۲) لِهَوَاهُمْ وَ قُلُوبِهِمْ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِهِمْ أَنَّهُ يَدَعُهُمْ عَلَى الْأَمْرِ

يُرِيدُ إِزَالَتَهُمْ عَنْهُ رِفْقاً بِهِمْ لِكَيْلَا تَلْقَى عَلَيْهِمْ عُرَى الْإِيمَانِ وَ مُثَاقَلَتُهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فَيَضْعُفُوا فَإِذَا أَرَادَ ذَلِكَ نَسَخَ الْأَمْرَ بِالْآخَرِ فَصَارَ مَنْسُوخاً(۳).

تبيان إن الله تعالى رفيق أقول رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ.

قال القرطبى الرفيق هو كثير الرفق و الرفق يجى ء بمعنى التسهيل و هو ضد العنف و التشديد و التعصيب و بمعنى الإرفاق و هو إعطاء ما يرتفق به و بمعنى التأني و ضد العجله و صحت نسبه هذه المعانى إلى الله تعالى لأنه المسهل و المعطى و غير المعجل فى عقوبه العصاه و قال الطيبى الرفق اللطف و أخذ الأمر بأحسن الوجوه و أيسرها الله رفيق أى لطيف بعباده يريد بهم اليسر لا العسر و لا يجوز إطلاقه على الله لأنه لم يتواتر و لم يستعمل هنا على التسميه بل تمهيدا لأمر أى الرفق أنجح الأسباب و أنفعها فلا ينبغى الحرص فى الرزق بل يكل إلى الله و قال النووى يجوز تسميه الله بالرفيق و غيره من ما ورد فى خبر الواحد على الصحيح و اختلف أهل الأصول فى التسميه بخبر الواحد انتهى.

و قال فى المصباح رفقت العمل من باب قتل أحكمته انتهى فيجوز أن يكون إطلاق الرفيق عليه سبحانه بهذا المعنى و معنى يحب الرفق أنه يأمر به و يحث

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۱۸.

۲- ۲. مضادته خ ل.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۱۱۸.

علیه و یثیب به و السل انتزاعک الشی ء و إخراجه فی رفق کالاستلال کذا فی القاموس و کان بناء التفعیل للمبالغه و الضغن بالکسر و الضغینه الحقد و الأضغان جمع الضغن کالأحمال و الحمل و المعنی أنه من رفقه بعباده و لطفه لهم أنه یخرج أضغانهم قلیلا قلیلا و تدریجا من قلوبهم و إلا لأفنوا بعضهم بعضا و قیل لم یکلفهم برفعها دفعه لصعوبتها علیهم بل کلفهم بأن یسعوا فی ذلک و یخرجوها تدریجا و هو بعید: و یحتمل أن یکون المعنی أنه أمر أنبیاءه و أوصیاءهم بالرفق بعباده الکافرین و المنافقین و الإحسان إلیهم و تألیف قلوبهم ببذل الأموال و حسن العشره فیسل بذلک أضغانهم لله و للرسول و للمؤمنین برفق و یمکن أن یکون المراد بالتسلیل إظهار کفرهم و نفاقهم علی المؤمنین لئلا ینخدعوا منهم کما قال سبحانه أَمْ حَسِبَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ یُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغانَهُمْ (۱) أی أحقادهم علی المؤمنین ثم قال وَ لَوْ نَشاءُ لَأَرَیْناکَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِیماهُمْ وَ لَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ أَعْمالَکُمْ- إِنَّمَا الْحَیاهُ الدُّنْیا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا یُؤْتِکُمْ أُجُورَکُمْ وَ لا یَسْئَلْکُمْ أَمْوالَکُمْ- إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ تَبْخَلُوا وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ قالوا إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ أی یجهدکم بمسأله جمیعها أو أجرا علی الرساله فیبالغ فیه تَبْخَلُوا بها فلا تعطوها وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ أی بغضکم و عداوتکم لله و الرسول و لکنه فرض علیکم ربع العشر أو لم یسألکم أجرا علی الرساله و هذا یؤید المعنی السابق أیضا.

قوله و مضادتهم لهواهم و قلوبهم هذا أیضا یحتمل وجوها الأول أن یکون معطوفا علی الأضغان أی من لطفه بعباده رفع مضاده أهویه بعضهم لبعض و قلوب بعضهم لبعض فیکون قریبا من الفقره السابقه علی بعض الوجوه.

الثانی أن یکون عطفا علی تسلیله أی من لطفه بعباده المؤمنین أن جعل أهویه المخالفین و الکافرین متضاده مختلفه فلو کانوا مجتمعین متفقین فی الأهواء لأفنوا

ص: ۵۷

۱- ۱. القتال: ۲۹.

المؤمنين و استأصلوهم كما قال تعالى لا يُقاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِى قُرىً مُحَصَّنَهٍ أَوْ مِنْ وَراءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (١).

الثالث أن يكون عطفا على تسليله أيضا و المعنى أنه من لطفه جعل المضاده بين هوى كل امرئ و قلبه أى روحه و عقله فلو لم يكن القلب معارضا للهوى لم يختر أحد الآخره على الدنيا و فى بعض النسخ و مضادته و هو أنسب بهذا المعنى و المضاده بمعنى جعل الشى ء ضد الشى ء شائع كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: ضَادَّ النُّورَ بِالظُّلْمَهِ وَ الْيُبْسَ بِالْبَلَلِ.

الرابع أن يكون الواو بمعنى مع و يكون تتمه للفقره السابقه أى أخرج أحقادهم مع وجود سببها و هو مضاده أهوائهم و قلوبهم.

الخامس أن يكون المعنى من رفقه أنه أوجب عليهم التكاليف المضاده لهواهم و قلوبهم لكن برفق و لين بحيث لم يشق عليهم بل إنما كلف عباده بالأوامر و النواهى متدرجا كيلا ينفروا كما أنهم لما كانوا اعتادوا بشرب الخمر نزلت أولا آيه تدل على مفاسدها ثم نهوا عن شربها قريبا من وقت الصلاه ثم عمم و شدد و لم ينزل عليهم الأحكام دفعه ليشد عليهم بل أنزلها تدريجا و كل ذلك ظاهر لمن تتبع موارد نزول الآيات و تقرير الأحكام و فى لفظ المضاده إيماء إلى ذلك قال الفيروزآبادى ضده فى الخصومه غلبه و عنه صرفه و منعه برفق و ضاده خالفه.

و من رفقه بهم أنه يدعهم على الأمر حاصله أنه يريد إزالتهم عن أمر من الأمور لكن يعلم أنه لو بادر إلى ذلك يثقل عليهم فيؤخر ذلك إلى أن يسهل عليهم ثم يحولهم عنه إلى غيره فيصير الأول منسوخا كأمر القبله فإن الله تعالى كان يحب لنبيه صلى الله عليه و آله التوجه إلى الكعبه و كان فى أول وروده المدينه هذا الحكم شاقا عليهم لإلفهم بالصلاه إلى بيت المقدس فتركهم عليها فلما كملوا و آنسوا

١- ١. الحشر: ١۴.

بأحكام الإسلام و صار سهلا يسيرا عليهم حولهم إلى الكعبه.

و عرى الإسلام أحكامه و شرائعه كأنها للإسلام بمنزله العروه من جهه أن من أراد الشرب من الكوز يتمسك بعروته فكذا من أراد التمتع بالإسلام يستمسك بشرائعه و أحكامه و التعبير عن الثقل بالمثاقله للمبالغه اللازمه للمفاعله و لا يبعد أن يكون فى الأصل مثاقيله يقال ألقى عليه مثاقيله أى مئونته و قيل المراد أنه تعالى يعلم أن صلاح العباد فى أمرين و أنه لو كلفهم بهما دفعه و فى زمان واحد ثقل ذلك عليهم و ضعفوا عن تحملهما فمن رفقه بهم أن يأمرهم بأحدهما و يدعهم عليه حينا ثم إذا أراد إزالتهم عنه نسخ الأمر الأول بالأمر الآخر ليفوزوا بالمصلحتين و هذا وجه آخر للنسخ غير ما هو المعروف من اختصاص كل أمر بوقت دون آخر انتهى و لا يخفى ما فيه.

و قوله عليه السلام نسخ الأمر بالآخر إما من مؤيدات اليسر لأن ترك الناس أمرا رأسا أشق عليهم من تبديله بأمر آخر أو لبيان أن النسخ يكون كذلك كما قال تعالى ما نَنْسَخْ مِنْ آيَهٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها(۱) و سيأتى ما يؤيد الأول.

«۲۳»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ صلى الله عليه و آله: الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ (۲).

بيان: اليمن بالضم البركه كالميمنه يمن كعلم و عنى و جعل و كرم فهو ميمون كذا فى القاموس أى الرفق مبارك ميمون فإذا استعمل فى أمر كان ذلك الأمر مقرونا بخير الدنيا و الآخره و الخرق بعكسه قال فى القاموس الخرق بالضم و بالتحريك ضد الرفق و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور و الحمق.

۱- ۱. البقره: ۱۰۶.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۱۹.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِیقٌ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ یُعْطِی عَلَی الرِّفْقِ مَا لَا یُعْطِی عَلَی الْعُنْفِ (۱).

بیان: یعطی علی الرفق أی من أجر الدنیا و ثواب الآخره.

«۲۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الرِّفْقَ لَمْ یُوضَعْ عَلَی شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا نُزِعَ مِنْ شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ (۲).

بیان: فی المصباح زان الشی ء صاحبه زینا من باب سار و أزانه مثله و الاسم الزینه و زینه تزیینا مثله و الزین ضد الشین و قال شانه شینا من باب باع عابه و الشین خلاف الزین.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ فِی الرِّفْقِ الزِّیَادَهَ وَ الْبَرَکَهَ وَ مَنْ یُحْرَمِ الرِّفْقَ یُحْرَمِ الْخَیْرَ(۳).

بیان: إن فی الرفق الزیاده أی فی الرزق أو فی جمیع الخیرات و البرکه و الثبات فیها و من یحرم الرفق علی بناء المجهول أی منع منه و لم یوفق له حرم خیرات الدنیا و الآخره فی القاموس حرمه الشی ء کضربه و علمه حریما و حرمانا بالکسر منعه و أحرمه لغیه و المحروم الممنوع من الخیر و من لا ینمی له مال و المحارف الذی لا یکاد یکتسب.

«۲۷»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا زُوِیَ الرِّفْقُ عَنْ أَهْلِ بَیْتٍ إِلَّا زُوِیَ عَنْهُمُ الْخَیْرُ(۴).

بیان: ما زوی علی بناء المفعول أی نحی و أبعد فی القاموس زواه زیا و زویا نحاه فانزوی و سره عنه طواه و الشی ء جمعه و قبضه.

«۲۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَلِیِ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

بْنِ الْمُعَلَّی عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ یَسَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِیَادِ بْنِ أَرْقَمَ الْکُوفِیِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا أَهْلِ بَیْتٍ أُعْطُوا حَظَّهُمْ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَیْهِمْ فِی الرِّزْقِ وَ الرِّفْقُ فِی تَقْدِیرِ الْمَعِیشَهِ خَیْرٌ مِنَ السَّعَهِ فِی الْمَالِ وَ الرِّفْقُ لَا یَعْجِزُ عَنْهُ شَیْ ءٌ وَ التَّبْذِیرُ لَا یَبْقَی مَعَهُ شَیْ ءٌ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِیقٌ یُحِبُّ الرِّفْقَ (۱).

بیان: أعطوا حظهم أی أعطاهم الله نصیبا وافرا من الرفق أی رفق بعضهم ببعض أو رفقهم بخلق الله أو رفقهم فی المعیشه بالتوسط من غیر إسراف و تقتیر أو الأعم من الجمیع فقد وسع الله علیهم فی الرزق لأن أعظم أسباب الرزق المداراه مع الخلق و حسن المعامله معهم فإنه یوجب إقبالهم إلیه مع أن الله تعالی یوفقه لإطاعه أمره لا سیما مع التقدیر فی المعیشه کما قال علیه السلام و الرفق فی تقدیر المعیشه أی فی خصوص هذا الأمر أو معه بأن یکون فی بمعنی مع و تقدیر المعیشه یکون بمعنی التقتیر کقوله تعالی یَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ یَشاءُ وَ یَقْدِرُ(۲) و بمعنی التوسط بین الإسراف و التقتیر و هو المراد هنا خیر من السعه فی المال أی بلا تقدیر.

و قوله علیه السلام الرفق لا یعجز عنه شی ء کأنه تعلیل للمقدمتین السابقتین أی الرفق فی تقدیر المعیشه لا یضعف و لا یقصر عنه شی ء من المال أو الکسب لأن القلیل منهما یکفی مع التقدیر و القدر الضروری قد ضمنه العدل الحکیم و التبذیر أی الإسراف لا یبقی معه شی ء من المال و إن کثر و قیل أراد بقوله الرفق لا یعجزه عنه شی ء إن الرفیق یقدر علی کل ما یرید بخلاف الأخرق و لا یخفی ما فیه ثم قال و السر فی جمیع ذلک أن الناس إذا رأوا من أحد الرفق أحبوه و أعانوه و ألقی الله تعالی له فی قلوبهم العطف و الود فلم یدعوه یتعب أو یتعسر علیه أمره.

«۲۹»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ رَفَعَهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الرعد: ۲۶ و غیرها.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی وَ جَرَی بَیْنِی وَ بَیْنَ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ کَلَامٌ فَقَالَ لِی ارْفُقْ بِهِمْ فَإِنَّ کُفْرَ أَحَدِهِمْ فِی غَضَبِهِ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ کَانَ کُفْرُهُ فِی غَضَبِهِ (۱).

إیضاح: فإن کفر أحدهم فی غضبه لأن أکثر الناس عند الغضب یتکلمون بکلمه الکفر و ینسبون إلی الله سبحانه و إلی الأنبیاء و الأوصیاء ما لا یلیق بهم و أی خیر یتوقع ممن لا یبالی عند الغضب بالخروج عن الإسلام و استحقاق القتل فی الدنیا و العقاب الدائم فی الآخره فإذا لم یبال بذلک لم یبال بشتمک و ضربک و قتلک و الافتراء علیک بما یوجب استیصالک و یحتمل أن یکون الکفر هنا شاملا لارتکاب الکبائر کما مر أنه أحد معانیه.

«۳۰»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: الرِّفْقُ نِصْفُ الْعَیْشِ (۲).

بیان: نصف العیش أی نصف أسباب العیش الطیب لأن رفاهیه العیش إما بکثره المال و الجاه و حصول أسباب الغلبه أو بالرفق فی المعیشه و المعاشره بل هذا أحسن کما مر و إذا تأملت ذلک علمت أنه شامل لجمیع الأمور حتی التعیش فی الدار و المعامله مع أهلها فإن تحصیل رضاهم إما بالتوسعه علیهم فی المال أو بالرفق معهم فی کل حال و بکل منهما یحصل رضاهم و الغالب أنهم بالثانی أرضی.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ یُعِینُ عَلَیْهِ فَإِذَا رَکِبْتُمُ الدَّابَّهَ الْعُجفَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا فَإِنْ کَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَهً فَانْجُوا عَلَیْهَا وَ إِنْ کَانَتْ مُخْصِبَهً فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا(۳).

بیان: و یعین علیه أی یهیئ أسباب الرفق أو یعین بسبب الرفق أو معه أو کائنا علیه علی سائر الأمور کما مر و التفریع بقوله علیه السلام فإذا رکبتم للتنبیه علی أن الرفق مطلوب حتی مع الحیوانات و قال فی المغرب العجف بالتحریک

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۰.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۲۰.

الهزال و الأعجف المهزول و الأنثى العجفاء و العجفاء يجمع على عجف كصماء على صم انتهى و قوله فأنزلوها منازلها أولا يحتمل وجهين الأول أن يكون المراد الإنزال المعنوى أى راعوا حالها فى إنزالها المنازل و المراد فى الثانى المعنى الحقيقى و الثانى أن يكون الأول مجملا و الثانى تفصيلا و تعيينا لمحل ذلك الحكم و على التقديرين الفاء فى قوله فإن كانت للتفصيل و فى المصباح الجدب هو المحل لفظا و معنى و هو انقطاع المطر و يبس الأرض يقال جدب البلد جدوبه فهو جدب و جديب و أرض جدبه و جدوب و أجدبت إجدابا فهى مجدبه و قال الجوهرى نجوت نجاء ممدود أى أسرعت و سبقت و الناجيه و النجاه الناقه السريعه تنجو بمن ركبتها و البعير ناج و الخصب بالكسر نقيض الجدب و قد أخصبت الأرض و مكان مخصب و خصيب و أخصب القوم أى صاروا إلى الخصب قوله فأنزلوها منازلها أى منازلها اللائقه بحالها من حيث الماء و الكلاء أو لا تجعلوا منزلا لضعف الدابه و إنما يجوز ذلك مع جدب الأرض فإن مصلحتها أيضا فى ذلك.

«۳۲»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَوْ كَانَ الرِّفْقُ خَلْقاً يُرَى مَا كَانَ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْ ءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ (۱).

«۳۳»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَيْمُونٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِكُمْ تَسْلِيلُ أَضْغَانِكُمْ وَ مُضَادَّهِ قُلُوبِكُمْ وَ إِنَّهُ لَيُرِيدُ تَحْوِيلَ الْعَبْدِ عَنِ الْأَمْرِ فَيَتْرُكُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يُحَوِّلَهُ بِالنَّاسِخِ كَرَاهِيَهَ تَثَاقُلِ الْحَقِّ عَلَيْهِ (۲).

بيان: قد عرفت الوجوه فى حله و كان الأنسب هنا عطف مضاده على أضغانكم إشاره إلى قوله تعالى لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ما أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَ لكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ (۳) و يحتمل أيضا العطف على التسليل بالإضافه إلى المفعول كما مر.

ص: ۶۳

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

۳- ۳. الأنفال: ۶۳.

قوله كراهيه تثاقل الحق عليه قيل الكراهيه عله لتحويله بالناسخ و الحق الأمر المنسوخ و وجه التثاقل أن النفس يثقل عليها الأمر المكروه و ينشط بالأمر الجديد أو عله لتحويله بالناسخ دون جمعه معه مع أن فى كلا الأمرين صلاح العبد إلا أن الرفق يقتضى النسخ لئلا يتثاقل الحق عليه انتهى.

أقول: لا يخفى ما فى الوجهين أما الأول فلأن ترك المعتاد أشق على النفس و لذا كانت الأمم يثقل عليهم قبول الشرائع المتجدده و إن كانت أسهل و كانوا يرغبون إلى ما ألفوا به و مضوا عليه من طريقه آبائهم نعم قد كان بعض الشرائع الناسخه أسهل من المنسوخه كعده الوفاه نقلهم فيها من السنه إلى أربعه أشهر و عشره أيام و كثبات القدم فى الجهاد من العشر إلى النصف لكن أكثرها كان أشق و أما الثانى ففى غالب الأمر لا يمكن الجمع بين الناسخ و المنسوخ لتضادهما كالقبلتين و العدتين و الحكمين فى الجهاد و تحليل الخمر و تحريمه و إباحه الجماع فى ليالى شهر رمضان و عدمها و الأكل و الشرب فيها بعد النوم و عدمهما نعم قد يتصور نادرا كصوم عاشوراء و صوم شهر رمضان إن ثبت ذلك فالأوجه ما ذكرنا سابقا.

«۳۴»- کا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا أَجْراً وَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (۱).

بيان: يقال اصطحب القوم أى صحب بعضهم بعضا و يدل على فضل الرفق لا سيما فى المصطحبين المترافقين.

«۳۵»- کا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَنْ كَانَ رَفِيقاً فِي أَمْرِهِ نَالَ مَا يُرِيدُ مِنَ النَّاسِ (۲).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

باب ۴۳ النصیحه للمسلمین و بذل النصح لهم و قبول النصح ممن ینصح

«۱»- ل، [الخصال] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَلْخِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ ظُهَيْرٍ وَ كَانَ مِنَ الْأَفَاضِلِ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْأَصْبَغِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ تَمِيمٍ الرَّازِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ يَضْمَنْ لِي خَمْساً أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ قِيلَ وَ مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ النَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ وَ النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِدِينِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ (۱).

أقول: قد مضى خبر قبول النصيحه فی باب كظم الغيظ(۲) فیما أوحی إلی نبی من الأنبیاء.

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ مَتِّيلٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَخَاهُ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ فَلَمْ يَرُدَّهُ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ خَانَهُ وَ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْ مُصَادَقَةَ الْأَحْمَقِ أَوْشَكَ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِ (۳).

«۳»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَحْتَاجُ إِلَى خِصَالٍ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ (۴).

«۴»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَوَالِيهِ عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۱.

۲- ۲. من أبواب مكارم الأخلاق راجع الخصال ج ۱ ص ۱۲۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۶۲.

۴- ۴. تحف العقول ص ۴۸۰ ط الإسلامیه.

۵- ۵. تحف العقول ص ۵۰۹.

«۵»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام فِی کَلَامٍ طَوِیلٍ: ثَلَاثٌ لَا یُغِلُّ عَلَیْهَا قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِیحَةُ لِأَئِمَّهِ الْمُسْلِمِینَ وَ اللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ وَ قَالَ حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَنْ یَمْحَضَهُ النَّصِیحَهَ فِی الْمَشْهَدِ وَ الْمَغِیبِ کَنَصِیحَتِهِ لِنَفْسِهِ وَ نَرْوِی مَنْ مَشَی فِی حَاجَهِ أَخِیهِ فَلَمْ یُنَاصِحْهُ کَانَ کَمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ أَرْوِی مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِینَ فَلَیْسَ مِنْهُمْ وَ أَرْوِی لَا یَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ عَبْدٍ وَ هُوَ یُضْمِرُ فِی قَلْبِهِ عَلَی مُؤْمِنٍ سُوءاً وَ نَرْوِی لَیْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُؤْمِناً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاکَرَهُ وَ نَرْوِی الْخَلْقُ عِیَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّ الْخَلْقِ عَلَی اللَّهِ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِ مُؤْمِنٍ سُرُوراً وَ مَشَی مَعَ أَخِیهِ فِی حَاجَتِهِ (۱).

«۶»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ الْمَسَائِلِ مِنْ مَسَائِلِ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ کَتَبَ إِلَی بَعْضِ أَصْحَابِنَا: عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَیْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ.

«۷»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: کَثْرَهُ النُّصْحِ تَدْعُو إِلَی التُّهَمَهِ.

«۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیهما السلام: رُبَّمَا نَصَحَ غَیْرُ النَّاصِحِ وَ غَشَّ الْمُسْتَنْصَحُ (۲).

باب ۴۴ الأدب و من عرف قدره و لم یتعد طوره

«۱»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّویَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا هَلَکَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ (۳).

ص: ۶۶

۱- ۱. الکتاب المعروف بفقه الرضا ص ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۲ ص ۴۵، أمالی الصدوق ص ۲۶۷.

ل، [الخصال] الحسن بن حمزه العلوی عن یوسف بن محمد الطبری عن سهل بن نجده عن وکیع عن زکریا بن أبی زائده عن عامر الشعبی عن أمیر المؤمنین علیه السلام: مثله (۱).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: خَمْسٌ مَنْ لَمْ تَکُنْ فِیهِ لَمْ یَکُنْ فِیهِ کَثِیرُ مُسْتَمْتَعٍ قِیلَ وَ مَا هُنَّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الدِّینُ وَ الْعَقْلُ وَ الْحَیَاءُ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ حُسْنُ الْأَدَبِ (۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ أَبْلَغُ مِنَ الْأَدَبِ.

أقول: قد مضی أخبار من باب جوامع المکارم (۳).

«۴»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَطْمَعَنَّ ذُو الْکِبْرِ فِی الثَّنَاءِ الْحَسَنِ- وَ لَا الْخِبُّ فِی کَثْرَهِ الصَّدِیقِ وَ لَا السَّیِّئُ الْأَدَبِ فِی الشَّرَفِ وَ لَا البخل [الْبَخِیلُ] فِی صِلَهِ الرَّحِمِ وَ لَا الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِی صِدْقِ الْمَوَدَّهِ وَ لَا الْقَلِیلُ الْفِقْهِ فِی الْقَضَاءِ وَ لَا الْمُغْتَابُ فِی السَّلَامَهِ وَ لَا الْحَسُودُ فِی رَاحَهِ الْقَلْبِ وَ لَا الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّودَدِ وَ لَا الْقَلِیلُ التَّجْرِبَهِ الْمُعْجَبُ بِرَأْیِهِ فِی رِئَاسَهٍ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: الْأَدَبُ رِئَاسَهٌ(۵).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْعِلْمُ وِرَاثَهٌ کَرِیمَهٌ وَ الْآدَابُ حُلَلٌ حِسَانٌ وَ الْفِکْرَهُ مِرْآهٌ صَافِیَهٌ وَ الِاعْتِذَارُ مُنْذِرٌ نَاصِحٌ وَ کَفَی بِکَ أَدَباً لِنَفْسِکَ تَرْکُکَ مَا کَرِهْتَهُ لِغَیْرِکَ (۶).

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۴۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۷۵.

۳- ۳. راجع ج ۶۹ ص ۳۸۹.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۵- ۵. الخصال ج ۲ ص ۹۴.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۱۳.

«۷»- نهج، [نهج البلاغه]: الْآدَابُ حُلَلٌ مُجَدَّدَةٌ. وَ قَالَ علیه السلام: هَلَكَ امْرُؤٌ لَمْ يَعْرِفْ قَدْرَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام لِبَعْضِ مُخَاطِبِيهِ وَ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يُسْتَصْغَرُ مِثْلُهُ عَنْ قَبُولِ مِثْلِهَا لَقَدْ طِرْتَ شَكِيراً وَ هَدَرْتَ سَقْباً.

وَ الشَّكِيرُ هَاهُنَا أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ مِنْ رِيشِ الطَّائِرِ قَبْلَ أَنْ يَقْوَى وَ يَسْتَحْصِفَ وَ السَّقْبُ الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ وَ لَا يُهْدَرُ إِلَّا إِذَا اسْتُفْحِلَ (۱).

«۸»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْأَدَبُ يُغْنِي عَنِ الْحَسَبِ. وَ قَالَ علیه السلام: الْآدَابُ تَلْقِيحُ الْأَفْهَامِ وَ نَتَائِجُ الْأَذْهَانِ. وَ قَالَ علیه السلام: حُسْنُ الْأَدَبِ يَنُوبُ عَنِ الْحَسَبِ.

باب ۴۵ فضل كتمان السر و ذم الإذاعه

«۱»- أَقُولُ قَدْ مَضَى فِي بَابِ مَنْ يَنْبَغِي مُصَادَقَتُهُ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَتِ الْخِيَرَةُ بِيَدِهِ وَ كُلُّ حَدِيثٍ جَاوَزَ اثْنَيْنِ فَشَا(۲).

«۲»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّةٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّةٌ مِنْ نَبِيِّهِ وَ سُنَّةٌ مِنْ وَلِيِّهِ فَالسُّنَّةُ مِنْ رَبِّهِ كِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ (۳) وَ أَمَّا السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّهِ فَمُدَارَاةُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِيَّهُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ وَ قَالَ- خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (۴) وَ أَمَّا السُّنَّةُ مِنْ وَلِيِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ:

۱- ۱. نهج البلاغه تحت الرقم ۴ من الحكم ثمّ الرقم ۱۴۹ ثمّ الرقم ۴۰۲.

۲- ۲. راجع ج ۷۴ ص ۱۸۷.

۳- ۳. الجن: ۲۷.

۴- ۴. الأعراف: ۱۹۹.

وَ الصَّابِرِینَ فِی الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ(۱).

مع، [معانی الأخبار] علی بن أحمد بن محمد عن الأسدی عن سهل عن مبارک مولی الرضا عنه علیه السلام: مثله (۲).

«۳»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ وَ ابْنُ عِصَامٍ وَ الْمُکَتِّبُ وَ الْوَرَّاقُ وَ الدَّقَّاقُ جَمِیعاً عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْعَلَوِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قَالَ الْمَأْمُونُ لِلرِّضَا علیه السلام أَنْشِدْنِی أَحْسَنَ مَا رَوَیْتَهُ فِی کِتْمَانِ السِّرِّ فَقَالَ علیه السلام:

وَ إِنِّی لَأَنْسَی السِّرَّ کَیْلَا أُذِیعَهُ***فَیَا مَنْ رَأَی سِرّاً یُصَانُ بِأَنْ یُنْسَی

مَخَافَهَ أَنْ یَجْرِیَ بِبَالِی ذِکْرُهُ***فَیَنْبِذَهُ قَلْبِی إِلَی مُلْتَوَی الْحَشَا

فَیُوشِکُ مَنْ لَمْ یُفْشِ سِرّاً وَ جَالَ فِی***خَوَاطِرِهِ أَنْ لَا یُطِیقَ لَهُ حَبْساً(۳)

«۴»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ یَذْهَبْنَ ضَیَاعاً مَوَدَّهٌ تَمْنَحُهَا مَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ وَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ مَنْ لَا یَشْکُرُ لَهُ وَ عِلْمٌ عِنْدَ مَنْ لَا اسْتِمَاعَ لَهُ وَ سِرٌّ تُودِعُهُ عِنْدَ مَنْ لَا حَصَافَهَ لَهُ (۴).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفُهُمْ فِی الظَّاهِرِ وَ لَمْ یَعْرِفُوهُ فِی الْبَاطِنِ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِیَّهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّی افْتَدَیْتُ خَصْلَتَیْنِ فِی الشِّیعَهِ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِی النَّزَقَ وَ قِلَّهَ الْکِتْمَانِ (۶).

أقول: قد مر فی الأبواب السابقه وصیه أمیر المؤمنین علیه السلام إلی ابنه و قد

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۱، عیون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۶. و الآیه فی البقره: ۱۷۷.
۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۸۴.
۳- ۳. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۱۷۵.
۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۲۶.
۵- ۵. الخصال ج ۲ ص ۱۶.
۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۲۴.

أوردنا بعضها فی باب التقیه و بعضها فی کتاب العلم.

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کِتْمَانُ سِرِّنَا جِهَادٌ فِی سَبِیلِ اللَّهِ.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفُوهُ فِی الظَّاهِرِ وَ عَرَفَهُمْ فِی الْبَاطِنِ (۱).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَهَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَهً عَمْیَاءَ مُتَشَکِّکَهً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَهُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ النَّهِیکِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام: ثَلَاثَهٌ یَسْتَظِلُّونَ بِظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ أَوْ أَخْدَمَهُ أَوْ کَتَمَ لَهُ سِرّاً(۳).

«۱۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سَبْعَهٌ یُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ الرَّجُلُ الْحَلِیمُ ذُو الْعِلْمِ الْکَثِیرِ لَا یُعْرَفُ بِذَلِکَ وَ لَا یُذْکَرُ بِهِ وَ الْحَکِیمُ الَّذِی یُدَبِّرُ(۴)

مَالَهُ کُلَّ کَاذِبٍ مُنْکِرٍ لِمَا یُؤْتَی إِلَیْهِ وَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْمَنُ ذَا الْمَکْرِ وَ الْخِیَانَهِ وَ السَّیِّدُ الْفَظُّ الَّذِی لَا رَحْمَهَ لَهُ وَ الْأُمُّ الَّتِی لَا تَکْتُمُ عَنِ الْوَلَدِ السِّرَّ وَ تُفْشِی عَلَیْهِ (۵) وَ السَّرِیعُ إِلَی لَائِمَهِ إِخْوَانِهِ وَ الَّذِی

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۳۸۰.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۶۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۹.

۴- ۴. یعنی یکل تدبیر ماله الی کل کاذب منکر، و یحتمل أن یکون الصحیح« یدین» أی یقرض ماله لمن هو کذلک.

۵- ۵. السر: النکاح.

يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ (۱).

«۱۲»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَا تُطْلِعْ صَدِيقَكَ مِنْ سِرِّكَ إِلَّا عَلَى مَا لَوِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ عَدُوُّكَ لَمْ يَضُرَّكَ فَإِنَّ الصَّدِيقَ قَدْ يَكُونُ عَدُوَّكَ يَوْماً مَا(۲).

«۱۳»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي علیه السلام قَالَ: إِظْهَارُ الشَّيْ ءِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْكَمَ مَفْسَدَةٌ لَهُ (۳).

سن، [المحاسن] أبو يوسف النجاشی عن يحيى بن ملک عن الأحول و غيره عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (۴).

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: جُمِعَ خَيْرُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ فِي كِتْمَانِ السِّرِّ وَ مُصَادَقَهِ الْأَخْيَارِ وَ جُمِعَ الشَّرُّ فِي الْإِذَاعَهِ وَ مُوَاخَاهِ الْأَشْرَارِ(۵).

«۱۵»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: سِرُّكَ مِنْ دَمِكَ فَلَا يَجْرِيَنَّ مِنْ غَيْرِ أَوْدَاجِكَ.

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الظَّفَرُ بِالْحَزْمِ وَ الْحَزْمُ بِإِجَالَهِ الرَّأْيِ وَ الرَّأْيُ بِتَحْصِينِ الْأَسْرَارِ(۶).

وَ قَالَ علیه السلام: صَدْرُ الْعَاقِلِ صُنْدُوقُ سِرِّهِ (۷).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَتِ الْخِيَرَهُ بِيَدِهِ (۸).

وَ قَالَ علیه السلام: الْمَرْءُ أَحْفَظُ لِسِرِّهِ (۹).

«۱۷»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: صَدْرُكَ أَوْسَعُ لِسِرِّكَ.

«۱۸»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّهَ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ وَ اللَّهِ أَنِّي

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ۳۹۷.

۳- ۳. تحف العقول ص ۴۸۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۶۰۳.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۱۸.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۵۵.

۷- ۷. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۴.

۸- ۸. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.
۹- ۹. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

افْتَدَيْتُ خَصْلَتَيْنِ فِی شِیعَهٍ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِی النَّزَقَ وَ قِلَّهَ الْکِتْمَانِ (۱).

بیان: لوددت بکسر الدال و فتحها أی أحببت و یقال فداه یفدیه فداء و افتدی به و فاداه أعطی شیئا فأنقذه و کأن المعنی وددت أن أهلک و أذهب تینک الخصلتین من الشیعه و لو انجر الأمر إلی أن یلزمنی أن أعطی فداء عنهما بعض لحم ساعدی أو یقال لما کان افتداء الأسیر إعطاء شی ء لأخذ الأسیر ممن أسره استعیر هنا لإعطاء الشیعه لحم الساعد لأخذ الخصلتین منهم أو یکون علی القلب و المعنی إنقاذ الشیعه من تینک الخصلتین و النزق بالفتح الطیش و الخفه عند الغضب و المراد بالکتمان إخفاء أحادیث الأئمه و أسرارهم عن المخالفین عند خوف الضرر علیهم و علی شیعتهم أو الأعم منه و من کتمان أسرارهم و غوامض أخبارهم عمن لا یحتمله عقله.

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ زَیْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أُمِرَ النَّاسُ بِخَصْلَتَیْنِ فَضَیَّعُوهُمَا فَصَارُوا مِنْهُمَا عَلَی غَیْرِ شَیْ ءٍ الصَّبْرِ وَ الْکِتْمَانِ (۲).

بیان: فصاروا منهما أی بسببهما أی بسبب تضییعهما علی غیر شی ء من الدین أو ضیعوهما بحیث لم یبق فی أیدیهم شی ء منهما الصبر علی البلایا و أذی الأعادی و کتمان الأسرار عنهم کما مر فی قوله تعالی بِما صَبَرُوا وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ(۳).

«۲۰»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا سُلَیْمَانُ إِنَّکُمْ عَلَی دِینٍ مَنْ کَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (۴).

بیان: أعزه الله خبر و احتمال الدعاء بعید.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۲.

۳- ۳. القصص: ۵۴.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۲۲۲.

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: دَخَلْنَا عَلَیْهِ جَمَاعَهً فَقُلْنَا یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا نُرِیدُ الْعِرَاقَ فَأَوْصِنَا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِیُقَوِّ شَدِیدُکُمْ ضَعِیفَکُمْ وَ لْیَعُدْ غَنِیُّکُمْ عَلَی فَقِیرِکُمْ وَ لَا تَبُثُّوا سِرَّنَا وَ لَا تُذِیعُوا أَمْرَنَا وَ إِذَا جَاءَکُمْ عَنَّا حَدِیثٌ فَوَجَدْتُمْ عَلَیْهِ شَاهِداً أَوْ شَاهِدَیْنِ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ إِلَّا فَقِفُوا عِنْدَهُ ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَیْنَا حَتَّی یَسْتَبِینَ لَکُمْ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْمُنْتَظِرَ لِهَذَا الْأَمْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ مَنْ أَدْرَکَ قَائِمَنَا فَخَرَجَ مَعَهُ فَقَتَلَ عَدُوَّنَا کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ عِشْرِینَ شَهِیداً وَ مَنْ قُتِلَ مَعَ قَائِمِنَا کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسَهٍ وَ عِشْرِینَ شَهِیداً(۱).

بیان: جماعه منصوب علی الحالیه أی مجتمعین معا لیقوّ شدیدکم أی بالإغاثه و الإعانه و رفع الظلم أو بالتقویه فی الدین و دفع الشبه عنه و لیعد یقال عاد بمعروفه من باب قال أی أفضل و الاسم العائده و هی المعروف و الصله و لا تبثوا سرنا أی الأحکام

المخالفه لمذهب العامه عندهم و لا تذیعوا أمرنا أی أمر إمامتهم و خلافتهم و غرائب أحوالهم و معجزاتهم عند المخالفین بل الضعفه من المؤمنین إذ کانوا فی زمان شدید و کان الناس یفتشون أحوالهم و یقتلون أشیاعهم و أتباعهم.

و أما إظهارها عند عقلاء الشیعه و أمنائهم و أهل التسلیم منهم فأمر مطلوب کما مر فوجدتم علیه شاهدا أو شاهدین من کتاب الله کأنه محمول علی ما إذا کان مخالفا لما فی أیدیهم أو علی ما إذا لم یکن الراوی ثقه أو یکون الغرض موافقته لعمومات الکتاب کما ذهب إلیه الشیخ من عدم العمل بخبر الواحد إلا إذا کان موافقا لفحوی الکتاب و السنه المتواتره علی التفصیل الذی ذکره فی صدر کتابی الحدیث (۲) و إلا فقفوا عنده أی لا تعملوا به و لا تردوه بل توقفوا عنده حتی تسألوا عنه الإمام و قیل المراد أنه إذا وصل إلیکم منا حدیث یلزمکم العمل به فإن وجدتم علیه شاهدا من کتاب الله یکون لکم مفرا عند المخالفین إذا سألوکم عن دلیله فخذوا المخالفین به و ألزموهم و أسکتوهم و لا تتقوا منهم و إن لم تجدوا

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۲.

۲- ۲. یعنی کتابه التهذیب و الاستبصار.

شاهـدا فقفوا عنـده أی فاعملوا به سـرا و لا تظهروه عنـد المخالفین ثم ردوه إلی العلم بالشاهـد إلیها أی سـلونا عن الشاهد له من القرآن حتی نخبرکم بشاهده من القرآن فعند ذلک أظهروه لهم و لا یخفی ما فیه.

لهذا الأمر أی لظهور دوله القائم علیه السلام.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّهُ لَیْسَ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا التَّصْدِیقُ لَهُ وَ الْقَبُولُ فَقَطْ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا سَتْرُهُ وَ صِیَانَتُهُ مِنْ غَیْرِ أَهْلِهِ فَأَقْرِئْهُمُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُمْ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَرَّ مَوَدَّهَ النَّاسِ إِلَی نَفْسِهِ حَدِّثُوهُمْ بِمَا یَعْرِفُونَ وَ اسْتُرُوا عَنْهُمْ مَا یُنْکِرُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَشَدَّ عَلَیْنَا مَئُونَهً مِنَ النَّاطِقِ عَلَیْنَا بِمَا نَکْرَهُ فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدٍ إِذَاعَهً فَامْشُوا إِلَیْهِ وَ رُدُّوهُ عَنْهَا فَإِنْ قَبِلَ مِنْکُمْ وَ إِلَّا فَتَحَمَّلُوا عَلَیْهِ بِمَنْ یَثْقُلُ عَلَیْهِ وَ یَسْمَعُ مِنْهُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْکُمْ یَطْلُبُ الْحَاجَهَ فَیَلْطُفُ فِیهَا حَتَّی تُقْضَی لَهُ فَالْطُفُوا فِی حَاجَتِی کَمَا تَلْطُفُونَ فِی حَوَائِجِکُمْ فَإِنْ هُوَ قَبِلَ مِنْکُمْ وَ إِلَّا فَادْفِنُوا کَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِکُمْ وَ لَا تَقُولُوا إِنَّهُ یَقُولُ وَ یَقُولُ فَإِنَّ ذَلِکَ یُحْمَلُ عَلَیَّ وَ عَلَیْکُمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ کُنْتُمْ تَقُولُونَ مَا أَقُولُ لَأَقْرَرْتُ أَنَّکُمْ أَصْحَابِی هَذَا أَبُو حَنِیفَهَ لَهُ أَصْحَابٌ وَ هَذَا الْحَسَنُ الْبَصْرِیُّ لَهُ أَصْحَابٌ وَ أَنَا امْرُؤٌ مِنْ قُرَیْشٍ قَدْ وَلَدَنِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ عَلِمْتُ کِتَابَ اللَّهِ وَ فِیهِ تِبْیَانُ کُلِّ شَیْ ءٍ بَدْءِ الْخَلْقِ وَ أَمْرِ السَّمَاءِ وَ أَمْرِ الْأَرْضِ وَ أَمْرِ الْأَوَّلِینَ وَ أَمْرِ الْآخِرِینَ وَ أَمْرِ مَا کَانَ وَ مَا یَکُونُ کَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَی ذَلِکَ نُصْبَ عَیْنِی (۱).

تبیـان کأن المراد بالتصـدیق الإذعان القلبی و بالقبول الإقرار الظاهری فقط أو مع العمل و من فی الموضـعین للتبعیض أی لیسـت أجزاء احتمـال أمرنـا أی قبول التکلیف الإلـهی فی التشـیع منحصـره فی الإذعـان القلبی و الإـقرار الظـاهری بل من أجزائه ستره و صیانته أی حفظه و ضبطه من غیر أهله و هم المخالفون

ص: ۷۴

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۲.

و المستضعفون من الشيعه و الضمير فی فأقرئهم راجع إلی المحتملين أو مطلق الشيعه بقرينه المقام و فی القاموس قرأ عليه أبلغه كأقرأه أو لا يقال أقرأه إلا إذا كان السلام مكتوبا و قال الجر الجذب كالاجترار و قوله حدثوهم بيان لكيفيه اجترار موده الناس بما يعرفون أی من الأمور المشتركه بين الفريقين و المئونه المشقه فتحملوا عليه أی احملوا أو تحاملوا عليه أو تكلفوا أن تحملوا عليه بمن يثقل عليه أی يعظم عنده أو يثقل عليه مخالفته و قيل من يكون ثقيلا عليه لا مفر له إلا أن يسمع منه فی القاموس حمله علی الأمر فانحمل أغراه به و حمله الأمر تحميلا فتحمله تحملا و تحامل فی الأمر و به تكلفه علی مشقه و عليه كلفه ما لا يطيق و قال لطف كنصر لطفا بالضم رفق و دنا و الله لك أوصل إليك مرادك بلطف انتهی.

و دفن الكلام تحت الأقدام كنايه عن إخفائه و كتمه إنه يقول و يقول أی لا تكرروا قوله فی المجالس و لو علی سبيل الذم فإن ذلك يحمل أی الضرر علی و عليكم أو يغری الناس علی و عليكم لو كنتم تقولون ما أقول أی من التقيه و غيرها أو تعلنون ما أعلن له أصحاب أی ترونهم يسمعون قوله و يطيعون أمره مع جهالته و ضلالته و أنا امرؤ من قريش و هذا شرف و اللذان تقدم ذكرهما ليسا منهم قد ولدنی رسول الله صلی الله عليه و آله أی أنا من ولده فيدل علی أن ولد البنت ولد حقيقه كما ذهب إليه جماعه من أصحابنا و من قرأ ولدنی علی بناء التفعيل أی أخبر بولادتی و إمامتی فی خبر اللوح فقد تكلف كأنی أنظر إلی ذلك نصب عينی أی أعلم جميع ذلك من القرآن بعلم يقينی كأنی أنظر إلی جميع ذلك و هی نصب عينی و فی القاموس هذا نصب عينی بالضم و الفتح أو الفتح لحن.

«۲۳»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ

لِي مَا زَالَ سِرُّنَا مَكْتُوماً حَتَّى صَارَ فِي يَدَيْ وُلْدِ كَيْسَانَ فَتَحَدَّثُوا بِهِ فِي الطَّرِيقِ وَ قُرَى السَّوَادِ(۱).

بيان: المراد بولد كيسان أولاد المختار الطالب بثأر الحسين عليه السلام و قيل المراد بولد كيسان أصحاب الغدر و المكر الذين ينسبون أنفسهم من الشيعه و ليسوا منهم فى القاموس كيسان اسم للغدر و لقب المختار بن أبى عبيد المنسوب إليه الكيسانيه و فى الصحاح سواد البصره و الكوفه قراهما و قيل السواد ناحيه متصله بالعراق أطول منها بخمسه و ثلاثين فرسخا و حده فى الطول من الموصل إلى عباذان و فى العرض من العذيب إلى حلوان و تسميتها بالسواد لكثره الخضره فيها.

«۲۴»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِي إِلَيَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَكْتَمُهُمْ لِحَدِيثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِي حَالًا وَ أَمْقَتَهُمُ الَّذِي إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ يُنْسَبُ إِلَيْنَا وَ يُرْوَى عَنَّا فَلَمْ يَقْبَلْهُ اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ كَفَّرَ مَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الْحَدِيثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَيْنَا أُسْنِدَ فَيَكُونُ بِذَلِكَ خَارِجاً مِنْ وَلَايَتِنَا(۲).

بيان: الشمز نفور النفس مما تكره و تشمز وجهه تمعر و تقبض و اشمأز و انقبض و اقشعر أو ذعر و الشى ء كرهه و المشمئز النافر الكاره و المذعور انتهى (۳) و هو لا يدرى إشاره إلى قوله تعالى بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ (۴) و يدل على عدم جواز إنكار ما وصل إلينا من أخبارهم و إن لم تصل إليه عقولنا بل لا بد من رده إليهم حتى يبينوا.

«۲۵»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُعَلَّى اكْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يُذِعْهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَ جَعَلَهُ نُوراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۲۲۳.

۲- ۲. الكافي ج ۲ ص ۲۲۳.

۳- ۳. القاموس ج ۲ ص ۱۷۹.

۴- ۴. يونس: ۳۹.

فِي الْآخِرَةِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ يَا مُعَلَّى مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يَكْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَةً تَقُودُهُ إِلَى النَّارِ يَا مُعَلَّى إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِي وَ دِينِ آبَائِي وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ يَا مُعَلَّى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَةِ يَا مُعَلَّى إِنَّ الْمُذِيعَ لِأَمْرِنَا كَالْجَاحِدِ لَهُ (۱).

بيان: قد مر مضمونه فی آخر الباب السابق و كأنه علیه السلام كان یخاف علی المعلی القتل لما یری من حرصه علی الإذاعه و لذلک أكثر من نصیحته بذلک و مع ذلک لم تنجع نصیحته فیه و إنه قد قتل بسبب ذلک و تأتی أخبار نكال الإذاعه فی بابها إن شاء الله.

«۲۶»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبَرْتَ بِمَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ أَحَداً قُلْتُ لَا إِلَّا سُلَيْمَانَ بْنَ خَالِدٍ قَالَ أَحْسَنْتَ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

فَلَا يَعْدُوَنْ سِرِّي وَ سِرُّكَ ثَالِثاً***أَلَا كُلُّ سِرٍّ جَاوَزَ اثْنَيْنِ شَائِعٌ (۲).

بیان: قوله أخبرت إما علی بناء الإفعال بحذف حرف الاستفهام أو علی بناء التفعیل بإثباته و فیه مدح عظیم لسلیمان إن حمل قوله أحسنت علی ظاهره و إن حمل علی التهكم فلا و هو أوفق بقوله أ و ما سمعت فإن سلیمان كان ثالثا و لا یعدون نهی غائب

من باب نصر مؤكد بالنون الخفیفه و المراد بالاثنین الشخصین و كون المراد بهما الشفتین فیه لطف لكن لا یناسب هذا الخبر فتدبر و قیل كأن الاستشهاد للإشعار بأن هذا مما یحكم العقل الصریح بقبحه و لا یحتاج إلی السماع عن صاحب الشرع.

«۲۷»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَبَى وَ أَمْسَكَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَعْطَيْنَاكُمْ كُلَّمَا تُرِيدُونَ

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۲۳.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۲۲۴.

كَانَ شَرّاً لَكَمْ وَ أَخِذَ بِرَقَبَةِ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَلَايَةُ اللَّهِ أَسَرَّهَا إِلَى جَبْرَئِيلَ وَ أَسَرَّهَا جَبْرَئِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ أَسَرَّهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام وَ أَسَرَّهَا عَلِيٌّ عليه السلام إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تُذِيعُونَ ذَلِكَ مَنِ الَّذِي أَمْسَكَ حَرْفاً سَمِعَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فِي حِكْمَةِ آلِ دَاوُدَ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَالِكاً لِنَفْسِهِ- مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تُذِيعُوا حَدِيثَنَا فَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يَنْتَقِمُ لِأَوْلِيَائِهِ مِنْ أَعْدَائِهِ أَ مَا رَأَيْتَ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِآلِ بَرْمَكَ وَ مَا انْتَقَمَ اللَّهُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام وَ قَدْ كَانَ بَنُو الْأَشْعَثِ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ فَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِوَلَايَتِهِمْ لِأَبِي الْحَسَنِ أَنْتُمْ بِالْعِرَاقِ تَرَوْنَ أَعْمَالَ هَؤُلَاءِ الْفَرَاعِنَةِ وَ مَا أَمْهَلَ اللَّهُ لَهُمْ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ لَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَ لَا تَغْتَرُّوا بِمَنْ قَدْ أُمْهِلَ لَهُ فَكَأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ وَصَلَ إِلَيْكُمْ (۱).

تبیان قوله عن مسأله كأنها كانت مما يلزم التقيه فيها أو من الأخبار الآتيه التى لا مصلحه فى إفشائها أو من الأمور الغامضه التى لا تصل إليها عقول أكثر الخلق كغرائب شئونهم و أحوالهم عليهم السلام و أمثالها من المعارف الدقيقه و أخذ بصيغه المجهول عطفا على كان أو على صيغه التفضيل عطفا على شر أو نسبه الأخذ إلى الإعطاء إسناد إلى السبب و صاحب هذا الأمر الإمام عليه السلام ولايه الله أى الإمامه و شئونها و أسرارها و علومها ولايه الله و إمارته و حكومته و قيل المراد تعيين أوقات الحوادث و لا يخفى ما فيه إلى من شاء الله أى الأئمه.

ثم أنتم ثم للتعجب و قيل استفهام إنكارى من الذى أمسك الاستفهام للإنكار أى لا يمسك أحد من أهل هذا الزمان حرفا لا يذيعه فلذا لا نعتمد عليهم أو لا تعتمدوا عليهم فى حكمه آل داود أى الزبور أو الأعم منه أى داود و آله مالكا لنفسه أى مسلطا عليها يبعثها إلى ما ينبغى و يمنعها عما لا ينبغى أو مالكا لأسرار نفسه لا يذيعها مقبلا على شأنه أى مشتغلا بإصلاح نفسه متفكرا فيما ينفعه فيجلبه و فيما

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۲۴.

يضـره فيجتنبه عارفا بأهل زمانه فيعرف من يحفظ سره و من يذيعه و من تجب مودته أو عداوته و من ينفعه مجالسته و من تضره حـديثنا أى الحـديث المختص بنـا عنـد المخـالفين و من لاـ يكتم السـر فلو لا الفاء للبيان و جزاء الشـرط محـذوف أى لانقطعت سلسله أهل البيت و شيعتهم بترككم التقيه أو نحو ذلك.

أ ما رأيت ما صنع الله بآل برمك أقول دوله البرامكه و شوكتهم و زوالها عنهم معروفه فى التواريخ و ما انتقم الله لأبى الحسن أى الكـاظم عليه السـلام أى من البرامكه ترون أعمال هؤلاء الفراعنه أى بنى عباس و أتباعهم و الحاصل أنه تعالى قـد ينتقم لأوليائه من أعدائه و قد يمهلهم إتماما للحجه عليهم فاتقوا الله فى الحالتين و لا تذيعوا سـرنا و لا تغتروا بالدنيا و حبها فيصير سببا للإذاعه للأـغراض البـاطله أو للتوسـل بالمخـالفين لتحصـيل الـدنيا أو باليأس عن الفرج اسـتبطاء فكان الأمر قـد وصل إليكم بشاره بقرب ظهور أمر القائم عليه السلام و بيان لتيقن وقوعه.

«۲۸»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السـلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه و آله: طُوبَى لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَهُ اللَّهُ وَ لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى وَ يَنَابِيعُ الْعِلْمِ يَنْجَلِى عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ لَيْسُوا بِالْمَذَايِيعِ الْبُذُرِ وَ لَا بِالْجُفَاهِ الْمُرَاءِينَ (۱).

بيـان: قـال فى النهـايه فى حـديث على أنه ذكر آخر الزمـان و الفتن ثم قـال خير أهـل ذلـك الزمـان كل مؤمن نومه النومه بوزن الهمزه الخامل الـذكر الـذى لا يؤبه له و قيل الغامض فى الناس الذى لا يعرف الشـر و أهله و قيل النومه بالتحريك الكثير النوم و أما الخامل الذى لا يؤبه له فهو بالتسكين و من الأول

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ مَا النُّوَمَهُ قَالَ الَّذِى يَسْكُتُ فِى الْفِتْنَهِ وَ لَا يَبْدُو مِنْهُ شَىْ ءٌ.

انتهى.

و قوله عليه السلام عرفه الله على بناء المجرد كأنه تفسير للنومه أى عرفه الله

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۲۵.

فقط دون النـاس أو عرفه الله بـالخير و الإيمـان و الصـلاح أى اتصف بهـا واقعـا و لم يعرفه النـاس بها و يمكن أن يقرأ على بناء التفعيـل أى عرفه الله نفسه و أوليـاءه و دينه بتوسـط حججه عليهم السـلام و لم تكن معرفته من النـاس أى من سائر الناس ممن لا يجوز أخـذ العلم عنه لكنه بعيـد أولئـك مصابيـح الهـدى أولئك إشاره إلى جنس عبـد النومه و فيه إشاره إلى أن المراد بالناس الظلمه و المخالفون لا أهل الحق من المؤمنين المسترشـدين و هـذا وجه جمع حسن بين أخبار مـدح العزله كهذا الخبر و ذمها و هو أيضـا كثير أو باختلاـف الأزمنه و الأحوال فإنه يومئ إليه أيضا هـذا الخبر كـذا قوله و ينابيع العلم فإنه يـدل على انتفاع الناس بعلمهم.

ينجلى أى ينكشف و يـذهب عنهم كل فتنه مظلمه أى الفتنه التى توجب اشـتباه الحق و الدين على الناس و انجلاؤها عنهم كنايه عن عدم صيرورتها سببا لضلالتهم بل هم مع تلك الفتن المضله على نور الحق و اليقين ليسوا بالبذر المذاييع

قَالَ فِى النِّهَايَهِ فِى حَـدِيثِ فَاطِمَهَ عليها السـلام عِنْدَ وَفَاهِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه و آله: قَالَتْ لِعَائِشَهَ إِنِّى إِذاً لَبَذِرَهُ الْبَذْرِ الَّذِى يُفْشِـى السِّرَّ وَ يُظْهِرُ مَا يَسْمَعُهُ.

و منه حـديث على عليه السـلام فى صـفه الصـحابه ليسوا بالمـذاييع البـذر جمع بـذور يقـال بـذرت الكلاـم بين الناس كما تبـذر الحبوب أى أفشـيته و فرقته و قال المـذاييع جمع مذياع من أذاع الشـى ء إذا أفشاه و قيل أراد الذين يشـيعون الفواحش و هو بناء مبالغه.

و قـال الجفـاء غلظ الطبع و منه فى صـفه النبى صـلى الله عليه و آله ليس بالجافى و لا بالمهين أى ليس بالغليظ الخلقه و الطبع أو ليس بالذى يجفو أصـحابه و فى القاموس البذور و البذير النمام و من لا يستطيع كتم سره و رجل بذر ككتف كثير الكلام انتهى و قيـل الجـافى هو الكز الغليـظ السـيئ الخلق كـأنه جعله لانقبـاضه مقابلاـ لمنبسط اللسان الكثير الكلام و المراد النهى عن طرفى الإفراط و التفريط و الأمر بلزوم الوسط.

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِىِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ

أَبِی الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: طُوبَی لِکُلِّ عَبْدٍ نُوَمَهٍ لَا یُؤْبَهُ لَهُ یَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا یَعْرِفُهُ النَّاسُ یُعَرِّفُهُ اللَّهُ مِنْهُ بِرِضْوَانٍ أُولَئِکَ مَصَابِیحُ الْهُدَی یَنْجَلِی عَنْهُمْ کُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ وَ یُفْتَحُ لَهُمْ بَابُ کُلِّ رَحْمَهٍ لَیْسُوا بِالْبُذُرِ الْمَذَایِیعِ وَ لَا الْجُفَاهِ الْمُرَاءِینَ وَ قَالَ قُولُوا الْخَیْرَ تُعْرَفُوا بِهِ وَ اعْمَلُوا الْخَیْرَ تَکُونُوا مِنْ أَهْلِهِ وَ لَا تَکُونُوا عُجُلًا مَذَایِیعَ فَإِنَّ خِیَارَکُمُ الَّذِینَ إِذَا نُظِرَ إِلَیْهِمْ ذُکِرَ اللَّهُ وَ شِرَارَکُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبُرَاءِ الْمَعَایِبَ (۱).

تبیان قال فی النهایه فیه رب أشعث أغبر ذی طمرین لا یؤبه له لو أقسم علی الله لأبر قسمه لا یبالی به و لا یلتفت إلیه یقال ما وبهت له بفتح الباء و کسرها وبها و وبها بالسکون و الفتح و أصل الواو الهمزه انتهی یعرف الناس أی محقهم و مبطلهم فلا ینخدع منهم یعرفه الله کأن بناء التفعیل هنا أظهر و قوله منه متعلق بیعرفه أی من عنده و من لدنه کما أراد بسبب رضاه عنه أو متلبسا برضاه و ربما یقرأ منه بفتح المیم و تشدید النون أی نعمته التی هی الإمام أو معرفته و یفتح له باب کل رحمه أی من رحمات الدنیا و الآخره کالفوائد الدنیویه و التوفیقات الأخرویه و الإفاضات الإلهیه و الهدایات الربانیه.

و قولوا الخیر تعرفوا به أی لتعرفوا به أو قولوه کثیرا حتی تصیروا معروفین بقول الخیر و علی الأول مبنی علی أن الخیر مما یستحسنه العقل و کفی بالمعروفیه به ثمره لذلک و کذا الوجهان جاریان فی الفقره الأخیره و العجل بضمتین جمع العجول و هو المستعجل فی الأمور الذی لا یتفکر فی عواقبها الذین إذا نظر إلیهم ذکر الله علی بناء المجهول فیهما أی یکون النظر فی أعمالهم

و أطوارهم لموافقتها للکتاب و السنه و إشعار بفناء الدنیا و إیذانها بإیثار رضی الله و حبه مذکرا لله سبحانه و ثوابه و عقابه و فی القاموس النم التوریش و الإغراء و رفع الحدیث إشاعه له و إفسادا و تزیین الکلام بالکذب و النمیمه الاسم المفرقون بین

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۵.

الأحبه بنقل حديث بعضهم إلى بعض صدقا أو كذبا ليصير سبب العداوه بينهم و أمثال ذلك المبتغون للبراء المعايب أى الطالبون لمن برئ من العيب مطلقا أو ظاهرا العيوب الخفيه ليظهروه للناس أو يفتروا عليهم حسدا و بغيا و فى القاموس برأ المريض فهو بارئ و برى ء و الجمع ككرام و برئ من الأمر يبرأ و يبرؤ نادر براء و براءه و بروءا تَبَرَّأَ و أَبْرَأَكَ منه و بَرَّأَكَ و أنت برى ء و الجمع بريئون و كفقهاء و كرام و أشراف و أنصباء و رُخال (۱).

«۳۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كُفُّوا أَلْسِنَتَكُمْ وَ الْزَمُوا بُيُوتَكُمْ فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُكُمْ أَمْرٌ تَخُصُّونَ بِهِ أَبَداً وَ لَا تَزَالُ الزَّيْدِيَّهُ لَكُمْ وِقَاءً أَبَداً(۲).

بيان: كفوا ألسنتكم أى عن إفشاء السر عند المخالفين و إظهار دينكم و الطعن عليهم و الزموا بيوتكم أى لا تخالطوا الناس كثيرا فتشتهروا فإنه لا يصيبكم أى إذا استعملتم التقيه كما ذكر لا يصيبكم أمر أى ضرر من المخالفين تخصون به أى يكون مخصوصا بالشيعه الإماميه فإنهم حينئذ لا يعرفونكم بذلك و هم إنما يطلبون من ينكر مذهبهم مطلقا من الشيعه و أنتم محفوظون فى حصن التقيه و الزيديه لعدم تجويزهم التقيه و طعنهم على أئمتنا بها يجاهرون بمخالفتهم فالمخالفون يتعرضون لهم و يغفلون عنكم و لا يطلبونكم فهم وقاء لكم و فى المصباح الوقاء مثل كتاب كل ما وقيت به شيئا و روى أبو عبيده عن الكسائى الفتح فى الوقايه و الوقاء أيضا انتهى و قيل المراد أنهم يظهرون ما تريدون إظهاره فلا حاجه لكم إلى إظهاره حتى تلقوا بأيديكم إلى التهلكه.

«۳۱»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ فِى يَدِكَ هَذِهِ شَيْ ءٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَعْلَمَ هَذِهِ فَافْعَلْ

ص: ۸۲

۱- ۱. القاموس ج ۱ ص ۸.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۲۲۵.

قَالَ وَ كَانَ عِنْدَهُ إِنْسَانٌ فَتَذَاكَرُوا الْإِذَاعَهَ فَقَالَ احْفَظْ لِسَانَکَ تَعِزَّ وَ لَا تُمَكِّنِ النَّاسَ مِنْ قِيَادِ رَقَبَتِکَ فَتَذِلَ (١).

إيضاح: إن كان فى يدك هذه شى ء هذه غايه المبالغه فى كتمان سرك من أقرب الناس إليك فإنه و إن كان من خواصك فهو ليس بأحفظ لسرك منك من قياد رقبتك القياد بالكسر حبل تقاد به الدابه و تمكين الناس من القياد كنايه عن تسليط المخالفين على الإنسان بسبب ترك التقيه و إفشاء الأسرار عندهم.

«٣٢»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَمْرَنَا مَسْتُورٌ مُقَنَّعٌ بِالْمِيثَاقِ فَمَنْ هَتَکَ عَلَيْنَا أَذَلَّهُ اللَّهُ (٢).

بيان: المقنع اسم مفعول على بناء التفعيل أى مستور و أصله من القناع بالميثاق أى بالعهد الذى أخذ الله و رسوله و الأئمه عليهم السلام أن يكتموه عن غير أهله و قوله أذله الله خبر و يحتمل الدعاء.

«٣٣»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نَفَسُ الْمَهْمُومِ لَنَا الْمُغْتَمِّ لِظُلْمِنَا تَسْبِيحٌ وَ هَمُّهُ لِأَمْرِنَا عِبَادَهٌ وَ كِتْمَانُهُ لِسِرِّنَا جِهَادٌ فِی سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ لِی مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ اكْتُبْ هَذَا بِالذَّهَبِ فَمَا كَتَبْتَ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ (٣).

بيان: نفس المهموم لنا أى المتفكر فى أمرنا الطالب لفرجنا أو المغتم لعدم وصوله إلينا المغتم لظلمنا أى لمظلوميتنا تسبيح أى يكتب لكل نفس ثواب تسبيح و همه لأمرنا أى اهتمامه بخروج قائمنا و سعيه فى أسبابه و دعاؤه لذلك عباده أى ثوابه ثواب المشتغل بالعباده و كتمانه لسرنا جهاد لأنه لا يحصل إلا بمجاهده النفس قال لى هو كلام محمد بن مسلم اكتب هذا بالذهب

١- ١. الكافى ج ٢ ص ٢٢٥.

٢- ٢. الكافى ج ٢ ص ٢٢۶.

٣- ٣. الكافى ج ٢ ص ٢٢۶.

أی بمائه و لعله کنایه عن شده الاهتمام بحفظه و الاعتناء به و نفاسته و یحتمل الحقیقه و لا منع منه إلا فی القرآن کما سیأتی فی کتابه فما کتبت بالخطاب و یحتمل التکلم.

«۳۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَیَّرَ أَقْوَاماً بِالْإِذَاعَهِ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَهَ(۱).

بیان: یقال ذاع الخبر یذیع ذیعا أی انتشر و أذاعه غیره أی أفشاه وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ قال البیضاوی أی مما یوجب الأمن أو الخوف أَذاعُوا أی أفشوه کان یفعله قوم من ضعفه المسلمین إذا بلغهم خبر عن سرایا رسول الله أو أخبرهم الرسول بما أوحی إلیه من وعد بالظفر أو تخویف من الکفره أذاعوا لعدم حزمهم و کانت إذاعتهم مفسده و الباء مزیده أو لتضمن

الإذاعه معنی التحدث وَ لَوْ رَدُّوهُ أی ردوا ذلک الخبر إِلَی الرَّسُولِ وَ إِلی أُولِی الْأَمْرِ مِنْهُمْ أی إلی رأیه و رأی کبار الصحابه البصراء بالأمور أو الأمراء لَعَلِمَهُ أی لعلمه علی أی وجه یذکر الَّذِینَ یَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ أی یستخرجون تدبیره بتجاربهم و أنظارهم و قیل کانوا یسمعون أراجیف المنافقین فیذیعونها فیعود وبالا علی المسلمین و لو ردوه إلی الرسول و إلی أولی الأمر منهم حتی سمعوه منهم و یعرفوا أنه هل یذاع لعلم ذلک من هؤلاء الذین یستنبطونه من الرسول و أولی الأمر أی یستخرجون علمه من جهتهم (۲) انتهی.

و فی الأخبار أن أولی الأمر الأئمه علیهم السلام و علی أی حال تدل الآیه علی ذم إذاعه ما فی إفشائه مفسده و الغرض التحذیر عن إفشاء أسرار الأئمه علیهم السلام عند المخالفین فیصیر مفسده و ضررا علی الأئمه علیهم السلام و علی المؤمنین و یمکن شموله لإفشاء بعض غوامض العلوم التی لا تدرکها عقول عامه الخلق.

ص: ۸۴

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰، و الآیه فی النساء: ۸۳.

۲- ۲. تفسیر البیضاوی ص ۱۰۲.

«۳۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا حَدِیثَنَا فَهُوَ بِمَنْزِلَهِ مَنْ جَحَدَنَا حَقَّنَا قَالَ وَ قَالَ لِلْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ الْمُذِیعُ حَدِیثَنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ (۱).

بیان: یدل علی أن المذیع و الجاحد متشارکون فی عدم الإیمان و براءه الإمام منهم و فعل ما یوجب لحوق الضرر بل ضرر الإذاعه أقوی لأن ضرر الجحد یعود إلی الجاحد و ضرر الإذاعه یعود إلی المذیع و إلی المعصوم و إلی المؤمنین و لعل مخاطبه المعلی بذلک لأنه کان قلیل التحمل لأسرارهم و صار ذلک سببا لقتله

وَ رَوَی الْکَشِّیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَوْمَ قُتِلَ فِیهِ الْمُعَلَّی- فَقُلْتُ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ لَا تَرَی إِلَی هَذَا الْخَطْبِ الْجَلِیلِ الَّذِی نَزَلَ بِالشِّیعَهِ فِی هَذَا الْیَوْمِ قَالَ وَ مَا هُوَ قُلْتُ قَتْلُ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُعَلَّی قَدْ کُنْتُ أَتَوَقَّعُ ذَلِکَ إِنَّهُ أَذَاعَ سِرَّنَا وَ لَیْسَ النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَعْظَمَ مَئُونَهً عَلَیْنَا مِنَ الْمُذِیعِ عَلَیْنَا سِرَّنَا فَمَنْ أَذَاعَ سِرَّنَا إِلَی غَیْرِ أَهْلِهِ لَمْ یُفَارِقِ الدُّنْیَا حَتَّی یَعَضَّهُ السِّلَاحُ أَوْ یَمُوتَ بِخَبْلٍ.

«۳۶»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا حَدِیثاً سَلَبَهُ اللَّهُ الْإِیمَانَ (۲).

بیان: سلبه الله الإیمان أی یمنع منه لطفه فلا یبقی علی الإیمان.

«۳۷»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا قَتَلَنَا مَنْ أَذَاعَ حَدِیثَنَا قَتْلَ خَطَإٍ وَ لَکِنْ قَتَلَنَا قَتْلَ عَمْدٍ(۳).

بیان: کان المعنی أنه مثل قتل العمد فی الوزر کما سیأتی فی خبر آخر کمن قتلنا لا أن حکمه حکم العمد فی القصاص و غیره.

«۳۸»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: یُحْشَرُ الْعَبْدُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ مَا نَدِیَ دَماً فَیُدْفَعُ إِلَیْهِ شِبْهُ الْمِحْجَمَهِ أَوْ فَوْقَ ذَلِکَ فَیُقَالُ لَهُ هَذَا سَهْمُکَ مِنْ دَمِ فُلَانٍ فَیَقُولُ یَا رَبِّ إِنَّکَ لَتَعْلَمُ أَنَّکَ قَبَضْتَنِی وَ مَا

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰.
۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰.
۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰.

سَفَكْتُ دَماً فَيَقُولُ بَلَى سَمِعْتَ مِنْ فُلَانٍ رِوَايَةَ كَذَا وَ كَذَا فَرَوَيْتَهَا عَلَيْهِ فَنُقِلَتْ حَتَّى صَارَتْ إِلَى فُلَانٍ الْجَبَّارِ فَقَتَلَهُ عَلَيْهَا وَ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِهِ (۱).

بیان: و ما ندی دما فی بعض النسخ مکتوب بالیاء و فی بعضها بالألف و کأن الثانی تصحیف و لعله ندی بکسر الدال مخففا و دما إما تمیز أو منصوب بنزع الخافض أی ما ابتل بدم و هو مجاز شائع بین العرب و العجم قال فی النهایه فیه من لقی الله و لم یتند من الدم الحرام بشی ء دخل الجنه أی لم یصب منه شیئا و لم ینله منه شی ء کأنه نالته نداوه الدم و بلله یقال ما ندینی من فلان شی ء أکرهه و لا ندیت کفی له بشی ء و قال الجوهری المندیات المخزیات یقال ما ندیت بشی ء تکرهه و قال الراغب ما ندیت بشی ء من فلان أی ما نلت منه ندی و مندیات الکلم المخزیات التی تعرق و أقول یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل فیکون دما منصوبا بنزع الخافض أی ما بل أحدا بدم أخرجه منه و یحتمل إسناد التندیه إلی الدم علی المجاز و ما ذکرنا أولا أظهر و قرأ بعض الفضلاء بدا بالباء الموحده أی ما أظهر دما و أخرجه و هو تصحیف.

«۳۹»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ تَلَا هَذِهِ الْآیَةَ ذلِکَ بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ النَّبِیِّینَ بِغَیْرِ الْحَقِّ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (۲) قَالَ وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ لَا ضَرَبُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنَّهُمْ سَمِعُوا أَحَادِیثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا فَأُخِذُوا عَلَیْهَا فَقُتِلُوا فَصَارَ قَتْلًا وَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِیَةً(۳).

بیان: قوله و تلا الواو للاستئناف أو حال عن فاعل قال المذکور بعدها أو عن فاعل روی المقدر أو للعطف علی جمله أخری ترکها الراوی ذلِکَ إشاره إلی ما سبق من ضرب الذله و المسکنه و البوء بالغضب بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ أی بالمعجزات أو بآیات الکتب المنزله وَ یَقْتُلُونَ النَّبِیِّینَ کشعیا و یحیی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰.

۲- ۲. البقره: ۶۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۷۱.

و زكريـا و غيرهم ذلِـكَ بِما عَصَوْا قيل أى جرهم العصـيان و التمادى و الاعتـداء فيه إلى الكفر بالآيات و قتل النبيين فإن صـغار المعاصى سبب يؤدى إلى ارتكاب كبارها.

قـال و الله مـا قتلوهم هـذا يحتمـل وجوهـا الأول أن قتل الأنبياء لم يصـدر من اليهود بل من غيرهم من الفراعنه و لكن اليهود لما تسـببوا إلى ذلك بإفشاء أسـرارهم نسب ذلك إليهم الثانى أنه تعالى نسب إلى جميع اليهود أو آباء المخاطبين القتل و لم يصدر ذلك من جميعهم و إنما صدر من بعضـهم و إنما نسب إلى الجميع لذلك فقوله ما قتلوهم أى جميعا الثالث أن يكون المراد فى هـذه الآـيه غير القـاتلين و على التقـادير يمكن أن يكون المراد بغير الحق أى بسـبب أمر غير حق و هو ذكرهم الأحاديث فى غير موضـعها فالباء للآله و قوله تعالى ذلِكَ بِما عَصَوْا يمكن أن يراد به أن ذلك القتل أو نسبته إليهم بسبب أنهم عصوا و اعتدوا فى ترك التقيه كما قال عليه السـلام فصار أى الإذاعه قتلا و اعتـداء و معصـيه و هـذا التفسـير أشـد انطباقا على الآيه من تفسـير سائر المفسرين.

«۴۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِـدَّهِ عَنْ أَحْمَـدَ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَـى عَنْ سَـمَاعَهَ عَنْ أَبِى بَصِـيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍ (۱) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْيَافِهِمْ وَ لَكِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَيْهِمْ فَقُتِلُوا(۲).

بيان: مضمونه موافق للخبر السابق و هذه الآيه فى آل عمران و السابقه فى البقره.

«۴۱»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ يَقْتُلْنَا خَطَأً(۳).

۱- ۱. آل عمران: ۱۱۲.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۷۱.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۷۱.

بیان: قوله و لم یقتلنا خطأ إما تأكید أو لإخراج شبه العمد فإنه عمد من جهه و خطأ من أخری.

«۴۲»- كا، [الكافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَاعِدٍ مَوْلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مُذِیعُ السِّرِّ شَاكٌّ وَ قَائِلُهُ عِنْدَ غَیْرِ أَهْلِهِ كَافِرٌ وَ مَنْ تَمَسَّكَ بِالْعُرْوَهِ الْوُثْقَی فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ التَّسْلِیمُ (۱).

بیان: مذیع السر شاك كأن المعنی مذیع السر عند من لا یعتمد علیه من الشیعه شاك أی غیر موقن فإن صاحب الیقین لا یخالف الإمام فی شی ء و یحتاط فی عدم إیصال الضرر إلیه أو أنه إنما یذكره له غالبا لتزلزله فیه و عدم التسلیم التام و یمكن حمله علی الأسرار التی لا تقبلها عقول عامه الخلق و ما سیأتی علی ما یخالف أقوال المخالفین و قیل الأول مذیع السر عند مجهول الحال و الثانی عند من یعلم أنه مخالف قلت ما هو أی ما المراد بالتمسك بالعروه الوثقی قال التسلیم للإمام فی كل ما یصدر عنه مما تقبله ظواهر العقول أو لا تقبله و مما كان موافقا للعامه أو مخالفا لهم و إطاعتهم فی التقیه و حفظ الأسرار و غیرهما.

«۴۳»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْكُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْكَابُلِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الدِّینَ دَوْلَتَیْنِ دَوْلَهَ آدَمَ وَ هِیَ دَوْلَهُ اللَّهِ وَ دَوْلَهَ إِبْلِیسَ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ عَلَانِیَهً كَانَتْ دَوْلَهُ آدَمَ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ كَانَتْ دَوْلَهُ إِبْلِیسَ وَ الْمُذِیعُ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ سَتْرَهُ مَارِقٌ مِنَ الدِّینِ (۲).

بیان: جعل الدین دولتین قیل المراد بالدین العباده و دولتین منصوب بنیابه ظرف الزمان و الظرف مفعول ثان لجعل و الدوله نوبه ظهور حكومه حاكم عادلا- كان أو جائرا و المراد بدوله آدم دوله الحق الظاهر الغالب كما كان لآدم علیه السلام فی زمانه فإنه غلب علی الشیطان، و أظهر الحق علانیه فكل

ص: ۸۸

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۷۱.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۷۲.

دوله حق غـالب ظـاهر فهو دوله آدم و هی دوله الحکومه التی رضـی الله لعباده و کانت فی الموضـعین تامه فإذا علم الله صـلاح العبـاد فی أن یعبـدوه ظـاهرا سـبب أسـباب ظهور دوله الحق فکانت کـدوله آدم و إذا علم صـلاحهم فی أن یعبـدوه سـرا و تقیه وکلهم إلی أنفسـهم فاختاروا الدنیا و غلب الباطل علی الحق فمن أظهر الحق و ترک التقیه فی دوله الباطل لم یرض بقضاء الله و خالف أمر الله و ضـیع مصـلحه الله التی اختارها لعباده فهو مارق أی خارج عن الدین غیر عامل بمقتضاه أو خارج عن العباده غیر عامل بها قال فی القاموس مرق السهم من الرمیه مروقا خرج من الجانب الآخر و الخوارج مارقه لخروجهم عن الدین.

«۴۴»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْـعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْـدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَـفْوَانَ عَنْ عَبْـدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَفْتَحَ نَهَارَهُ بِإِذَاعَهِ سِرِّنَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ حَرَّ الْحَدِیدِ وَ ضِیقَ الْمَحَابِسِ (۱).

بیـان: کـأن اسـتفتاح النهـار علی المثال أو لکونه أشـد أو کنایه عن کون هـذا منه علی العمـد و القصـد لا علی الغفله و السـهو و یحتمل أن یکون الاسـتفتاح بمعنی الاسـتنصار و طلب النصـره کما قال تعالی وَ کانُوا مِنْ قَبْلُ یَسْـتَفْتِحُونَ عَلَی الَّذِینَ کَفَرُوا(۲) و قال إِنْ تَسْـتَفْتِحُوا فَقَدْ جاءَکُمُ الْفَتْحُ (۳) أی یظهر الفتح و یهدد المخالفین بذکر الأسـرار التی ذکرها الأئمه علیهم السـلام تسـلیه للشـیعه کانقراض دوله بنی أمیه أو بنی العباس فی وقت کـذا فقوله نهاره أی فی جمیع نهاره لبیان المـداومه علیه حر الحدید أی ألمه و شدته من سیف أو شبهه و العرب تعبر عن الراحه بالبرد و عن الشده و الألم بالحر

قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَـدِیثِ عَلِیٍّ علیه السـلام: أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَهَ علیها السـلام لَوْ أَتَیْتِ النَّبِیَّ صـلی الله علیه و آله فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَقِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنَ الْعَمَلِ.

و فی روایه حار ما أنت فیه یعنی التعب و المشقه من خدمه البیت لأن الحراره مقرونه بهما کما أن البرد مقرون بالراحه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۲.

۲- ۲. البقره: ۸۹.

۳- ۳. الأنفال: ۱۹.

و السکون و الحار الشاق المتعب و منه حدیث عیینه بن حصن حتی أذیق نساءه من الحر مثل ما أذاق نسائی یرید حرقه القلب من الوجع و الغیظ و المشقه و ضیق المحابس أی السجون و فی بعض النسخ المجالس و المعنی واحد.

باب ۴۶ التحرز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها

«۱»- ل، [الخصال] الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَّاجُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضَّبِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَی عَنْ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی أَبِی یَا بُنَیَّ مَنْ یَصْحَبْ صَاحِبَ السَّوْءِ لَا یَسْلَمْ وَ مَنْ یَدْخُلْ مَدَاخِلَ السَّوْءِ یُتَّهَمْ وَ مَنْ لَا یَمْلِکْ لِسَانَهُ یَنْدَمْ (۱).

«۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِیَّاکَ وَ مَوَاطِنَ التُّهَمَهِ وَ الْمَجْلِسَ الْمَظْنُونَ بِهِ السُّوءُ فَإِنَّ قَرِینَ السَّوْءِ یَغُرُّ جَلِیسَهُ (۲).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَوْلَی النَّاسِ بِالتُّهَمَهِ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ التُّهَمَهِ(۳).

لی، [الأمالی للصدوق] السنانی عن الأسدی عن النخعی عن النوفلی عن محمد بن سنان عن المفضل عن ابن ظبیان عن الصادق علیه السلام: مثله (۴).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ وَقَفَ نَفْسَهُ مَوْقِفَ التُّهَمَهِ فَلَا یَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۱۹۵.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۴.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ مَوْضِعاً مِنْ مَوَاضِعِ التُّهَمَهِ فَاتُّهِمَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (۱).

«۶»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهَمَهِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِهِ (۲).

«۷»- سر، [السرائر] فِي جَوَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: اتَّقُوا مَوَاضِعَ الرَّيْبِ وَ لَا يَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ مَعَ أُمِّهِ فِی الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُهَا.

«۸»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ مَوَاضِعَ التُّهَمَهِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَ (۳).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ دَخَلَ مَدَاخِلَ السُّوءِ اتُّهِمَ (۴).

باب ۴۷ لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما

الآيات:

البقره: أَ وَ كُلَّما عاهَدُوا عَهْداً نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (۵)

و قال: الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا(۶)

الإسراء: وَ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُلًا(۷)

مريم: وَ اذْكُرْ فِی الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ(۸)

المؤمنون: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (۹)

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۹۷.

۲- ۲. صحيفه الرضا ص ۱۵.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۷.

۵- ۵. البقره: ۱۰۰.

۶- ۶. البقره: ۱۷۷.

۷- ۷. أسری: ۳۴.

۸- ۸. مريم: ۵۴.

٩- ٩. المؤمنون: ٨.

الصف: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (۱)

المعارج: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (۲)

«۱»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنِ ابْنِ لَهِيعَهَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام أَخْبِرْنِي بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ قَوْلُ الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(۳).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْكُمُنْدَانِيِّ- عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِيهَا أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِلْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ (۴).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّهَ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَهً بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ وَ وَفَاءٌ بِالْعَهْدِ بِالْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ(۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوءَتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (۶).

ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بالأسانيد الثلاثه: مثله (۷)

ص: ۹۲

۱- ۱. الصف: ۲- ۳.

۲- ۲. المعارج: ۳۲.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۶۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۶۳.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۹۷.

۷- ۷. عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ۲ ص ۳۰.

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: مثله (۱).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْكُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً عَلَی النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ یَكْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ یَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ یُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ تَظْهَرَ فِی النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ تَظْهَرَ فِیهِمْ مُرُوءَتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَیْهِمْ غِیبَتُهُ وَ أَنْ تُحِبَّ عَلَیْهِمْ أُخُوَّتُهُ (۲).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِیهِ كَمَلَ إِسْلَامُهُ وَ مُحِّصَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَ لَقِیَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ مَنْ وَفَی لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا یَجْعَلُ عَلَی نَفْسِهِ لِلنَّاسِ وَ صَدَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ وَ اسْتَحْیَا مِنْ كُلِّ قَبِیحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ حَسُنَ خُلُقُهُ مَعَ أَهْلِهِ (۳).

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله (۴).

«۷»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَیْرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَیْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَیْهِ وَ یُكَافِیكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَیْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِی عَلَیْهِ وَ هُوَ یَبْغِی عَلَیْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَی أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِكَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِكَ وَ رَجُلٌ یَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ یَقْطَعُونَهُ (۵).

«۸»- ل، [الخصال]: فِی وَصِیَّةِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله یَا عَلِیُّ مَنِ اسْتَوْلَی عَلَیْهِ الضَّجَرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَةُ(۶).

۱- ۱. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۹۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.

۴- ۴. المحاسن ص ۸.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

«۹»- ل، [الخصال] الْعَسْكَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَ إِنْ كَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ (۱).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فی باب الوفاء و بعضها فی باب جوامع المكارم

وَ قَدْ مَضَى فِي بَابِ جَوَامِعِ الْمَكَارِمِ (۲) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: تَقَبَّلُوا لِي بِسِتٍّ أَتَقَبَّلُ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَكْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَكُمْ وَ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَلْسِنَتَكُمْ.

وَ مَضَى فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْوَفَاءُ كَيْلٌ.

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَشْيَمَ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: تَدْرِي لِمَ سُمِّيَ إِسْمَاعِيلُ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ قُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ وَعَدَ رَجُلًا فَجَلَسَ لَهُ حَوْلًا يَنْتَظِرُهُ (۳).

«۱۱»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: أَوْفُوا بِعَهْدِ مَنْ عَاهَدْتُمْ الْخَبَرَ(۴).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَقْرَبُكُمْ غَداً مِنِّي فِي الْمَوْقِفِ أَصْدَقُكُمْ لِلْحَدِيثِ وَ آدَاكُمْ لِلْأَمَانَةِ وَ أَوْفَاكُمْ بِالْعَهْدِ وَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً وَ أَقْرَبُكُمْ مِنَ النَّاسِ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۲۱.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ الباب ۳۸، تحت الرقم ۱۴.

۳- ۳. علل الشرائع ج ۱ ص ۷۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۹.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۱۱.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۳۳.

«۱۳»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا إِلَی صَخْرَهٍ فَقَالَ أَنَا لَکَ هَاهُنَا حَتَّی تَأْتِیَ قَالَ فَاشْتَدَّتِ الشَّمْسُ عَلَیْهِ فَقَالَ أَصْحَابُهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّکَ تَحَوَّلْتَ إِلَی الظِّلِّ قَالَ قَدْ وَعَدْتُهُ إِلَی هَاهُنَا وَ إِنْ لَمْ یَجِئْ کَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ(۱).

مکا، [مکارم الأخلاق] عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله بتغییر یسیر فی اللفظ.

«۱۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ ابْنِ أُورَمَهَ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ شُعَیْبٍ الْعَقَرْقُوفِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ إِسْمَاعِیلَ نَبِیَّ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا بِالصِّفَاحِ فَمَکَثَ بِهِ سَنَهً مُقِیماً وَ أَهْلُ مَکَّهَ یَطْلُبُونَهُ لَا یَدْرُونَ أَیْنَ هُوَ حَتَّی وَقَعَ عَلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا نَبِیَّ اللَّهِ ضَعُفْنَا بَعْدَکَ وَ هَلَکْنَا فَقَالَ إِنَّ فُلَانَ الظَّاهِرِ وَعَدَنِی أَنْ أکن [أَکُونَ] هَاهُنَا وَ لَمْ أَبْرَحْ حَتَّی یَجِیءَ فَقَالَ فَخَرَجُوا إِلَیْهِ حَتَّی قَالُوا لَهُ یَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدْتَ النَّبِیَّ فَأَخْلَفْتَهُ فَجَاءَ وَ هُوَ یَقُولُ لِإِسْمَاعِیلَ علیه السلام یَا نَبِیَّ اللَّهِ مَا ذَکَرْتُ وَ لَقَدْ نَسِیتُ مِیعَادَکَ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَمْ تَجِئْنِی لَکَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ اذْکُرْ فِی الْکِتابِ إِسْماعِیلَ إِنَّهُ کانَ صادِقَ الْوَعْدِ(۲).

أقول: قد مضی بإسناد آخر فی کتاب النبوه.

«۱۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ قَالَ الْعُهُودِ(۳).

«۱۶»- جا، [المجالس للمفید] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَصْمَعِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَمْرِو بْنَ الْعَلَاءِ حَاجَهً فَوَعَدَهُ ثُمَّ إِنَّ الْحَاجَهَ تَعَذَّرَتْ عَلَی أَبِی عَمْرٍو فَلَقِیَهُ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِکَ فَقَالَ لَهُ یَا بَا عَمْرٍو وَعَدْتَنِی وَعْداً فَلَمْ تُنْجِزْهُ قَالَ أَبُو عَمْرٍو فَمَنْ أَوْلَی بِالْغَمِّ أَنَا أَوْ أَنْتَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو لَا وَ اللَّهِ بَلْ أَنَا فَقَالَ لَهُ

۱- ۱. علل الشرائع ج ۱ ص ۷۴.

۲- ۲. مریم: ۵۵.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۸۹.

الرَّجُلِ وَ كَيفَ ذَاكَ فَقَالَ لِأَنَّنِي وَعَدْتُكَ وَعْداً فَأَبْتَ بِفَرَحِ الْوَعْدِ وَ أَبْتُ بِهَمِّ الْإِنْجَازِ وَ بِتَّ فَرِحاً مَسْرُوراً وَ بِتُّ لَيْلَتِي مُفَكِّراً مَغْمُوماً ثُمَّ عَاقَ الْقَدَرُ عَنْ بُلُوغِ الْإِرَادَهِ فَلَقِيتَنِي مُذِلًّا وَ لَقِيتُكَ مُحْتَشِماً.

«۱۷»- كشف، [كشف الغمه] قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ رَوَى دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ نَذْرٌ لَا كَفَّارَهَ لَهُ (۱).

«۱۸»- مِنْ كِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ أَخْذٌ بِالْيَدِ يَحُثُّ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْمَوَاعِيدِ وَ الصِّدْقِ فِيهَا يُرِيدُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وَعَدَ كَانَ الثِّقَهُ بِمَوْعِدِهِ كَالثِّقَهِ بِالشَّيْ ءِ إِذَا صَارَ بِالْيَدِ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ.

«۱۹»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ عَمَّارٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو لُؤْلُؤَهَ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ: كُنْتُ أَرْعَى غُنَيْمَهَ أَهْلِي وَ كَانَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله يَرْعَى أَيْضاً فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ هَلْ لَكَ فِي فَجٍ (۲) فَإِنِّي تَرَكْتُهَا رَوْضَهَ بَرْقٍ قَالَ نَعَمْ فَجِئْتُهَا مِنَ الْغَدِ وَ قَدْ سَبَقَنِي مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ قَائِمٌ يَذُودُ غَنَمَهُ عَنِ الرَّوْضَهِ قَالَ إِنِّي كُنْتُ وَاعَدْتُكَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْعَى قَبْلَكَ.

«۲۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ (۳).

«۲۱»- ف، [تحف العقول] نهج، [نهج البلاغه] فِي وَصِيَّتِهِ عليه السلام لِلْأَشْتَرِ: وَ إِيَّاكَ وَ الْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ وَ التَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ وَ الْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (۴).

۱- ۱. كشف الغمّه ج ۳ ص ۹۲ ط الإسلاميه.

۲- ۲. الفج الوادى الواسع بين الجبلين.

۳- ۳. نوادر الراوندىّ ص ۵.

۴- ۴. تحف العقول ص ۱۴۲، نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۰۹ تحت الرقم ۵۳ من الكتب و الرسائل.

وَ قَالَ علیه السلام: الْوَفَاءُ لِأَهْلِ الْغَدْرِ غَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْغَدْرُ بِأَهْلِ الْغَدْرِ وَفَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ (۱).

وَ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ علیه السلام: إِنَّ الْوَفَاءَ تَوْأَمُ الصِّدْقِ وَ لَا أَعْلَمُ جُنَّةً أَوْقَى مِنْهُ وَ مَا يَغْدِرُ مَنْ عَلِمَ كَيْفَ الْمَرْجِعُ وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِي زَمَانٍ قَدِ اتَّخَذَ أَكْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ كَيْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِيهِ إِلَى حُسْنِ الْحِيلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ يَرَى الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِيلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْيِهِ فَيَدَعُهَا رَأْيَ عَيْنٍ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَيْهَا وَ يَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِيجَهَ لَهُ فِي الدِّينِ (۲).

«۲۲»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَرَى مَا وَعَدْنَا عَلَيْنَا دَيْناً كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (۳).

وَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: تَقَبَّلُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ أَتَقَبَّلْ لَكُمُ الْجَنَّهَ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَكْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَكُمْ وَ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَلْسِنَتَكُمْ (۴).

باب ۴۸ المشوره و قبولها و من ينبغى استشارته و نصح المستشير و النهى عن الاستبداد بالرأى

الآيات:

آل عمران: وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (۵)

حمعسق: وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَ أَبْقى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَ عَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إلى قوله وَ أَمْرُهُمْ شُورى بَيْنَهُمْ (۶)

ص: ۹۷

۱- ۱. نهج البلاغه الرقم ۲۵۹ من الحکم.

۲- ۲. نهج البلاغه الرقم ۴۱ من الخطب.

۳- ۳. مشکاه الأنوار.

۴- ۴. المصدر ۸۸.

۵- ۵. آل عمران: ۱۵۹.

۶- ۶. الشوری ۳۶- ۳۸.

«۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِيِّ عَنِ الرُّويَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: خَاطَرَ بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَغْنَی بِرَأْيِهِ (۱).

«۲»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ الْقَلِيلُ التَّجْرِبَةِ الْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ فِي رِئَاسَةٍ(۲).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رِيَاحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ هُنَّ قَاصِمَاتُ الظَّهْرِ رَجُلٌ اسْتَكْثَرَ عَمَلَهُ وَ نَسِيَ ذُنُوبَهُ وَ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ (۳).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: شَاوِرْ فِي حَدِيثِكَ الَّذِينَ يَخَافُونَ اللَّهَ وَ أَحْبِبِ الْإِخْوَانَ عَلَی قَدْرِ التَّقْوَی وَ اتَّقُوا شِرَارَ النِّسَاءِ وَ كُونُوا مِنْ خِيَارِهِنَّ عَلَی حَذَرٍ وَ إِنْ أَمَرْنَكُمْ بِالْمَعْرُوفِ فَخَالِفُوهُنَّ كَيْلَا يَطْمَعْنَ مِنْكُمْ فِي الْمُنْكَرِ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَی بِهِ الصَّادِقُ عليه السلام سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ: وَ شَاوِرْ فِي أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِيُّ صلی الله عليه و آله إِلَی عَلِيٍّ عليه السلام: لَيْسَ عَلَی النِّسَاءِ جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ إِلَی قَوْلِهِ وَ لَا تُسْتَشَارُ(۶)

وَ سَيَأْتِي فِي بَابِ خَوَاصِّ النِّسَاءِ بِسَنَدٍ آخَرَ عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام.

«۷»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَا مِنْ قَوْمٍ كَانَتْ لَهُمْ مَشُورَةٌ فَحَضَرَ مَعَهُمْ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَوْ حَامِدٌ أَوْ مَحْمُودٌ أَوْ أَحْمَدُ فَأَدْخَلُوهُ

۱- ۱. عيون الأخبار ج ۲ ص ۵۴، أمالی الصدوق ص ۲۶۸.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۳، فی حديث.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۴۳.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۶- ۶. الخصال ج ۲ ص ۹۷.

فِی مَشُورَتِهِمْ إِلَّا خِیرَ لَهُمْ (۱).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (۲).

«۸»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِیمِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِینَ فِی مَشُورَهٍ فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ (۳).

«۹»- ع، [علل الشرائع] أَبِی، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا عَمَّارُ إِنْ کُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تَسْتَتِبَّ لَکَ النِّعْمَهُ وَ تَکْمُلَ لَکَ الْمُرُوَّهُ وَ تَصْلُحَ لَکَ الْمَعِیشَهُ فَلَا تَسْتَشِرِ الْعَبْدَ وَ السَّفِلَهَ فِی أَمْرِکَ فَإِنَّکَ إِنِ ائْتَمَنْتَهُمْ خَانُوکَ وَ إِنْ حَدَّثُوکَ کَذَبُوکَ وَ إِنْ نُکِبْتَ خَذَلُوکَ وَ إِنْ وَعَدُوکَ مَوْعِداً لَمْ یَصْدُقُوکَ (۴).

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: قُمْ بِالْحَقِّ وَ لَا تَعَرَّضْ لِمَا فَاتَکَ وَ اعْتَزِلْ مَا لَا یَعْنِیکَ وَ تَجَنَّبْ عَدُوَّکَ وَ احْذَرْ صَدِیقَکَ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا الْأَمِینَ (۵) وَ الْأَمِینُ مَنْ خَشِیَ اللَّهَ وَ لَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ وَ لَا تُطْلِعْهُ عَلَی سِرِّکَ وَ لَا تَأْمَنْهُ عَلَی أَمَانَتِکَ وَ اسْتَشِرْ فِی أُمُورِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (۶).

«۱۱»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا عَلِیُّ لَا تُشَاوِرْ جَبَاناً فَإِنَّهُ یُضَیِّقُ عَلَیْکَ الْمَخْرَجَ وَ لَا تُشَاوِرِ الْبَخِیلَ فَإِنَّهُ یَقْصُرُ بِکَ عَنْ غَایَتِکَ وَ لَا تُشَاوِرْ حَرِیصاً فَإِنَّهُ یُزَیِّنُ لَکَ شرهما [شَرَهاً] وَ اعْلَمْ یَا عَلِیُّ أَنَّ الْجُبْنَ وَ الْبُخْلَ وَ الْحِرْصَ غَرِیزَهٌ وَاحِدَهٌ یَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِ (۷).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی]: فِیمَا کَتَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ وَ انْصَحِ الْمَرْءَ إِذَا اسْتَشَارَکَ (۸).

۱- ۱. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۲۹.

۲- ۲. صحیفه الرضا: ص ۴.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۲ ص ۶۶.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۵.

۵- ۵. الآمنین خ ل.

۶- ۶. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۵.

۷- ۷. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۶.

۸- ۸. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰.

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَیْضِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ: بَعَثَنِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَی الْیَمَنِ فَقَالَ وَ هُوَ یُوصِینِی یَا عَلِیُّ مَا حَارَ مَنِ اسْتَخَارَ وَ لَا نَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالدُّلْجَهِ(۱) فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی بِاللَّیْلِ مَا لَا تُطْوَی بِالنَّهَارِ یَا عَلِیُّ اغْدُ عَلَی اسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی بَارَکَ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا(۲).

«۱۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَاهَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحْبِرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ سُهَیْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اسْتَرْشِدُوا الْعَاقِلَ وَ لَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا(۳).

«۱۵»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا عَطِبَ امْرُؤٌ اسْتَشَارَ(۴).

«۱۶»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: قِیلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَزْمُ قَالَ مُشَاوَرَهُ ذَوِی الرَّأْیِ وَ اتِّبَاعُهُمْ (۵).

«۱۷»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ سَلَمَهَ عَنِ السَّرِیِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ فِیمَا أَوْصَی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلِیّاً علیه السلام أَنْ قَالَ: لَا مُظَاهَرَهَ أَوْثَقُ مِنَ الْمُشَاوَرَهِ وَ لَا عَقْلَ کَالتَّدْبِیرِ(۶).

«۱۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ أَرْبَعَهُ أَسْطُرٍ مَنْ لَا یَسْتَشِیرُ یَنْدَمُ وَ الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَکْبَرُ وَ کَمَا تَدِینُ تُدَانُ وَ مَنْ مَلَکَ اسْتَأْثَرَ(۷).

«۱۹»- سن، [المحاسن] مُوسَی بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام

۱- ۱. یقال: ادلج القوم- من باب افتعل- ادلاجا: ساروا من آخر اللیل، و الاسم: الدلجه و الدلجه بالفتح و الضم.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۳۵.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۵۲.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱ السطر الثالث.

۵- ۵. المحاسن ص ۶۰۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۶۰۱.

۷- ۷. المحاسن ص ۶۰۱.

قَالَ: اسْتَشِرْ فِی أَمْرِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (۱).

«۲۰»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: لَنْ یَهْلِکَ امْرُؤٌ عَنْ مَشُورَهٍ(۲).

«۲۱»- سن، [المحاسن] أَبِی عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام فِی کَلَامٍ لَهُ: شَاوِرْ فِی حَدِیثِکَ الَّذِینَ یَخَافُونَ اللَّهَ (۳).

«۲۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَی رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ جِئْتُکَ مُسْتَشِیراً إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ خَطَبُوا إِلَیَّ فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ أَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ مِطْلَاقٌ لِلنِّسَاءِ وَ لَکِنْ زَوِّجْهَا الْحُسَیْنَ فَإِنَّهُ خَیْرٌ لِابْنَتِکَ (۴).

«۲۳»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: هَلَکَ مَوْلًی لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام یُقَالُ لَهُ سَعْدٌ فَقَالَ أَشِرْ عَلَیَّ بِرَجُلٍ لَهُ فَضْلٌ وَ أَمَانَهٌ فَقُلْتُ أَنَا أُشِیرُ عَلَیْکَ فَقَالَ شِبْهَ الْمُغْضَبِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَسْتَشِیرُ أَصْحَابَهُ ثُمَّ یَعْزِمُ عَلَی مَا یُرِیدُ اللَّهُ (۵).

«۲۴»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ: اسْتَشَارَنِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَرَّهً فِی أَمْرٍ فَقُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ مِثْلِی یُشِیرُ عَلَی مِثْلِکَ قَالَ نَعَمْ إِذَا اسْتُشِیرَ بِکَ (۶).

«۲۵»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: کُنَّا عِنْدَ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام فَذَکَرْنَا أَبَاهُ قَالَ کَانَ عَقْلُهُ لَا یُوَازِنُ بِهِ الْعُقُولُ وَ رُبَّمَا شَاوَرَ الْأَسْوَدَ مِنْ سُودَانِهِ فَقِیلَ لَهُ تُشَاوِرُ مِثْلَ هَذَا فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی رُبَّمَا فَتَحَ عَلَی لِسَانِهِ قَالَ فَکَانُوا رُبَّمَا أَشَارُوا عَلَیْهِ بِالشَّیْ ءِ فَیَعْمَلُ بِهِ مِنَ الضَّیْعَهِ وَ الْبُسْتَانِ (۷).

«۲۶»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ صَنْدَلٍ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: اسْتَشِرِ الْعَاقِلَ مِنَ الرِّجَالِ الْوَرِعَ فَإِنَّهُ لَا یَأْمُرُ إِلَّا بِخَیْرٍ وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ خِلَافَ الْوَرِعِ

۱- ۱. المحاسن: ۶۰۱.

۲- ۲. المحاسن: ۶۰۱.

۳- ۳. المحاسن: ۶۰۱.

۴- ۴. المحاسن: ۶۰۱.

۵- ۵. المحاسن: ۶۰۱.

۶- ۶. المحاسن: ۶۰۱.

۷- ۷. المحاسن: ۶۰۲.

الْعَاقِلِ مَفْسَدَةٌ فِی الدِّینِ وَ الدُّنْیَا(۱).

«۲۷»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مُشَاوَرَهُ الْعَاقِلِ النَّاصِحِ رُشْدٌ وَ یُمْنٌ وَ تَوْفِیقٌ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا أَشَارَ عَلَیْکَ النَّاصِحُ الْعَاقِلُ فَإِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ فِی ذَلِکَ الْعَطَبَ (۲).

«۲۸»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا یَمْنَعُ أَحَدَکُمْ إِذَا وَرَدَ عَلَیْهِ مَا لَا قِبَلَ لَهُ بِهِ أَنْ یَسْتَشِیرَ رَجُلًا عَاقِلًا لَهُ دِینٌ وَ وَرَعٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَا إِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِکَ لَمْ یَخْذُلْهُ اللَّهُ بَلْ یَرْفَعُهُ اللَّهُ وَ رَمَاهُ بِخَیْرِ الْأُمُورِ وَ أَقْرَبِهَا إِلَی اللَّهِ (۳).

«۲۹»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ یَنْصَحْهُ مَحْضَ الرَّأْیِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْیَهُ (۴).

«۳۰»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ نُوحٍ عَنْ شُعَیْبٍ النَّیْسَابُورِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمَشُورَهَ لَا تَکُونُ إِلَّا بِحُدُودِهَا فَمَنْ عَرَفَهَا بِحُدُودِهَا وَ إِلَّا کَانَتْ مَضَرَّتُهَا عَلَی الْمُسْتَشِیرِ أَکْثَرَ مِنْ مَنْفَعَتِهَا لَهُ فَأَوَّلُهَا أَنْ یَکُونَ الَّذِی یُشَاوِرُهُ عَاقِلًا وَ الثَّانِیَهُ أَنْ یَکُونَ حُرّاً مُتَدَیِّناً وَ الثَّالِثَهُ أَنْ یَکُونَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً وَ الرَّابِعَهُ أَنْ تُطْلِعَهُ عَلَی سِرِّکَ فَیَکُونَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ بِنَفْسِکَ ثُمَّ یُسِرَّ ذَلِکَ وَ یَکْتُمَهُ فَإِنَّهُ إِذَا کَانَ عَاقِلًا انْتَفَعْتَ بِمَشُورَتِهِ وَ إِذَا کَانَ حُرّاً مُتَدَیِّناً جَهَدَ نَفْسَهُ فِی النَّصِیحَهِ لَکَ وَ إِذَا کَانَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً کَتَمَ سِرَّکَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَیْهِ وَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَی سِرِّکَ فَکَانَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ تَمَّتِ الْمَشُورَهُ وَ کَمَلَتِ النَّصِیحَهُ(۵).

«۳۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِی الْعُدَیْسِ عَنْ صَالِحٍ

۱- ۱. المحاسن ص ۶۰۲.

۲- ۲. المحاسن ص ۶۰۲.

۳- ۳. المحاسن ص ۶۰۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۶۰۲.

۵- ۵. المحاسن: ۶۰۳.

قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: اتَّبِعْ مَنْ یُبْکِیکَ وَ هُوَ لَکَ نَاصِحٌ وَ لَا تَتَّبِعْ مَنْ یُضْحِکُکَ وَ هُوَ لَکَ غَاشٌّ وَ سَتَرِدُونَ عَلَی اللَّهِ جَمِیعاً فَتَعْلَمُونَ (۱).

«۳۲»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا یَسْتَغْنِی الْمُؤْمِنُ عَنْ خَصْلَهٍ وَ بِهِ الْحَاجَهُ إِلَی ثَلَاثِ خِصَالٍ تَوْفِیقٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ یَنْصَحُهُ (۲).

«۳۳»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: شَاوِرْ فِی أُمُورِکَ مِمَّا یَقْتَضِی الدِّینُ مَنْ فِیهِ خَمْسُ خِصَالٍ عَقْلٌ وَ حِلْمٌ وَ تَجْرِبَهٌ وَ نُصْحٌ وَ تَقْوَی فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَاسْتَعْمِلِ الْخَمْسَهَ وَ اعْزِمْ وَ تَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِکَ یُؤَدِّیکَ إِلَی الصَّوَابِ وَ مَا کَانَ لَکَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْیَا الَّتِی هِیَ غَیْرُ عَائِدَهٍ إِلَی الدِّینِ فَاقْضِهَا وَ لَا تَتَفَکَّرْ فِیهَا فَإِنَّکَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَصَبْتَ بَرَکَهَ الْعَیْشِ وَ حَلَاوَهَ الطَّاعَهِ وَ فِی الْمَشُورَهِ تَعَبَّأَ اکْتِسَابُ الْعِلْمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ یَسْتَفِیدُ مِنْهَا عِلْماً جَدِیداً وَ یَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَی الْمَحْصُولِ مِنَ الْمُرَادِ وَ مَثَلُ الْمَشُورَهِ مَعَ أَهْلِهَا مَثَلُ التَّفَکُّرِ فِی خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ فَنَائِهِمَا وَ هُمَا غَیْبَانِ عَنِ الْعَبْدِ لِأَنَّهُ کُلَّمَا قَوِیَ تَفَکُّرُهُ فِیهِمَا غَاصَ فِی بَحْرِ نُورِ الْمَعْرِفَهِ وَ ازْدَادَ بِهِمَا اعْتِبَاراً وَ یَقِیناً وَ لَا تُشَاوِرْ مَنْ لَا یُصَدِّقُهُ عَقْلُکَ وَ إِنْ کَانَ مَشْهُوراً بِالْعَقْلِ وَ الْوَرَعِ وَ إِذَا شَاوَرْتَ مَنْ یُصَدِّقُهُ قَلْبُکَ فَلَا تُخَالِفْهُ فِیمَا یُشِیرُ بِهِ عَلَیْکَ وَ إِنْ کَانَ بِخِلَافِ مُرَادِکَ فَإِنَّ النَّفْسَ تَجْمَحُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ وَ خِلَافُهَا عِنْدَ الْخَائِرِینَ (۳).

«۳۴»- شی، [تفسیر العیاشی] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ قَالَ: کَتَبَ إِلَیَّ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَنْ سَلْ فُلَاناً یُشِیرُ عَلَیَّ وَ یَتَخَیَّرُ لِنَفْسِهِ فَهُوَ یَعْلَمُ مَا یَجُوزُ فِی بَلَدِهِ وَ کَیْفَ یُعَامِلُ السَّلَاطِینَ فَإِنَّ الْمَشُورَهَ مُبَارَکَهٌ قَالَ اللَّهُ لِنَبِیِّهِ فِی مُحْکَمِ کِتَابِهِ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شاوِرْهُمْ فِی الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُتَوَکِّلِینَ فَإِنْ کَانَ مَا یَقُولُ مِمَّا یَجُوزُ کُنْتُ أُصَوِّبُ رَأْیَهُ وَ إِنْ کَانَ غَیْرَ ذَلِکَ رَجَوْتُ أَنْ أَضَعَهُ

۱- ۱. المحاسن: ۶۰۳.

۲- ۲. المصدر: ۶۰۴.

۳- ۳. مصباح الشریعه ص ۳۶، و الخائر: الذی یختار لک الخیره و یعرفها و یقربها لک و فی المصدر« و خلافها عند قبول الحقائق أبین».

عَلَى الطَّرِيقِ الْوَاضِحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ قَالَ يَعْنِي الِاسْتِخَارَه(۱).

«۳۵»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ يَسْتَشِرْ يَنْدَمْ (۲).

«۳۶»- وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ ره قَالَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الرَّوْضَهِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَاشِيِّ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ النَّصِيحَهَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ.

«۳۷»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا تَكُونَنَّ أَوَّلَ مُشِيرٍ وَ إِيَّاكَ وَ الرَّأْيَ الْفَطِيرَ(۳) وَ تَجَنَّبِ ارْتِجَالَ الْكَلَامِ وَ لَا تُشِرْ عَلَى مُسْتَبِدٍّ بِرَأْيِهِ وَ لَا عَلَى وَغْدٍ وَ لَا عَلَى مُتَلَوِّنٍ وَ لَا عَلَى لَجُوجٍ وَ خَفِ اللَّهَ فِي مُوَافَقَهِ هَوَى الْمُسْتَشِيرِ فَإِنَّ الْتِمَاسَ مُوَافَقَتِهِ لُؤْمٌ وَ سُوءَ الِاسْتِمَاعِ مِنْهُ خِيَانَهٌ.

وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنِ اسْتَشَارَ لَمْ يَعْدَمْ عِنْدَ الصَّوَابِ مَادِحاً وَ عِنْدَ الْخَطَاءِ عَاذِراً.

«۳۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا ظَهِيرَ كَالْمُشَاوَرَهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا مُظَاهَرَهَ أَوْثَقُ مِنْ مُشَاوَرَهٍ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنِ اسْتَبَدَّ بِرَأْيِهِ هَلَكَ وَ مَنْ شَاوَرَ الرِّجَالَ شَارَكَهَا فِي عُقُولِهَا.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الْآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَاءِ.

وَ قَالَ عليه السلام: اللَّجَاجَهُ تَسُلُّ الرَّأْيَ.

وَ قَالَ عليه السلام: الِاسْتِشَارَهُ عَيْنُ الْهِدَايَهِ

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۰۵، و في لفظ الحديث اضطراب، و قال بعض المحشين لعل المراد من قوله عليه السلام: يشير علي- الخ- أي سله يظهر لي ما عنده من مصلحتي في أمر كذا» و يتخير لنفسه» أي يتخير لي تخيرا كتخيره لنفسه كما هو شأن الأخ المحب المحبوب الذي يخشى اللّه تعالى.

۲- ۲. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۲۰ في حديث.

۳- ۳. الفطير: كل ما اعجل عن ادراكه، و قولهم« اياك و الرأي الفطير» أي الذي لم يترو فيه و لم يتعمق. و قوله« و لا على وغد» الوغد: الدني الرذل الضعيف رأيا و عقلا.

وَ قَدْ خَاطَرَ مَنِ اسْتَغْنَى بِرَأْيِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: الْخِلَافُ يَهْدِمُ الرَّأْيَ.

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا ازْدَحَمَ الْجَوَابُ خَفِيَ الصَّوَابُ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ أَوْمَأَ إِلَى مُتَفَاوِتٍ خَذَلَتْهُ الْحِيَلُ (۱).

«۳۹»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَا رَأْيَ لِمَنِ انْفَرَدَ بِرَأْيِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَا عَطِبَ مَنِ اسْتَشَارَ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ شَاوَرَ ذَوِي الْأَلْبَابِ دُلَّ عَلَى الرَّشَادِ وَ نَالَ النُّصْحَ مِمَّنْ قَبِلَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: رَأْيُ الشَّيْخِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حِيلَهِ الشَّبَابِ (۲).

وَ قَالَ علیه السلام: رُبَّ وَاثِقٍ خَجِلَ.

وَ قَالَ علیه السلام: اللَّجَاجَهُ تَسْلُبُ الرَّأْيَ.

«۴۰»- عُدَّهُ الدَّاعِي، عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تَصَدَّقُوا عَلَى أَخِيكُمْ بِعِلْمٍ يُرْشِدُهُ وَ رَأْيٍ يُسَدِّدُهُ.

«۴۱»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: الْحَزْمُ أَنْ تَسْتَشِيرَ ذَا الرَّأْيِ وَ تُطِيعَ أَمْرَهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَشَارَ عَلَيْكَ الْعَاقِلُ النَّاصِحُ فَاقْبَلْ وَ إِيَّاكَ وَ الْخِلَافَ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَاكَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمُسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ مَوْقُوفٌ عَلَى مَدَاحِضِ الزَّلَلِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تُشِرْ عَلَى الْمُسْتَبِدِّ بِرَأْيِهِ.

باب ۴۹ غنى النفس و الاستغناء عن الناس و اليأس عنهم

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ل، [الخصال] مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: نَاقِلًا عَنْ حَكِيمٍ غِنَى النَّفْسِ أَغْنَى مِنَ الْبَحْرِ (۳).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] مع، [معانی الأخبار]: جَاءَ جَبْرَئِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ

۱- ۱. راجع نهج البلاغه ط عبده ج ۲ ص ۱۵۵، ۱۶۸، ۱۸۴، ۱۸۵، ۱۸۶ ۱۹۱، ۱۹۳، ۱۹۸، ۲۴۰.

۲- ۲. فی النهج تحت الرقم ۸۶ من الحکم: رأی الشیخ أحبّ الی من جلد الغلام و الجلد: البصاله و الصلابه و الشده و القوّه.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۴۶، الخصال ج ۲ ص ۵، معانی الأخبار ص ۱۷۷.

فَإِنَّکَ مَیِّتٌ وَ أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّکَ مُفَارِقُهُ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مَجْزِیٌّ بِهِ وَ اعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الرَّجُلِ قِیَامُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (۱).

أقول: قد أثبتناه مسندا فی أبواب المواعظ.

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: لِیَجْتَمِعْ فِی قَلْبِکَ الِافْتِقَارُ إِلَی النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ یَکُونُ افْتِقَارُکَ إِلَیْهِمْ فِی لِینِ کَلَامِکَ وَ حُسْنِ بِشْرِکَ وَ یَکُونُ اسْتِغْنَاؤُکَ عَنْهُمْ فِی نَزَاهَهِ عِرْضِکَ وَ بَقَاءِ عِزِّکَ (۲).

«۴»- فس، [تفسیر القمی] مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَیَّارٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ- لا تَمُدَّنَّ عَیْنَیْکَ إِلی ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ وَ لا تَحْزَنْ عَلَیْهِمْ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (۳) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنْ لَمْ یَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ عَلَی الدُّنْیَا حَسَرَاتٍ وَ مَنْ رَمَی بِبَصَرِهِ إِلَی مَا فِی یَدَیْ غَیْرِهِ کَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ وَ مَنْ لَمْ یَعْلَمْ أَنَّ لِلَّهِ عَلَیْهِ نِعْمَهً إِلَّا فِی مَطْعَمٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصُرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ عَلَی الدُّنْیَا حَزِیناً أَصْبَحَ عَلَی اللَّهِ سَاخِطاً وَ مَنْ شَکَا مُصِیبَهً نَزَلَتْ بِهِ فَإِنَّمَا یَشْکُو رَبَّهُ وَ مَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ مِمَّنْ یَتَّخِذُ آیاتِ اللَّهِ هُزُواً وَ مَنْ أَتَی ذَا مَیْسَرَهٍ فَتَخَشَّعَ لَهُ طَلَبَ مَا فِی یَدَیْهِ ذَهَبَ ثُلُثَا دِینِهِ ثُمَّ قَالَ وَ لَا تَعْجَلْ وَ لَیْسَ یَکُونُ الرَّجُلُ یَنَالُ مِنَ الرَّجُلِ الرِّفْقَ فَیُجِلَّهُ وَ یُوَقِّرَهُ فَقَدْ یَجِبُ ذَلِکَ لَهُ عَلَیْهِ وَ لَکِنْ تَرَاهُ أَنَّهُ یُرِیدُ بِتَخَشُّعِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ أَوْ یُرِیدُ أَنْ یَخْتِلَهُ عَمَّا فِی یَدَیْهِ (۴).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْکِنَانِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: خَیْرُ الْغِنَی غِنَی النَّفْسِ الْخَبَرَ.

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۱۴۱، معانی الأخبار ص ۱۷۸.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۶۷.

۳- ۳. الحجر: ۸۸.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ۳۵۶.

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ هُنَّ فَخْرُ الْمُؤْمِنِ وَ زَيْنُهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ الصَّلَاهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَ يَأْسُهُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَ وَلَايَهُ الْإِمَامِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله (۱).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فی باب جوامع المكارم.

«۷»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْقَاشَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيَيْأَسْ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَ لَا يَكُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ أَلَا فَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا فَإِنَّ فِي الْقِيَامَهِ خَمْسِينَ مَوْقِفاً كُلُّ مَوْقِفٍ مِثْلُ أَلْفِ سَنَهٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَهَ فِي يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَهٍ(۲).

«۸»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي وَ أَقْلِلْ لَعَلِّي أَنْ أَحْفَظَ قَالَ أُوصِيكَ بِخَمْسٍ بِالْيَأْسِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَى وَ إِيَّاكَ وَ الطَّمَعَ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ وَ صَلِّ صَلَاهَ مُوَدِّعٍ وَ إِيَّاكَ وَ مَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ وَ أَحِبَّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ (۳).

«۹»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: امْنُنْ عَلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَمِيرَهُ وَ احْتَجْ إِلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَسِيرَهُ وَ اسْتَغْنِ عَمَّنْ شِئْتَ تَكُنْ نَظِيرَهُ (۴).

«۱۰»- ل، [الخصال] ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ أَخِيهِ سُلَيْمَانَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۳۲۵.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۴، و الآیه فی المعارج: ۴.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۲.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۴۵.

عَلِّمْنِی شَیْئاً إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَحَبَّنِیَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ وَ أَحَبَّنِیَ النَّاسُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ ارْغَبْ فِیمَا عِنْدَ اللَّهِ یُحِبَّکَ اللَّهُ وَ ازْهَدْ فِیمَا عِنْدَ النَّاسِ یُحِبَّکَ النَّاسُ (۱).

«۱۱»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] نَرْوِی: أَنَّ رَجُلًا أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لِیَسْأَلَهُ فَسَمِعَهُ وَ هُوَ یَقُولُ مَنْ سَأَلَنَا أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ فَانْصَرَفَ وَ لَمْ یَسْأَلْهُ ثُمَّ عَادَ إِلَیْهِ فَسَمِعَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَلَمْ یَسْأَلْهُ حَتَّی فَعَلَ ذَلِکَ ثَلَاثاً فَلَمَّا کَانَ فِی الْیَوْمِ الثَّالِثِ مَضَی وَ اسْتَعَارَ فَأْساً وَ صَعِدَ الْجَبَلَ فَاحْتَطَبَ وَ حَمَلَهُ إِلَی السُّوقِ فَبَاعَهُ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ شَعِیرٍ فَأَکَلَهُ هُوَ وَ عِیَالُهُ ثُمَّ أَدَامَ عَلَی ذَلِکَ حَتَّی جَمَعَ مَا اشْتَرَی بِهِ فَأْساً ثُمَّ اشْتَرَی بَکْرَیْنِ وَ غُلَاماً وَ أَیْسَرَ فَصَارَ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَ لَیْسَ قَدْ قُلْنَا مَنْ سَأَلَ أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ (۲).

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ وَ مُرُوَّتُهُ فِی نَفْسِهِ وَ شَرَفُهُ فِی دُنْیَاهُ وَ عَظَمَتُهُ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ جَلَالَتُهُ فِی عَشِیرَتِهِ وَ مَهَابَتُهُ عِنْدَ عِیَالِهِ وَ هُوَ أَغْنَی النَّاسِ عِنْدَ نَفْسِهِ وَ عِنْدَ جَمِیعِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِیَامُ اللَّیْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: أَنَّ أَصْلَ الْإِنْسَانِ لُبُّهُ وَ عِزَّهُ دِینُهُ وَ مُرُوَّتَهُ حَیْثُ یَجْعَلُ وَ النَّاسُ إِلَی آدَمَ شرعا [شَرَعٌ] سَوَاءٌ وَ آدَمُ مِنْ تُرَابٍ.

وَ أَرْوِی: الْیَأْسُ غِنًی وَ الطَّمَعُ فَقْرٌ حَاضِرٌ.

وَ رُوِیَ: مَنْ أَبْدَی ضَرَّهُ إِلَی النَّاسِ فَضَحَ نَفْسَهُ عِنْدَهُمْ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: قَوُّوا دِینَکُمْ بِالاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ لِمُخَالِفٍ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ وَ مَقَّتَهُ عَلَیْهِ وَ وَکَلَهُ إِلَیْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَی شَیْ ءٍ مِنْ دُنْیَاهُ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ الْبَرَکَهَ وَ لَمْ یَنْفَعْهُ بِشَیْ ءٍ فِی حَجَّهٍ وَ لَا عُمْرَهٍ مِنْ أَفْعَالِ الْبِرِّ.

وَ أَرْوِی: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ لَا یَسْأَلَ رَبَّهُ شَیْئاً إِلَّا وَ أَعْطَاهُ فَلْیَیْأَسْ مِنَ النَّاسِ کُلِّهِمْ فَلَا یَکُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ.

وَ رُوِیَ: سَخَاءُ النَّفْسِ عَمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ أَکْثَرُ مِنْ سَخَاءِ الْبَذْلِ.

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۳۲، ثواب الأعمال ص ۱۶۶.

۲- ۲. فقه الرضا ص ۴۹.

وَ اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهُ عَنِ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَا يَسْتَغْنُونَ عَنِ النَّاسِ وَ لَكِنْ أَغْنَاكَ اللَّهُ عَنْ دُنَاءِ النَّاسِ (۱).

«۱۲»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الْجَوَادُ علیه السلام: عِزُّ الْمُؤْمِنِ غِنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام: الْغِنَاءُ قِلَّهُ تَمَنِّیکَ وَ الرِّضَا بِمَا یَکْفِیکَ وَ الْفَقْرُ شَرَهُ النَّفْسِ وَ شِدَّهُ الْقُنُوطِ.

«۱۳»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: عِظَمُ الْخَالِقِ عِنْدَکَ یُصَغِّرُ الْمَخْلُوقَ فِی عَیْنَیْکَ (۲).

«۱۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِیَامُ اللَّیْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (۳).

بیان: الشرف علو القدر و المنزله و العزه الغلبه و رفع المذله و الحمل فیهما علی المبالغه و المجاز و المراد بالاستغناء قطع الطمع عنهم و القناعه بالکفاف و التوکل علی الله و عدم التوسل بهم و السؤال عنهم من غیر ضروره و إلا فالدنیا دار الحاجه و الإنسان مدنی بالطبع و بعضهم محتاجون فی تعیشهم إلی بعض لکن کلما سعی فی قله الاحتیاج و السؤال یکون أعز عند الناس و کلما خلا قلبه عن الطمع من الناس کان عون الله له فی تیسر حوائجه أکثر.

«۱۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ وَ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِیِّ جَمِیعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ لَا یَسْأَلَ رَبَّهُ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْیَیْأَسْ مِنَ النَّاسِ کُلِّهِمْ وَ لَا یَکُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ (۴).

إیضاح: قوله فلییأس و فی بعض النسخ فلیأیس بتوسط الهمزه بین الیاءین و کلاهما جائز و هو من المقلوب قال الجوهری نقلا عن ابن السکیت أیست منه آیس

۱- ۱. فقه الرضا: ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲: ۱۷۳.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۷۳.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

یأسا لغه فی یئست منه أیأس یأسا و مصدرهما واحد و آیسنی منه فلان مثل أیئسنی و کذلک التأییس و قال الیأس القنوط و قد یئس من الشی ء ییأس و فیه لغه أخری یئس ییأس بالکسر فیهما و هو شاذ انتهی (۱).

و قوله و لا یکون جمله حالیه أو هو من عطف الخبر علی الإنشاء و یدل علی أن الیأس من الخلق و ترک الرجاء منهم یوجب إجابه الدعاء لأن الانقطاع عن الخلق کلما ازداد زاد القرب منه تعالی بل عمده الفائده فی الدعاء ذلک کما سیأتی تحقیقه إن شاء الله تعالی فی کتاب الدعاء.

«۱۶»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: رَأَیْتُ الْخَیْرَ کُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِی قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ وَ مَنْ لَمْ یَرْجُ النَّاسَ فِی شَیْ ءٍ وَ رَدَّ أَمْرَهُ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی جَمِیعِ أُمُورِهِ اسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فِی کُلِّ شَیْ ءٍ(۲).

توضیح: اجتماع الخیرات فی قطع الطمع ظاهر إذ کل خیر غیره إما موقوف علیه أو شرط له أو لازم له لأنه لا یحصل ذلک إلا بمعرفه کامله لجناب الحق تعالی و الیقین بأنه الضار النافع و بقضائه و قدره و أن أسباب الأمور بید الله و بلطفه و رحمته و فناء الدنیا و عجز أهلها و الیقین بالآخره و مثوباتها و عقوباتها و ما من خیر إلا و هو داخل فی تلک الأمور.

«۱۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی بْنِ أَعْیَنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: طَلَبُ الْحَوَائِجِ إِلَی النَّاسِ اسْتِلَابٌ لِلْعِزِّ وَ مَذْهَبَهٌ لِلْحَیَاءِ وَ الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزٌّ لِلْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ وَ الطَّمَعُ هُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ(۳).

بیان: الاستلاب الاختلاس أی یصیر سببا لسلب العز سریعا مذهبه للحیاء المذهبه إما بالفتح مصدرا میمیا و الحمل علی المبالغه أو هو بمعنی اسم الفاعل أو اسم

ص: ۱۱۰

۱- ۱. الصحاح ۹۰۳ و ۹۸۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

مکان أی مظنه لذهاب الحیاء أو بالکسر أی آله لذهابه عز للمؤمن فی دینه لأنه مع الیأس عن الناس لا یترک حقا و لا عباده و لا أمرا بمعروف و لا نهیا عن منکر خوفا من عدم وصول منفعه منهم إلیه فهو عزیز غالب فی دینه أو یکمل دینه بذلک لأنه من أعظم مکملات الإیمان و الطمع هو الفقر الحاضر لأنه یطمع لئلا یصیر فقیرا و مفسده الفقر الحاجه إلی الناس فهو یتعجل مفسده الفقر لئلا یصیر فقیرا فیترتب علیه مفسدته و قیل یصیر سببا لفقر معجل حاضر و الأول أظهر.

«۱۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام جُعِلْتُ فِدَاکَ اکْتُبْ لِی إِلَی إِسْمَاعِیلَ بْنِ دَاوُدَ الْکَاتِبِ لَعَلِّی أُصِیبُ مِنْهُ قَالَ أَنَا أَضَنُّ بِکَ أَنْ تَطْلُبَ مِثْلَ هَذَا وَ شِبْهِهِ وَ لَکِنْ عَوِّلْ عَلَی مَالِی (۱).

بیان: لعلی أصیب منه أی نفعا و خیرا أنا أضن بک فی المصباح ضن بالشی ء یضن من باب تعب ضنا و ضنه بالکسر بخل فهو ضنین و من باب ضرب لغه انتهی أی أنا أبخل بک أن تضیع و تطلب هذه المطالب الخسیسه و أشباهها من الأمور الدنیویه بل أرید أن تکون همتک أرفع من ذلک و تطلب منی المطالب العظیمه الأخرویه أو أن تطلب حاجه من مثل هذا المخالف الموافق له فی جمیع الصفات أو أکثرها و شبهه الموافق له فی کونه مخالفا فإن التذلل عند المخالفین موجب لضیاع الدین و أنت عزیز علی لا أرضی بهلاکک و أضن بک و لکن إذا کانت لک حاجه عول و اعتمد علی مالی و خذ منه ما شئت.

و یدل علی رفعه شأن البزنطی و کونه من خواصه علیه السلام کما یظهر من سائر الأخبار مِثْلُ مَا رَوَاهُ الْکَشِّیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا علیه السلام فَأَمْسَیْتُ عِنْدَهُ قَالَ فَقُلْتُ أَنْصَرِفُ قَالَ لَا تَنْصَرِفْ فَقَدْ أَمْسَیْتَ قَالَ فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ لِجَارِیَتِهِ هَاتِی مُضَرَّبَتِی وَ وِسَادَتِی فَافْرُشِی لِأَحْمَدَ فِی ذَلِکَ الْبَیْتِ قَالَ فَلَمَّا صِرْتُ فِی الْبَیْتِ دَخَلَنِی شَیْ ءٌ فَجَعَلَ یَخْطُرُ بِبَالِی مَنْ مِثْلِی فِی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۹.

بَیْتِ وَلِیِّ اللَّهِ وَ عَلَی مِهَادِهِ فَنَادَانِی یَا أَحْمَدُ إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَادَ صَعْصَعَهَ بْنَ صُوحَانَ فَقَالَ یَا صَعْصَعَهُ لَا تَجْعَلْ عِیَادَتِی إِیَّاکَ فَخْراً عَلَی قَوْمِکَ وَ تَوَاضَعْ لِلَّهِ یَرْفَعْکَ (۱).

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ نَجْمِ بْنِ حُطَیْمٍ الْغَنَوِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ أَ وَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ حَاتِمٍ:

إِذَا مَا عَزَمْتُ الْیَأْسَ أَلْفَیْتُهُ الْغِنَی***إِذَا عَرَفَتْهُ النَّفْسُ وَ الطَّمَعُ الْفَقْرُ(۲).

إیضاح: ذکر شعر حاتم لیس للاستشهاد بل للشهره و الدلاله علی أن هذا مما یحکم به عقل جمیع الناس حتی الکفار إذا ما عزمت الیأس کلمه ما زائده أی إذا عزمت علی الیأس عن الناس ألفیته أی وجدته الغنی إذا عرفته بصیغه الخطاب من باب التفعیل و نصب النفس أو بصیغه الغیبه و رفع النفس و الطمع مرفوع بالابتدائیه و الفقر بالخبریه.

«۲۰»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: لِیَجْتَمِعْ فِی قَلْبِکَ الِافْتِقَارُ إِلَی النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ فَیَکُونَ افْتِقَارُکَ إِلَیْهِمْ فِی لِینِ کَلَامِکَ وَ حُسْنِ بِشْرِکَ وَ یَکُونَ اسْتِغْنَاؤُکَ عَنْهُمْ فِی نَزَاهَهِ عِرْضِکَ وَ بَقَاءِ عِزِّکَ (۳).

بیان: لیجتمع فی قلبک الافتقار إلی الناس و الاستغناء عنهم أی العزم علیهما بأن تعاملهم ظاهرا معامله من یفتقر إلیهم فی لین الکلام و حسن البشر و أن تعاملهم من جهه أخری معامله من یستغنی عنهم بأن تنزه عرضک من التدنس بالسؤال عنهم و تبقی عزک بعدم التذلل عندهم للأطماع الباطله أو یجتمع فی قلبک اعتقادان اعتقادک بأنک مفتقر إلیهم للمعاشره لأن الإنسان مدنی بالطبع یحتاج بعضهم إلی بعض فی التعیش و البقاء و اعتقادک بأنک مستغن عنهم غیر محتاج إلی سؤالهم

۱- ۱. رجال الکشّیّ ص ۴۹۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۹.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۹.

لأن الله تعالی ضمن أرزاق العباد و هو مسبب الأسباب و فائده الأول حسن المعاشره و المخالطه معهم بلین الکلام و حسن الوجه و البشاشه و فائده الثانی حفظ العرض و صونه عن النقص و حفظ العز بترک السؤال و الطمع.

و الحاصل أن ترک المعاشره و المعامله بالکلیه مذموم و الاعتماد علیهم و السؤال منهم و التذلل عندهم أیضا مذموم و الممدوح من ذلک التوسط بین الإفراط و التفریط کما عرفت مرارا و فی القاموس التنزه التباعد و الاسم النزهه بالضم و نزه الرجل تباعد عن کل مکروه فهو نزیه و نزه نفسه عن القبیح تنزیها نحاها و قال العرض بالکسر النفس و جانب الرجل الذی یصونه من نفسه و حسبه أن یتنقص و یثلب أو سواء کان فی نفسه أو سلفه أو من یلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه أو ما یفتخر به من حسب و شرف و قد یراد به الآباء و الأجداد و الخلیقه المحموده- کا، [الکافی] عن علی عن أبیه عن علی بن معبد عن علی بن عمر عن یحیی بن عمران عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (1).

باب ۵۰ أداء الأمانه

الآیات:

المؤمنون: وَ الَّذِینَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (2)

الأحزاب: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ عَلَی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبالِ فَأَبَیْنَ أَنْ یَحْمِلْنَها وَ أَشْفَقْنَ مِنْها وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ کانَ ظَلُوماً جَهُولًا(3)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ: أَدِّ الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَی قَاتِلِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیه السلام (4).

ص: ۱۱۳

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۹.

۲- ۲. المؤمنون: ۸.

۳- ۳. الأحزاب: ۷۲.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام يَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَى أَمَانَهٍ لَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ (۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حُمْرَانَ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِشِيعَتِهِ عَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَوَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً بِالْحَقِّ نَبِيّاً لَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَبِیَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَى السَّيْفِ الَّذِی قَتَلَهُ بِهِ لَأَدَّيْتُهُ إِلَيْهِ (۲).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِی حَدِيثِهِ مُحَافِظٌ عَلَى صَلَوَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَى أَمَانَهٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَهٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَى أَمَانَهٍ وَكَّلَ بِهِ إِبْلِيسُ مِائَهَ شَيْطَانٍ مِنْ مَرَدَهِ أَعْوَانِهِ لِيُضِلُّوهُ وَ يُوَسْوِسُوا إِلَيْهِ حَتَّى يُهْلِكُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۵»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَى كَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صَوْمِهِمْ وَ كَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّيْلِ وَ لَكِنِ انْظُرُوا إِلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(۴).

«۶»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَهُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِيَانَهُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(۵).

أقول: قد مضى كثير من الأخبار فی باب جوامع المكارم.

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۷۷.

۴- ۴. عيون أخبار الرضا علیه السلام ج ۲ ص ۵۱، أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۵۵.

«۷»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ تَهَادَوْا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ قَرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (۱).

«۸»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَتَلَهِ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام (۲).

«۹»- سن، [المحاسن] أَبِي رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ كَيْفَ شَاءَ كَظْمُ الْغَيْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَى السُّيُوفِ لِلَّهِ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَى مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ (۳).

«۱۰»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَنْظُرُوا إِلَى كَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صِيَامِهِمْ وَ كَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الزَّكَاهِ وَ كَثْرَهِ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّيْلِ انْظُرُوا إِلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(۴).

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِيٍّ عليه السلام ائْتَمَنَنِي عَلَى أَمَانَهٍ لَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَاتِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام (۵).

«۱۲»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ حُبَّنَا وَ مُوَالاتَنَا وَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتَنَا أَلَا فَمَنْ كَانَ مِنَّا فَلْيَقْتَدِ بِنَا فَإِنَّ مِنْ شَأْنِنَا الْوَرَعَ وَ الِاجْتِهَادَ وَ أَدَاءَ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ صِلَهَ الرَّحِمِ وَ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ الْعَفْوَ عَنِ الْمُسِيءِ وَ مَنْ لَمْ يَقْتَدِ بِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ(۶).

۱- ۱. عيون الأخبار ج ۲ ص ۲۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۶.

۴- ۴. الاختصاص ص ۲۲۹.

۵- ۵. الاختصاص ص ۲۴۱.

۶- ۶. الاختصاص ص ۲۴۱.

«۱۳»- ختص، [الإختصاص] الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِي حَدِيثِهِ مُحَافِظٌ عَلَى صَلَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ ثُمَّ قَالَ مَنِ ائْتُمِنَ عَلَى أَمَانَهٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَهٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّهُ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَى أَمَانَهٍ وَكَّلَ إِبْلِيسُ بِهِ مِائَهَ شَيْطَانٍ مِنْ مَرَدَهِ أَعْوَانِهِ لِيُضِلُّوهُ وَ يُوَسْوِسُوا إِلَيْهِ وَ يُهْلِكُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ (۱).

«۱۴»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: عَلَى حَافَتَيِ الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الرَّحِمُ وَ الْأَمَانَهُ فَإِذَا مَرَّ عَلَيْهِ الْوَصُولُ لِلرَّحِمِ الْمُؤَدِّي لِلْأَمَانَهِ لَمْ يَتَكَفَّأْ بِهِ فِي النَّارِ.

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَهَ لَهُ (۲).

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: فِي خُطْبَهٍ بَعْدَ فَرْضِ الصَّلَاهِ وَ الزَّكَاهِ ثُمَّ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَقَدْ خَابَ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا إِنَّهَا عُرِضَتْ عَلَى السَّمَاوَاتِ الْمَبْنِيَّهِ وَ الْأَرَضِينَ الْمَدْحُوَّهِ وَ الْجِبَالِ ذَاتِ الطُّولِ الْمَنْصُوبَهِ فَلَا أَطْوَلَ وَ لَا أَعْرَضَ وَ لَا أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَوِ امْتَنَعَ شَيْ ءٌ بِطُولٍ أَوْ عَرْضٍ أَوْ قُوَّهٍ أَوْ عِزٍّ لَامْتَنَعْنَ وَ لَكِنْ أَشْفَقْنَ مِنَ الْعُقُوبَهِ وَ عَقَلْنَ مَا جَهِلَ مَنْ هُوَ أَضْعَفُ مِنْهُنَّ وَ هُوَ الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولًا(۳).

«۱۷»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيعَهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّ الْأَمَانَهَ مُؤَدَّاهٌ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ. وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ فَقَالَ عَلَيْكَ وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَيْتَ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ فَقُلْ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ انْظُرْ مَا بَلَغَ بِهِ عَلِيٌّ علیه السلام عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَالْزَمْهُ فَإِنَّمَا بَلَغَ علیه السلام بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(۴).

۱- ۱. الاختصاص ص ۲۴۲.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۱۹۷.

۴- ۴. مشكاه الأنوار ۴۶، و ما بين العلامتين ساقط من نسخه الكمبانيّ.

«۱۸»- وَ مِنْهُ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَی قَاتِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام وَ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَكُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِیٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّيْتُ إِلَيْهِ.

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ قَدْ صَلَّی الْعَصْرَ وَ هُوَ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ فِی الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ بَعْضَ السَّلَاطِينِ يَأْمِنُنَا عَلَی الْأَمْوَالِ يَسْتَوْدِعُنَاهَا وَ لَيْسَ يَدْفَعُ إِلَيْكُمْ خُمُسَكُمْ أَ فَنُؤَدِّيهَا إِلَيْهِمْ قَالَ وَ رَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ قَاتِلَ أَبِی فَإِنِّی أَطْلُبُهُ وَ هُوَ مُتَسَتِّرٌ لِأَنَّهُ قَتَلَ أَبِی ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ.

وَ عَنِ الْكَاظِمِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ لَمَرْحُومُونَ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ عَمِلُوا بِالْحَقِّ.

وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ الْآيَهَ مَا الَّذِی عَرَضَ عَلَيْهِنَّ وَ مَا الَّذِی حَمَلَ الْإِنْسَانُ وَ مَا كَانَ هَذَا قَالَ فَقَالَ عَرَضَ عَلَيْهِنَّ الْأَمَانَهَ بَيْنَ النَّاسِ وَ ذَلِكَ حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ.

وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَیَّ أَدِّ الْأَمَانَهَ يَسْلَمْ لَكَ دُنْيَاكَ وَ آخِرَتُكَ وَ كُنْ أَمِيناً تَكُنْ غَنِيّاً(۱).

باب ۵۱ التواضع

الآيات:

المائده: أَذِلَّهٍ عَلَی الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهٍ عَلَی الْكافِرِينَ (۲)

أقول: قد مضی كثير من أخبار هذا الباب فی باب جوامع المكارم.

«۱»- م، [تفسير الإمام علیه السلام] ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِیِّ علیه السلام قَالَ: أَعْرَفُ النَّاسِ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ وَ أَشَدُّهُمْ قَضَاءً لَهَا أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ شَأْناً وَ مَنْ تَوَاضَعَ فِی الدُّنْيَا لِإِخْوَانِهِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَ مِنْ شِيعَهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام حَقّاً وَ لَقَدْ وَرَدَ عَلَی

۱- ۱. مشكاه الأنوار ص ۵۲ و ۵۳.

۲- ۲. المائده: ۵۴.

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَخَوَانِ لَهُ مُؤْمِنَانِ أَبٌ وَ ابْنٌ فَقَامَ إِلَيْهِمَا وَ أَكْرَمَهُمَا وَ أَجْلَسَهُمَا فِي صَدْرِ مَجْلِسِهِ وَ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِمَا ثُمَّ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَأُحْضِرَ فَأَكَلَا مِنْهُ ثُمَّ جَاءَ قَنْبَرٌ بِطَسْتٍ وَ إِبْرِيقِ خَشَبٍ وَ مِنْدِيلٍ لِيَيْبَسَ وَ جَاءَ لِيَصُبَّ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ فَوَثَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ أَخَذَ الْإِبْرِيقَ لِيَصُبَّ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ فَتَمَرَّغَ الرَّجُلُ فِي التُّرَابِ وَ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ يَرَانِي وَ أَنْتَ تَصُبُّ عَلَى يَدِي قَالَ اقْعُدْ وَ اغْسِلْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَرَاكَ وَ أَخُوكَ الَّذِي لَا يَتَمَيَّزُ مِنْكَ وَ لَا يَتَفَضَّلُ عَلَيْكَ يَخْدُمُكَ يُرِيدُ بِذَلِكَ فِي خِدْمَتِهِ فِي الْجَنَّهِ مِثْلَ عَشَرَهِ أَضْعَافِ عَدَدِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ فِي مَمَالِيكِهِ فِيهَا فَقَعَدَ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِعِظَمِ حَقِّيَ الَّذِي عَرَفْتَهُ وَ بَجَّلْتَهُ وَ تَوَاضُعِكَ لِلَّهِ حَتَّى جَازَاكَ عَنْهُ بِأَنْ نَدَبَنِي لِمَا شَرَّفَكَ بِهِ مِنْ خِدْمَتِي لَكَ لَمَّا غَسَلْتَ مُطْمَئِنّاً كَمَا كُنْتَ تَغْسِلُ لَوْ كَانَ الصَّابُّ عَلَيْكَ قَنْبَرَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَلَمَّا فَرَغَ نَاوَلَ الْإِبْرِيقَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّهِ وَ قَالَ يَا بُنَيَّ لَوْ كَانَ هَذَا الِابْنُ حَضَرَنِي دُونَ أَبِيهِ لَصَبَبْتُ عَلَى يَدِهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْبَى أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ ابْنٍ وَ أَبِيهِ إِذَا جَمَعَهُمَا مَكَانٌ لَكِنْ قَدْ صَبَّ الْأَبُ عَلَى الْأَبِ فَلْيَصُبَّ الِابْنُ عَلَى الِابْنِ فَصَبَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّهِ عَلَى الِابْنِ ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ عليه السلام فَمَنِ اتَّبَعَ عَلِيّاً عليه السلام عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ الشِّيعِيُّ حَقّاً(۱).

«۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا حَدُّ التَّوَكُّلِ فَقَالَ لِي أَنْ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ أَحَداً قَالَ قُلْتُ فَمَا حَدُّ التَّوَاضُعِ قَالَ أَنْ تُعْطِيَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ مَا تُحِبُّ أَنْ يُعْطُوكَ مِثْلَهُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَشْتَهِي أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ فَقَالَ انْظُرْ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ (۲).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ

۱- ۱. تفسير الإمام ص ۱۳۱، الاحتجاج ص ۲۵۷.

۲- ۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۵۰، أمالی الصدوق ص ۱۴۵.

الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۱).

«۴»- فس، [تفسير القمی] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ تَوَاضَعَ مِنْ غَيْرِ مَنْقَصَهٍ وَ جَالَسَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَ الرَّحْمَهِ وَ خَالَطَ أَهْلَ الذُّلِّ وَ الْمَسْكَنَهِ وَ أَنْفَقَ مَالًا جَمَعَهُ فِی غَيْرِ مَعْصِيَهٍ.

«۵»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی]: فِی وَصِيَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ مَوْتِهِ عَلَيْكَ بِالتَّوَاضُعِ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَهِ(۲).

«۶»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أُسَامَهَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ مَلِكُ الْحَبَشَهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِی بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنِی بِهِ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِكُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَنِی السَّاعَهَ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِی هُنَاكَ وَ أَخْبَرَنِی أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله وَ أَهْلَكَ عَدُوَّهُ وَ أُسِرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ قُتِلَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِی هُنَاكَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِی ضَمْرَهَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِكُ الصَّالِحُ مَا لِی أَرَاكَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لِلَّهِ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَهٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِی نِعْمَهَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ قَالَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله ذَلِكَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَهَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَهً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَهً فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعْكُمُ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۳۸۱.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (۱).

«۷»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَزَوْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ عَنْ آدَمَ العقلاني [الْعَسْقَلَانِي] عَنْ أَبِي عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ (۲).

«۸»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَلَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زُفَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَشْرَسَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ (۳).

«۹»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ (۴).

«۱۰»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ لِقُرَشِيٍّ وَ لَا عَرَبِيٍّ إِلَّا بِتَوَاضُعٍ الْخَبَرَ(۵).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وُلْدِ آدَمَ إِلَّا وَ نَاصِيَتُهُ بِيَدِ مَلَكٍ فَإِنْ تَكَبَّرَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَ قَالَ لَهُ تَوَاضَعْ وَضَعَكَ اللَّهُ وَ إِنْ تَوَاضَعَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ رَفَعَكَ اللَّهُ وَ لَا وَضَعَكَ بِتَوَاضُعِكَ (۶).

كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: التَّوَاضُعُ يَكْسِبُكَ السَّلَامَةَ وَ قَالَ عليه السلام زِينَةُ الشَّرِيفِ التَّوَاضُعُ.

ص: ۱۲۰

۱- ۱. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۱۳، و سيأتي شرحه تحت الرقم ۲۳.

۲- ۲. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۵۶.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۱۸۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۹.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۲.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۱۶۰.

ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ: الْکِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ مَنْ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاهُ قَصَمَهُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: عَجَباً لِلْمُتَکَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِی کَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَهً وَ هُوَ غَداً جِیفَهٌ وَ الْعَجَبُ کُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ شَکَّ فِی اللَّهِ وَ هُوَ یَرَی الْخَلْقَ وَ الْعَجَبُ لِمَنْ أَنْکَرَ الْمَوْتَ وَ هُوَ یَرَی مَنْ یَمُوتُ کُلَّ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ وَ لَمْ یَذْکُرِ الْآخِرَهَ وَ هُوَ یَرَی النَّشْأَهَ الْأُولَی وَ لِمَنْ عَمِلَ لِدَارِ الْفَنَاءِ وَ هُوَ یَرَی دَارَ الْبَقَاءِ.

«۱۲»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَصْلُ کُلِّ خَیْرٍ نَفِیسٍ وَ مَرْتَبَهٍ رَفِیعَهٍ وَ لَوْ کَانَ لِلتَّوَاضُعِ لُغَهٌ یَفْهَمُهَا الْخَلْقُ لَنَطَقَ عَنْ حَقَائِقِ مَا فِی مَخْفِیَّاتِ الْعَوَاقِبِ وَ التَّوَاضُعُ مَا یَکُونُ فِی اللَّهِ وَ لِلَّهِ وَ مَا سِوَاهُ مَکْرٌ وَ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ شَرَّفَهُ اللَّهُ عَلَی کَثِیرٍ مِنْ عِبَادِهِ وَ لِأَهْلِ التَّوَاضُعِ سِیمَاءُ یَعْرِفُهَا أَهْلُ السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِکَهِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ مِنَ الْعَارِفِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ یَعْرِفُونَ کُلًّا بِسِیماهُمْ (۱) وَ أَصْلُ التَّوَاضُعِ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَ هَیْبَتِهِ وَ عَظَمَتِهِ وَ لَیْسَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِبَادَهٌ یَقْبَلُهَا وَ یَرْضَاهَا إِلَّا وَ

بَابُهَا التَّوَاضُعُ وَ لَا یَعْرِفُ مَا فِی مَعْنَی حَقِیقَهِ التَّوَاضُعِ إِلَّا الْمُقَرَّبُونَ [مِنْ عِبَادِهِ] الْمُسْتَقِلِّینَ (۲) بِوَحْدَانِیَّتِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عِبادُ الرَّحْمنِ الَّذِینَ یَمْشُونَ عَلَی الْأَرْضِ هَوْناً وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۳) وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَعَزَّ خَلْقِهِ وَ سَیِّدَ بَرِیَّتِهِ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله بِالتَّوَاضُعِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ (۴) وَ التَّوَاضُعُ مَزْرَعَهُ الْخُشُوعِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْخَشْیَهِ وَ الْحَیَاءِ وَ إِنَّهُنَّ لَا یَأْتِینَ إِلَّا مِنْهَا وَ فِیهَا وَ لَا یَسْلَمُ الشَّرَفُ التَّامُّ الْحَقِیقِیُّ إِلَّا لِلْمُتَوَاضِعِ فِی ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَی (۵).

«۱۳»- کش، [رجال الکشی] قَالَ أَبُو النَّضْرِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فَقَالَ کَانَ رَجُلًا شَرِیفاً مُوسِراً فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَوَاضَعْ یَا مُحَمَّدُ فَلَمَّا انْصَرَفَ

۱- ۱. الأعراف: ۴۶.

۲- ۲. فی المصدر: المتصلین.

۳- ۳. لقمان: ۶۳.

۴- ۴. الشعراء: ۲۱۵.

۵- ۵. مصباح الشریعه ص ۳۸.

إِلَى الْكُوفَهِ أَخَذَ قَوْصَرَهً مِنْ تَمْرٍ مَعَ الْمِيزَانِ وَ جَلَسَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ وَ صَارَ يُنَادِي عَلَيْهِ فَأَتَاهُ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَهُ فَضَحْتَنَا فَقَالَ إِنَّ مَوْلَايَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَلَنْ أُخَالِفَهُ وَ لَنْ أَبْرَحَ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ بَيْعِ مَا فِي هَذِهِ الْقَوْصَرَهِ فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ إِذَا أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَشْتَغِلَ بِبَيْعٍ وَ شِرَاءٍ فَاقْعُدْ فِي الطَّحَّانِينَ فَهَيَّأَ رَحًى وَ جَمَلًا وَ جَعَلَ يَطْحَنُ (۱).

«۱۴»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَشِيَّهَ الْخَمِيسِ فِي مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوْلَهَ الْأَنْصَارِيُّ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِيضٍ بِعَسَلٍ (۲) فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَى فِيهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ يُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَكِنِّي أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَكَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللَّهِ أَحَبَّهُ اللَّهُ.

«۱۵»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ بِسْطَامَ الزَّيَّاتِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام مِنَ الْحَبَشَهِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلْتُ عَلَى النَّجَاشِيِّ يَوْماً مِنَ الْأَيَّامِ وَ هُوَ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْمُلْكِ وَ فِي غَيْرِ رِيَاشِهِ وَ فِي غَيْرِ زِيِّهِ قَالَ فَحَيَّيْتُهُ بِتَحِيَّهِ الْمَلِكِ وَ قُلْتُ لَهُ يَا أَيُّهَا الْمَلِكُ مَا لِي أَرَاكَ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْمُلْكِ وَ فِي غَيْرِ رِيَاشِهِ وَ فِي غَيْرِ زِيِّهِ فَقَالَ إِنَّا نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَهٍ فَلْيَشْكُرِ اللَّهَ وَ نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ أَنْ لَيْسَ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ شَيْ ءٌ يَعْدِلُهُ مِثْلُ التَّوَاضُعِ وَ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيَّ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ أَنَّ ابْنَ عَمِّكَ مُحَمَّداً قَدْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ بِمُشْرِكِي أَهْلِ بَدْرٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْكُرَ اللَّهَ بِمَا تَرَى.

«۱۶»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ حُبِسَ عَنْهُ الْوَحْيُ ثَلَاثِينَ صَبَاحاً فَصَعِدَ عَلَى جَبَلٍ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهُ أَرِيحَا فَقَالَ يَا رَبِّ لِمَ حَبَسْتَ عَنِّي وَحْيَكَ وَ كَلَامَكَ أَ لِذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ فَهَا أَنَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَاقْتَصَّ لِنَفْسِكَ رِضَاهَا وَ إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا حَبَسْتَ عَنِّي وَحْيَكَ وَ كَلَامَكَ

۱- ۱. رجال الكشّيّ ص ۱۴۷.

۲- ۲. راجع بيانه تحت الرقم ۲۵ في هذا الباب.

لِذُنُوبِ بَنِی إِسْرَائِیلَ فَعَفْوَکَ الْقَدِیمَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ أَنْ یَا مُوسَی تَدْرِی لِمَ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی فَقَالَ لَا أَعْلَمُهُ یَا رَبِّ قَالَ یَا مُوسَی إِنِّی اطَّلَعْتُ عَلَی خَلْقِی اطِّلَاعَهً فَلَمْ أَرَ فِی خَلْقِی شَیْئاً أَشَدَّ تَوَاضُعاً مِنْکَ فَمِنْ ثَمَّ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی قَالَ وَ کَانَ مُوسَی علیه السلام إِذَا صَلَّی لَمْ یَنْفَتِلْ حَتَّی یُلْصِقَ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ وَ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ بِالْأَرْضِ.

«۱۷»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ أَنَّ الْوَحْیَ احْتَبَسَ عَلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ ثَلَاثِینَ صَبَاحاً وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ (۱).

«۱۸»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِیِّ بْنِ شَجَرَهَ عَنْ عَمِّهِ بَشِیرٍ النَّبَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابِیٌّ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَابِقُنِی بِنَاقَتِکَ هَذِهِ قَالَ فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ الْأَعْرَابِیُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّکُمْ رَفَعْتُمُوهَا فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ یَضَعَهَا إِنَّ الْجِبَالَ تَطَاوَلَتْ لِسَفِینَهِ نُوحٍ وَ کَانَ الْجُودِیُّ أَشَدَّ تَوَاضُعاً فَحَطَّ اللَّهُ بِهَا عَلَی الْجُودِیِّ.

«۱۹»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

«۲۰»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَنْ تَرْضَی مِنَ الْمَجْلِسِ بِدُونِ شَرَفِکَ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَی مَنْ لَاقَیْتَ وَ أَنْ تَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ رَأْسُ الْخَیْرِ التَّوَاضُعُ.

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: بِالتَّوَاضُعِ تَتِمُّ النِّعْمَهُ(۲). وَ قَالَ علیه السلام: مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِیَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللَّهِ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ تِیهُ الْفُقَرَاءِ عَلَی الْأَغْنِیَاءِ اتِّکَالًا عَلَی اللَّهِ (۳).

«۲۲»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ لَا یَزِیدُ اللَّهُ بِهِنَّ إِلَّا خَیْراً

۱- ۱. فقه الرضا ص ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۴.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۴۱.

التَّوَاضُعُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا ارْتِفَاعاً وَ ذُلَّ النَّفْسِ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا عِزّاً وَ التَّعَفُّفُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا غِنًى.

«۲۳»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنَهُ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِكُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَ فِي السَّاعَةِ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِي هُنَاكَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً وَ أَهْلَكَ عَدُوَّهُ وَ أُسِرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَثِيرِ الْأَرَاكِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِي هُنَاكَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِكُ فَمَا لِي أَرَاكَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لَهُ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِي نِعْمَةً بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَةَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَةً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (۱).

تبيين: النجاشى بفتح النون و تخفيف الجيم و بالشين المعجمه لقب ملك الحبشه و المراد هنا الذى أسلم و آمن بالنبى صلى الله عليه و آله و اسمه أصحمه بن بحر أسلم قبل الفتح و مات قبله صلى عليه النبى صلى الله عليه و آله لما جاء خبر موته و قال الفيروزآبادى النجاشى بتشديد الياء و بتخفيفها أفصح و تكسر نونها أو هو أفصح أصحمه ملك الحبشه انتهى و جعفر بن أبى طالب هو أخو أمير المؤمنين عليه السلام و كان أكبر منه عليه السلام بعشر سنين و هو من كبار الصحابه و من الشهداء الأولين و هو

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۱.

صاحب الهجرتين هجره الحبشه و هجره المدينه و استشهد يوم موته سنه ثمان و له إحدى و أربعون سنه فوجد فيما أقبل من جسده تسعون ضربه ما بين طعنه برمح و ضربه بسيف و قطعت يداه فى الحرب فأعطاه الله جناحين يطير بهما فى الجنه فلقب ذا الجناحين و قد مرت تفاصيل جميع ذلك فى أبوابها.

و قال الجوهرى ثوب خلق أى بال يستوى فيه المذكر و المؤنث لأنه فى الأصل مصدر الأخلق و هو الأملس و الجمع خلقان انتهى فأشفقنا منه أى خفنا من حاله و مما رأينا منه أن يكون أصابه سوء يقال أشفق منه أى خاف و حذر و أشفق عليه أى عطف عليه و العين الجاسوس و أهلك عدوه أى السبعين الذين قتلوا منهم أبو جهل و عتبه و شيبه و أسر أيضا سبعون و بدر اسم موضع بين مكه و المدينه و هو إلى المدينه أقرب و يقال هو منها على ثمانيه و عشرين فرسخا و عن الشعبى أنه اسم بئر هناك قال و سميت بدرا لأن الماء كان لرجل من جهينه اسمه بدر كذا فى المصباح و قال الأراك شجر من الخمط يستاك بقضبانه

الواحده أراكه و يقال هى شجره طويله ناعمه كثيره الورق و الأغصان خواره العود و لها ثمر فى عناقيد يسمى البرين يملأ العنقود الكف.

لكأنى أنظر إليه أى هو فى بالى كأنى أنظر إليه الآن و حيث للتعليل و يحتمل المكان بدلا من الضمير و بنو ضمره بفتح الضاد و سكون الميم رهط عمرو بن أميه الضمرى و قيل لكأنى حكايه كلام العين و هو بعيد بل هو إشاره إلى ما ذكروا أن والد النجاشى كان ملك الحبشه و لم يكن له ولد غيره و كان للنجاشى عم له اثنا عشر ولدا و أهل الحبشه قتلوا والد النجاشى و أطاعوا عمه و جعلوه ملكا و كان النجاشى فى خدمه عمه فقالت الحبشه للملك إنا لا نأمن هذا الولد أن يتسلط علينا يوما و يطلب منا دم والده فاقتله قال الملك قتلتم والده بالأمس و أقتل ولده اليوم أنا لا أرضى بذلك و إن أردتم بيعوه من رجل غريب يخرجه من دياركم ففعلوا ذلك فبعد زمان أصيب الملك بصاعقه فمات و لم يكن أحد من أولاده قابلا للسلطنه فاضطروا إلى أن أتوا و أخذوا النجاشى من

سیده قهرا بلا ثمن و ردوه إلی بلادهم و ملکوه علیهم فجاء سیده و ادعی علیهم و رفع أمره إلی النجاشی و هو لا یعرفه فحکم له علیهم و قال أعطوه إما الغلام و إما ثمنه فأدوا إلیه الثمن.

و التواضع هو إظهار الخشوع و الخضوع و الذل و الافتقار إلیه تعالی عند ملاحظه عظمته و عند تجدد نعمه تعالی أو تذکرها و لذا استحبت سجده الشکر فی هذه الأمه و ورد مثل هذا التذلل بلبس أخس الثیاب و أخشنها و إیصال مکارم البدن إلی التراب فی بعض صلوات الحاجه تزید صاحبها کثره أی فی الأموال و الأولاد و الأعوان فی الدنیا و فی الأجر فی الآخره و إن التواضع أی عدم التکبر و الترفع و إظهار التذلل لله و للمؤمنین یوجب رفع صاحبه فی الدنیا و الآخره.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ (۱).

بیان: رفعاه أی بالثناء علیه أو بإعانته فی حصول المطالب و تیسر أسباب العزه و الرفعه فی الدارین و فی التکبر بالعکس فیهما.

«۲۵»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَشِیَّهَ خَمِیسٍ فِی مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوَلِیٍّ الْأَنْصَارِیُّ بِعُسٍّ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَی فِیهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ یُکْتَفَی بِأَحَدِهِمَا مِنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَکِنْ أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِی مَعِیشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ بَذَّرَ حَرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ الْمَوْتِ أَحَبَّهُ اللَّهُ (۲).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فِی کِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ (۳).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۳- ۳. مر بلفظه تحت الرقم: ۱۴.

بیان: فی القاموس قباء بالضم و یذکر و یقصر موضع قرب المدینه و قال العساس ککتاب الأقداح العظام و الواحد عس بالضم و قال مخض اللبن یمخضه مثلثه الآتی أخذ زبده فهو مخیض و ممخوض بعسل أی ممزوج بعسل و قیل إنما امتنع صلی الله علیه و آله لأن اللبن المخیض الحامض (۱)

الممزوج بالعسل لا لذه فیه فیکون إسرافا فالمراد بالتواضع لله الانقیاد لأمره فی ترک الإسراف و لا یخفی بعده و یدل علی أن التواضع بترک الأطعمه اللذیذه مستحب و یعارضه أخبار کثیره و یمکن اختصاصه بالنبی و الأئمه کما یظهر من بعض الأخبار و الاقتصاد التوسط و ترک الإسراف و التقتیر و التبذیر فی الأصل التفریق و یستعمل فی تفریق المال فی غیر الجهات الشرعیه إسرافا و إتلافا و صرفا فی المحرم و من أکثر ذکر الموت أحبه الله لأن کثره ذکر الموت توجب الزهد فی الدنیا و المیل إلی الآخره و ترک المعاصی و سائر ما یوجب حبه تعالی.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ الْحَمَّارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مِثْلَهُ وَ قَالَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ اللَّهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِی جَنَّتِهِ (۲).

بیان: هذه الفقره بدل من الفقره الأخیره فی الخبر السابق و ذکر الله أعم من أن یکون باللسان أو الجنان و أعم من أن یکون بذکر أسمائه الحسنی

۱- ۱. المخض التحریک، و کأنّه تحریک شی ء هو فی الظرف، قال فی القاموس: مخض الشی ء: حرکه شدیدا، و البعیر هدر بشقشقته، و بالدلو: نهز بها فی البئر، انتهی و قال فی أقرب الموارد: فی الحدیث« مر علیه بجنازه تمخض مخضا» أی تحرک تحریکا سریعا فعلی هذا اللبن المخیض بالعسل، هو الحلیب الذی صب فیه العسل، و مخض به لیتمزج العسل مع الحلیب، و هو من ألذ أنواع الشراب، و هذا القائل لعله نظر الی کلام الفیروزآبادی و نحوه« مخض اللبن: أخذ زبده فهو مخیض» فتوهم أن لفظ اللبن فی الحدیث هو الذی یؤخذ منه الزبد، أعنی الماست، فإذا مخض هذا اللبن صار حامضا من أثر حراره التحریک و لیس کذلک.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

و صفاته العليا أو بتلاوه كتابه أو بذكر شرائعه و أحكامه أو بذكر أنبيائه و حججه فإنه قد ورد إذا ذكرنا ذكر الله و أظله الله فی جنته أی آواه تحت قصورها و أشجارها أو أوقع علیه ظل رحمته أو أدخله فی كنفه و حمایته كما یقال فلان فی ظل فلان.

«۲۷»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام: یَذْكُرُ أَنَّهُ أَتَی رَسُولَ اللَّهِ مَلَكٌ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یُخَیِّرُكَ أَنْ تَكُونَ عَبْداً رَسُولًا مُتَوَاضِعاً أَوْ مَلِكاً رَسُولًا قَالَ فَنَظَرَ إِلَی جَبْرَئِیلَ علیه السلام وَ أَوْمَأَ بِیَدِهِ أَنْ تَوَاضَعْ فَقَالَ عَبْداً مُتَوَاضِعاً رَسُولًا فَقَالَ الرَّسُولُ مَعَ أَنَّهُ لَا یَنْقُصُكَ مِمَّا عِنْدَ رَبِّكَ شَیْئاً قَالَ وَ مَعَهُ مَفَاتِیحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ (۱).

إیضاح: قال فنظر إلی جبرئیل أی قال أبو جعفر فنظر الرسول إلی جبرئیل مستشیرا منه و إن كان عالما و كان لا یحب الملك و كان هذا من تواضعه فأومأ جبرئیل بیده أن تواضع و أن مفسره و یحتمل أن یكون المستتر فی قال راجعا إلی الرسول و إلی بالتشدید و كأن الأول أظهر كما أنه فی مشكاه الأنوار(۲)

قال فنظر إلی جبرئیل علیه السلام فأومأ إلیه بیده أن یتواضع و علی التقدیرین من قال إلی قوله تواضع معترضه فقال عبدا أی اخترت أن أكون عبدا فقال الرسول أی الملك مع أنه أی الملك أو اختیاره مما عند ربك أی من القرب و المنزله و المثوبات و الدرجات قال و معه أی قال أبو جعفر علیه السلام و كان مع الملك عند تبلیغ هذه الرساله المفاتیح أتی بها لیعطیه إیاها إن اختار الملك و یحتمل أن یكون ضمیر قال راجعا إلی الملك و مفعول القول محذوفا و الواو فی قوله و معه للحال أی قال ذلك و معه المفاتیح و قیل ضمیر قال راجع إلی الرسول أی قال صلی الله علیه و آله لا أقبل و إن كان معه المفاتیح و لا یخفی ما فیه.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۲- ۲. مشكاه الأنوار ص ۲۲۵.

و المفاتيح جمع المفتاح كالمفاتح جمع المفتح و المفاتيح يمكن حملها على الحقيقه أى أتى بآله يمكن بها التسلط على خزائن الأرض و الاطلاع عليها أو يكون تصويرا لتقدير ذلك و تحقيقا للقول بأنك إذا اخترت ذلك كان سهل الحصول لك كهذه المفاتيح تكون بيدك فتفتح بها أو يكون الكلام مبنيا على الاستعاره أى أتى بأمور يتيسر بها الملك و عبر عنها بالمفتاح مجازا كخاتم سليمان و بساطه مثلا و أشباه ذلك مما يسهل معه الاستيلاء على جميع الأرض أو العلم بطريق الوصول إليها و القدره عليها.

«۲۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تَرْضَى بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ تَلْقَى وَ أَنْ تَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كُنْتَ مُحِقّاً وَ لَا تُحِبَّ أَنْ تُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۱).

بيان: بالمجلس دون المجلس أى ترضى بمجلس هو أدون من المجلس الذى هو لائق بشرفك بحسب العرف أو يجلس أى مجلس اتفق و لا تتقيد بمجلس خاص و الأول أظهر على من تلقى أى على كل من تلقاه أى من المسلمين و استثنى منه التسليم على المرأه الشابه إلا أن يأمن على نفسه و سيأتى تفصيل ذلك فى أبواب العشره إن شاء الله و أن تترك المراء أى المجادله و المنازعه و أما إظهار الحق بحيث لا ينتهى إلى المراء فهو حسن بل واجب و قيل إذا كان الغرض الغلبه و التعجيز يكون مراء و إن كان الغرض إظهار الحق فليس بمراء قال فى المصباح ماريته أماريه مماراه و مراء جادلته و يقال ماريته أيضا إذا طعنت فى قوله تزييفا للقول و تصغيرا للقائل و لا يكون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء و اعتراضا انتهى و لا تحب أن تحمد على التقوى فإن هذا من آثار العجب و ينافى الإخلاص فى العمل كما مر.

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى عليه السلام أَنْ يَا مُوسَى

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۲.

أَ تَدْرِی لِمَا اصْطَفَیْتُکَ بِکَلَامِی دُونَ خَلْقِی قَالَ یَا رَبِّ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنِّی قَلَّبْتُ عِبَادِی ظَهْراً لِبَطْنٍ فَلَمْ أَجِدْ فِیهِمْ أَحَداً أَذَلَّ لِی نَفْساً مِنْکَ یَا مُوسَی إِنَّکَ إِذَا صَلَّیْتَ وَضَعْتَ خَدَّکَ عَلَی التُّرَابِ أَوْ قَالَ عَلَی الْأَرْضِ (۱).

بیان: بکلامی أی بأن أکلمک بلا توسط ملک إنی قلبت عبادی أی اختبرتهم بملاحظه ظواهرهم و بواطنهم کنایه عن إحاطه علمه سبحانه بهم و بجمیع صفاتهم و أحوالهم قال فی المصباح قلبته قلبا من باب ضرب حولته عن وجهه و قلبت الرداء حولته و جعلت أعلاه أسفله و قلبت الشی ء للابتیاع قلبا أیضا تصفحته فرأیت داخله و باطنه و قلبت الأمر ظهرا لبطن اختبرته انتهی و قیل ظهرا بدل من عبادی و اللام فی لبطن للغایه فهی بمعنی الواو مع مبالغه أو قال الترديد من الراوی و یدل علی استحباب وضع الخد علی التراب أو الأرض بعد الصلاه.

«۳۰»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام عَلَی الْمَجْذُومِینَ وَ هُوَ رَاکِبٌ حِمَارَهُ وَ هُمْ یَتَغَدَّوْنَ فَدَعَوْهُ إِلَی الْغَدَاءِ فَقَالَ أَمَا إِنِّی لَوْ لَا أَنِّی صَائِمٌ لَفَعَلْتُ فَلَمَّا صَارَ إِلَی مَنْزِلِهِ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَصُنِعَ وَ أَمَرَ أَنْ یَتَنَوَّقُوا فِیهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ فَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ وَ تَغَدَّی مَعَهُمْ (۲).

تبیان فی القاموس الجذام کغراب عله تحدث من انتشار السوداء فی البدن کله فیفسد مزاج الأعضاء و هیئاتها و ربما انتهی إلی تأکل الأعضاء و سقوطها عن تقرح جذم کعنی فهو مجذوم و مجذم و أجذم و وهم الجوهری فی منعه و کأن صومه علیه السلام کان واجبا حیث لم یفطر مع الدعوه أن یتأنقوا و فی بعض النسخ یتنوقوا أی یتکلفوا فیه و یعملوه لذیذا حسنا فی القاموس تأنق فیه عمله بالإتقان کتنوق و قال تنیق فی مطعمه و ملبسه تجود و بالغ کتنوق انتهی فتغدوا عنده أی فی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.
۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

اليوم الآخر أو أطلق التعـدى على التعشـى للمشاكله و تغدى معهم هذا ليس بصـريح فى الأكل معهم فى إناء واحد كما هو ظاهر الخبر الآتى بروايه المشكاه(۱) فلا ينافى الأمر بالفرار من المجذوم مع أنه يمكن أن يكونوا مسـتثنين من هذا الحكم لقوه توكلهم و عدم تأثر نفوسهم بأمثال ذلك أو لعلمهم بأن الله لا يبتليهم بأمثال البلايا التى توجب نفره الخلق.

ثم اعلم أن الأخبار فى العدوى مختلفه فَقَدْ رُوِىَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا عَدْوَى وَ لَا طِيَرَهَ. وَ قَدْ وَرَدَ: فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ.

و قيل فى الجمع بينهما أن حديث الفرار ليس للوجوب بل للجواز أو الندب احتياطا خوف ما يقع فى النفس من العدوى و الأكل و المجالسه للدلاله على الجواز

وَ أُيِّدَ ذَلِكَ بِمَا رُوِىَ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّهِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ صلى الله عليه و آله أَكَلَ مَعَ الْمَجْذُومِ فَقَالَ آكُلُ ثِقَهً بِاللَّهِ وَ تَوَكُّلًا عَلَيْهِ.

وَ مِنْ طُرُقِهِمْ أَيْضاً: أَنَّ امْرَأَهً سَأَلَتْ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ صلى الله عليه و آله عَنِ الْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ فَقَالَتْ كَلَّا وَ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَا عَدْوَى وَ قَدْ كَانَ لَنَا مَوْلًى أَصَابَهُ ذَلِكَ وَ كَانَ يَأْكُلُ فِى صِحَافِى وَ يَشْرَبُ مِنْ قِدَاحِى وَ يَنَامُ عَلَى فِرَاشِى.

و قال بعض العامه حـديث الأكل ناسـخ لحديث الفرار و رده بعضـهم بأن الأصل عدم النسخ على أن الحكم بالنسخ يتوقف على العلم بتأخر حـديث الأكل و هو غير معلوم و قال بعضـهم للجمع حـديث الفرار على تقـدير وجوبه إنما كان لخوف أن تقع العله بمشيه الله فيعتقد أن العدوى حق.

«۳۱»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ

ص: ۱۳۱

۱- ۱. عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: كان علىّ بن الحسين عليهما السلام إذا مشى لا يسبق يمينه شماله، فقال: و لقد مر على المجذومين يأكلون فسلم عليهم فـدعوه الى طعامهم فمضـى، ثمّ قال: ان اللّه لا يحب المتكبرين، و كان صائما فرجع اليهم فقال انى صـائم، ثمّ قـال: ائتونى فى المنزل، فأتوه فأطعمهم و أعطاهم، و زاد فيه ابن أبى عمير عنه عليه السلام أنّه تغـدى معهم. راجع ص ۲۲۶ من المشكوه، ج ۲ ص ۲۸۵ من أمالى الشيخ الطوسىّ.

خَارِجَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ دُونَ شَرَفِهِ (۱).

بیان: دون شرفه أی عند المجلس الذی یقتضی شرفه الجلوس فیه أو أدون منه و الأخیر أظهر و أحسن.

«۳۲»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ قَالَ: نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ قَدِ اشْتَرَی لِعِیَالِهِ شَیْئاً وَ هُوَ یَحْمِلُهُ فَلَمَّا رَآهُ الرَّجُلُ اسْتَحْیَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام اشْتَرَیْتَهُ لِعِیَالِکَ وَ حَمَلْتَهُ إِلَیْهِمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَا أَهْلُ الْمَدِینَهِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْتَرِیَ لِعِیَالِیَ الشَّیْ ءَ ثُمَّ أَحْمِلَهُ إِلَیْهِمْ (۲).

۳۳ إِیضَاحٌ: یَدُلُّ عَلَی اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الطَّعَامِ لِلْأَهْلِ وَ حَمْلِهِ إِلَیْهِمْ وَ أَنَّهُ مَعَ مَلَامَهِ النَّاسِ التَّرْکُ أَوْلَی (۳).

«۳۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِیمَا أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی دَاوُدَ علیه السلام یَا دَاوُدُ کَمَا أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَوَاضِعُونَ کَذَلِکَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَکَبِّرُونَ (۴).

بیان: التواضع ترک التکبر و التذلل لله و لرسوله و لأولی الأمر و للمؤمنین و عدم حب الرفعه و الاستیلاء و کل ذلک موجب للقرب و إذا کان أحد الضدین موجبا للقرب کان الآخر موجبا للبعد.

«۳۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ رَفَعَهُ عَنْ

ص: ۱۳۲

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

۳- ۳. قد مر فی ج ۷۴ الباب ۷ ص ۱۴۷ أنّه قال أبو عبد اللّه علیه السلام و قدر أی معاویه ابن وهب بالمدینه و هو یحمل بقلا: انه یکره للرجل السری أن یحمل الشی ء الدنی فیجترئ علیه، و فیه روایات أخر فراجع.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام فِی السَّنَهِ الَّتِی قُبِضَ فِیهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا لَکَ ذَبَحْتَ کَبْشاً وَ نَحَرَ فُلَانٌ بَدَنَهً فَقَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ نُوحاً کَانَ فِی السَّفِینَهِ وَ کَانَ فِیهَا مَا شَاءَ اللَّهُ وَ کَانَتِ السَّفِینَهُ مَأْمُورَهً فَطَافَتْ بِالْبَیْتِ وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ وَ خَلَّی سَبِیلَهَا نُوحٌ فَأَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی الْجِبَالِ أَنِّی وَاضِعٌ سَفِینَهَ نُوحٍ عَبْدِی عَلَی جَبَلٍ مِنْکُنَّ فَتَطَاوَلَتْ وَ شَمَخَتْ وَ تَوَاضَعَ الْجُودِیُّ وَ هُوَ جَبَلٌ عِنْدَکُمْ فَضَرَبَتِ السَّفِینَهُ بِجُؤْجُؤِهَا الْجَبَلَ قَالَ فَقَالَ نُوحٌ عِنْدَ ذَلِکَ یَا ماری أتقن وَ هُوَ بِالسُّرْیَانِیَّهِ رَبِّ أَصْلِحْ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَرَّضَ بِنَفْسِهِ (۱).

تبیین: فی السنه التی قبض فیها أی بعد القبض و کان أول إمامته لا قبله کما قیل و المراد بفلان أحد الأشراف الذین کانوا یعدون أنفسهم من أقرانه و کان أی نوح علیه السلام فیها أی فی السفینه ما شاء الله من الزمان أی زمانا طویلا و یحتمل أن یکون ما شاء الله اسم کان أی ما شاء الله حفظه من المؤمنین و الحیوانات و الأشجار و الحبوب و کل ما یحتاج إلیه بنو آدم و الأول أظهر و اختلف فی مده مکثه علیه السلام فی السفینه فقیل سبعه أیام کما روی عن الصادق علیه السلام. و فی روایه أخری: مائه و خمسون یوما. و قیل سته أشهر و قیل خمسه أشهر.

و کانت السفینه مأموره أی بأمر الله تعالی یذهب به حیث أراد و قیل بأمر نوح قالوا کان إذا أراد وقوفها قال بسم الله فوقفت و إذا أراد جریها قال بسم الله فجرت کما قال تعالی بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها(۲) فطافت بالبیت کأنه لما دخلت السفینه الحرم أحرم علیه السلام بعمره مفرده و طواف النساء للإحلال منها بأن أتی ببقیه الأفعال قبله و التخصیص لبیان أن فی شرعه أیضا کان طواف النساء و یحتمل أن یکون فی شرعه علیه السلام هذا مجزیا عن طواف الزیاره و الأول أظهر بل یحتمل أن یکون الإحرام للحج و أتی بجمیع أفعاله کما مر

فِی کِتَابِ النُّبُوَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: إِنَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۴.

۲- ۲. هود: ۴۱.

سَفِينَهَ نُوحٍ كَانَتْ مَأْمُورَهً وَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ حَيْثُ غَرِقَتِ الْأَرْضُ ثُمَّ أَتَتْ مِنًى فِی أَیَّامِهَا ثُمَّ رَجَعَتِ السَّفِینَهُ وَ کَانَتْ مَأْمُورَهً وَ طَافَتْ بِالْبَیْتِ طَوَافَ النِّسَاءِ(۱).

فهذا الخبر کالتفسیر لخبر المتن.

و فی القاموس طاولنی فطلته کنت أطول منه فی الطول و الطول جمیعا و تطاول تطالل و استطال امتد و ارتفع و تفضل و تطاول و قال شمخ الجبل علا و طال و الرجل بأنفه تکبر انتهی و هذه الجمله إما علی الاستعاره التمثیلیه إشاره إلی أن الناس لما ظنوا وقوعها علی أطول الجبال و أعظمها و لم یظنوا ذلک بالجودی و جعلها الله علیه فکأنها تطاولت و کأن الجودی خضع فإذا کان التواضع الخلقی مؤثرا فی ذلک فالتواضع الإرادی أولی بذلک و یحتمل أن یکون الله تعالی أعطاها فی ذلک الوقت الشعور و خاطبها للمصلحه فالجمیع محمول علی الحقیقه و قد یقال للجمادات شعور ضعیف بل لها نفوس أیضا و فهمه مشکل و إن أوماً إلیه بعض الآیات و الروایات.

قوله علیه السلام و هو جبل عندکم أقول فی تفسیر العیاشی و تواضع جبل عندکم بالموصل یقال له الجودی (۲) و أقول قد مر تفسیر الجودی و الأقوال فیه و سائر ما یتعلق بتلک القصه فی کتاب النبوه و الجؤجؤ کهدهد الصدر و اللام فی الجبل للعهد أی الجودی و کأنه کان ظهر فی السفینه اضطراب عند الوقوع علی الجودی خافوا منه الغرق فلذا شرع علیه السلام فی التضرع و الدعاء کما

رَوَی عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام إِلَی أَنْ قَالَ: فَبَقِیَ الْمَاءُ یَنْصَبُّ مِنَ السَّمَاءِ أَرْبَعِینَ صَبَاحاً وَ مِنَ الْأَرْضِ الْعُیُونُ حَتَّی ارْتَفَعَتِ السَّفِینَهُ فَمَسَحَتِ السَّمَاءَ قَالَ فَرَفَعَ نُوحٌ یَدَهُ ثُمَّ قَالَ یَا رهمان أتقن وَ تَفْسِیرُهَا رَبِّ أَحْسِنْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَبْلَعَ مَاءَهَا(۳).

وَ رَوَی الصَّدُوقُ فِی الْعُیُونِ (۴)

وَ غَیْرِهِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّ نُوحاً علیه السلام لَمَّا

ص: ۱۳۴

۱- ۱. راجع الکافی ج ۴ ص ۲۱۶.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۵۰.

۳- ۳. تفسیر القمّیّ ۳۰۴.

۴- ۴. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۵، الأمالی ۲۷۴.

رَكِبَ السَّفِينَهَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا نُوحُ إِنْ خِفْتَ الْغَرَقَ فَهَلِّلْنِی أَلْفاً ثُمَّ سَلْنِی النَّجَاهَ أُنْجِکَ مِنَ الْغَرَقِ وَ مَنْ آمَنَ مَعَکَ قَالَ فَلَمَّا اسْتَوَی نُوحٌ وَ مَنْ مَعَهُ فِی السَّفِینَهِ وَ رَفَعَ الْقَلْسَ عَصَفَتِ الرِّیحُ عَلَیْهِمْ فَلَمْ یَأْمَنْ نُوحٌ الْغَرَقَ فَأَعْجَلَتْهُ الرِّیحُ فَلَمْ یُدْرِکْ أَنْ یُهَلِّلَ أَلْفَ مَرَّهٍ فَقَالَ بِالسُّرْیَانِیَّهِ هلولیا أَلْفاً أَلْفاً یَا ماریا أتقن قَالَ فَاسْتَوَی الْقَلْسُ وَ اسْتَمَرَّتِ السَّفِینَهُ الْخَبَرَ.

قوله عرض بنفسه التعریض توجیه الکلام إلی جانب و إراده جانب آخر و هو خلاف التصریح أی غرضه من هذا التمثیل بیان أنه اختار الکبش للتواضع و هو مورث للعزه فی الدارین و یدل علی أن اختیار أقل الأمرین فی المستحبات إذا کان مستلزما للتواضع أحسن مع أن الإخلاص فیه أکثر و عن الرئاء و السمعه و التکبر أبعد و یحتمل أن یکون فی ذلک تقیه أیضا و لا یبعد کون الکبش فی الهدی و الأضحیه أفضل لدلاله الأخبار الکثیر علیه و سیأتی القول فیه فی محله إن شاء الله تعالی.

«۳۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ قَالَ: التَّوَاضُعُ أَنْ تُعْطِیَ النَّاسَ مَا تُحِبُّ أَنْ تُعْطَاهُ.

وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ قَالَ: قُلْتُ مَا حَدُّ التَّوَاضُعِ الَّذِی إِذَا فَعَلَهُ الْعَبْدُ کَانَ مُتَوَاضِعاً فَقَالَ التَّوَاضُعُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ یَعْرِفَ الْمَرْءُ قَدْرَ نَفْسِهِ فَیُنْزِلَهَا مَنْزِلَتَهَا بِقَلْبٍ سَلِیمٍ- لَا یُحِبُّ أَنْ یَأْتِیَ إِلَی أَحَدٍ إِلَّا مِثْلَ مَا یُؤْتَی إِلَیْهِ إِنْ رَأَی سَیِّئَهً دَرَأَهَا بِالْحَسَنَهِ کَاظِمُ الْغَیْظِ عَافٍ عَنِ النَّاسِ- وَ اللَّهُ یُحِبُّ الْمُحْسِنِینَ (۱).

تبیان أن تعطی الناس أی من التعظیم و الإکرام و العطاء ما تحب أن تعطاه منهم من جمیع ذلک التواضع درجات أی التواضع لله و للخلق درجات أو ذو درجات باعتبار کمال النفس و نقصها أن یعرف المرء قدر نفسه بملاحظه عیوبها و تقصیراتها فی خدمه خالقه بقلب سلیم من الشک و الشرک و الرئاء

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۴.

و العجب و الحقد و العداوه و النفاق فإنها من أمراض القلب قال تعالى فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ لا يحب أن يأتى إلى أحد من قبل الله أو من قبله أو الأعم إلا مثل ما يؤتى إليه كان المناسب للمعنى الذى ذكرنا أن يؤتى إليه على المعلوم و كأن الظرف فيهما مقدر و التقدير لا يحب أن يأتى إلى أحد بشى ء إلا مثل ما يؤتى به إليه و يؤيده ما سيأتى من روايه على بن سويد المدنى و يمكن أن يقرأ على بناء التفعيل فى الموضعين من قولهم أتيت الماء تأتيه و تأتيا أى سهلت سبيله ليخرج إلى موضع ذكره الجوهرى لكنه بعيد درأها أى دفعها بالحسنه أى بالخصله أو المداراه أو الموعظه الحسنه إشاره إلى قوله تعالى وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ(١) و قال البيضاوى يدفعونها بها فيجازون الإساءه بالإحسان أو يتبعون الحسنه السيئه فتمحوها.

باب ۵۲ رحم الصغير و توقير الكبير و إجلال ذى الشيبه المسلم

«۱»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ وَفَاتِهِ وَ ارْحَمْ مِنْ أَهْلِكَ الصَّغِيرَ وَ وَقِّرْ مِنْهُمُ الْكَبِيرَ(۲).

«۲»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] ابْنُ حَشِيشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسْفَرَايِنِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ صَخْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ (۳).

۱- ۱. الرعد: ۲۲، راجع تفسير البيضاوى ۲۱۳.

۲- ۲. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۶.

۳- ۳. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۳۱۸.

«۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ یَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ شَیْخٍ کَبِیرٍ فَوَقَّرَهُ لِسِنِّهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ مِنْ تَعْظِیمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (۱).

«۴»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا أَکْرَمَ شَابٌّ شَیْخاً إِلَّا قَضَی اللَّهُ لَهُ عِنْدَ سِنِّهِ مَنْ یُکْرِمُهُ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْبَرَکَهُ مَعَ أَکَابِرِکُمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: الشَّیْخُ فِی أَهْلِهِ کَالنَّبِیِّ فِی أُمَّتِهِ.

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِکْرَامِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْصَانِی رَسُولُ اللَّهِ بِخَمْسِ خِصَالٍ فَقَالَ فِیهِ وَ وَقِّرِ الْکَبِیرَ تَکُنْ مِنْ رُفَقَائِی یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا وَ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا(۲).

«۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی جَوَادٌ یُحِبُّ الْجَوَادَ وَ مَعَالِیَ الْأُمُورِ وَ یَکْرَهُ سَفْسَافَهَا(۳) وَ إِنَّ مِنْ عِظَمِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامَ ثَلَاثَهٍ ذِی الشَّیْبَهِ فِی الْإِسْلَامِ وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَ حَامِلِ الْقُرْآنِ غَیْرِ الْغَالِی فِیهِ وَ لَا الْجَافِی عَنْهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَقَّرَ ذَا شَیْبَهٍ لِشَیْبَتِهِ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی لَأَسْتَحْیِی مِنْ عَبْدِی وَ أَمَتِی یَشِیبَانِ فِی الْإِسْلَامِ ثُمَّ أُعَذِّبُهُمَا.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ کَبِیرٍ لِسِنِّهِ فَوَقَّرَهُ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ(۴).

۱- ۱. ثواب الأعمال ۱۷۱.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۰۷.

۳- ۳. السفساف: الردی ء من کل شی ء، و النخاله من الدقیق و نحوه.

۴- ۴. نوادر الراوندیّ ص ۷.

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّام عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الطَّیَالِسِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَا رَأَیْتُ شَیْئاً أَسْرَعَ إِلَی شَیْ ءٍ مِنَ الشَّیْبِ إِلَی الْمُؤْمِنِ وَ إِنَّهُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْیَا وَ نُورٌ سَاطِعٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِهِ وَقَّرَ اللَّهُ خَلِیلَهُ إِبْرَاهِیمَ فَقَالَ مَا هَذَا یَا رَبِّ قَالَ لَهُ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ یَا رَبِّ زِدْنِی وَقَاراً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَمِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ شَیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (۱).

باب ۵۳ النهی عن تعجیل الرجل عن طعامه أو حاجته

«۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا تُعَجِّلُوا الرَّجُلَ عِنْدَ طَعَامِهِ حَتَّی یَفْرُغَ وَ لَا عِنْدَ غَائِطِهِ حَتَّی یَأْتِیَ عَلَی حَاجَتِهِ (۲).

«۲»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ (۳).

بیان: من إجلال الله أی تعظیم الله فإن تعظیم أوامره سبحانه تعظیم له و الشیبه بیاض الشعر و کان فیه دلاله علی أن شعرا واحدا أیضا سبب للتعظیم قال الجوهری الشیب و المشیب واحد و قال الأصمعی الشیب بیاض الشعر و المشیب دخول الرجل فی حد الشیب من الرجال و الأشیب المبیض الرأس و إجلاله تعظیمه و توقیره و احترامه و الإعراض عما صدر عنه لسوء خلقه لکبر سنه و ضعف قوته لا سیما إذا کان أکثر تجربه و علما و أکیس حزما و أقدم إیمانا و أحسن عباده.

«۳»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا وَ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا(۴).

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۱۰.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۶۳.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۶۵.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۶۵.

بيـان: ليس منـا أى من المؤمنين الكـاملين أو من شـيعتنا الصـادقين و المراد بالصـغير إما الأطفال فإنهم لضـعف بنيتهم و عقلهم و تجاربهم مسـتحقون للترحم و يحتمل أن يراد بالكبر و الصـغر الإضافيان أى يلزم كل أحـد أن يعظم من هو أكبر منه و يرحم من هو أصغر منه و إن كان بقليل.

«۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْوَصَّافِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السـلام: عَظِّمُوا كِبَارَكُمْ وَ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ وَ لَيْسَ تَصِلُونَهُمْ بِشَيْ ءٍ أَفْضَلَ مِنْ كَفِّ الْأَذَى عَنْهُمْ (۱).

بيان: الوصافى اسمه عبد الله بن الوليد.

باب ۵۴ ثواب إماطه القــذى عن وجه المؤمن و التبسم فى وجهه و ما يقول الرجل إذا أميط عنه القذى و معنى قول الرجل لأخيه جزاك الله خيرا و النهى عن قول الرجل لصاحبه لا و حياتک و حياه فلان

«۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا أُخِذَتْ مِنْكَ قَذَاهٌ فَقُلْ أَمَاطَ اللَّهُ عَنْكَ مَا تَكْرَهُ (۲).

«۲»- لى، [الأمالى للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا وَ حَيَاتِكَ وَ حَيَاهِ فُلَانٍ (۳).

«۳»- مع، [معانى الأخبار] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَـيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَعْيَنَ أَخِی مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْـدِ اللَّهِ عليه السـلام عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً مَا يَعْنِی بِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السـلام إِنَّ الْخَيْرَ نَهَرٌ فِی الْجَنَّهِ

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۶۵.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۶۹.

۳- ۳. أمالى الصدوق ۲۲۵.

مَخْرَجُهُ مِنَ الْكَوْثَرِ وَ الْكَوْثَرُ مَخْرَجُهُ مِنْ سَاقِ الْعَرْشِ عَلَيْهِ مَنَازِلُ الْأَوْصِيَاءِ وَ شِيعَتِهِمْ عَلَى حَافَتَيْ ذَلِكَ النَّهَرِ جَوَارِی نَابِتَاتٌ كُلَّمَا قُلِعَتْ وَاحِدَةٌ نَبَتَتْ أُخْرَى بِاسْمِ ذَلِكَ النَّهَرِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی كِتَابِهِ فِيهِنَّ خَيْراتٌ حِسانٌ (۱) فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً فَإِنَّمَا يَعْنِی بِهِ تِلْكَ الْمَنَازِلَ الَّتِی أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَفْوَتِهِ وَ خِيَرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ (۲).

«۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: نَزْعُكَ الْقَذَاةَ عَنْ وَجْهِ أَخِيكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ تَبَسُّمُكَ فِی وَجْهِهِ حَسَنَةٌ وَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ.

«۵»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ علیه السلام عَنِ الْخَيْرِ مَا هُوَ فَقَالَ لَيْسَ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَ وَلَدُكَ وَ لَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ عِلْمُكَ وَ عَمَلُكَ وَ أَنْ يَعْظُمَ حِلْمُكَ وَ أَنْ تُبَاهِيَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ رَبِّكَ فَإِنْ أَحْسَنْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ وَ إِنْ أَسَأْتَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ (۳).

باب ۵۵ حد الكرامه و النهی عن رد الكرامه و معناها

«۱»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا عُرِضَ عَلَى أَحَدِكُمُ الْكَرَامَةُ فَلَا يَرُدَّهَا فَإِنَّمَا يَرُدُّ الْكَرَامَةَ الْحِمَارُ(۴).

«۲»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْبَجَلِيِّ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَى ذَلِكَ قَالَ التَّوْسِعَةُ فِی الْمَجْلِسِ وَ الطِّيبُ

۱- ۱. الرحمن: ۷.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۹۴ من الحكم.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۴۴.

يُعْرَضُ عَلَيْهِ (۱).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام یَقُولُ: لَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ أَیُّ شَیْ ءٍ الْکَرَامَهُ قَالَ مِثْلُ الطِّیبِ وَ مَا یُکْرِمُ بِهِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (۲).

«۴»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی زَیْدٍ الْمَکِّیِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام یَقُولُ: لَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ یَعْنِی بِذَلِکَ فِی الطِّیبِ وَ التَّوْسِعَهِ فِی الْمَجْلِسِ وَ الْوِسَادَهِ(۳).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَی ذَلِکَ قَالَ ذَلِکَ فِی الطِّیبِ یُعْرَضُ عَلَیْهِ وَ التَّوْسِعَهِ فِی الْمَجْلِسِ مَنْ أَبَاهُمَا کَانَ کَمَا قَالَ (۴).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یَرُدُّ الطِّیبَ قَالَ لَا یَنْبَغِی لَهُ أَنْ یَرُدَّ الْکَرَامَهَ(۵).

ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: لَا تُکْرِمِ الرَّجُلَ بِمَا یَشُقُّ عَلَیْهِ (۶).

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۶۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۶۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱، معانی الأخبار ص ۲۶۸.

۴- ۴. معانی الأخبار ص ۱۶۳.

۵- ۵. معانی الأخبار ۲۶۸.

۶- ۶. تحف العقول ۵۲۰.

باب ۵۶ من أذل مؤمنا أو أهانه أو حقره أو استهزأ به أو طعن عليه أو رد قوله و النهی عن التنابز بالألقاب

الآیات:

المؤمنون: فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَ كُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ- إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ (۱)

الأحزاب: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً(۲)

الحجرات: وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ (۳)

«۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ بِشْرٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَظَمَةِ جَلَالِهِ وَ قُدْرَتِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَيْهِ أَوْ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ (۴).

«۲»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (۵).

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَذَلَّهُ اللَّهُ (۶).

«۴»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ

۱- ۱. المؤمنون: ۱۱۰- ۱۱۱.

۲- ۲. الأحزاب: ۵۸.

۳- ۳. الحجرات: ۱۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۲.

۵- ۵. معانی الأخبار ۱۹۵، أمالی الصدوق ص ۱۴.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۸۵.

يَوْمَ الْقِيَامَهِ ثُمَّ يَفْضَحُهُ (۱).

«۵»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۲).

«۶»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِكُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُمَا فِي الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

وَ قَالَ عليه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِيءٌ(۳).

«۷»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَهَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَهَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ مُدْفَعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ (۴).

«۸»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَوْماً يُنْشِدُ شِعْراً(۵) فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ فَقَالَ لِعِرَاقِيٍّ لَكُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِيهِ أَبُو الْعَتَاهِيَهِ(۶) لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ

ص: ۱۴۳

۱- ۱. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۳۳.

۲- ۲. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷ و ۱۶۱.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۴۳.

۵- ۵. و الاشعار كما في المصدر ج ۲ ص ۱۷۷: كلنا نأمل مدا في الأجل***و المنايا هن آفات الامل لا تغرنك أباطيل المنى***و الزم القصد و دع عنك العلل انما الدنيا كظل زائل***حل فيه راكب ثمّ رحل

۶- ۶. قال في الأغاني ج ۴ ص ۱: أبو العتاهيه لقب غلب عليه، و اسمه إسماعيل بن القاسم بن سويد بن كيسان مولى عنزه و كنيته أبو إسحاق و أمه أم زيد بنت زياد المحاربي مولى. بني زهره، كان غزير البحر، لطيف المعاني، سهل الألفاظ، قليل التكلف و أكثر شعره في الزهد و الامثال، و لا شعاره أوزان طريفه قالها ممّا لم يتقدمه الاوائل فيها، ثمّ نقل عن الصولي في تلقيبه بأنّه قال المهدي يوما لأبي العتاهيه: أنت إنسان متحذلق معته، فاستوت له من ذلك كنيه غلبت عليه دون اسمه و كنيته، و سارت له في الناس قال: و يقال للرجل المتحذلق- و هو المتكيس المتظرف- عتاهيه، كما يقال للرجل الطويل شناحيه، و قيل أنه كنى بابي العتاهيه أن كان يحب الشهره و المجون و التعتّه. أقول: قال الجوهريّ، قال الاخفش: رجل عتاهيه، و هو الاحمق، و قال الفيروزآبادي: العتاهيه ضلال الناس كالعتاهيه و الاحمق، و قال في اللسان: و أبو العتاهيه: الشاعر المعروف ... لقب بذلك لان المهدي قال له: أراك متخلطا متعتها و كان قد تعته بجاريه للمهدي، و كيف كان هذا اللقب من الألقاب الذميمه و لذلك نهى عليه السلام عن تسميه الرجل بذلك و قال: هات اسمه لا لقبه.

وَ دَعْ عَنْكَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ يَكْرَهُ هَذَا.

«۹»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِي صِدْقِ الْمَوَدَّةِ(۱).

أقول: قد مضى في باب جوامع المساوي.

«۱۰»- فس، [تفسير القمي]: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَ كَانَتْ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ ذَلِكَ أَنَّ عَائِشَةَ وَ حَفْصَةَ كَانَتَا تُؤْذِيَانِهَا وَ تَشْتِمَانِ وَ تَقُولَانِ لَهَا يَا بِنْتَ الْيَهُودِيَّةِ فَشَكَتْ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ لَهَا أَ لَا تُجِيبِينَهُمَا فَقَالَتْ مَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي أَبِي هَارُونُ نَبِيُّ اللَّهِ وَ عَمِّي مُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ وَ زَوْجِي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَمَا تُنْكِرَانِ مِنِّي فَقَالَتْ لَهُمَا.

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۵۳ في حديث.

فَقَالَتَا هَذَا عَلَّمَكِ رَسُولُ اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِی ذَلِکَ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ إِلَی قَوْلِهِ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِیمانِ (۱).

«۱۱»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً لِقِلَّهِ مَالِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ فَلَمْ یَزَلْ عِنْدَ اللَّهِ مَحْقُوراً حَتَّی یَتُوبَ مِمَّا صَنَعَ وَ قَالَ علیه السلام إِنَّهُمْ مُبَاهُونَ بِأَکْفَائِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۲).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَکْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ (۳).

سن، [المحاسن] علی بن عبد الله عن ابن محبوب: مثله (۴).

«۱۳»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنِینَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ کِبْرِیَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَیْهِمْ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِمْ قَوْلَهُمْ فَقَدْ رَدَّ عَلَی اللَّهِ فِی عَرْشِهِ وَ لَیْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِنَّمَا هُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (۵).

سن، [المحاسن] فی روایه المفضل: مثله (۶).

«۱۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ یَتَمَنَّی أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(۷).

۱- ۱. تفسیر القمّیّ: ۶۴۲، و الآیه فی الحجرات ۱۰- ۱۱.

۲- ۲. مشکاه الأنوار: ۵۹.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۱۳.

۴- ۴. المحاسن: ۹۷.

۵- ۵. ثواب الأعمال: ۲۱۴.

۶- ۶. المحاسن ص ۱۰۰.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۱۴.

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان عن حماد: مثله (۱).

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُثَنَّی عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تُحَقِّرُوا مُؤْمِناً فَقِیراً فَإِنَّهُ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِیراً أَوِ اسْتَخَفَّ بِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ وَ لَمْ یَزَلْ مَاقِتاً لَهُ حَتَّی یَرْجِعَ عَنْ حَقْرَتِهِ أَوْ یَتُوبَ. وَ قَالَ علیه السلام: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِقِلَّةِ ذَاتِ یَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَلَی رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (۳).

«۱۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنِ الثُّمَالِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا قَالَ الْمُؤْمِنُ لِأَخِیهِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَایَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ یُضْمِرُ عَلَی الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۴).

«۱۷»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ کِبْرِیَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِ فَقَدْ رَدَّ عَلَی اللَّهِ فِی عَرْشِهِ وَ لَیْسَ هُوَ مِنَ اللَّهِ فِی وَلَایَةٍ وَ إِنَّمَا هُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (۵).

«۱۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَقَدْ أُسْرِیَ بِی فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَی وَ شَافَهَنِی مِنْ دُونِهِ بِمَا شَافَهَنِی فَکَانَ فِیمَا شَافَهَنِی أَنْ قَالَ یَا مُحَمَّدُ مَنْ آذَی لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِی حَارَبْتُهُ قَالَ فَقُلْتُ یَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِیُّکَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ مَنْ حَارَبَکَ حَارَبْتَهُ فَقَالَ ذَاکَ مَنْ أَخَذْتُ مِیثَاقَهُ لَکَ وَ لِوَصِیِّکَ وَ لِوَرَثَتِکُمَا بِالْوَلَایَه(۶).

«۱۹»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۹۷.

۴- ۴. المحاسن ص ۹۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۱۳۶.

عليهما السلام قَالا: إِنَّ أَبَا ذَرٍّ عَيَّرَ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله بِأُمِّهِ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ السَّوْدَاءِ وَ كَانَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله تُعَيِّرُهُ بِأُمِّهِ يَا بَا ذَرٍّ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَبُو ذَرٍّ يُمَرِّغُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ وَ رَأْسَهُ حَتَّى رَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْهُ.

«۲۰»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: الْهُزْءُ فُكَاهَةُ السُّفَهَاءِ وَ صِنَاعَةُ الْجُهَّالِ.

«۲۱»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رُوِيَ عَنْ أَحَدِ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَتَمَ ثَلَاثَةً فِي ثَلَاثَةٍ كَتَمَ رِضَاهُ فِي طَاعَتِهِ وَ كَتَمَ سَخَطَهُ فِي مَعْصِيَتِهِ وَ كَتَمَ وَلِيَّهُ فِي خَلْقِهِ فَلَا يَسْتَخِفَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الطَّاعَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا رِضَا اللَّهِ وَ لَا يَسْتَقِلَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الْمَعَاصِي فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا سَخَطُ اللَّهِ وَ لَا يَزْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمْ وَلِيُّ اللَّهِ.

باب ۵۷ من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان عليه أو سبه و ذم الروايه على المؤمن

«۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِماً(۱).

«۲»- لي، [الأمالي للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: أَعْتَى النَّاسِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ (۲).

أقول: قد مضى مثله بأسانيد في باب من أحدث حدثا و سيأتي في باب مواعظ النبي صلى الله عليه.

ص: ۱۴۷

۱- ۱. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۰.

۲- ۲. أمالي الصدوق ص ۱۴ في حديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الشَّرِیفِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْتَوْرِدِ عَنِ الْکَاهِلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ بْنِ مُدْرِکٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمِّی عَامِرِ بْنِ مُدْرِکٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَمِعْتُهُ یَقُولُ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ کَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ مَکْتُوبٌ آیِسٌ مِنْ رَحْمَهِ اللَّهِ (۱).

«۴»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَکْرَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِکَلِمَهٍ یُلْطِفُهُ بِهَا أَوْ قَضَی لَهُ حَاجَهً أَوْ فَرَّجَ عَنْهُ کُرْبَهً لَمْ تَزَلِ الرَّحْمَهُ ظِلًّا عَلَیْهِ مَجْدُولًا مَا کَانَ فِی ذَلِکَ مِنَ النَّظَرِ فِی حَاجَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ لِمَ سُمِّیَ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً لِإِیمَانِهِ النَّاسَ عَلَی أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ مَنِ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ بِالْمُهَاجِرِ مَنْ هَجَرَ السَّیِّئَاتِ وَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ مَنْ دَفَعَ مُؤْمِناً دَفْعَهً لِیُذِلَّهُ بِهَا أَوْ لَطَمَهُ لَطْمَهً أَوْ أَتَی إِلَیْهِ

أَمْراً یَکْرَهُهُ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِکَهُ حَتَّی یُرْضِیَهُ مِنْ حَقِّهِ وَ یَتُوبَ وَ یَسْتَغْفِرَ فَإِیَّاکُمْ وَ الْعَجَلَهَ إِلَی أَحَدٍ فَلَعَلَّهُ مُؤْمِنٌ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَ عَلَیْکُمْ بِالْأَنَاهِ وَ اللِّینِ وَ التَّسَرُّعُ مِنْ سِلَاحِ الشَّیَاطِینِ وَ مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَی اللَّهِ مِنَ الْأَنَاهِ وَ اللِّینِ (۲).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ أَوْ وَجْهَهُ بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ حُشِرَ مَغْلُولًا حَتَّی یَدْخُلَ جَهَنَّمَ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ (۳).

«۶»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِیِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِیَهِ اللَّهِ (۴).

«۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنْ

ص: ۱۴۸

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۰۱.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۱۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۵۷، و فی نسخه الکمبانیّ رمز الخصال و هو تصحیف.

۴- ۴. ثواب الأعمال ۲۱۵.

إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَلَمْ يُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَأَصَابَهُ فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(١).

«٨»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِی- قَالَ فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ قَالَ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِينِهِمْ قَالَ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام كَانُوا وَ اللَّهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ وَ لَكِنَّهُمْ حَبَسُوا حُقُوقَهُمْ وَ أَذَاعُوا عَلَيْهِمْ سِرَّهُمْ (٢).

أقول: سيأتی بعض الأخبار فی باب من أعان على القتل فی كتاب القصاص.

«٩»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَ مَنْ ضَرَبَ مَنْ لَمْ يَضْرِبْهُ (٣).

«١٠»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَى مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ (٤).

«١١»- صح، [صحيفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: وَرِثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كِتَابَيْنِ- كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ كِتَاباً فِی قِرَابِ سَيْفِی قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا الْكِتَابُ الَّذِی فِی قِرَابِ سَيْفِكَ قَالَ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٥).

«١٢»- جا، [المجالس للمفيد] الْمَرَاغِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ

١- ١. ثواب الأعمال: ٢٢٩.

٢- ٢. ثواب الأعمال ص ٢٢٩.

٣- ٣. ثواب الأعمال ١۴٧.

۴- ۴. المحاسن ١٠٣.

۵- ۵. صحيفه الرضا علیه السلام ص ١۴.

أَبِی الْخَزْرَجِ الْأَسَدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِیَاسٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ: وُجِدَ قَتِیلٌ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَخَرَجَ مُغْضَباً حَتَّی رَقِیَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یُقْتَلُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ لَا یُدْرَی مَنْ قَتَلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَی قَتْلِ مُؤْمِنٍ أَوْ رَضُوا بِهِ لَأَدْخَلَهُمُ اللَّهُ فِی النَّارِ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ- لَا یَجْلِدُ أَحَدٌ أَحَداً ظُلْماً إِلَّا جُلِدَ غَداً فِی نَارِ جَهَنَّمَ مِثْلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَا یُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَکَبَّهُ اللَّهُ عَلَی وَجْهِهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ.

«۱۳»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ آذَی مُؤْمِناً فَقَدْ آذَانِی وَ مَنْ آذَانِی فَقَدْ آذَی اللَّهَ وَ مَنْ آذَی اللَّهَ فَهُوَ مَلْعُونٌ فِی التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِیلِ وَ الزَّبُورِ وَ الْفُرْقَانِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً یُخِیفُهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ بِلَحْمِهِ وَ جِسْمِهِ وَ جَمِیعِ أَعْضَائِهِ وَ رُوحِهِ حَتَّی یُورِدَهُ مَوْرِدَهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَحْزَنَ مُؤْمِناً ثُمَّ أَعْطَاهُ الدُّنْیَا لَمْ یَکُنْ ذَلِکَ کَفَّارَتَهُ وَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَیْهِ (۱).

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ ظَلَمَ وَ مَنْ قَصَّرَ ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ یُخَاصِمُ (۲).

«۱۵»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر حَمَّادٌ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنْ عُیُوبِ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ أَوْ یَعِیبَ عَلَی النَّاسِ أَمْراً هُوَ فِیهِ- لَا یَسْتَطِیعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ إِلَی غَیْرِهِ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ.

«۱۶»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ اللَّهِ عِدَهُ الْمُؤْمِنِ الْأَخْذُ بِالْیَدِ.

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۲۷.

۲- ۲. الاختصاص ۲۳۹.

یحث صلی الله علیه و آله علی الوفاء بالمواعید و الصدق فیها یرید أن المؤمن إذا وعد کان الثقه بموعده کالثقه بالشی ء إذا صار بالید.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَارَضَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی حَدِیثِهِ فَکَأَنَّمَا خَدَشَ فِی وَجْهِهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِکُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ یَجْمَعِ اللَّهُ بَیْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ.

«۱۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: مَنْ أَسْرَعَ إِلَی النَّاسِ بِمَا یَکْرَهُونَ قَالُوا فِیهِ مَا لَا یَعْلَمُونَ (۱).

«۱۸»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ظَهْرُ الْمُؤْمِنِ حِمًی إِلَّا مِنْ حَدٍّ(۲).

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِیُخِیفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (۳).

بیان: یوم لا ظل إلا ظله أی إلا ظل عرشه أو المراد بالظل الکنف أی لا ملجأ و لا مفزع إلا إلیه قال الراغب الظل ضد الضح و هو أعم من الفی ء و یعبر بالظل عن العزه و المناعه و عن الرفاهه قال تعالی إِنَّ الْمُتَّقِینَ فِی ظِلالٍ وَ عُیُونٍ (۴) أی فی عزه و مناعه و أظلنی فلان أی حرسنی و جعلنی فی ظله أی فی عزه و مناعته وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِیلًا(۵) کنایه عن غضاره العیش (۶).

«۲۰»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْکُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَلَمْ یُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَأَصَابَهُ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۵۱.

۲- ۲. یعنی أنّه لا یجوز ضربه الا عند اقامه الحد.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۴- ۴. المرسلات: ۴۱.

۵- ۵. النساء: ۵۷.

۶- ۶. مفردات غریب القرآن: ۳۱۴.

فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(۱).

بیان: لیصیبه منه أی من السلطان مكروه أی ضرر یكرهه فلم یصبه أی المكروه فهو فی النار أی یستحقها إن لم یعف عنه و الروع الفزع و الترویع التخویف فی النـار قیـل أی فی نار البرزخ حیث قال النَّارُ یُعْرَضُونَ عَلَیْها غُـدُوًّا وَ عَشِیًّا وَ یَوْمَ تَقُومُ السَّاعَهُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذابِ (۲).

«۲۱»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَكْتُوبٌ بَیْنَ عَیْنَیْهِ آیِسٌ مِنْ رَحْمَتِی (۳).

بیـان: قـال فی النهـایه الشـطر النصف و منه الحـدیث من أعـان علی قتل مؤمن بشـطر كلمه قیل هو أن یقول اق فی اقتل كَمَا قَالَ صلی الله علیه و آله: كَفَی بِالسَّیْفِ شَا، یریـد شاهدا و فی القاموس الشـطر نصف الشـی ء و جزؤه و أقول یحتمل أن یكون كنایه عن قله الكلام أو كأن یقول نعم مثلا فی جواب من قال أقتل زیدا و كأن بین العینین كنایه عن الجبهه.

«۲۲»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ آذَی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ یَكُنْ مِنْ خَلْقِی فِی الْأَرْضِ فِیمَا بَیْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ- لَاسْتَغْنَیْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِیعِ مَا خَلَقْتُ فِی أَرْضِی وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِینَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا إِیمَانَهُمَا أُنْساً- لَا یَحْتَاجَانِ إِلَی أُنْسِ سِوَاهُمَا(۴).

بیـان: لیأذن أی لیعلم كما قال تعالی فی ترك ما بقی من الربا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (۵) قال البیضاوی أی فاعلموا بها من

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۲- ۲. المؤمن: ۴۶.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۴- ۴. الكافی ج ۲ ص ۳۵۰.

۵- ۵. البقره: ۲۷۹.

أذن بالشی ء إذا علم به و تنكير حرب للتعظيم و ذلک يقتضی أن يقاتل المربی بعد الاستتابه حتی يفی ء إلی أمر الله كالباغی و لا يقتضی كفره (۱) و فی المجمع أی فأيقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله و معنی الحرب عداوه الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصيه و قال ابن عباس و غيره إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله انتهی (۲).

و أقول فی الخبر يحتمل أن يكون كنايه عن شده الغضب بقرينه المقابله أو المعنی أن الله يحاربه أی ينتقم منه فی الدنيا و الآخره أو من فعل ذلک فليعلم أنه محارب لله كما سيأتی فقد بارزنی بالمحاربه(۳)

و قيل الأمر بالعلم ليس علی الحقيقه بل هو خبر عن وقوع المخبر به علی التأكيد و كذا و ليأمن إخبار عن عدم وقوع ما يحذر منه علی التأكيد و المراد بالمؤمن مطلق الشيعه أو الكامل منهم كما يومئ إليه عبدی و علی الأول المراد بالإيذاء الذی لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف و النهی عن المنكر و المراد بالإكرام الرعايه و التعظيم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.

و لو لم يكن كان تامه و المراد بالخلق سوی الملائكه و الجن و قوله مع إمام إما متعلق بلم يكن أو حال عن المؤمن و علی الأخير يدل علی ملازمته للإمام و المراد بالاستغناء بعباده مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنی مطلق لا حاجه له إلی عباده أحد قبول عبادتهما و الاكتفاء بهما لقيام نظام العالم و كأن كون المؤمن مع الإمام أعم من كونه بالفعل أو بالقوه القريبه منه فإنه يمكن أن يبعث نبی و لم يؤمن به أحد إلا بعد زمان كما مر فی باب قله عدد المؤمنين أن إبراهيم عليه السلام كان يعبد الله و لم يكن معه غيره حتی آنسه الله بإسماعيل و إسحاق و قد مر الكلام فيه و قيل المقصود هنا بيان حال هذه الأمه فلا ينافی الوحده فی الأمم السابقه و أرضين بتقدير سبع أرضين و أنس إما مضاف إلی سواهما أو منون و سواهما للاستثناء.

ص: ۱۵۳

۱- ۱. أنوار التنزيل: ۶۶.

۲- ۲. مجمع البيان ج ۲ ص ۳۹۲.

۳- ۳. تحت الرقم ۳۱.

«۲۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ یَزِیدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ نَادَی مُنَادٍ أَیْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِیَائِی فَیَقُومُ قَوْمٌ لَیسَ عَلَی وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَیُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِینَ آذَوُا الْمُؤْمِنِینَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِینِهِمْ ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَی جَهَنَّمَ (۱).

بیان: أین الصدود لأولیائه کذا فی أکثر نسخ الکتاب و ثواب الأعمال (۲) و غیرهما و تطبیقه علی ما یناسب المقام لا یخلو من تکلف (۳) فی القاموس صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن کذا صدا منعه و صرفه و صد یصد و یصد صدیدا ضج و التصدد التعرض و فی النهایه الصد الصرف و المنع یقال صده و أصده و صد عنه و الصد الهجران و منه الحدیث فیصد هذا و یصد هذا أی یعرض بوجهه عنه و فی المصباح صد من کذا من باب ضرب ضحک.

و أقول أکثر المعانی مناسبه لکن بتضمین معنی التعرض و نحوه للتعدیه باللام فالصدود بالضم جمع صاد و فی بعض النسخ المؤذون لأولیائی فلا یحتاج إلی تکلف و قال الجوهری نصبت لفلان نصبا إذا عادیته و ناصبته الحرب مناصبه و قال التعنیف التعییر و اللوم و قیل لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبه أو من خدشه بأیدیهم تحسرا و تأسفا وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْعَامَّهُ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَرَرْتُ لَیْلَهَ أُسْرِیَ بِی بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ یَخْدِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَ صُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ یَا جَبْرَئِیلُ قَالَ هُمُ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَ یَقَعُونَ فِی أَعْرَاضِهِمْ.

و قیل إنما سقط لحم وجوههم لأنهم کاشفوهم بوجوههم الشدیده من غیر استحیاء من الله و منهم.

و أقول أو لأنهم لما أرادوا أن یقبحوهم عند الناس فی الدنیا قبحهم الله فی الآخره عند الناس فی أظهر أعضائهم و أحسنها.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۱.

۲- ۲. مر تحت الرقم ۸.

۳- ۳. و قد روی فی معنی قوله تعالی« وَ لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْیَمَ مَثَلًا إِذا قَوْمُکَ مِنْهُ یَصِدُّونَ» أن معنی یصدون: یضحکون أی ضحک السخریه کما یضحک المجادل المماری إذا ظفر من خصمه علی فلته، و هذا المعنی هو المناسب.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَیْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی (۱).

بیان: المراد بالولی المحب البالغ بجهده فی عباده مولاه المعرض عما سواه فقد أرصد أی هیأ نفسه أو أدوات الحرب و یمکن أن یقرأ علی بناء المفعول قال فی النهایه یقال رصدته إذا قعدت له علی طریقه تترقبه و أرصدت له العقوبه إذا أعددتها و حقیقته جعلتها علی طریقه کالمترقبه له و الإضافه فی قوله لمحاربتی إلی المفعول و من فوائد هذا الخبر التحذیر التام لأذی کل من المؤمنین لاحتمال أن یکون من أولیائه تعالی کَمَا رَوَی الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْفَی وَلِیَّهُ فِی عِبَادِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرُوا شَیْئاً مِنْ عِبَادِهِ فَرُبَّمَا کَانَ وَلِیَّهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ.

«۲۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِیسَی وَ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَیَّ عَبْدٌ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ وَ إِنَّهُ لَیَتَقَرَّبُ إِلَیَّ بِالنَّافِلَهِ حَتَّی أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ کُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی عَنْ مَوْتِ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ (۲).

بیان: و ما تقرب لما قدم سبحانه ذکر اختصاص الأولیاء لدیه أشار إجمالا إلی طریق الوصول إلی درجه الولایه من بدایه السلوک إلی النهایه أی ما تحبب و لا طلب القرب لدی بمثل أداء ما افترضت علیه أی أصاله أو أعم منه و مما أوجبه علی نفسه بنذر و شبهه لعموم الموصول و یدل علی أن الفرائض أفضل من

ص: ۱۵۵

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۵۲.

المنـدوبات مطلقا و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضا فإنه سبحانه أعلم بالأسـباب التى توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد فى الفرائض و أوعد على تركها علمنا أنها أفضل مما خيرنا فى فعله و تركه و وعد على فعله و لم يتوعد على تركه.

قـال الشـيخ البهـائى قـدس سـره فـإن قلت مـدلول هـذا الكلاـم هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سـبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلهما متساويان قلت الـذى يسـتفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضـيل الواجب على غيره كمـا تقول ليس فى البلـد أحسن من زيـد لا تريـد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه بل تريـد نفى من يساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إراده هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات انتهى.

و قال الشهيد رحمه الله فى القواعد الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحه زائده و لقوله تعالى فى الحديث القدسى ما تقرب إلى عبـدى بمثل أداء ما افترضت عليه و قد تخلف ذلك فى صور كالإبراء من الدين الندب و إنظار المعسـر الواجب و إعاده المنفرد صـلاته جماعه فإن الجماعه مطلقا تفضل صـلاه المنفرد بسبع و عشرين درجه فصلاه الجماعه مستحبه و هى أفضل من الصـلاه التى سبقت و هى واجبه و كذلك الصلاه فى البقاع الشريفه فإنها مستحبه و هى أفضل من غيرها مائه ألف إلى اثنتى عشـره صـلاه و الصـلاه بالسواك و الخشوع فى الصـلاه مسـتحب و يترك لأجله سرعه المبادره إلى الجمعه و إن فات بعضها مع أنها واجبه لأنه إذا اشـتد سـعيه شـغله الانبهار عن الخشوع و كل ذلك فى الحقيقه غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشـتماله على مصلحه أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد انتهى.

و أقول ما ذكره قدس سره لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن الواجب أحد الأمرين و الإبراء أفضل الفردين و عن الثانى بأنا لا نسلم كون هذه الجماعه أفضل من المنفرد و لو سلم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبه و انضمت إلى تلك الفضيله مع أنه قد ورد أنه تعالى يقبل أفضلهما و احتمل

بعض الأصحاب نيه الوجوب فيها أيضا و كان بعض مشايخنا يحتمل هنا عدول نيه الصلاه إلى الاستحباب بناء على جواز عدول النيه بعد الفعل كما يظهر من بعض الأخبار.

و مما ذكروه نقضا على تلك القاعده الابتداء بالتسليم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانی و الإشكال فيه أصعب و يمكن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترک و انتظار تسليم الغير و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب بل يمكن أن يقال إن إكرام المؤمن و ترک إهانته واجب و هو يتحقق فی أمور شتی منها ابتداء التسليم أو رده فلو تركهما عصی و فی الإتيان بكل منهما يتحقق ترک الإهانه لكن اختيار الابتداء أفضل فظهر أنه يمكن إجراء جوابه رحمه الله فی الجميع.

و أقول يمكن تخصيص الأخبار و كلام الأصحاب بكون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه كصلاه الفريضه و النافله فلا يلزم كون رد السلام أفضل من الحج المندوب و لا من صلاه جعفر رضی الله عنه و لا من بناء قنطره عظيمه أو مدرسه كبيره و بالجمله فروع هذه المسأله كثيره و لم أر من تعرض لتحقيقها كما ينبغی و الخوض فيها يوجب بسطا من الكلام لا يناسب المقام و سيأتی شرح باقی الخبر فی الخبر الآتی.

«۲۶»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْكِيناً لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ حُقْرَتِهِ إِيَّاهُ (۱).

بيان: فی القاموس الحقر الذله كالحقريه بالضم و الحقاره مثلثه و المحقره و الفعل كضرب و كرم و الإذلال كالتحقير و الاحتقار و الاستحقار و الفعل كضرب و قال مقته مقتا و مقاته أبغضه كمقته و التحقير يكون بالقلب فقط و إظهاره أشد و هو إما بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعله يستلزم إهانته أو بترک قول أو فعل يستلزمها و أمثال ذلک.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۱، و فيه« عن محقرته».

«۲۷»- عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْمُعَلَّى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِي وَ أَنَا أَسْرَعُ شَيْ ءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي (۱).

بيان: يدل على أن عقوبه إذلال المؤمن تصل إلى المذل في الدنيا أيضا بل بعد الإذلال بلا مهله و لو بمنع اللطف و الخذلان.

«۲۸»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِي مَنْ أَذَلَّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ (۲).

بيان: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب كاشفتهم إياها و جاهرتهم بها.

«۲۹»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوِ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (۳).

بيان: لقله ذات يده أي ما في يده من المال كنايه عن فقره و شهره الله على بناء المجرد أو التفعيل أي جعل له علامه سوء يعرفه جميع الخلائق بها أنه من أهل العقوبه فيفتضح بذلك في المحشر و يذل كما أذل المؤمن في الدنيا في القاموس استذله رآه ذليلا و قال الشهره بالضم ظهور الشي ء في شنعه شهره كمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر على رءوس الخلائق أي على وجه يطلع عليه جميع الخلائق كأنه فوق رءوسهم.

«۳۰»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَقَدْ أَسْرَى بِي فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِي إِلَى أَنْ قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِي بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِي حَارَبْتُهُ قُلْتُ يَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِيُّكَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَكَ حَارَبْتَهُ قَالَ ذَاكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لَكَ وَ لِوَصِيِّكَ وَ لِذُرِّيَّتِكُمَا بِالْوَلَايَهِ(۴).

ص: ۱۵۸

۱- ۱. الكافي ج ۹ ص ۳۵۱.

۲- ۲. الكافي ج ۹ ص ۳۵۱.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۳۵۳.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۵۳.

بیان: من وراء الحجاب کأن المراد بالحجاب الحجاب المعنوی و هو إمکان العبد المانع لأن یصل العبد إلی حقیقه الربوبیه أو کان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فی الجانب الذی هو صلی الله علیه و آله فیه و هو المراد بالمشافهه و فی بعض النسخ فشافهنی فیمکن أن یکون الفاء للتفسیر و للترتیب المعنوی فکلاهما کان بالمشافهه و المراد بها عدم توسط الملک.

و قیل المراد بالحجاب الملک و بالمشافهه ما کان بدون توسط الملک فی القاموس شافهه أدنی شفته من شفته و فی الصحاح المشافهه المخاطبه من فیک إلی فیه قوله أن قال فی بعض النسخ فشافهنی أن قال فکلمه أن مصدریه و التقدیر بأن قال فقد علمت الفاء للبیان من أخذت کأن المراد به الأخذ مع القبول.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِی فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِی شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی فِی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ إِنِّی أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَیَکْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ وَ إِنَّهُ لَیَدْعُونِی فِی الْأَمْرِ فَأَسْتَجِیبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَیْرٌ لَهُ (۱).

بیان: فأصرفه عنه أی فأصرف الموت عنه بتأخیر أجله و قیل أصرف کراهه الموت عنه بإظهار اللطف و الکرامه و البشاره بالجنه فأستجیب له بما هو خیر له أی بفعل ما خیر له من الذی طلبه و إنما سماه استجابه لأنه یطلب الأمر لزعمه أنه خیر له فهو فی الحقیقه یطلب الخیر و یخطأ فی تعیینه و فی الآخره یعلم أن ما أعطاه خیر له مما طلبه کما إذا طلب الصبی المریض ما هو سبب لهلاکه فیمنعه والده و یعطیه دنانیر فإذا کبر و عقل علم أن ما أعطاه خیر مما منعه فکأنه استجاب له علی أحسن الوجوه.

و یحتمل أن یکون المعنی أستجیب له بما أعلم أنه خیر له إما بإعطاء المسئول

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۴.

أو بدله فی الدنیا أو فی الآخره أو فیهما.

«۳۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ کَالْمُشْرِفِ عَلَی الْهَلَکَهِ(۱).

بیان: السباب إما بکسر السین و تخفیف الباء مصدرا أو بفتح السین و تشدید الباء صیغه مبالغه و علی الأول کان فی المشرف تقدیر مضاف أی کفعل المشرف و ربما یقرأ المشرف بفتح الراء مصدرا میمیا و فی بعض النسخ کالشرف و السب الشتم و هو بحسب اللغه یشمل القذف أیضا و لا یبعد شمول أکثر هذه الأخبار أیضا له و فی اصطلاح الفقهاء هو السب الذی لم یکن قذفا بالزنا و نحوه کقولک یا شارب الخمر أو یا آکل الربا أو یا ملعون أو یا خائن أو یا حمار أو یا کلب أو یا خنزیر أو یا فاسق أو یا فاجر و أمثال ذلک مما یتضمن استخفافا و إهانه.

و فی المصباح سبه سبا فهو سباب و منه یقال للإصبع التی تلی الإبهام سبابه لأنه یشار بها عند السب و السبه العار و سابه مسابه و سبابه أی بالکسر و اسم الفاعل منه مسب و قال الهلکه مثال القصبه الهلاک و لعل المراد بها هنا الکفر و الخروج من الدین و بالمشرف علیها من قرب وقوعه فیها بفعل الکبائر العظیمه و الساب شبیه بالمشرف و قریب منه و یحتمل أن تکون الکاف زائده.

«۳۳»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ أَیُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهٌ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ (۲).

بیان: السباب هنا بالکسر مصدر باب المفاعله و هو إما بمعنی السب أو المبالغه فی السب أو علی بابه من الطرفین و الإضافه إلی المفعول أو الفاعل

ص: ۱۶۰

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.

و الأول أظهر فيدل على أنه لا بأس بسب غير المؤمن إذا لم يكن قذفا بل يمكن أن يكون المراد بالمؤمن من لا يتظاهر بارتكاب الكبائر و لا يكون مبتدعا مستحقا للاستخفاف.

قال المحقق فى الشرائع كل تعريض بما يكرهه المواجه و لم يوضع للقذف لغه و لا عرفا يثبت به التعزير إلى قوله و لو كان المقول له مستحقا للاستخفاف فلا حد و لا تعزير و كذا كل ما يوجب أذى كقوله يا أجذم أو يا أبرص.

و قال الشهيد الثانى رحمه الله فى شرحه لما كان أذى المسلم الغير المستحق للاستخفاف محرما فكل كلمه تقال له و يحصل له بها الأذى و لم تكن موضوعه للقذف بالزنا و ما فى حكمه لغه و لا عرفا يجب بها التعزير بفعل المحرم كغيره من المحرمات و منه التعيير بالأمراض وَ فِی صَحِیحَهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ سَبَّ رَجُلًا بِغَیْرِ قَذْفٍ یُعَرِّضُ بِهِ هَلْ یُجْلَدُ قَالَ عَلَیْهِ التَّعْزِیرُ(۱).

و المراد بكون المقول له مستحقا للاستخفاف أن يكون فاسقا متظاهرا بفسقه فإنه لا حرمه له حينئذ لِمَا رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَهَ لَهُ وَ لَا غِیبَهَ. و فى بعض الأخبار من تمام العباده الوقيعه فى أهل الريب وَ فِی الصَّحِیحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا رَأَیْتُمْ أَهْلَ الرَّیْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِی فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَهَ مِنْهُمْ وَ أَكْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلَ فِیهِمْ وَ الْوَقِیعَهَ وَ بَاهِتُوهُمْ لِئَلَّا یَطْغَوْا فِی الْفَسَادِ فِی الْإِسْلَامِ وَ یَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا يتعلمون [يَتَعَلَّمُوا] مِنْ بِدَعِهِمْ یَكْتُبِ اللَّهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ وَ یَرْفَعْ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِی الْآخِرَهِ(۲).

و الفسق فى اللغه الخروج عن الطاعه مطلقا لكن يطلق غالبا فى الكتاب و السنه على الكفر أو ارتكاب الكبائر العظيمه قال فى المصباح فسق فسوقا من باب قعد خرج عن الطاعه و الاسم الفسق و يفسق بالكسر لغه و يقال أصله خروج الشى ء من الشى ء على وجه الفساد و منه فسقت الرطبه إذا خرجت من قشرها

ص: ۱۶۱

۱- ۱. الكافى ج ۷ ص ۲۴۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۷۵.

و قال الراغب فسق فلان خرج عن حد الشرع و هو أعم من الكفر و الفسق يقع بالقليل من الذنوب و بالكثير لكن تعورف فيما كان كثيرا و أكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع و أقر به ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضه قال عز و جل فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ فَفَسَقُوا فِيها فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفاسِقُونَ أَ فَمَنْ كانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كانَ فاسِقاً فقابل بها الإيمان و قال وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ وَ أَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْواهُمُ النَّارُ وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا يَمَسُّهُمُ الْعَذابُ بِما كانُوا يَفْسُقُونَ وَ اللَّهُ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ و كَذلِكَ حَقَّتْ كَلِمَهُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لا يُؤْمِنُونَ انتهى (۱).

فالفسق هنا ما قارب الكفر لأنه ترقى عنه إلى الكفر و يظهر منه أن السباب أعظم من الغيبه مع أن الإيذاء فيه أشد إلا أن يكون الغيبه بالسباب فهی داخله فيه.

و قتاله كفر المراد به الكفر الذی يطلق على أرباب الكبائر أو إذا قاتله مستحلا أو لإيمانه و قيل كان القتال لما كان من أسباب الكفر أطلق الكفر عليه مجازا أو أريد بالكفر كفر نعمه التألف فإن الله ألف بين المؤمنين أو إنكار حق الأخوه فإن من حقها عدم المقاتله و أكل لحمه المراد به الغيبه كما قال عز و جل وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً(۲) شبه صاحب الغيبه بأكل لحم أخيه الميت زياده فی التنفير و الزجر عنها و قيل المراد بالمعصيه الكبيره.

و حرمه ماله كحرمه دمه جمع بين المال و الدم فی الاحترام و لا شك فی أن إهراق دمه كبيره مهلكه و كذا أكل ماله و مثل الحديث مروی من طرق العامه و قال فی النهايه قيل هذا محمول على من سب أو قاتل مسلما من غير تأويل و قيل إنما قال على جهه التغليظ لا أنه يخرجه إلى الفسق و الكفر

۱- ۱. مفردات غريب القرآن: ۳۸۰.

۲- ۲. الحجرات: ۱۲.

و قـال الكرمانى فى شـرح البخارى هو بكسـر مهمله و خفه موحـده أى شـتمه أو تشاتمهما و قتاله أى مقاتلته كفر فكيف يحكم بتصويب المرجئه فى أن مرتكب الكبيره غير فاسق.

«۳۴»- كا، [الكافى] عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِی تَمِیمٍ أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَوْصِنِی فَکَانَ فِیمَا أَوْصَاهُ أَنْ قَالَ- لَا تَسُبُّوا النَّاسَ فَتَکْسِبُوا الْعَدَاوَهَ بَیْنَهُمْ (۱).

بیان: کسب العداوه بالسب معلوم و هذه من مفاسده الدنیویه.

«۳۵»- کا، [الکافی] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام: فِی رَجُلَیْنِ یَتَسَابَّانِ قَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَیْهِ مَا لَمْ یَعْتَذِرْ إِلَی الْمَظْلُومِ (۲).

بیـان: فی روایه أخری مـا لم یتعـد المظلوم و مـا هنـا یـدل علی أنه إذا اعتـذر إلی صـاحبه و عفـا عنه سـقط عنه الوزر بالأصاله و بالسببیه و التعزیر أو الحد أیضا و لا اعتراض للحاکم لأنه حق آدمی تتوقف إقامته علی مطالبته و یسقط بعفوه.

«۳۶»- کـا، [الکافی] أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السـلام قَالَ: مَا شَهِدَ رَجُلٌ عَلَی رَجُلٍ بِکُفْرٍ قَطُّ إِلَّا بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا إِنْ کَانَ شَهِدَ عَلَی کَافِرٍ صَدَقَ وَ إِنْ کَانَ مُؤْمِناً رَجَعَ الْکُفْرُ عَلَیْهِ فَإِیَّاکُمْ وَ الطَّعْنَ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ (۳).

بیان: ما شـهد رجل بأن شـهد به عند الحاکم أو أتی بصیغه الخبر نحو أنت کافر أو بصیغه النداء نحو یا کافر و قال الجوهری قال الأخفش وَ بـاؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ أی رجعوا به أی صـار علیهم انتهی و فی قـوله فإیـاکم إشـاره إلی أن مطلـق الطعن حکمه حکم الکفر فی الرجوع إلی أحدهما و قوله إن کان استئناف بیانی و کفر الساب مع أن محض السب و إن کان کبیره لا یوجب الکفر

ص: ۱۶۳

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰.

یحتمل وجوها أشرنا إلی بعضها مرارا: الأول أن یکون المراد به الکفر الذی یطلق علی مرتکبی الکبائر فی مصطلح الآیات و الأخبار الثانی أن یعود الضمیر إلی الذنب أو الخطإ المفهوم من السیاق لا إلی الکفر الثالث عود الضمیر إلی التکفیر لا إلی الکفر یعنی تکفیره لأخیه تکفیر لنفسه لأنه لما کفر مؤمنا فکأنه کفر نفسه و أورد علیه أن التکفیر حینئذ غیر مختص بأحدهما لتعلقه بهما جمیعا و لا یخفی ما فیه و فی الثالث من التکلف الرابع ما قیل إن الضمیر یعود إلی الکفر الحقیقی لأن القائل اعتقد أن ما علیه المقول له من الإیمان کفر فقد کفر لقوله تعالی وَ مَنْ یَکْفُرْ بِالْإِیمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ (۱) و یرد علیه أن القائل بکفر أخیه لم یجعل الإیمان کفرا بل أثبت له بدل الإیمان کفرا توبیخا و تعییرا له بترک الإیمان و أخذ الکفر بدلا منه و بینهما بون بعید نعم یمکن تخصیصه بما إذا کان سبب التکفیر اعتقاده بشی ء من أصول الذی یصیر إنکاره سببا للکفر باعتقاد القائل کما إذا کفر عالم قائل بالاختیار عالما آخر قائلا بالجبر أو کفر قائل بالحدوث قائلا بالقدم أو قائل بالمعاد الجسمانی منکرا له و أمثال ذلک و هذا وجه وجیه و إن کان فی التخصیص بعد.

و قال الجزری فی النهایه فیه من قال لأخیه یا کافر فقد باء به أحدهما لأنه إما أن یصدق علیه أو یکذب فإن صدق فهو کافر و إن کذب عاد الکفر إلیه بتکفیره أخاه المسلم و الکفر صنفان أحدهما الکفر بأصل الإیمان و هو ضده و الآخر الکفر بفرع من فروع الإسلام فلا یخرج به عن أصل الإیمان و قیل الکفر علی أربعه أنحاء کفر إنکار بأن لا یعرف الله أصلا و لا یعترف به و کفر جحود ککفر إبلیس یعرف الله بقلبه و لا یقر بلسانه و کفر عناد و هو أن یعرف بقلبه و یعترف بلسانه و لا یدین به حسدا و بغیا ککفر أبی جهل و أضرابه و کفر نفاق و هو أن یقر بلسانه و لا یعتقد بقلبه.

۱- ۱. المائده: ۵.

قال الهروی سئل الأزهری عمن یقول بخلق القرآن أ نسمیه کافرا فقال الذی یقوله کفر فأعید علیه السؤال ثلاثا و یقول مثل ما قال ثم قال فی الآخر قد یقول المسلم کفرا و منه حدیث ابن عباس قیل له وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللّٰهُ فَأُولٰئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ (۱) قال هم کفره و لیسوا کمن کفر بالله و الیوم الآخر و منه الحدیث الآخر أن الأوس و الخزرج ذکروا ما کان منهم فی الجاهلیه فثار بعضهم إلی بعض بالسیوف فأنزل الله تعالی وَ کَیْفَ تَکْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلی عَلَیْکُمْ آیاتُ اللّٰهِ وَ فِیکُمْ رَسُولُهُ (۲) و لم یکن ذلک علی الکفر بالله و لکن علی تغطیتهم ما کانوا علیه من الألفه و الموده.

و منه حدیث ابن مسعود إذا قال الرجل للرجل أنت لی عدو فقد کفر أحدهما بالإسلام أراد کفر نعمته لأن الله ألف بین قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانا فمن لم یعرفها فقد کفرها و کذلک الحدیث من أتی حائضا فقد کفر و حدیث الأنواء أن الله ینزل الغیث فیصبح به قوم کافرین یقولون مطرنا بنوء کذا و کذا أی کافرین بذلک دون غیره حیث ینسبون المطر إلی النوء دون الله

وَ مِنْهُ الْحَدِیثُ: فَرَأَیْتُ أَکْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ لِکُفْرِهِنَّ قِیلَ أَ یَکْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ لَا وَ لَکِنْ یَکْفُرْنَ الْإِحْسَانَ وَ یَکْفُرْنَ الْعَشِیرَ.

أی یجحدون إحسان أزواجهن و الحدیث الآخر سباب المسلم فسوق و قتاله کفر و الأحادیث من هذا النوع کثیره و أصل الکفر تغطیه الشی ء تستهلکه.

«۳۷»- کا، [الکافی] الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ فِی صَاحِبِهَا تَرَدَّدَتْ فَإِنْ وَجَدَتْ مَسَاغاً وَ إِلَّا رَجَعَتْ عَلَی صَاحِبِهَا(۳).

کا، [الکافی] محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد بن عیسی عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن عبد الله بن سنان عن أبی حمزه الثمالی قال سمعت أبا جعفر

ص: ۱۶۵

۱- ۱. المائده: ۴۴.

۲- ۲. آل عمران: ۱۰۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰.

عليه السلام مثله (۱)

بيان: قال فى النهايه فى حديث أبى أيوب إذا شئت فاركب ثم سغ فى الأرض ما وجدت مساغا أى ادخل فيها ما وجدت مدخلا

وَ رُوِىَ فِي الْمَصَابِيحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِيناً وَ شِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إِلَى الَّذِى لُعِنَ فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَ إِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا.

و فى النهايه اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالى و من الخلق السب و الدعاء و أقول كأن هذا محمول على الغالب و قد يمكن أن يكون اللاعن و الملعون كلاهما من أهل الجنه كما إذا ثبت عند اللاعن كفر الملعون و استحقاقه للعن و إن لم يكن كذلك فإنه لا تقصير للاعن و قد يمكن أن يجرى أكثر من اللعن بسبب ذلك كالحد و القتل و القطع بشهاده الزور و يحتمل أن يكون المراد بالمساغ محل الجواز و العذر فى اللعن أو يكون المساغ بالمعنى المتقدم كنايه عن ذلك فإن اللاعن إذا كان معذورا كان مثابا عليه فيصعد لعنه إلى السماء و يثاب عليه.

«۳۸»- كا، [الكافى] أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَايَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّى كَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ مُضْمِرٌ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۲).

بيان: لعل فى السند تصحيفا أو تقديما و تأخيرا فإن محمد بن سنان ليس هنا موضعه و تقديم محمد بن على عليه أظهر خرج من ولايته أى من محبته و نصرته الواجبتين عليه و يحتمل أن يكون كنايه عن الخروج عن الإيمان لقوله تعالى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۰ و فيه« ترددت بينهما».

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۶۱ و فيه: عن محمّد بن حسان.

آوَوْا وَ نَصَرُوا أُولئِکَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ ثم قال وَ الَّذِینَ کَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (۱) و قال سبحانه وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (۲).

و إذا قال أنت عدوی کفر أحدهما لما مر من أنه إن کان صادقا کفر المخاطب و إن کان کاذبا کفر القائل و قد مر معنی الکفر و هو مضمر علی أخیه المؤمن سوءا أی یرید به شرا أو یظن به ما هو بری ء عنه أو لم یثبت عنده و لیس المراد به الخطرات التی تخطر فی القلب لأن دفعه غیر مقدور بل الحکم به و إن لم یتکلم و أما مجرد الظن فیشکل التکلیف بعدمه مع حصول بواعثه و أما الظن الذی حصل من جهه شرعیه فالظاهر أنه خارج عن ذلک لترتب کثیر من الأحکام الشرعیه علیه کما مر و لا ینافی ما ورد أن الحزم مساءه الظن لأن المراد به التحفظ و الاحتیاط فی المعاملات دون الظن بالسوء.

«۳۹»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ قَمِناً أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(۳).

بیان: یطعن فی عین مؤمن أی یواجهه بالطعن و العیب و یذکره بمحضره قال فی المصباح طعنت علیه من باب قتل و من باب نفع لغه قدحت و عبت طعنا و طعانا فهو طاعن و طعان فی الأعراض و فی القاموس عین فلانا أخبره بمساویه فی وجهه انتهی و الظاهر أنه أعم من أن یکون متصفا بها أم لا و المیته بالکسر للهیئه و الحاله قال الجوهری المیته بالکسر کالجلسه و الرکبه یقال مات فلان میته حسنه و المراد بشر المیته إما بحسب الدنیا کالغرق و الحرق و الهدم و أکل السبع و سائر میتات السوء أو بحسب الآخره کالموت علی الکفر أو علی المعاصی بلا توبه و فی الصحاح أنت قمن أن تفعل کذا بالتحریک أی خلیق و جدیر لا یثنی و لا یجمع و لا یؤنث فإن کسرت المیم أو قلت قمین ثنیت و جمعت

۱- ۱. الأنفال: ۷۲- ۷۳.

۲- ۲. براءه: ۷۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۱.

إلى خير أى إلى التوبه و صالح الأعمال أو إلى الإيمان.

«۴۰»- كا، [الكافى] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَةِ الشَّيْطَانِ فَلَا يَقْبَلُهُ الشَّيْطَانُ (۱).

بيان: من روى على مؤمن بأن ينقل عنه كلاما يدل على ضعف عقله و سخافه رأيه على ما ذكره الأكثر و يحتمل شموله لروايه الفعل أيضا يريد بها شينه أى عيبه فى القاموس شانه يشينه ضد زانه يزينه و قال الجوهرى المروءه الإنسانيه و لك أن تشدد قال

أبو زيد مرؤ الرجل صار ذا مروءه انتهى و قيل هى آداب نفسانيه تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف على محاسن الأخلاق و جميل العادات و قد يتحقق بمجانبه ما يؤذن بخسه النفس من المباحات كالأكل فى الأسواق حيث يمتهن فاعله.

و قال الشهيد رحمه الله المروه تنزيه النفس عن الدناءه التى لا تليق بأمثاله كالسخريه و كشف العوره التى يتأكد استحباب سترها فى الصلاه و الأكل فى الأسواق غالبا و لبس الفقيه لباس الجندى بحيث يسخر منه أخرجه الله من ولايته فى النهايه و غيره الولايه بالفتح المحبه و النصره و بالكسر التوليه و السلطان فقيل المراد هنا المحبه و إنما لم يقبله الشيطان، لعدم الاعتناء به لأن الشيطان، إنما يحب من كان فسقه فى العبادات و يصيره وسيله لإضلال الناس.

و قيل السر فى عدم قبول الشيطان، له أن فعله أقبح من فعل الشيطان، لأن سبب خروج الشيطان، من ولايه الله هو مخالفه أمره مستندا بأن أصله أشرف من أصل آدم عليه السلام و لم يذكر من فعل آدم ما يسوء به و يسقطه عن نظر الملائكه و سبب خروج هذا الرجل من ولايته تعالى هو مخالفه أمره عز و جل من غير أن يسندها إلى شبهه إذ الأصل واحد و ذكره من فعل المؤمن ما يؤذيه

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۵۸.

و یحقره و ادعاء الکمال لنفسه ضمنا و هذا إدلال و تفاخر و تکبر فلذا لا یقبله الشیطان، لکونه أقبح فعالا منه علی أن الشیطان، لا یعتمد علی ولایته له لأن شأنه نقض الولایه لا عن شی ء فلذلک لا یقبله انتهی.

و لا یخفی ما فی هذه الوجوه لا سیما فی الأخیرین علی من له أدنی مسکه بل المراد إما المحبه و النصره فیقطع الله عنه محبته و نصرته و یکله إلی الشیطان، الذی اختار تسویله و خالف أمر ربه و عدم قبول الشیطان، له لأنه لیس غرضه من إضلال بنی آدم کثره الأتباع و المحبین فیودهم و ینصرهم إذا تابعوه بل مقصوده إهلاکهم و جعلهم مستوجبین للعذاب للعداوه القدیمه بینه و بین أبیهم فإذا حصل غرضه منهم یترکهم و یشمت بهم و لا یعینهم فی شی ء لا فی الدنیا کما قال سبحانه فمثله کَمَثَلِ الشَّیْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اکْفُرْ فَلَمَّا کَفَرَ قالَ إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْکَ (۱) و کما هو المشهور من قصه برصیصا و غیره و لا فی الآخره لقوله فَلا تَلُومُونِی وَ لُومُوا أَنْفُسَکُمْ (۲) أو المراد التولی و السلطنه أی یخرجه الله من حزبه و عداد أولیائه و یعده من أحزاب الشیطان، و هو لا یقبله لأنه یتبرأ منه کما عرفت و یحتمل أن یکون عدم قبول الشیطان، کنایه عن عدم الرضا بذلک منه بل یرید أن یکفره و یجعله مستوجبا للخلود فی النار.

«۴۱»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ تَعْنِی سُفْلَیْهِ قَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَهُ سِرِّهِ (۳).

بیان: الضمیر فی له للصادق علیه السلام و فی النهایه العوره کل ما یستحیا منه إذا ظهر انتهی و غرضه علیه السلام أن المراد بهذا الخبر إفشاء السر لا- أن النظر إلی عورته لیس بحرام و المراد بحرمه العوره حرمه ذکرها و إفشائها و السفلین العورتین و کنی عنهما لقبح التصریح بهما.

۱- ۱. الحشر: ۱۶.

۲- ۲. إبراهیم: ۲۲.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

«۴۲»- کا، [الکافی] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِيمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ مَا هُوَ أَنْ يُكْشَفَ فَتَرَى عَنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَرْوِيَ عَلَيْهِ أَوْ تَعِيبَهُ (۱).

بیان: ما هو ما نافیه و الضمیر للحرام أو للعوره بتأویل العضو أو النظر المقدر منه شیئا أی من عورتیه أن تروی علیه أی قولا یتضرر به أو تعینه بالعین المهمله أی تذکر عیبه و ربما یقرأ بالمعجمه من الغیبه.

باب ۵۸ الخیانه و عقاب أکل الحرام

الآیات:

الأنفال: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ وَ تَخُونُوا أَماناتِکُمْ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (۲)

أقول: قد مضی فی باب الأمانه و باب جوامع المکارم.

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: كَانَ فِيمَا نَاجَى مُوسَى رَبَّهُ إِلَهِي مَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْخِيَانَهِ حَيَاءً مِنْكَ قَالَ يَا مُوسَى لَهُ الْأَمَانُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۳).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ إِلَّا خَرِبَ وَ لَمْ يُعْمَرْ بِالْبَرَكَهِ الْخِيَانَهُ وَ السَّرِقَهُ وَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ الزِّنَا(۴).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابن الغضائری عن الصدوق: مثله (۵)

ص: ۱۷۰

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.
۲- ۲. الأنفال: ۲۷.
۳- ۳. أمالی الصدوق: ۱۲۵.
۴- ۴. أمالی الصدوق: ۱۶۳.
۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵۴.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی عن أبیه عن النوفلی عن السکونی: مثله (۱)

ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ وَ لَيْسَ فِيهِ بِالْبَرَكَهِ(۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي خَبَرِ الْمَنَاهِي قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ جَعَلَهَا اللَّهُ طَوْقاً فِي عُنُقِهِ مِنْ تُخُومِ الْأَرَضِينَ السَّابِعَهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مُطَوَّقاً إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ قَالَ مَنْ خَانَ أَمَانَةً فِي الدُّنْيَا وَ لَمْ يَرُدَّهَا إِلَى أَهْلِهَا ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِي وَ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ وَ قَالَ مَنِ اشْتَرَى خِيَانَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ فَهُوَ كَالَّذِي خَانَهُ (۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَةُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِيَانَةُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ كَيْفَ شَاءَ كَظْمُ الْغَيْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَى السُّيُوفِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَى مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: يَقُولُ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَعْيَانِي فِي ابْنِ آدَمَ فَلَنْ يعنی [يُعْيِيَنِي] مِنْهُ وَاحِدَهٌ مِنْ ثَلَاثٍ أَخْذُ مَالٍ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ أَوْ مَنْعُهُ مِنْ حَقِّهِ أَوْ وَضْعُهُ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ (۶).

«۷»- ل، [الخصال] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ سِتَّةً بِسِتَّةٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ

۱- ۱. ثواب الأعمال: ۲۱۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق: ۲۵۳.

۴- ۴. قرب الإسناد: ۵۵.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۴۲.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۶۵.

التُّجَّارَ بِالْخِيَانَهِ(۱).

«۸»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْأَمَانَهِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ (۲).

«۹»- فس، [تفسير القمی] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي خَبَرِ الْمِعْرَاجِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: مَرَرْتُ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَوَائِدُ مِنْ لَحْمٍ طَيِّبٍ وَ لَحْمٍ خَبِيثٍ يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ الْخَبِيثَ وَ يَدَعُونَ الطَّيِّبَ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَئِيلُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْحَرَامَ وَ يَدَعُونَ الْحَلَالَ وَ هُمْ مِنْ أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ(۳).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخَاوَنُوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (۴).

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلًا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ جَبَاناً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ كَذَّاباً قَالَ لَا وَ لَا خَائِناً ثُمَّ قَالَ يُجْبَلُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ طَبِيعَهٍ إِلَّا الْخِيَانَهَ وَ الْكَذِبَ (۵).

«۱۲»- ختص، [الإختصاص] إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ ضَيَّعَ حَقّاً إِلَّا أَعْطَى فِي بَاطِلٍ مِثْلَيْهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمْتَنِعُ مِنْ مَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ السَّعْيِ لَهُ فِي حَوَائِجِهِ قُضِيَتْ أَوْ لَمْ تُقْضَ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالسَّعْيِ فِي حَاجَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ بِهِ وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَبْخَلُ بِنَفَقَهٍ يُنْفِقُهَا فِيمَا رَضِيَ اللَّهُ إِلَّا ابْتُلِيَ أَنْ يُنْفِقَ أَضْعَافَهَا فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ (۶).

«۱۳»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ يُحَقِّرُ الْأَمَانَهَ حَتَّى يَسْتَهْلِكَهَا إِذَا اسْتُودِعَهَا وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً فِي أَهْلِهِ وَ مَالِهِ (۷).

«۱۴»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ بِالْأَمَانَهِ(۸).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۵۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۹۴.

۳- ۳. تفسير القمّيّ: ۳۷۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۲۵.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۳۱.

۶- ۶. الاختصاص: ۲۴۲.

۷- ۷. الاختصاص: ۲۴۸.

۸- ۸. مشكاه الأنوار: ۵۲.

باب ۵۹ من منع مؤمنا شيئا من عنده أو من عند غيره أو استعان به أخوه فلم يعنه أو لم ينصحه فی قضائه

«۱»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] ابْنُ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُنْذِرِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِی خَلَفٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِی حَاجَةٍ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا عَيَّرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَعْيِيراً شَدِيداً وَ قَالَ لَهُ أَتَاكَ أَخُوكَ فِی حَاجَةٍ قَدْ جَعَلْتُ قَضَاهَا فِی يَدَيْكَ فَمَنَعْتَهُ إِيَّاهَا زُهْداً مِنْكَ فِی ثَوَابِهَا وَ عِزَّتِی لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ فِی حَاجَةٍ مُعَذَّباً كُنْتَ أَوْ مَغْفُوراً لَكَ (۱).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب المواساه.

«۲»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: لَا تُخَيِّبْ رَاجِيَكَ فَيَمْقُتَكَ اللَّهُ وَ يُعَادِيَكَ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِی هَارُونَ الْمَكْفُوفِ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا بَا هَارُونَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى آلَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُجَاوِرَهُ خَائِنٌ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الْخَائِنُ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ مُؤْمِنٍ دِرْهَماً أَوْ حَبَسَ عَنْهُ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا قَالَ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى آلَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُسْكِنَ جَنَّتَهُ أَصْنَافاً ثَلَاثَةً رَادٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ رَادٌّ عَلَى إِمَامِ هُدًى أَوْ مَنْ حَبَسَ حَقَّ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ قَالَ قُلْتُ يُعْطِيهِ مِنْ فَضْلِ مَا يَمْلِكُ قَالَ يُعْطِيهِ مِنْ نَفْسِهِ وَ رُوحِهِ فَإِنْ بَخِلَ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ فَلَيْسَ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ

ص: ۱۷۳

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۹۶.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰۵.

شِرْکُ شَیْطَانٍ.

قال الصدوق رضوان الله علیه الإعطاء من النفس و الروح إنما هو بذل الجاه له إذا احتاج إلی معاونته و هو السعی له فی حوائجه (۱).

«۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ ابْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَیْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَیْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَیْنَاهُ مَغْلُولَهً یَدَاهُ إِلَی عُنُقِهِ فَیُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِی خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ(۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن محمد بن سنان: مثله (۳).

«۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَمَّارٍ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الْمُؤْمِنُ رَحْمَهٌ عَلَی الْمُؤْمِنِ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ وَ کَیْفَ ذَلِکَ قَالَ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا ذَلِکَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ سَاقَهَا إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَی حَاجَتَهُ کَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَهَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَهَ الَّتِی سَاقَهَا اللَّهُ إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَهُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ

فَیَکُونُ الْمَرْدُودُ عَنْ حَاجَتِهِ هُوَ الْحَاکِمَ فِیهَا إِنْ شَاءَ صَرَفَهَا إِلَی نَفْسِهِ وَ إِنْ شَاءَ إِلَی غَیْرِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ هُوَ الْحَاکِمُ فِی رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ شُرِعَتْ لَهُ فَإِلَی مَنْ تَرَی یَصْرِفُهَا قَالَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ لَا أَظُنُّهُ یَصْرِفُهَا عَنْ نَفْسِهِ قَالَ لَا تَظُنَّ وَ لَکِنِ اسْتَیْقِنْ فَإِنَّهُ لَا یَرُدُّهَا عَنْ نَفْسِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَلَمْ یَقْضِهَا لَهُ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ شُجَاعاً یَنْهَشُ إِبْهَامَهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً(۴).

«۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۷۳.

۲- ۲. ثواب الأعمال: ۲۱۵.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۲۲.

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَصْمَهُ (١).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن أبی جمیله: مثله (٢).

«٧»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ- قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَعْنِي بِقَوْلِكَ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِلَى آخِرِهِمْ (٣).

سن، [المحاسن] إدریس: مثله (۴).

«٨»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِأَنْ يَقْضِيَ حَوَائِجَ عَدُوٍّ مِنْ أَعْدَائِنَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَه(۵).

سن، [المحاسن] إدریس بن الحسن عن یونس: مثله (۶).

«٩»- ثو، [ثواب الأعمال] مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ ابْتُلِيَ بِمَعُونَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ(٧).

سن، [المحاسن] سعدان بن مسلم عن الحسین بن أنس عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (٨).

«١٠»- ص، [قصص الأنبياء علیهم السلام] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: رَوَوْا أَنَ

١- ١. ثواب الأعمال: ٢٢٣.

٢- ٢. المحاسن ص: ٩٨.

٣- ٣. ثواب الأعمال: ٢٢٣.

۴- ۴. المحاسن ص: ٩٨.

۵- ۵. ثواب الأعمال: ٢٢٣.

۶- ۶. المحاسن: ٩٩.

٧- ٧. ثواب الأعمال: ٢٢٣.

٨- ٨. المحاسن: ٩٩.

رَجُلًا مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ بَنَی قَصْراً فَجَوَّدَهُ وَ شَیَّدَهُ ثُمَّ صَنَعَ طَعَاماً فَدَعَا الْأَغْنِیَاءَ وَ تَرَکَ الْفُقَرَاءَ فَکَانَ إِذَا جَاءَ الْفَقِیرُ قِیلَ لِکُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا طَعَامٌ لَمْ یُصْنَعْ لَکَ وَ لَا لِأَشْبَاهِکَ قَالَ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَکَیْنِ فِی زِیِّ الْفُقَرَاءِ فَقِیلَ لَهُمَا مِثْلُ ذَلِکَ ثُمَّ أَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی بِأَنْ یَأْتِیَا فِی زِیِّ الْأَغْنِیَاءِ فَأُدْخِلَا وَ أُکْرِمَا وَ أُجْلِسَا فِی الصَّدْرِ فَأَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی أَنْ یَخْسِفَا الْمَدِینَهَ وَ مَنْ فِیهَا.

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی سَاقَهَا إِلَیْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَایَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَایَهِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَیْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ یَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا(۱).

«۱۲»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ الْمُحْتَاجُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَی إِلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ فَإِذَا خَرَجَ الرَّسُولُ بِغَیْرِ حَاجَتِهِ غُفِرَتْ لِلرَّسُولِ ذُنُوبُهُ وَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ شَیَاطِینَ تَنْهَشُهُ قَالَ یُخَلَّی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ أَصْحَابِ الدُّنْیَا فَلَا یَرْضَوْنَ بِمَا عِنْدَهُ حَتَّی یَتَکَلَّفَ لَهُمْ یَدْخُلُ عَلَیْهِمُ الشَّاعِرُ فَیُسْمِعُهُ فَیُعْطِیهِ مَا شَاءَ فَلَا یُؤْجَرُ عَلَیْهِ فَهَذِهِ الشَّیَاطِینُ الَّتِی تَنْهَشُهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِرِفَاعَهَ بْنِ مُوسَی وَ قَدْ دَخَلَ عَلَیْهِ یَا رِفَاعَهُ أَ لَا أُخْبِرُکَ بِأَکْثَرِ النَّاسِ وِزْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِفَضْلِ کَلِمَهٍ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَقَلِّهِمْ أَجْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ أَخِیهِ شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ فِی أَمْرِ آخِرَتِهِ وَ دُنْیَاهُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَوْفَرِهِمْ نَصِیباً مِنَ الْإِثْمِ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ عَابَ عَلَیْهِ شَیْئاً مِنْ قَوْلِهِ وَ فِعْلِهِ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِ احْتِقَاراً لَهُ وَ تَکَبُّراً عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ أَزِیدُکَ حَرْفاً آخَرَ یَا رِفَاعَهُ مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ لَا بِمُحَمَّدٍ وَ لَا بِعَلِیٍّ مَنْ إِذَا أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ لَمْ یَضْحَکْ فِی وَجْهِهِ فَإِنْ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۵۰.

كَانَتْ حَاجَتُهُ عِنْدَهُ سَارَعَ إِلَى قَضَائِهَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ تَكَلَّفَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ فَإِذَا كَانَ بِخِلَافِ مَا وَصَفْتُهُ فَلَا وَلَايَةَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُ.

«۱۳»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَأَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَاجَةً وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَرَدَّهُ عَنْهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعاً فِی قَبْرِهِ يَنْهَشُ مِنْ أَصَابِعِهِ (۱).

«۱۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ يَسْأَلُهُ عَنْ فَضْلِ مَا عِنْدَهُ فَمَنَعَهُ مَثَّلَهُ اللَّهُ لَهُ فِی قَبْرِهِ شُجَاعاً يَنْهَشُ لَحْمَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

«۱۵»- عُدَّةُ الدَّاعِی، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام الْمُؤْمِنُ رَحْمَةٌ قَالَ نَعَمْ وَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَتِهِ فَإِنَّمَا ذَلِکَ رَحْمَةٌ سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَاهَا كَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَهَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَهَ الَّتِی سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَهُ لِلْمَرْدُودِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ مَنْ مَشَى فِی حَاجَهِ أَخِيهِ وَ لَمْ يُنَاصِحْهُ بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ وَ اسْتَعَانَ بِهِ فِی حَاجَتِهِ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَضَاءِ حَوَائِجِ أَعْدَائِنَا لِيُعَذِّبَهُ بِهَا وَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِيراً وَ اسْتَخَفَّ بِهِ وَ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ فَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ حَقَّرَهُ وَ لَا يَزَالُ مَاقِتاً لَهُ وَ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

«۱۶»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِی عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَيْئاً مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۷۸.

مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَيْنَاهُ مَغْلُولَهً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ فَيُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِى خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(۱).

بيان: مزرقه عيناه بضم الميم و سكون الزاى و تشديد القاف من باب الافعلال من الزرقه و كأنه إشاره إلى قوله تعالى وَ نَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً(۲) و قال البيضاوى أى زرق العيون وصفوا بذلك لأن الزرقه أسوأ ألوان العين و أبغضها إلى العرب لأن الروم كانوا أعدى أعدائهم و هم زرق و لذلك قالوا فى صفه العدو أسود الكبد أصهب السبال أزرق العين أو عميا فإن حدقه الأعمى تزراق انتهى (۳)

و قال فى غريب القرآن يَوْمَئِذٍ زُرْقاً لأن أعينهم تزرق من شده العطش و قال الطيبى فيه أسودان أزرقان أراد سوء منظرهما و زرقه أعينهما و الزرقه أبغض الألوان إلى العرب لأنها لون أعدائهم الروم و يحتمل إراده قبح المنظر و فظاعه الصوره انتهى و قيل لشده الدهشه و الخوف تنقلب عينه و لا يرى شيئا و إلى فى قوله إلى عنقه بمعنى مع أو ضمن معنى الانضمام و يدل على وجوب قضاء حاجه المؤمن مع القدره و ربما يحمل على ما إذا منعه لإيمانه أو استخفافا به و كأن المراد بالمؤمن المؤمن الكامل.

«۱۷»- كا، [الكافى] عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا يُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خَمْسَمِائَهِ عَامٍ عَلَى رِجْلَيْهِ يَسِيلُ عَرَقُهُ أَوْدِيَهً وَ يُنَادِى مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا الظَّالِمُ الَّذِى حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَيُوَبَّخُ أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(۴).

بيان: المراد بحق المؤمن الديون و الحقوق اللازمه أو الأعم منها و مما يلزمه أداؤه من جهه الإيمان على سياق سائر الأخبار خمسمائه عام أى مقدارها من أعوام الدنيا أوديه فى بعض النسخ أو دمه فالترديد من الراوى و قيل أو

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۷.

۲- ۲. طه: ۱۰۲.

۳- ۳. أنوار التنزيل ۲۶۸.

۴- ۴. الكافى ج ۲ ص ۳۶۷.

للتقسیم أی إن کان ظلمه قلیلا یسیل عرقه و إن کان کثیرا یسیل دمه و الموبخ المؤمنون أو الملائکه أو الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام أو الأعم و فیه دلاله علی أن حق المؤمن حق الله عز و جل لکمال قربه منه أو لأمره تعالی به.

«۱۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ کَانَتْ لَهُ دَارٌ فَاحْتَاجَ مُؤْمِنٌ إِلَی سُکْنَاهَا فَمَنَعَهُ إِیَّاهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِکَتِی أَ بَخِلَ عَبْدِی بِسُکْنَی الدُّنْیَا وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا یَسْکُنُ جِنَانِی أَبَداً(۱).

بیان: ظاهر هذه الأخبار وجوب إعانه المؤمنین بکل ما یقدر علیه و إسکانهم و غیر ذلک مما لم یقل بوجوبه أحد من الأصحاب بل ظاهرها کون ترکها من الکبائر و هو حرج عظیم ینافی الشریعه السمحه و قد یئول بکون المنع من أجل الإیمان فیکون کافرا أو علی ما إذا وصل اضطرار المؤمن حدا خیف علیه التلف أو الضرر العظیم الذی تجب إعانته عنده أو یراد بالجنان جنات معینه لا یدخلها إلا المقربون.

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاقَهَا إِلَیْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَایَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَایَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ یَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُورٌ لَهُ أَوْ مُعَذَّبٌ فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا قَالَ وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ مَنْ قَصَدَ إِلَیْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِیراً بِهِ فِی بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ یُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ یَقْدِرَ عَلَیْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَایَهَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی (۲).

بیان: قد مر سندا و متنا فی باب قضاء حاجه المؤمن إلی قوله کان أسوأ

ص: ۱۷۹

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۷.

۲- ۲. المصدر ج ۲ ص ۳۶۷.

حالا إلا أن فيه مغفورا له أو معذبا و مضى ما بعده فى الباب السابق (۱)

و نقول زائدا على ما مضى إن قوله فقد وصله بولايتنا يحتمل أن يكون المراد أنه وصل ذلك الفعل بولايتنا أى جعله سببا لولايتنا و حبنا له و هو أى الفعل أو الولايه بتأويل سبب لولايه الله و يمكن أن يكون ضمير الفاعل فى وصل راجعا إلى الفعل و المفعول إلى الرجل أى وصل ذلك الفعل الرجل الفاعل له بولايتنا كان أسوأ حالا أى المطلوب و الطالب كما مر و الأول أظهر فالمراد بقوله عذره قيل عذره الذى اعتذر به و لا أصل له و كون حال المطلوب حينئذ أسوأ ظاهر لأنه صدقه فيما ادعى كذبا و لم يقابله بتكذيب و إنكار ليخف وزره و أما على الثانى فقيل كونه أسوأ لتصديق الكاذب و لتركه النهى عن المنكر و الأولى أن يحمل على ما إذا فعل ذلك للطمع و ذله النفس لا للقربه و فضل العفو.

«۲۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَمِينٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ إِلَّا ابْتُلِيَ بِمَعُونَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ(۲).

بيان: قوله و القيام إما عطف تفسير للمعونه أو المراد بالمعونه ما كان من عند نفسه و بالقيام ما كان من غيره إلا ابتلى كذا فى أكثر النسخ فكلمه إلا إما زائده أو المستثنى منه مقدر أى ما فعل ذلك إلا ابتلى و قيل من للاستفهام الإنكارى و فى بعض النسخ ابتلى بدون كلمه إلا موافقا لما فى المحاسن و ثواب الأعمال (۳) و هو أظهر و ضمير عليه راجع إلى من بتقدير مضاف أى على معونته و فاعل يأثم راجع إلى من بخل و يحتمل أن يكون راجعا إلى من

۱- ۱. يريد من البابين باب قضاء حاجه المؤمن فى الكافى ج ۲ ص ۱۹۲، و باب من استعان به أخوه و لم يعنه ج ۲ ص ۳۶۵، و قد مر الحديث الأول: فى كتاب العشره ج ۷۴ ص ۳۳۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۶۵.

۳- ۳. مر تحت الرقم: ۹.

فی من یأثم و ضمیر علیه للباخل و التعدیه بعلی لتضمین معنی القهر أو علی بمعنی فی أی بمعونه ظالم یأخذ منه قهرا و ظلما و یعاقب علی ذلک الظلم و قوله و لا یؤجر أی الباخل علی ذلک الظلم لأنه عقوبه و علی الأول قوله و لا یؤجر إما تأکید أو لدفع توهم أن یکون آثما من جهه و مأجورا من أخری.

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِیعَتِنَا أَتَی رَجُلًا مِنْ إِخْوَانِهِ فَاسْتَعَانَ بِهِ فِی حَاجَتِهِ فَلَمْ یُعِنْهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ یَقْضِیَ حَوَائِجَ عِدَّهٍ مِنْ أَعْدَائِنَا یُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَیْهَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۱).

بیان: الاستثناء یحتمل الوجوه الثلاثه المتقدمه و قوله یعذبه الله صفه حوائج و ضمیر علیها راجع إلی الحوائج و المضاف محذوف أی علی قضائها و یدل علی تحریم قضاء حوائج المخالفین و یمکن حمله علی النواصب أو علی غیر المستضعفین جمعا بین الأخبار و حمله علی الإعانه فی المحرم بأن یکون یعذبه الله قیدا احترازیا بعید.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ سَدِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمْ یَدَعْ رَجُلٌ مَعُونَهَ أَخِیهِ الْمُسْلِمِ حَتَّی یَسْعَی فِیهَا وَ یُوَاسِیَهُ إِلَّا ابْتُلِیَ بِمَعُونَهِ مَنْ یَأْثَمُ وَ لَا یُؤْجَرُ(۲).

بیان: حتی یسعی متعلق بالمعونه فهو من تتمه مفعول یدع و الضمیر فی یأثم راجع إلی الرجل و العائد إلی من محذوف أی علی معونته.

«۲۳»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ قَصَدَ إِلَیْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِیراً بِهِ فِی بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ یُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ یَقْدِرَ عَلَیْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَایَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

بیان: مستجیرا به أی لدفع ظلم أو لقضاء حاجه ضروریه فقد قطع

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

ولايه الله أى محبته لله أو محبه الله له أو نصره الله له أو نصرته لله أو كنايه عن سلب إيمانه فإن الله وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا و الحاصل أنه لا يتولى الله أموره و لا يهديه بالهدايات الخاصه و لا يعينه و لا ينصره.

«۲۴»- كا، [الكافى] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي حَفْصٍ الْأَعْشَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ سَعَى فِي حَاجَةٍ لِأَخِيهِ فَلَمْ يُنَاصِحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (۱).

بيان: فلم يناصحه و فى بعض النسخ فلم ينصحه أى لم يبذل الجهد فى قضاء حاجته و لم يهتم بذلك و لم يكن غرضه حصول ذلك المطلوب قال الراغب النصح تحرى قول أو فعل فيه صلاح صاحبه انتهى و أصله الخلوص و هو خلاف الغش و يدل على أن خيانه المؤمن خيانه لله و الرسول.

«۲۵»- كا، [الكافى] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا تَعْنِي بِقَوْلِكَ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى آخِرِهِمْ (۲).

بيان: فى القاموس الجهد الطاقه و يضم و المشقه و اجهد جهدك أى أبلغ غايتك و جهد كمنع جد كاجتهد قوله من لدن أمير المؤمنين يحتمل أن يكون المراد بهم الأئمه عليهم السلام كما فى الأخبار الكثيره تفسير المؤمنين فى الآيات بهم عليهم السلام فإنهم المؤمنون حقا الذين يؤمنون على الله فيجيز أمانهم و أن يكون المراد ما يشمل سائر المؤمنين و أما خيانه الله فلأنه خالف أمره و ادعى الإيمان و لم يعمل بمقتضاه و خيانه الرسول و الأئمه عليهم السلام لأنه لم يعمل بقولهم و خيانه

ص: ۱۸۲

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۲.

۲- ۲. المصدر ج ۲ ص ۳۶۲.

سائر المؤمنين لأنهم كنفس واحده و لأنه إذا لم يكن الإيمان سببا لنصحه فقد خان الإيمان و استحقره و لم يراعه و هو مشترك بين الجميع فكأنه خانهم جميعا.

«۲۶»- كا، [الكافى] عَنْهُمَا جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ مَشَى فِي حَاجَهِ أَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ (۱).

بيان: و كان الله خصمه أى يخاصمه من قبل المؤمن فى الآخره أو فى الدنيا أيضا فينتقم له فيهما.

«۲۷»- كا، [الكافى] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ مَحْضَ الرَّأْيِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْيَهُ (۲).

بيان: شرت العسل أشوره شورا من باب قال جنيته و شرت الدابه شورا عرضته للبيع و شاورته فى كذا و استشرته راجعته لأرى فيه رأيه فأشار على بكذا أرانى ما عنده فيه من المصلحه فكانت إشارته حسنه و الاسم المشوره و فيه لغتان سكون الشين و فتح الواو و الثانيه ضم الشين و سكون الواو وزان معونه و يقال هى من شار إذا عرضه فى المشوار و يقال من أشرت العسل شبه حسن النصيحه بشرى العسل و تشاور القوم و اشتوروا و الشورى اسم منه.

فلم يمحضه من باب منع أو من باب الإفعال فى القاموس المحض اللبن الخالص و محضه كمنعه سقاه المحض كأمحضه و أمحضه الود أخلصه كمحضه و الحديث صدقه و الأمحوضه النصيحه الخالصه و قوله محض الرأى إما مفعول مطلق أو مفعول به و فى المصباح الرأى العقل و التدبير و رجل ذو رأى أى بصيره.

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۳.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۶۳.

باب ۶۰ الهجران

«۱»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِیعِ وَ عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ رَفَعَهُ قَالَ فِی وَصِیَّهِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَی الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَهَ وَ اللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِکَ کِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا یَدْعُو أَخَاهُ إِلَی صِلَتِهِ وَ لَا یَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ کَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْیَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَی صَاحِبِهِ حَتَّی یَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَیْ أَخِی أَنَا الظَّالِمُ حَتَّی یَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَکَمٌ عَدْلٌ یَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ (۱).

بیان: الهجر و الهجران خلاف الوصل قال فی المصباح هجرته هجرا من باب قتل ترکته و رفضته فهو مهجور و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران و فی التنزیل وَ اهْجُرُوهُنَّ فِی الْمَضاجِعِ البراءه أی براءه الله و رسوله منه و معتب بضم المیم و فتح العین و تشدید التاء المکسوره و کان من خیار موالی الصادق علیه السلام بل خیرهم کما روی فیه و هذا الظالم أی أحدهما ظالم و الظالم خبر أو التقدیر هذا الظالم استوجب ذلک فما حال المظلوم و لم استوجبه إلی صلته أی إلی صله نفسه و یحتمل رجوع الضمیر إلی الأخ و لا یتغامس فی أکثر النسخ بالغین المعجمه و الظاهر أنه بالمهمله کما فی بعضها قال فی القاموس تعامس تغافل و علی تعامی علی و یمکن التکلف فی المعجمه بما یرجع إلی ذلک من قولهم غمسه فی الماء أی رمسه و الغمیس اللیل المظلم و الظلمه و الشی ء الذی لم یظهر للناس و لم یعرف بعد و کل ملتف یغتمس فیه أو یستخفی قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَدِیثِ عَلِیٍّ علیه السلام: أَلَا وَ إِنَّ مُعَاوِیَهَ قَادَ لُمَهً مِنَ الْغُوَاهِ وَ عَمَّسَ عَلَیْهِمُ الْخَبَرَ. العمس أن تری أنک لا تعرف الأمر

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۴۴.

و أنت به عارف و يروى بالغين المعجمه.

فعاز بالزاى المشدده و فى بعض النسخ فعال باللام المخففه فى القاموس عزه كمده غلبه فى المعازه و فى الخطاب غالبه كعازه و قال عال جار و مال عن الحق و الشي ء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه أنا الظالم كأنه من المعاريض للمصلحه.

«۲»- كـا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ (۱).

بيان: ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشره و الصحبه و أفضى ذلك إلى الهجره فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال و أما الهجر فى الثلاث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلك المده مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفه و هذه الأخبار مختصه بغير أهل البدع و الأهواء و المصرين على المعاصى لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

«۳»- كا، [الكافى] عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِى قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِى لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ (۲).

بيان: الصرم القطع أى يهجره رأسا و يدل على أن الأمر بصله الرحم يشمل المؤمن و المنافق و الكافر كما مر.

«۴»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلْقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِى نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِى يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَى فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِى الْمُهَاجَرَهِ(۳).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۴۴.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۴۴.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۴۴.

بیان: شلقان بفتح الشین و سکون اللام لقب لعیسی بن أبی منصور و قیل إنما لقب بذلک لسوء خلقه من الشلق و هو الضرب بالسوط و غیره

وَ قَدْ رُوِیَ فِی مَدْحِهِ أَخْبَارٌ کَثِیرَهٌ مِنْهَا أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ فِیهِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَنْظُرَ إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَلْیَنْظُرْ إِلَی هَذَا. وَ قَالَ علیه السلام أَیْضاً فِیهِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَی خِیَارٍ فِی الدُّنْیَا خِیَارٍ فِی الْآخِرَهِ فَانْظُرْ إِلَیْهِ (۱).

و المراد بکونه عنده أنه کان فی بیته لا أنه کان حاضرا فی المجلس و کان قد صیره فی نفقته أی تحمل نفقته و جعله فی عیاله و قیل وکل إلیه نفقه العیال و جعله قیما علیها و الأول أظهر فهجره أی بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم هجر مرازم عیسی فعبر عنه ابن حدید هکذا.

و قال الشهید الثانی رحمه الله و لعل الصواب فهجرته و قال بعض الأفاضل أی فهجر عیسی أبا عبد الله علیه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم و أقول صحف بعضهم علی هذا الوجه قرأ نکلم بصیغه المتکلم مع الغیر و تکلم فی بعض النسخ بدون العاطف و علی تقدیره فهو عطف علی مقدر أی أ تواصل و تکلم و نحو هذا و هو استفهام علی التقدیرین علی التقریر و یحتمل الأمر علی بعض الوجوه.

«۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ کَثِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ أَبِی قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّمَا مُسْلِمَیْنِ تَهَاجَرَا فَمَکَثَا ثَلَاثاً لَا یَصْطَلِحَانِ إِلَّا کَانَا خَارِجَیْنِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ یَکُنْ بَیْنَهُمَا وَلَایَهٌ فَأَیُّهُمَا سَبَقَ إِلَی کَلَامِ أَخِیهِ کَانَ السَّابِقَ إِلَی الْجَنَّهِ یَوْمَ الْحِسَابِ (۲).

بیان: إلا کانا کأن الاستثناء من مقدر أی لم یفعلا ذلک إلا کانا خارجین و هذا النوع من الاستثناء شائع فی الأخبار و یحتمل أن تکون إلا هنا زائده کما قال الشاعر

أری الدهر إلا منجنونا بأهله و قیل التقدیر لا یصطلحان علی حال

۱- ۱. رجال الکشّیّ ۲۷۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۴۵.

إلاـ و قـد كانـا خـارجين و قيـل أيمـا مبتـدأ و لاـ يصـطلحان حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشـرطيه و لا النافيه نحو إلا تنصـروه فقـد نصـره الله و لم يكن بتشديـد النون مضـارع مجهول من بـاب الإفعال و تكرار للنفى فى إن لا كانا مأخوذ من الكنه بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سـقيفه فوق باب الـدار و قوله فأيهما جزاء الشـرط و الجمله الشـرطيه خبر المبتدإ أى أيما مسـلمين تهاجرا ثلاثه أيام إن لم يخرجا من الإسـلام و لم يضـعا الولايه و المحبه على طاق النسـيان فأيهما سبق إلخ و إنما ذكرنا ذلك للاستغراب مع أن أمثال ذلك دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب و ليس ذلك منه بغريب و المراد بالولايه المحبه التى تكون بين المؤمنين.

«۶»- كـا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَه عَنْ زُرَارَه عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السـلام قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِى بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَـدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ اسْـتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ تَمَـدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا(۱).

بيـان: فى القـاموس أغرى بينهم العـداوه ألقاهـا كـأنه ألزقها بهم ما لم يرجع أحـدهم عن دينه كأنه للسـلب الكلى فقوله إذا فعلوا للإيجـاب الجزئى و يحتمـل العكس و مـا بمعنى ما دام و التمـدد للاستراحه و إظهار الفراغ من العمل و الراحه فزت أى وصـلت إلى مطلوبى.

«۷»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَـيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَـعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْـلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَـانِ عَـنِ ابْنِ مُسْـكَانَ عَنْ أَبِى بَصِـيرٍ عَنْ أَبِى عَبْـدِ اللَّهِ عليه السـلام قَـالَ: لَـا يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحـاً مَـا اهْتَجَرَ الْمُسْـلِمَانِ فَـإِذَا الْتَقَيَا اصْطَكَّتْ رُكْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَى يَا وَيْلَهُ مَا لَقِيَ مِنَ الثُّبُورِ(۲).

بيان: اصطكاك الركبتين اضطرابهما و تأثير أحدهما للآخر و التخلع التفكك و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فى حكايه قول إبليس عن

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۴۵.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۴۶.

التكلم إلى الغيبه فى قوله ويله و لقى تنزيها لنفسه المقدسه عن نسبه الشر إليه فى اللفظ و إن كان فى المعنى منسوبا إلى غيره و نظيره شائع فى الكلام قال فى النهايه فيه إذا قرأ ابن آدم السجده فسجد اعتزل الشيطان، يبكى يقول يا ويله الويل الحزن و الهلاك و المشقه من العذاب و كل من وقع فى هلكه دعا بالويل و معنى النداء فيه يا ويلى و يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا وقتك و أوانك و أضاف الويل إلى ضمير الغائب حملا على المعنى و عدل عن حكايه قول إبليس يا ويلى كراهه أن يضيف الويل إلى نفسه انتهى و ما فى قوله ما لقى للاستفهام التعجبى و منصوب المحل مفعول لقى و من للتبعيض و الثبور بالضم الهلاك.

«۸»- لى، [الأمالى للصدوق] فِى مَنَاهِى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْهِجْرَانِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلَا يَهْجُرْ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَهِ أَيَّامٍ فَمَنْ كَانَ مُهَاجِراً لِأَخِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ النَّارُ أَوْلَى بِهِ (۱).

«۹»- ل، [الخصال] ابْنُ بُنْدَارَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْحَمَّادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّائِغِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنَيْنِ اهْتَجَرَا فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا وَ بَرِئْتُ مِنْهُمَا فِي الثَّالِثَهِ فَقِيلَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا حَالُ الظَّالِمِ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ فَقَالَ عليه السلام مَا بَالُ الْمَظْلُومِ لَا يَصِيرُ إِلَى الظَّالِمِ فَيَقُولُ أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَصْطَلِحَا(۳).

«۱۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: فِي أَوَّلِ لَيْلَهٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَغُلُّ الْمَرَدَهَ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَ يَغْفِرُ فِي كُلِّ لَيْلَهٍ سَبْعِينَ أَلْفاً فَإِذَا كَانَ

۱- ۱. أمالي الصدوق ص ۲۵۵.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

فِی لَیلَهِ الْقَدْرِ غَفَرَ اللَّهُ بِمِثْلِ مَا غَفَرَ فِی رَجَبٍ وَ شَعْبَانَ وَ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَی ذَلِکَ الْیوْمِ إِلَّا رَجُلٌ بَینَهُ وَ بَینَ أَخِیهِ شَحْنَاءُ فَیقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْظِرُوا هَؤُلَاءِ حَتَّی یصْطَلِحُوا(۱).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الرَّزَّازِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ یعْلَی بْنِ عُبَیدٍ عَنْ یحْیی بْنِ عُبَیدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ یهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَهِ أَیامٍ وَ السَّابِقُ یسْبِقُ إِلَی الْجَنَّهِ(۲).

«۱۳»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنَاجَشُوا وَ لَا تَدَابَرُوا.

التدابر المصارمه و الهجران مأخوذ من أن یولی الرجل صاحبه دبره و یعرض عنه بوجهه.

«۱۴»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (۳).

باب ۶۱ من حجب مؤمنا

«۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ کَانَ بَینَهُ وَ بَینَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ بَینَهُ وَ بَینَ الْجَنَّهِ سَبْعِینَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَینَ السُّورِ إِلَی السُّورِ مَسِیرَهُ أَلْفِ عَامٍ (۴).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (۵).

۱- ۱. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۱.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵.

۳- ۳. معانی الأخبار.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۱۴.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۱ مع تغییر.

«۲»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ صَارَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي حَاجَةٍ أَوْ مُسَلِّماً فَحَجَبَهُ لَمْ يَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ إِلَى أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ(۱).

أقول: قد مضی أخبار فی هذا المعنی فی باب من حجب مؤمنا فی کتاب الإیمان و الکفر.

«۳»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَيْنَ السُّورِ إِلَى السُّورِ مَسِيرَةُ أَلْفِ عَامٍ (۲).

کا، [الکافی] عن العده عن سهل بن زیاد عن بکر بن صالح عن محمد بن سنان: مثله بتغییر یسیر(۳)

بیان: کان بینه و بین مؤمن حجاب أی مانع من الدخول علیه إما بإغلاق الباب دونه أو إقامه بواب علی بابه یمنعه من الدخول علیه و قال الراغب الضرب إیقاع شی ء علی شی ء و لتصور اختلاف الضرب خولف بین تفاسیرها کضرب الشی ء بالید و العصا و نحوهما و ضرب الأرض بالمطر و ضرب الدراهم اعتبارا بضربه بالمطرقه و قیل له الطبع اعتبارا بتأثیر السکه فیه و ضرب الخیمه لضرب أوتادها بالمطرقه و تشبیها بضرب الخیمه قال ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ(۴) أی التحفتهم الذله التحاف الخیمه بمن ضربت علیه و منه استعیر فَضَرَبْنا عَلَى آذانِهِمْ فِي الْكَهْفِ (۵) قال فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ(۶) إلی آخر ما قال فی ذلک.

مسیره ألف عام أی من أعوام الدنیا و یحتمل الآخره ثم الظاهر منه إراده هذا العدد حقیقه و یمکن حمله علی المجاز و المبالغه فی بعده عن الرحمه

ص: ۱۹۰

۱- ۱. الاختصاص ص ۳۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۴.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۵.

۴- ۴. آل عمران: ۱۱۲.

۵- ۵. الکهف: ۱۱.

۶- ۶. الحدید: ۱۳ راجع المفردات ۲۹۵.

و الجنه أو على أنه لا يدخلها إلا بعد زمان طويل تقطع فيه تلك المسافه.

و على التقادير لعله محمول على ما إذا كان الاحتجاب للتكبر و الاستهانه بالمؤمن و تحقيره و عدم الاعتناء بشأنه لأنه معلوم أنه لا بد للمرء من ساعات فى اليوم و الليله يشتغل فيها الإنسان بإصلاح أمور نفسه و معاشه و معاده لا سيما العلماء لاضطرارهم إلى المطالعه و التفكر فى المسائل الدينيه و جمعها و تأليفها و تنقيحها و جمع الأخبار و شرحها و تصحيحها و غير ذلك من الأمور التى لا بد لهم من الخوض فيها و الاعتزال عن الناس و التخلى فى مكان لا يشغلهم عنها أحد و الأدله فى مدح العزله و المعاشره متعارضه و قد يقال المراد بالجنه جنه معينه يدخل فيها من لم يحجب المؤمن.

«۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عليه السلام فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَتَى وَاحِدٌ مِنْهُمُ الثَّلَاثَهَ وَ هُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي مَنْزِلِ أَحَدِهِمْ فِي مُنَاظَرَهٍ بَيْنَهُمْ فَقَرَعَ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْغُلَامُ فَقَالَ أَيْنَ مَوْلَاكَ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَ دَخَلَ الْغُلَامُ إِلَى مَوْلَاهُ فَقَالَ لَهُ مَنْ كَانَ الَّذِي قَرَعَ الْبَابَ قَالَ كَانَ فُلَانٌ فَقُلْتُ لَهُ لَسْتَ فِي الْمَنْزِلِ فَسَكَتَ وَ لَمْ يَكْتَرِثْ وَ لَمْ يَلُمْ غُلَامَهُ وَ لَا اغْتَمَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِرُجُوعِهِ عَنِ الْبَابِ وَ أَقْبَلُوا فِي حَدِيثِهِمْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ بَكَّرَ إِلَيْهِمُ الرَّجُلُ فَأَصَابَهُمْ وَ قَدْ خَرَجُوا يُرِيدُونَ ضَيْعَهً لِبَعْضِهِمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَ قَالَ أَنَا مَعَكُمْ فَقَالُوا نَعَمْ وَ لَمْ يَعْتَذِرُوا إِلَيْهِ وَ كَانَ الرَّجُلُ مُحْتَاجاً ضَعِيفَ الْحَالِ فَلَمَّا كَانُوا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا غَمَامَهٌ قَدْ أَظَلَّتْهُمْ فَظَنُّوا أَنَّهُ مَطَرٌ فَبَادَرُوا فَلَمَّا اسْتَوَتِ الْغَمَامَهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ إِذَا مُنَادٍ يُنَادِي مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ أَيَّتُهَا النَّارُ خُذِيهِمْ وَ أَنَا جَبْرَئِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا نَارٌ مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ قَدِ اخْتَطَفَتِ الثَّلَاثَهَ نَفَرٍ وَ بَقِيَ الرَّجُلُ مَرْعُوباً يَعْجَبُ بِمَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ- وَ لَا يَدْرِي مَا السَّبَبُ فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَهِ فَلَقِيَ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ وَ مَا رَأَى وَ مَا سَمِعَ

فَقَالَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ عَنْهُمْ رَاضِياً وَ ذَلِكَ بِفِعْلِهِمْ بِكَ قَالَ وَ مَا فِعْلُهُمْ بِي فَحَدَّثَهُ يُوشَعُ فَقَالَ الرَّجُلُ فَأَنَا أَجْعَلُهُمْ فِي حِلٍّ وَ أَعْفُو عَنْهُمْ قَالَ لَوْ كَانَ هَذَا قَبْلُ لَنَفَعَهُمْ وَ أَمَّا السَّاعَةَ فَلَا وَ عَسَى أَنْ يَنْفَعَهُمْ مِنْ بَعْدُ(۱).

بیان: کان فلان قیل کان تامه أو فلان کنایه عن اسم غیر منصرف کأحمد و أقول یحتمل تقدیر الخبر أی کان فلان قارع الباب و فی القاموس ما أکترث له ما أبالی به فلما کان من الغد قیل کان تامه و المستتر راجع إلی أمر الدهر و من بمعنی فی و فی القاموس بکر علیه و إلیه و فیه بکورا و بکر و ابتکر و أبکر و باکره أتاه بکره و کل من بادر إلی شی ء فقد أبکر إلیه فی أی وقت کان و قال الضیعه العقار و الأرض المغله و لم یعتذروا إلیه ربما یفهم منه أنه عرف أنهم کانوا فی البیت و لم یأذنوا له و فیه نظر بل الظاهر من آخر الخبر خلافه و یدل علی أنه لو صدر عن أحد مثل هذه البادره کان علیه أن یبادر إلی الاعتذار و أنه مع رضاه یسقط عنهم الوزر.

ضعیف الحال أی قلیل المال قد أظلتهم أی قربت منهم أو الشمس لما کانت فی جانب المشرق وقعت ظلها علیهم قبل أن تحاذی رءوسهم فظنوا أنه أی سبب حدوث الغمامه مطر فبادروا لیصلوا إلی الضیعه قبل نزول المطر و النفر لما کان فی معنی الجمع جعل تمیزا للثلاثه و أما الساعه فلا أی لا ینفعهم لیردوا إلی الدنیا و عسی أن ینفعهم أی فی البرزخ أو القیامه.

«۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَکِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَهَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا تَقُولُ فِی مُسْلِمٍ أَتَی مُسْلِماً زَائِراً وَ هُوَ فِی مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَیْهِ فَلَمْ یَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ یَخْرُجْ إِلَیْهِ قَالَ یَا أَبَا حَمْزَهَ أَیُّمَا مُسْلِمٍ أَتَی مُسْلِماً زَائِراً أَوْ طَالِبَ حَاجَهٍ وَ هُوَ فِی مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَیْهِ فَلَمْ یَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ یَخْرُجْ إِلَیْهِ لَمْ یَزَلْ فِی لَعْنَهِ اللَّهِ

ص: ۱۹۲

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۴.

عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى يَلْتَقِيَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فِي لَعْنَهِ اللَّهِ حَتَّى يَلْتَقِيَا قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا حَمْزَهَ(۱).

بيان: أيما مسلم قيل أى مبتدأ و ما زائده بين المضاف و المضاف إليه و أتى مسلما خبره و الجمله شرطيه و جمله لم يزل جزائيه و الضمير راجع إلى المسلم الثانى و لو كان أتى صفه و لم يزل خبرا لم يكن للمبتدإ عائد و لعل المراد بالالتقاء الاعتذار أو معه و هو محمول على عدم العذر أو الاستخفاف.

باب ۶۲ التهمه و البهتان و سوء الظن بالإخوان و ذم الاعتماد على ما يسمع من أفواه الرجال

الآيات:

النساء: وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَهً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً(۲)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ کُلُّ أُولئِکَ کانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(۳)

النور: لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَ قالُوا هذا إِفْکٌ مُبِينٌ إلى قوله تعالى إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِکُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِکُمْ ما لَيْسَ لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَکُونُ لَنا أَنْ نَتَکَلَّمَ بِهذا سُبْحانَکَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ (۴)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا کَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا(۵)

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۵.

۲- ۲. النساء: ۱۱۲.

۳- ۳. أسرى: ۳۶.

۴- ۴. النور: ۱۲- ۱۵.

۵- ۵. الحجرات: ۱۲.

«۱»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَیْسَ لَکَ أَنْ تَأْتَمِنَ مَنْ غَشَّکَ وَ لَا تَتَّهِمَ مَنِ ائْتَمَنْتَ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَیْسَ لَکَ أَنْ تَتَّهِمَ مَنْ قَدِ ائْتَمَنْتَهُ وَ لَا تَأْمَنَ الْخَائِنَ وَ قَدْ جَرَّبْتَهُ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: نَاقِلًا عَنْ حَکِیمٍ الْبُهْتَانُ عَلَی الْبَرِیِّ أَثْقَلُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِیَاتِ (۳).

«۴»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا یَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا یَخُونُهُ وَ لَا یَخْذُلُهُ وَ لَا یَتَّهِمُهُ وَ لَا یَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْکَ بَرِی ءٌ وَ قَالَ علیه السلام اطْلُبْ لِأَخِیکَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً وَ قَالَ علیه السلام اطْرَحُوا سُوءَ الظَّنِّ بَیْنَکُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَی عَنْ ذَلِکَ (۴).

«۵»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِیدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَهً أَوْ قَالَ فِیهِ مَا لَیْسَ فِیهِ أَقَامَهُ اللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَلَی تَلٍّ مِنْ نَارٍ حَتَّی یَخْرُجَ مِمَّا قَالَهُ فِیهِ (۵).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عنه علیه السلام: مثله (۶).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِیَّهَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَاهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَهً بِمَا لَیْسَ فِیهِمَا حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی طِینَهِ خَبَالٍ حَتَّی یَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِینَهُ خَبَالٍ قَالَ صَدِیدٌ یَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ یَعْنِی الزَّوَانِیَ (۷).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن المتوکل عن الحمیری: مثله (۸)

ص: ۱۹۴

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۳۵.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

۵- ۵. عیون الأخبار ج ۲ ص ۳۳.

۶- ۶. صحیفه الرضا ص ۸.

۷- ۷. معانی الأخبار ص ۱۶۴.

۸- ۸. ثواب الأعمال: ۲۱۵.

سن، [المحاسن] ابن محبوب: مثله (۱) أقول قد مضى بعض الأخبار فی باب الغيبه.

«۷»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِیِّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ خَوَاصِّ الشِّيعَهِ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَ هُوَ يَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ- يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَا أَخْوَفَنِی أَنْ يَكُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ يُنَافِقُكَ فِی إِظْهَارِهِ وَ اعْتِقَادِ وَصِيَّتِكَ وَ إِمَامَتِكَ فَقَالَ مُوسَى عليه السلام وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ لِأَنِّی حَضَرْتُ مَعَهُ الْيَوْمَ فِی مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِيفَهِ الْقَاعِدِ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ لَهُ صَاحِبُكَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ غَيْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْتَقِدُ أَنَّهُ غَيْرُ إِمَامٍ فَعَلَیَّ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً وَ لَعَنَ مَنْ وَشَى بِكَ فَقَالَ لَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام لَيْسَ كَمَا ظَنَنْتَ وَ لَكِنَّ صَاحِبَكَ أَفْقَهُ مِنْكَ إِنَّمَا قَالَ مُوسَى غَيْرُ إِمَامٍ أَیْ إِنَّ الَّذِی هُوَ غَيْرُ إِمَامٍ فَمُوسَى غَيْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِی وَ نَفَى إِمَامَهَ غَيْرِی يَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَى يَزُولُ عَنْكَ هَذَا الَّذِی ظَنَنْتَهُ بِأَخِيكَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ تُبْ إِلَى اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِی مَالٌ فَأُرْضِيَهُ بِهِ وَ لَكِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِی كُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِی وَ صَلَاتِی عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِی لِأَعْدَائِكُمْ قَالَ مُوسَى عليه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ(۲).

«۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ النَّبِیُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ الْخَبَرَ(۳).

«۹»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ مُيَسِّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۱.

۲- ۲. الاحتجاج ۲۱۴.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۱۵.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ أَرْبَعُ أَصَابِعَ وَ وَضَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَدَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ فَأَكْثَرُهُ بَاطِلٌ (۱).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلَ الشَّامِيُّ الَّذِي بَعَثَهُ مُعَاوِيَةُ لِيَسْأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَمَّا سَأَلَ عَنْهُ مَلِكُ الرُّومِ- الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ علیه السلام أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَمَا رَأَيْتَهُ بِعَيْنِكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ قَدْ تَسْمَعُ بِأُذُنَيْكَ بَاطِلًا كَثِيراً(۲).

«۱۱»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مِنْهُ مَا يَغْلِبُكَ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مَحْمِلًا الْخَبَرَ(۳).

«۱۲»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: حُسْنُ الظَّنِّ أَصْلُهُ مِنْ حُسْنِ إِيمَانِ الْمَرْءِ وَ سَلَامَةِ صَدْرِهِ وَ عَلَامَتُهُ أَنْ يَرَى كُلَّ مَا نَظَرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الطَّهَارَةِ وَ الْفَضْلِ مِنْ حَيْثُ مَا رُكِبَ فِيهِ وَ قُذِفَ مِنَ الْحَيَاءِ وَ الْأَمَانَةِ وَ الصِّيَانَةِ وَ الصِّدْقِ.

قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: أَحْسِنُوا ظُنُونَكُمْ بِإِخْوَانِكُمْ تَغْتَنِمُوا بِهَا صَفَاءَ الْقَلْبِ وَ نَقَاءَ الطَّبْعِ.

وَ قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: إِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدَ إِخْوَانِكُمْ فِي خَصْلَةٍ تَسْتَنْكِرُونَهَا مِنْهُ فَتَأَوَّلُوا لَهَا سَبْعِينَ تَأْوِيلًا فَإِنِ اطْمَأَنَّتْ قُلُوبُكُمْ عَلَى أَحَدِهَا وَ إِلَّا فَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ حَيْثُ لَمْ تَعْذِرُوهُ فِي خَصْلَةٍ سَتَرَهَا عَلَيْهِ سَبْعُونَ تَأْوِيلًا وَ أَنْتُمْ أَوْلَى بِالْإِنْكَارِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْهُ (۴).

«۱۳»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ بِضَاعَةً إِلَى الْيَمَنِ فَأَتَيْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ فُلَاناً

ص: ۱۹۶

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۱۲.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۶.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

۴- ۴. مصباح الشريعه ص ۵۸.

فَقَالَ لِی أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ یَشْرَبُ الْخَمْرَ فَقُلْتُ قَدْ بَلَغَنِی مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنَّهُمْ یَقُولُونَ ذَلِکَ فَقَالَ صَدِّقْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ یَقُولُ یُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ یُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِینَ (۱) فَقَالَ یَعْنِی یُصَدِّقُ اللَّهَ وَ یُصَدِّقُ الْمُؤْمِنِینَ لِأَنَّهُ کَانَ رَءُوفاً رَحِیماً بِالْمُؤْمِنِینَ (۲).

«۱۴»- غو، [غوالی اللئالی] حَدَّثَنِی الْمَوْلَی الْعَالِمُ الْوَاعِظُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَاءِ الدِّینِ بْنِ فَتْحِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِکِ الْقُمِّیُّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الْمَلِکِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَفْشَاهَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاشِیِّ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ دَارِ الصَّخْرِ عَنْ نَجْمِ الدِّینِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُعَمَّرِ السِّنْبِسِیِّ قَالَ سَمِعْتُ مَوْلَایَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ الْعَسْکَرِیَّ علیه السلام یَقُولُ: أَحْسِنْ ظَنَّکَ وَ لَوْ بِحَجَرٍ یَطْرَحُ اللَّهُ فِیهِ سِرَّهُ فَتَتَنَاوَلَ نَصِیبَکَ مِنْهُ فَقُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لَوْ بِحَجَرٍ فَقَالَ أَ لَا تَنْظُرُ إِلَی الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ.

«۱۵»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: اطْلُبْ لِأَخِیکَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً.

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ کَلَامٍ لَهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَیُّهَا النَّاسُ مَنْ عَرَفَ مِنْ أَخِیهِ وَثِیقَهَ دِینٍ وَ سَدَادَ طَرِیقٍ فَلَا یَسْمَعَنَّ فِیهِ أَقَاوِیلَ النَّاسِ أَمَا إِنَّهُ قَدْ یَرْمِی الرَّامِی وَ یُخْطِئُ السِّهَامَ وَ یُحِیلُ الْکَلَامُ وَ بَاطِلُ ذَلِکَ یَبُورُ وَ اللَّهُ سَمِیعٌ وَ شَهِیدٌ أَمَا إِنَّهُ لَیْسَ بَیْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ إِلَّا أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَی قَوْلِهِ هَذَا فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ وَ وَضَعَهَا بَیْنَ أُذُنِهِ وَ عَیْنِهِ ثُمَّ قَالَ الْبَاطِلُ أَنْ تَقُولَ سَمِعْتُ وَ الْحَقُّ أَنْ تَقُولَ رَأَیْتُ (۳).

«۱۷»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ علیه السلام: إِذَا کَانَ زَمَانُ الْعَدْلُ فِیهِ أَغْلَبَ مِنَ الْجَوْرِ فَحَرَامٌ أَنْ تَظُنَّ بِأَحَدٍ سُوءاً حَتَّی یُعْلَمَ ذَلِکَ مِنْهُ وَ إِذَا کَانَ زَمَانٌ الْجَوْرُ فِیهِ أَغْلَبُ مِنَ الْعَدْلِ فَلَیْسَ لِأَحَدٍ أَنْ یَظُنَّ بِأَحَدٍ خَیْراً حَتَّی یَبْدُوَ ذَلِکَ مِنْهُ.

«۱۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا اسْتَوْلَی الصَّلَاحُ عَلَی الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ لَمْ تَظْهَرْ مِنْهُ خِزْیَهٌ فَقَدْ ظَلَمَ إِذَا اسْتَوْلَی الْفَسَادُ

۱- ۱. براءه: ۶۱.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۹۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۱۳۹ من الخطب.

عَلَى الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ فَأَحْسَنَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ فَقَدْ غُرِرَ(۱).

وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اتَّقُوا ظُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ (۲).

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَحَدٍ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مُحْتَمِلًا(۳).

«۱۹»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا اتَّهَمَ الْمُؤْمِنُ أَخَاهُ انْمَاثَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ كَمَا يَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ(۴).

بيان: في القاموس الوهم من خطرات القلب أو هو مرجوح طرفي المتردد فيه و وهم في الشي ء كوعد ذهب وهمه إليه و توهم ظن و اتهمه بكذا اتهاما و اتهمه كافتعله و أوهمه أدخل عليه التهمه كهمزه أي ما يتهم عليه فاتهم هو فهو متهم و تهيم و في المصباح اتهمته بكذا ظننته به فهو تهيم و اتهمته في قوله شككت في صدقه و الاسم التهمه وزان رطبه و السكون لغه حكاها الفارابي و أصل التاء واو و قال ماث الشي ء موثا من باب قال و يميث ميثا من باب باع لغه ذاب في الماء و ماثه غيره من باب قال يتعدى و لا يتعدى و ماثت الأرض لانت و سهلت و في القاموس ماث موثا و موثانا محركه خلطه و دافه فانماث انمياثا انتهى.

و كأن المراد هنا بالتهمه أن يقول فيه ما ليس فيه مما يوجب شينه و يحتمل أن يشمل سوء الظن أيضا و من في قوله من قلبه إما بمعنى في كما في قوله تعالى إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أو ضمن فيه معنى الذهاب أو الزوال و نحوه و يحتمل التعليل لأن ذلك بسبب فساد قلبه و قيل إنما قال كذلك للتنبيه على فساد قلبه حتى أنه ينافي الإيمان و يوجب فساده.

«۲۰»- كا، [الكافي] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۶۹.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۹.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۳۰.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۶۱.

عليه السلام يَقُولُ: مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ فِی دِينِهِ فَلَا حُرْمَهَ بَيْنَهُمَا وَ مَنْ عَامَلَ أَخَاهُ بِمِثْلِ مَا يُعَامِلُ بِهِ النَّاسَ فَهُوَ بَرِی ءٌ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ (١).

بيان: فی دينه يحتمل تعلقه بالأخوه أو بالتهمه و الأول أظهر و علی الثانی التهمه تشمل تهمته بترک شی ء من الفرائض أو ارتکاب شی ء من المحارم لأن الإتيان بالفرائض و الاجتناب عن المحارم من الدين كما أن القول الحق و التصديق به من الدين فلا حرمه بينهما أی حرمه الإيمان كنايه عن سلبه و الحاصل أنه انقطعت علاقه الأخوه و زالت الرابطه الدينيه بينهما فی القاموس الحرمه بالضم و بضمتين و كهمزه ما لا يحل انتهاكه و الذمه و المهابه و النصيب و من يعظم حرمات الله أی ما وجب القيام به و حرم التفريط فيه بمثل ما عامل به الناس أی المخالفين أو الأعم منهم و من فساق الشيعه و ممن لا صداقه و أخوه بينهما و التسويه فی المعامله بأن يربح عليهما علی حد سواء و لا يخص أخاه بالرعايه و المسامحه و ترک الربح أو تقليله و شده النصيحه و حفظ حرمته فی الحضور و الغيبه و المواساه معه و أمثال ذلک مما هو مقتضی الأخوه كما فصل فی الأخبار الكثيره.

فهو بری ء ممن ينتحل أی من يجعل هو أو أخوه ولايتهم نحله و مذهبا و هم الرب سبحانه و رسوله و الأئمه و الظاهر أن المستتر فی ينتحل راجع إلی المعامل لا إلی الأخ تعريضا بأنه خارج من الدين فإن الانتحال ادعاء ما ليس له و لم يتصف به فی القاموس انتحله و تنحله ادعاه لنفسه و هو لغيره و فی أكثر النسخ مما ينتحل و هو أظهر فالمراد بما ينتحل التشيع أو الأخوه.

«٢١»- كا، [الكافی] عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِی كَلَامٍ لَهُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِيکَ عَلَی أَحْسَنِهِ حَتَّی يَأْتِيَکَ مَا يَغْلِبُکَ مِنْهُ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيکَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِی الْخَيْرِ مَحْمِلًا(٢).

ص: ١٩٩

١- ١. الكافی ج ٢ ص ٣٦١.

٢- ٢. الكافی ج ٢ ص ٣٦٢.

بیان: ضع أمر أخیک أی احمل ما صدر عن أخیک من قول أو فعل علی أحسن محتملاته و إن کان مرجوحا من غیر تجسس حتی یأتیک منه أمر لا یمکنک تأویله فإن الظن قد یخطئ و التجسس منهی عنه کما قال تعالی إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (۱) و قال وَ لا تَجَسَّسُوا(۲) و قوله ما یغلبک فی بعض النسخ بالغین فقوله منه متعلق بیأتیک أی حتی یأتیک من قبله ما یعجزک و لم یمکنک التأویل و فی بعض النسخ بالقاف من باب ضرب کالسابق أو من باب الإفعال فالظرف متعلق بیقلبک و الضمیر للأحسن و قوله علیه السلام و لا تظنن تأکید لبعض أفراد الکلام السابق أو السابق محمول علی الفعل و هذه الجمله مرویه فی نهج البلاغه و فیه من أحد و محتملا.و الحاصل أنه إذا صدرت منه کلمه ذات وجهین وجب علیک أن تحملها علی الوجه الخیر و إن کان معنی مجازیا بدون قرینه أو کنایه أو توریه أو نحوهما لا سیما إذا ادعاه القائل.

و من هذا القبیل ما سماه علماء العربیه أسلوب الحکیم کما قال الحجاج للقبعثری متوعدا له بالقید لأحملنک علی الأدهم فقال القبعثری مثل الأمیر یحمل علی الأدهم و الأشهب فأبرز وعیده فی معرض الوعد ثم قال الحجاج للتصریح بمقصوده إنه حدید فقال القبعثری لأن یکون حدیدا خیر من أن یکون بلیدا.

و قال الشهید الثانی روح الله روحه و غیره ممن سبقه اعلم أنه کما یحرم علی الإنسان سوء القول فی المؤمن و أن یحدث غیره بلسانه بمساوی الغیر کذلک یحرم علیه سوء الظن و أن یحدث نفسه بذلک و المراد بسوء الظن المحرم عقد القلب و حکمه علیه بالسوء من غیر یقین فأما الخواطر و حدیث النفس فهو معفو عنه کما أن الشک أیضا معفو عنه قال الله تعالی اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (۳) فلیس لک أن تعتقد فی غیرک سوءا إلا إذا انکشف لک بعیان لا یحتمل التأویل و ما لم تعلمه ثم وقع فی قلبک فالشیطان یلقیه فینبغی أن تکذبه فإنه أفسق الفساق و قد قال الله تعالی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصِیبُوا

۱- ۱. الحجرات: ۱۲.

۲- ۲. الحجرات: ۱۲.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

قَوْماً بِجَهالَةٍ(۱) فلا يجوز تصديق إبليس و من هنا جاء فى الشرع أن من علمت فى فيه رائحه الخمر لا يجوز أن تحكم عليه بشربها و لا يحده عليه لإمكان أن يكون تمضمض به و مجه أو حمل عليه قهرا و ذلك أمر ممكن فلا يجوز إساءه الظن بالمسلم و قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ وَ مَالَهُ وَ أَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ. فينبغى أن تدفعه عن نفسك و تقرر عليها أن حاله عندك مستور كما كان فإن ما رأيته فيه يحتمل الخير و الشر.

فإن قلت فبما ذا يعرف عقد سوء الظن و الشكوك تختلج و النفس تحدث فأقول أماره عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفورا لم يعهده و يستثقله و يفتر عن مراعاته و تفقده و إكرامه و الاهتمام بسببه فهذه أمارات عقد الظن و تحقيقه

وَ قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثٌ فِي الْمُؤْمِنِ لَا يُسْتَحْسَنُ وَ لَهُ مِنْهُنَّ مَخْرَجٌ فَمَخْرَجُهُ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ أَنْ لَا يُحَقِّقَهُ.

أى لا يحقق فى نفسه بعقد و لا فعل لا فى القلب و لا فى الجوارح أما فى القلب إلى النفره و الكراهه و فى الجوارح بالعمل بموجبه و الشيطان، قد يقرر على القلب بأدنى مخيله مساءه الناس و يلقى إليه أن هذا من فطنتك و سرعه تنبهك و ذكائك و أن المؤمن ينظر بنور الله و هو على التحقيق ناظر بغرور الشيطان، و ظلمته.

فأما إذا أخبرك به عدل فآل ظنك إلى تصديقه كنت معذورا لأنك لو كذبته لكنت جانيا على هذا العدل إذا ظننت به الكذب و ذلك أيضا من سوء الظن فلا ينبغى أن تحسن الظن بالواحد و تسى ء بالآخر نعم ينبغى أن تبحث هل بينهما عداوه و محاسده و مقت فيتطرق التهمه بسببه و قد رد الشرع شهاده العدو على عدوه للتهمه فلك عند ذلك أن تتوقف فى إخباره و إن كان عدلا و لا تصدقه و لا تكذبه و لكن تقول المستور حاله كان فى ستر الله عنى و كان أمره محجوبا و قد بقى كما كان لم ينكشف لى شى ء من أمره.

و قد يكون الرجل ظاهر العداله و لا محاسده بينه و بين المذكور و لكن

ص: ۲۰۱

۱- ۱. الحجرات: ۷.

یکون من عادته التعرض للناس و ذکر مساویهم فهذا قد یظن أنه عدل و لیس بعدل فإن المغتاب فاسق و إذا کان ذلک من عادته ردت شهادته إلا أن الناس لکثره الاعتیاد تساهلوا فی أمر الغیبه و لم یکترثوا بتناول أعراض الخلق: و مهما خطر لک خاطر سوء علی مسلم فینبغی أن تزید فی مراعاته و تدعو له بالخیر فإن ذلک یغیظ الشیطان، و یدفعه عنک فلا یلقی إلیک الخاطر السوء خیفه من اشتغالک بالدعاء و المراعاه و مهما عرفت هفوه مسلم بحجه فانصحه فی السر و لا یخدعنک الشیطان، فیدعوک إلی اغتیابه و إذا وعظته فلا تعظه و أنت مسرور باطلاعک علی نقصه لینظر إلیک بعین التعظیم و تنظر إلیه بعین الاستصغار و ترتفع علیه بدلاله الوعظ و لیکن قصدک تخلیصه من الإثم و أنت حزین کما تحزن علی نفسک إذا دخل علیک نقصان و ینبغی أن یکون ترکه ذلک من غیر نصیحتک أحب إلیک من ترکه بالنصیحه و إذا أنت فعلت ذلک کنت جمعت بین أجر الوعظ و أجر الغم بمصیبته و أجر الإعانه له علی دینه.

و من ثمرات سوء الظن التجسس فإن القلب لا یقنع بالظن و یطلب التحقیق فیشتغل بالتجسس و هو أیضا منهی عنه قال الله وَ لا تَجَسَّسُوا فالغیبه و سوء الظن و التجسس منهی عنها فی آیه واحده و معنی التجسس أنه لا تترک عباد الله تحت ستر الله فتتوصل إلی الاطلاع و هتک الستر حتی ینکشف لک ما لو کان مستورا عنک لکان أسلم لقلبک و دینک انتهی.

باب ۶۳ ذی اللسانین و ذی الوجهین

«۱»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی شَیْبَهَ الزُّهْرِیِّ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ یَکُونُ ذَا وَجْهَیْنِ وَ ذَا لِسَانَیْنِ یُطْرِی

ص: ۲۰۲

أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أَعْطِيَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ (۱).

ل، [الخصال] ابن الوليد عن الصفار عن ابن أبی الخطاب عن علی بن النعمان: مثله (۲)

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عیسی عن ابن مسکان: مثله (۳).

«۲»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هُمَزَهٌ لُمَزَهٌ یُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ یُدْبِرُ بِآخَرَ(۴).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ مَعِینٍ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: مَنْ لَقِیَ النَّاسَ بِوَجْهٍ وَ عَابَهُمْ بِوَجْهٍ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ الْمُؤْمِنِینَ بَدَلَ النَّاسِ وَ أَتَی بَدَلَ جَاءَ(۶).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَجِی ءُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ذُو الْوَجْهَیْنِ دَالِعاً لِسَانُهُ فِی قَفَاهُ وَ آخَرُ مِنْ قُدَّامِهِ یَلْتَهِبَانِ نَاراً حَتَّی یَلْهَبَا جَسَدَهُ ثُمَّ یُقَالُ هَذَا الَّذِی کَانَ فِی الدُّنْیَا ذَا وَجْهَیْنِ وَ ذَا لِسَانَیْنِ یُعْرَفُ بِذَلِکَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۷).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الولید عن الصفار عن أبی الجوزاء: مثله (۸).

«۶»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مَنِیعٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ أَبِی مُعَاوِیَهَ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۸۵، أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۱.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۸۵، أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِی صَالِحٍ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ذُو الْوَجْهَیْنِ (۱).

«۷»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مَنِیعٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ شَرِیکٍ عَنِ الرُّکَیْنِ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ حَنْظَبٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِی الدُّنْیَا کَانَ لَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۲).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۳).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِعِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ یَا عِیسَی لِیَکُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ کَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ کَفَی بِی خَبِیراً- لَا یَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَیْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ کَذَلِکَ الْأَذْهَانُ (۴).

«۱۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ وَجْهَانِ یُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ یُدْبِرُ بِوَجْهٍ إِنْ أُوتِیَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ خَیْراً حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ (۵).

«۱۱»- نهج، [نهج البلاغه]: مَا أَضْمَرَ أَحَدٌ شَیْئاً إِلَّا ظَهَرَ فِی فَلَتَاتِ لِسَانِهِ وَ صَفَحَاتِ وَجْهِهِ (۶).

«۱۲»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۷).

بیان: قال بعض المحققین ذو اللسانین هو الذی یأتی هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۵- ۵. نوادر الراوندیّ ۲۲.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۸.

۷- ۷. الکافی ج ۲ ص ۳۴۳.

و يتردد بين المتعاديين و يكلم كل واحد بكلام يوافقه و قلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين و ذلك عين النفاق و قال بعضهم اتفقوا على أن ملاقاه الاثنين بوجهين نفاق و للنفاق علامات كثيره و هذه من جملتها.

فإن قلت فبما ذا يصير الرجل ذا اللسانين و ما حد ذلك.

فأقول إذا دخل على متعاديين و جامع كل واحد منهما و كان صادقا فيه لم يكن منافقا و لا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين و لكن صداقه ضعيفه لا تنتهى إلى حد الأخوه إذ لو تحققت الصداقه لاقتضت معاداه الأعداء نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين و ذلك شر من النميمه إذ يصير نماما بأن ينقل من أحد الجانبين فإن نقل من الجانبين فهو شر من النميمه و إن لم ينقل كلاما و لكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداه مع صاحبه فهذا ذو لسانين و كذلك إذا وعد كل واحد منهما أنه ينصره و كذلك إذا أثنى على كل واحد منهما فى معاداته و كذلك إذا أثنى على أحدهما و كان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين بل ينبغى أن يسكت أو يثنى على المحق من المتعاديين و يثنى فى حضوره و فى غيبته و بين يدى عدوه.

قيل لبعض الصحابه إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و هذا نفاق مهما كان مستغنيا عن الدخول على الأمير و عن الثناء عليه فلو استغنى عن الدخول و لكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذى أحوج نفسه إليه و إن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل و ترك المال و الجاه فلو دخل لضروره الجاه و الغنى و أثنى فهو منافق و هذا معنى قوله صلى الله عليه و آله حب المال و الجاه ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل لأنه يحوج إلى الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم فأما إذا ابتلى به لضروره و خاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء إنا لنشكر فى وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم وَ قَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ فَبِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَهِ هُوَ فَلَمَّا دَخَلَ

أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ قُلْتَ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَهِ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِی يُكْرَمُ اتِّقَاءَ لِشَرِّهِ.

و لكن هذا ورد فی الإقبال و فی الكشر و التبسم و أما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضروره أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء و لا التصديق و تحريك الرأس فی معرض التقرير علی كل كلام باطل فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغی أن ينكر بلسانه و بقلبه فإن لم يقدر فليسكت بلسانه و لينكر بقلبه.

و أقول قال الشهيد الثانی قدس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعد عليه بخصوصه ثم ذكر فی تفصيله و تحقيقه نحوا مما مر و لا ريب أن فی مقام التقيه و الضروره يجوز مثل ذلك و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

«۱۳»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَی عَنْ أَبِی شَيْبَهَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِی أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِيَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ (۱).

بيان: يطری علی بناء الإفعال بالهمز و غيره فی القاموس فی باب الهمز أطرأه بالغ فی مدحه و فی باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه و فی النهايه فی المعتل الإطراء مجاوزه الحد فی المدح و الكذب فيه و الجوهری ذكره فی المعتل فقط و قال أطراه أی مدحه و يأكله أی يغتابه كما قال تعالی أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً إن أعطی علی المجهول أی الأخ و الخذلان ترك النصره.

«۱۴»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی لِعِيسَی لِيَكُنْ لِسَانُكَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ كَذَلِكَ قَلْبُكَ إِنِّی أُحَذِّرُكَ نَفْسَكَ وَ كَفَی بِی خَبِيراً- لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَيْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ كَذَلِكَ

ص: ۲۰۶

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۴۳.

الْأَذْهَانُ (۱).

بیان: لسانا واحدا أی لا تقول فی الأحوال المختلفه شیئین مختلفین للأغراض الباطله فیشمل الرئاء و الفتاوی المختلفه و ما مر ذکره و کذلک قلبک أی لیکن باطن قلبک موافقا لظاهره إذ ربما یکون الشی ء کامنا فی القلب یغفل عنه نفسه کحب الدنیا فینخدع و یظن أنه لا یحبها و أشباه ذلک ثم یظهر له ذلک فی الآخره بعد کشف الحجب الظلمانیه النفسانیه أو فی الدنیا أیضا بعد المجاهده و التفکر فی خدع النفس و تسویلاتها و لذا قال سبحانه بعده إنی أحذرک نفسک و قد قال تعالی بَلْ بَدا لَهُمْ ما کانُوا یُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ (۲).

و یحتمل أن یکون المعنی و کذلک ینبغی أن یکون قلبک موافقا للسانک فلا تقول ما لیس فیه أو المعنی أنه کما یجب أن یکون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلی حد الیقین و یطمئن قلبه بالحق و لا یتزلزل بالشبهات فیعتقد الیوم شیئا و غدا نقیضه أو یجب أن تکون عقائد القلب متوافقه متناسبه لا کقلوب أهل الضلال و الجهال فإنهم یعتقدون الضدین و النقیضین لتشعب أهوائهم و تفرق آرائهم من حیث لا یشعرون کاعتقادهم بأفضلیه أمیر المؤمنین و تقدیمهم الجهال علیه و اعتقادهم بعدله تعالی و حکمهم بأن الکفر و جمیع المعاصی من فعله و یعذبهم علیها و اعتقادهم بوجوب طاعه من جوزوا فسقه و کفره و أمثال ذلک کثیره.

أو المعنی أن المقصود الحقیقی و الغرض الأصلی للقلب لا یکون إلا واحدا و لا تجتمع فیه محبتان متضادتان کحب الدنیا و الآخره و حب الله و حب معاصیه و الشهوات التی نهی عنها فمن اعتقد أنه یحب الله تعالی و یتبع الهوی و یحب الدنیا فهو کذی اللسانین الجامع بین مؤالفه المتباغضین فإن الدنیا و الآخره کضرتین و طاعه الله و طاعه الهوی کالمتباغضین فقلبه منافق

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۴۳.
۲- ۲. الأنعام: ۲۸.

ذو لسانين لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذم من ذى اللسانين: و تحقيقه أن بدن الإنسان بمنزله مدينه كبيره لها حصن منيع هو القلب بل هو العالم الصغير من جهه و العالم الكبير من جهه أخرى و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره بل القلب عرشه و حصنه بالعقل و الملائكه و نوره بالأنوار الملكوتيه و استخدمه القوى الظاهره و الباطنه و الجوارح و الأعضاء الكثيره و لهذا الحصن أعداء كثيره من النفس الأماره و الشياطين الغداره و أصناف الشهوات النفسانيه و الشبهات الشيطانيه فإذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت و صفى قلبه بالطاعات و الرياضات عن شوك الشكوك و الشبهات و قذاره الميل إلى الشهوات استولى عليه حبه تعالى و منعه عن حب غيره فصارت القوى و المشاعر و جميع الآلات البدنيه مطيعه للحق منقاده له و لا يأتى شى ء منها بما ينافى رضاه و إذا غلبت عليه الشقوه و سقط فى مهاوى الطبيعه استولى الشيطان، على قلبه و جعله مستقر ملكه و نفرت عنه الملائكه و أحاطت به الشياطين و صارت أعماله كلها للدنيا و إراداته كلها للهوى فيدعى أنه يعبد الله و قد نسى الرحمن و هو يعبد النفس و الشيطان،.

فظهر أنه لا يجتمع حب الله و حب الدنيا و متابعه الله و متابعه الهوى فى قلب واحد و ليس للإنسان قلبان حتى يحب بأحدهما الرب تعالى و يقصده بأعماله و يحب بالآخره الدنيا و شهواتها و يقصدها فى أفعاله كما قال سبحانه ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ (۱) و مثل سبحانه لذلك باللسان و السيف فكما لا يكون فى فم لسانان و لا فى غمد سيفان فكذلك لا يكون فى صدر قلبان و يحتمل أن يكون اللسان لما مر فى ذى اللسانين.

و أما قوله فكذلك الأذهان فالفرق بينها و بين القلب مشكل و يمكن أن يكون القلب للحب و العزم و الذهن للاعتقاد الجزم أى لا يجتمع فى القلب حب الله و حب ما ينافى حبه سبحانه من حب الدنيا و غيره و كذلك لا يجتمع

۱- ۱. الأحزاب: ۴.

الجزم بوجوده تعالی و صفاته المقدسه و سائر العقائد الحقه مع ما ینافیه من العقائد الباطله و الشکوک و الشبهات فی ذهن واحد کما أشرنا إلیه سابقا و قیل یعنی کما أن الظاهر من هذه الأجسام لا یصلح تعددها فی محل واحد کذلک باطن الإنسان الذی هو ذهنه و حقیقته لا یصلح أن یکون ذا قولین مختلفین أو عقیدتین متضادتین و قیل الذهن الذکاء و الفطنه و لعل المراد هنا التفکر فی الأمور الحقه النافعه و مبادیها و کیفیه الوصول إلیها و بالجمله أمره بأن یکون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما کان سبب التعدد و الاختلاف أمرین أحدهما تسویل النفس و الآخره الغفله عن عقوبه الله عقبه بتحذیرها و

ربما یقرأ بالدال المهمله من المداهنه فی الدین کما قال تعالی أَ فَبِهذَا الْحَدِیثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ (۱) و قال وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَیُدْهِنُونَ (۲) و هذا تصحیف و تحریف مخالف للنسخ المضبوطه.

باب ۶۴ الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال

الآیات:

الأنفال: وَ أَطِیعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِیحُکُمْ (۳)

الحشر: وَ لا تَجْعَلْ فِی قُلُوبِنا غِلًّا لِلَّذِینَ آمَنُوا(۴)

«۱»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْکَاتِبِ رَفَعَهُ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ لِبَنِیهِ: یَا بَنِیَّ إِیَّاکُمْ وَ مُعَادَاهَ الرِّجَالِ فَإِنَّهُمْ لَا یَخْلُونَ مِنْ ضَرْبَیْنِ مِنْ عَاقِلٍ یَمْکُرُ بِکُمْ أَوْ جَاهِلٍ یَعْجَلُ عَلَیْکُمْ وَ الْکَلَامُ ذَکَرٌ وَ الْجَوَابُ

۱- ۱. الواقعه: ۸۱.

۲- ۲. القلم: ۹.

۳- ۳. الأنفال: ۴۶.

۴- ۴. الحشر: ۱۰.

أَنْثَى فَإِذَا اجْتَمَعَ الزَّوْجَانِ فَلَا بُدَّ مِنَ النِّتَاجِ ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

سَلِيمُ الْعِرْضِ مَنْ حَذِرَ الْجَوَابَا***وَ مَنْ دَارَى الرِّجَالَ فَقَدْ أَصَابَا

وَ مَنْ هَابَ الرِّجَالَ تَهَيَّبُوهُ***وَ مَنْ حَقَّرَ الرِّجَالَ فَلَنْ يُهَابَا(۱).

«۲»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ صَالِحٍ يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَرْبَعَةٌ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ النَّارُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ وَ النَّوْمُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْمَرَضُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْعَدَاوَةُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ(۲).

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ مُشَاجَرَةَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تُظْهِرُ الْغِرَّةَ وَ تَدْفِنُ الْعِزَّةَ(۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ وَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ وَ مَنْ لَاحَى الرِّجَالَ سَقَطَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَمْ يَزَلْ جَبْرَئِيلُ علیه السلام يَنْهَانِي عَنْ ملاحات [مُلَاحَاةِ] الرِّجَالِ كَمَا يَنْهَانِي عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ (۴).

أقول: قَدْ مَضَى فِي بَابِ شِرَارِ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ.

و قد مضى بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق وَ قَدْ مَضَى فِيهِ أَيْضاً عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: سَبْعَةٌ يُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ الَّذِی يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ.

«۵»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۳۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۱۳.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۹۶.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۵، و الملاحات: المشاجره و المنازعه.

عليه السلام قَالَ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ يُضْمِرُ عَلَى الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۱).

«۶»- شی، [تفسير العياشی] عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ الْمُرْخِى ذَيْلَهُ مِنَ الْعَظَمَهِ وَ الْمُزَكِّى سِلْعَتَهُ بِالْكَذِبِ وَ رَجُلٌ اسْتَقْبَلَكَ بِوُدِّ صَدْرِهِ فَيُوَارِى وَ قَلْبُهُ مُمْتَلِئٌ غِشّاً(۲).

«۷»- سر، [السرائر] مِنْ كِتَابِ أَبِى الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: حِقْدُ الْمُؤْمِنِ مُقَامُهُ ثُمَّ يُفَارِقُ أَخَاهُ فَلَا يَجِدُ عَلَيْهِ شَيْئاً وَ حِقْدُ الْكَافِرِ دَهْرُهُ (۳).

«۸»- جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِى حَفْصٍ الْعَطَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: جَاءَنِى جَبْرَئِيلُ فِى سَاعَهٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينِى فِيهَا فَقُلْتُ لَهُ يَا جَبْرَئِيلُ لَقَدْ جِئْتَنِى فِى سَاعَهٍ وَ يَوْمٍ لَمْ تَكُنْ تَأْتِينِى فِيهِمَا لَقَدْ أَرْعَبْتَنِى قَالَ وَ مَا يُرَوِّعُكَ يَا مُحَمَّدُ وَ

قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ ما تَأَخَّرَ قَالَ بِمَا ذَا بَعَثَكَ بِهِ رَبُّكَ قَالَ يَنْهَاكَ رَبُّكَ عَنْ عِبَادَهِ الْأَوْثَانِ وَ شُرْبِ الْخُمُورِ وَ مُلَاحَاهِ الرِّجَالِ وَ أُخْرَى هِىَ لِلْآخِرَهِ وَ الْأُولَى يَقُولُ لَكَ رَبُّكَ يَا مُحَمَّدُ مَا أَبْغَضْتُ مَا أَبْغَضْتُ وِعَاءً قَطُّ كَبُغْضِى بَطْناً مَلْآناً.

«۹»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِيَّاكَ وَ عَدَاوَهَ الرِّجَالِ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّهَ وَ تُبْدِى الْعَوْرَهَ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تُمَارِيَنَّ سَفِيهاً وَ لَا حَلِيماً فَإِنَّ الْحَلِيمَ يُغْلِيكَ وَ السَّفِيهَ يُرْدِيكَ (۴).

نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْمُشَاحِنُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَ لَا عَدْلٌ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله

۱- ۱. المحاسن ص ۹۹.

۲- ۲. تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۱۷۹.

۳- ۳. السرائر: ۴۸۹.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۳۰ و ۲۳۱ و فيه« يغلبك».

وَ مَا الْمُشَاحِنُ قَالَ الْمُصَارِمُ لِأَمَّتِی الطَّاعِنُ عَلَیْهَا(۱).

«۱۰»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: احْصُدِ الشَّرَّ مِنْ صَدْرِ غَیْرِکَ بِقَلْعِهِ مِنْ صَدْرِکَ (۲)

وَ قَالَ لِرَجُلٍ رَآهُ یَسْعَی عَلَی عَدُوٍّ لَهُ بِمَا فِیهِ إِضْرَارٌ بِنَفْسِهِ إِنَّمَا أَنْتَ کَالطَّاعِنِ نَفْسَهُ لِیَقْتُلَ رِدْفَهُ (۳).

وَ قَالَ: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ أَثِمَ وَ مَنْ قَصَّرَ فِیهَا ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ خَاصَمَکُمْ (۴).

وَ قَالَ علیه السلام: رُدُّوا الْحَجَرَ مِنْ حَیْثُ جَاءَ فَإِنَّ الشَّرَّ لَا یَدْفَعُهُ إِلَّا الشَّرُّ(۵).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ ضَنَّ بِعِرْضِهِ فَلْیَدَعِ الْمِرَاءَ(۶).

باب ۶۵ تتبع عیوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنین و الشماته

الآیات:

النور: إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۷)

الحجرات: وَ لا تَجَسَّسُوا(۸)

«۱»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ

ص: ۲۱۲

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۱۸.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۷.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۷، و قد مر عن الاختصاص، ص ۱۵۰ مع تغییر یسیر.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۰.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۳۰.

۷- ۷. النور: ۱۹.

۸- ۸. الحجرات: ۱۲.

الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَيْبَ (۱).

أقول: قد مضى الأخبار فی باب شرار الناس و باب الغیبه.

«۲»- فس، [تفسیر القمی] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ کَانَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَهً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ کَالَّذِی أَتَاهَا(۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْبَاغَنْدِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ رعینه [رَغَبَهَ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَئِیسٍ عَنِ اللَّیْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ یَزِیدَ بْنِ أَبِی حَبِیبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کَانَ بِالْمَدِینَهِ أَقْوَامٌ لَهُمْ عُیُوبٌ فَسَکَتُوا عَنْ عُیُوبِ النَّاسِ فَأَسْکَتَ اللَّهُ عَنْ عُیُوبِهِمُ النَّاسَ فَمَاتُوا وَ لَا عُیُوبَ لَهُمْ عِنْدَ النَّاسِ وَ کَانَ بِالْمَدِینَهِ أَقْوَامٌ لَا عُیُوبَ لَهُمْ وَ فَتَکَلَّمُوا فِی عُیُوبِ النَّاسِ فَأَظْهَرَ اللَّهُ لَهُمْ عُیُوباً لَمْ یَزَالُوا یُعْرَفُونَ بِهَا إِلَی أَنْ مَاتُوا(۴).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسَدِیُّ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یُوسُفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَکْحُولٍ عَنْ وَاثِلَهَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَهَ بِأَخِیکَ فَیَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ یَبْتَلِیکَ (۵).

«۶»- جا، [المجالس للمفید] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ النَّیْشَابُورِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ: مِثْلَهُ (۶).

«۷»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

۲- ۲. تفسیر القمّیّ ص ۴۵۴.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۵۸.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۴۲.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۳۷.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱.

الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَیْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ صلی الله علیه و آله عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ هُوَ أَنْ یَنْکَشِفَ وَ یَرَی مِنْهُ شَیْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ یَرْوِیَ عَلَیْهِ (۱).

«۸»- مع، [معانی الأخبار] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام شَیْ ءٌ یَقُولُهُ النَّاسُ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ أَنْ یَرَاهُ یَتَکَلَّمُ بِکَلَامٍ یُعَابُ عَلَیْهِ فَیَحْفَظَهُ عَلَیْهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهِ یَوْماً إِذَا غَضِبَ (۲).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ یَعْنِی سُفْلَیْهِ قَالَ لَیْسَ هُوَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَهُ سِرِّهِ (۳).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی بُرْدَهَ قَالَ: صَلَّی بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله ثُمَّ انْصَرَفَ مُسْرِعاً حَتَّی وَضَعَ یَدَهُ عَلَی بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَادَی بِأَعْلَی صَوْتِهِ یَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ- لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِینَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِینَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَ لَوْ فِی جَوْفِ بَیْتِهِ (۴).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (۵)

جا، [المجالس للمفید] ابن قولویه عن أبیه عن سعد عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار عن أبی عبد الله علیه السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله.

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ سَهْلٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَکِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِی یَبْلُغُنِی عَنْهُ الشَّیْ ءُ الَّذِی أَکْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۱۶.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۴.

عَنْهُ فَيُنْكِرُ ذَلِكَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِي عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ كَذِّبْ سَمْعَكَ وَ بَصَرَكَ عَنْ أَخِيكَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَكَ خَمْسُونَ قَسَامَةً وَ قَالَ لَكَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ كَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِيعَنَّ عَلَيْهِ شَيْئاً تَشِينُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ - إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(۱).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْ ءٍ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرْكَبَهُ (۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله معا عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (۳).

«۱۳»- سن، [المحاسن] فِي رِوَايَهِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُؤَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا(۴).

جا، [المجالس للمفید] أحمد بن الولید عن أبیه عن الصفار عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إبراهیم و الفضل الأشعریین عن ابن بکیر عن زراره: مثله.

«۱۴»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَبْدَ مُتَفَقِّداً لِذُنُوبِ النَّاسِ نَاسِياً لِذُنُوبِهِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ قَدْ مُكِرَ بِهِ (۵).

«۱۵»- جا، [المجالس للمفيد] مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْيُ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ يُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ وَ أَنْ يُؤْذِيَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ.

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۳.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۴.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

«۱۶»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنِ اطَّلَعَ مِنْ مُؤْمِنٍ عَلَی ذَنْبٍ أَوْ سَیِّئَهٍ فَأَفْشَی ذَلِکَ عَلَیْهِ وَ لَمْ یَکْتُمْهَا وَ لَمْ یَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ کَانَ عِنْدَ اللَّهِ کَعَامِلِهَا وَ عَلَیْهِ وِزْرُ ذَلِکَ الَّذِی أَفْشَاهُ عَلَیْهِ وَ کَانَ مَغْفُوراً لِعَامِلِهَا وَ کَانَ عِقَابُهُ مَا أَفْشَی عَلَیْهِ فِی الدُّنْیَا مَسْتُورٌ عَلَیْهِ فِی الْآخِرَهِ ثُمَّ یَجِدُ اللَّهَ أَکْرَمَ مِنْ أَنْ یُثَنِّیَ عَلَیْهِ عِقَاباً فِی الْآخِرَهِ وَ قَالَ مَنْ رَوَی عَلَی مُؤْمِنٍ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِیُسْقِطَهُ مِنْ أَعْیُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَایَتِهِ إِلَی وَلَایَهِ الشَّیْطَانِ فَلَا یَقْبَلُهُ الشَّیْطَانُ (۱).

«۱۷»- ختص، [الإختصاص] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَی عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَرْبَعِینَ جُنَّهً فَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً کَبِیراً رَفَعَ عَنْهُ جُنَّهً فَإِذَا عَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِشَیْ ءٍ یَعْلَمُهُ مِنْهُ انْکَشَفَتْ تِلْکَ الْجُنَنُ عَنْهُ وَ یَبْقَی مُهْتَکَ السِّتْرِ فَیَفْتَضِحُ فِی السَّمَاءِ عَلَی أَلْسِنَهِ الْمَلَائِکَهِ وَ فِی الْأَرْضِ عَلَی أَلْسِنَهِ النَّاسِ وَ لَا یَرْتَکِبُ ذَنْباً إِلَّا ذَکَرُوهُ وَ یَقُولُ الْمَلَائِکَهُ الْمُوَکَّلُونَ بِهِ یَا رَبَّنَا قَدْ بَقِیَ عَبْدُکَ مُهْتَکَ السِّتْرِ وَ قَدْ أَمَرْتَنَا بِحِفْظِهِ فَیَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِکَتِی لَوْ أَرَدْتُ بِهَذَا الْعَبْدِ خَیْراً مَا فَضَحْتُهُ فَارْفَعُوا أَجْنِحَتَکُمْ عَنْهُ فَوَ عِزَّتِی لَا یَئُولُ بَعْدَهَا إِلَی خَیْرٍ أَبَداً(۲).

«۱۸»- کِتَابُ صِفَاتِ الشِّیعَهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَصْدَقُ عَلَی نَفْسِهِ مِنْ سَبْعِینَ مُؤْمِناً عَلَیْهِ (۳).

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِکِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبْدِی الشَّمَاتَهَ لِأَخِیکَ فَیَرْحَمُهُ اللَّهُ وَ یُصَیِّرَهَا بِکَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ شَمِتَ بِمُصِیبَهٍ نَزَلَتْ بِأَخِیهِ لَمْ یَخْرُجْ مِنَ الدُّنْیَا حَتَّی یُفْتَتَنَ بِهِ (۴).

بیان: قال الجوهری الشماته الفرح ببلیه العدو یقال شمت به بالکسر یشمت شماته و قال کل شی ء أبدیته و بدیته أظهرته و قال افتتن الرجل

ص: ۲۱۶

۱- ۱. الاختصاص ص ۳۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۲۰.

۳- ۳. صفات الشیعه الرقم ۶۰.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.

و فتن فهو مفتون إذا أصابه فتنه فيـذهب ماله أو عقله و كـذلک إذا اختبر و إنما نهی علیه السـلام عن الإبداء لأنه قد يوجد ذلک فی قلب العدو بغیر اختیاره و تكلیف عامه الخلق به حرج ینافی الشریعه السمحه و الإبداء یكون بالفعل كإظهار السرور و البشاشه و الضـحک عند المصاب و فی غیبته و بالقول مثل الهزء و السخریه به و عقوبته فی الدنیا أن الله تعالی یبتلیه بمثله غیره للمؤمن و انتصارا له و أیضا هو نوع بغی و عقوبه البغی عاجله سریعه.

«۲۰»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَیْ یَزِیدَ الْأَشْعَرِیَّیْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَیْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السـلام وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السـلام قَالَ: أَقْرَبُ مَا یَكُونُ الْعَبْدُ إِلَی الْكُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی الدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(۱).

بیان: أقرب مبتـدأ و ما مصـدریه و یكون من الأفعال التامه و إلی متعلق بأقرب و أن فی قوله أن یواخی مصدریه و هو فی موضع ظرف الزمان مثل رأیته مجی ء الحاج و هو خبر المبتدإ و العثره الكبوه فی المشـی استعیر للذنب مطلقا أو الخطاء منه و قریب منه الزله و یمكن تخصـیص إحداهما بالذنوب و الأخری بمخالفه العادات و الآداب و التعنیف التعییر و اللوم و هذا من أعظم الخیانه فی الصـداقه و الأخوه و لـذا قال بعض العارفین لا بـد من أن تأخـذ صـدیقا معتمـدا موافقا مأمونا شـره و لا یحصل ذلک إلا بعد اعتبـارک إیـاه قبـل الصـداقه آونه من الزمان فی جمیع أقواله و أفعاله مع بنی نوعه و مع ذلک لا بـد بعـد الصـداقه من أن تخفی كثیرا من أحوالـک و أسـرارک منه فـإنه لیس بمعصوم فلعـل بعـد المفـارقه منـک لأـمر قلیل یوجب زوال الصـداقه یعنفک بأمر تكرهه.

و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضـبطها فی الخاطر أو الـدفاتر لیعیره بها یوما من الأیام و یفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم یقع منه و قیل وجه قربه من الكفر أن ذلک منه باعتبار عدم

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۴.

استقرار إیمانه فی قلبه أو المراد بالکفر کفر نعمه الأخوه فهو مع هذا القصد قریب من الکفر و یتحقق الکفر بوقوع التعنیف بل ینبغی للأخ فی الله إذا عرف من أخیه عثره أن ینظر أولا إلی عثرات نفسه و یطهر نفسه عنها ثم ینصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقه لیترک تلک العثرات و تکمل الأخوه و الصداقه.

و یمکن أن یکون المراد بتلک العثرات ما ینافی حسن الصحبه و العشره و أما ما ینافی الدین من الذنوب فلا یعنفه علی رءوس الخلائق و لکن یجب علیه من باب النهی عن المنکر زجره عنها علی الشروط و التفاصیل التی سنذکرها فی محلها إن شاء الله تعالی.

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ- لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِینَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ یَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِی بَیْتِهِ (۱).

بیان: المعشر الجماعه من الناس و الجمع معاشر و الإضافه من قبیل إضافه متعدد إلی جنسها و خلص إلیه الشی ء کنصر وصل و فیه دلاله علی أن من أصر علی المعاصی فهو کالمنافقین الذین قال الله تعالی فیهم قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لکِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمَّا یَدْخُلِ الْإِیمانُ فِی قُلُوبِکُمْ (۲) إذ لو دخل الإیمان قلبه و استقر فیه ظهرت آثاره فی جوارحه و إن أمکن أن یکون الخطاب للمنافقین الذین کانوا بین المسلمین و کانوا یؤذونهم و یتبعون عثراتهم.

و قوله و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدی التاءین فی المصباح تتبعت أحواله تطلبتها شیئا بعد شی ء فی مهله و العوره کل أمر قبیح یستره الإنسان أنفه أو حیاء و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و کشف ستره و منع الملائکه عن ستر ذنوبه و عیوبه فهو یفتضح فی السماء و الأرض و لو أخفاها و فعلها فی جوف بیته و اهتم بإخفائها أو المعنی و لو کانت فضیحته عند أهل بیته

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۴.

۲- ۲. الحجرات: ۱۳.

و الأول أظهر و فی أكثر النسخ (۱) يتبع فهو كيعلم أو على بناء الافتعال استعمل فی التتبع مجازا أو على التفعيل و كأنه من النساخ و فی أكثر نسخ الحديث على التفعل فی القاموس تبعه كفرح مشى خلفه و مر به فمضى معه و أتبعتهم تبعتهم و ذلك إذا كانوا سبقوك فلحقتهم و التتبيع التتبع و الإتباع و الاتباع كالتبع و التباع بالكسر الولاء و تتبعه تطلبه و فی الصحاح تبعت القوم تبعا و تباعه بالفتح إذا مشيت خلفهم أو مروا بك فمضيت معهم و كذلك اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم على أفعلت إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم و أتبعت أيضا غيری يقال أتبعته الشی ء فتبعه قال الأخفش تبعته و اتبعته أيضا بمعنى مثل ردفته و أردفته و منه قوله تعالى فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ (۲) و تابعته على كذا متابعه و تباعا و التباع الولاء و تتبعت الشی ء تتبعا أی تطلبته متتبعا له و كذلك تبعته تتبيعا.

«۲۲»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ يُوَاخِیَ الرَّجُلَ وَ هُوَ يَحْفَظُ عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْماً مَا(۳).

بيان: عيرته كذا أو بكذا إذا قبحته عليه و نسبته إليه يتعدى بنفسه و بالباء و كأن المراد الأبعديه بالنسبه إلى ما لا يؤدی إلى الكفر فلا ينافی قوله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الكفر(۴).

۱- ۱. ما ذكر قبل ذلك قاله المؤلّف فی شرح الحديث الثانی من باب طلب العثره من الكافی، و ما يذكر بعد ذلك شرح للحديث الرابع منه، لكن الحديثين متفقان لفظا راجع الكافی ج ۲ ص ۳۵۴، مرآه العقول ج ۲ ص ۳۴۱.

۲- ۲. الصافّات: ۱۰.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۳۵۵.

۴- ۴. يعنی فی حديث آخر عن ابن بكير، عن زراره، عن أبی جعفر عليه السلام قال: أقرب ما يكون العبد الی الكفر أن يواخی الرجل الرجل على الدين فيحصی عليه زلاته ليعيره بها يوما ما. راجع الكافی ج ۲ ص ۳۵۵.

باب ۶۶ الغیبه

الآیات:

النساء: لا یُحِبُّ اللّٰهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلّٰا مَنْ ظُلِمَ وَ کانَ اللّٰهُ سَمِیعاً عَلِیماً(۱)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَیْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤٰادَ کُلُّ أُولٰئِکَ کانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(۲)

الحجرات: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا وَ لا یَغْتَبْ بَعْضُکُمْ بَعْضاً أَ یُحِبُّ أَحَدُکُمْ أَنْ یَأْکُلَ لَحْمَ أَخِیهِ مَیْتاً فَکَرِهْتُمُوهُ وَ اتَّقُوا اللّٰهَ إِنَّ اللّٰهَ تَوّٰابٌ رَحِیمٌ (۳)

القلم: وَ لا تُطِعْ کُلَّ حَلّٰافٍ مَهِینٍ هَمّٰازٍ مَشّٰاءٍ بِنَمِیمٍ (۴)

«۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْغِیبَهُ أَسْرَعُ فِی دِینِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَکِلَهِ فِی جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الْجُلُوسُ فِی الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ یُحْدِثْ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا یُحْدِثُ قَالَ الِاغْتِیَابَ (۵).

بیان: الأکله کفرحه داء فی العضو یأتکل منه کما فی القاموس و غیره و قد یقرأ بمد الهمزه علی وزن فاعله أی العله التی تأکل اللحم و الأول أوفق باللغه و قوله أسرع فی دین الرجل أی فی ضرره و إفنائه و قیل الأکله بالضم اللقمه و کفرحه داء فی العضو یأتکل منه و کلاهما محتملان إلا أن ذکر الجوف یؤید الأول و إراده الإفناء و الإذهاب یؤید الثانی و الأول أقرب و أصوب و تشبیه الغیبه بأکل اللقمه أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأکل اللحم انتهی و کان

۱- ۱. النساء: ۱۴۸.

۲- ۲. أسری: ۳۷.

۳- ۳. الحجرات: ۱۲.

۴- ۴. القلم: ۱۰.

۵- ۵. الکافی ج ۲ ص ۳۵۶.

الثانی أظهر و التخصیص بالجوف لأنه أضر و أسرع فی قتله و فی التأیید الذی ذکره نظر و المستتر فی قوله ما لم یحدث راجع إلی الجالس المفهوم من الجلوس و هو علی بناء الإفعال و الاغتیاب منصوب و قال الجوهری اغتابه اغتیابا إذا وقع فیه و الاسم الغیبه و هو أن یتکلم خلف إنسان مستور بما یغمه لو سمعه فإن کان صدقا سمی غیبه و إن کان کذبا سمی بهتانا.

أقول: هذا بحسب اللغه و أما بحسب عرف الشرع فهو ذکر الإنسان المعین أو من هو بحکمه فی غیبته بما یکره نسبته إلیه و هو حاصل فیه و یعد نقصا فی العرب بقصد الانتقاص و الذم قولا- أو إشاره أو کنایه تعریضا أو تصریحا فلا غیبه فی غیر معین کواحد مبهم من غیر محصور کأحد أهل البلد و قال الشیخ البهائی قدس سره و بحکمه لإدراج المبهم من محصور کأحد قاضی البلد فاسق مثلا فإن الظاهر أنه غیبه و لم أجد أحدا تعرض له انتهی: و قولنا فی غیبته لإخراج ما إذا کان فی حضوره لأنه لیس بغیبه و إن کان إثما لإیذائه إلا بقصد الوعظ و النصیحه و التعریض حینئذ أولی إن نفع و قولنا بما یکره لإخراج غیبه من لا یکره نسبه الفسق و نحوه إلیه بل ربما یفرح بذلک و یعده کمالا و قولنا و هو حاصل فیه لإخراج التهمه و إن کانت أشد و قولنا و یعد نقصا لإخراج العیوب الشائعه التی لا یعدها أکثر الناس نقصا مع کونها مخفیه و عدم مبالاته بذکرها و عدم عد أکثر الناس نقصا لشیوعها ففیه إشکال و الأحوط ترک ذکرها و إن کان ظاهر الأصحاب جوازه و قولنا بقصد الانتقاص لخروج ما إذا کان للطبیب لقصد العلاج و للسلطان للترحم أو للنهی عن المنکر.

و قال الشهید الثانی رفع الله درجته و أما فی الاصطلاح فلها تعریفان أحدهما مشهور و هو ذکر الإنسان حال غیبته بما یکره نسبته إلیه مما یعد نقصانا فی العرف بقصد الانتقاص و الذم و احترز بالقید الأخیر و هو قصد الانتقاص عن ذکر العیب للطبیب مثلا أو لاستدعاء الرحمه من السلطان فی حق الزمن و الأعمی بذکر

نقصانهما و يمكن الغنى عنه بقيد كراهه النسبه إليه و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلخ و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشاره و الحكايه و غيرها و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبه على اللسان

وَ قَدْ جَاءَ عَلَى الْمَشْهُورِ قَوْلُ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيبَهُ فَقَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ.

قيل أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبه فى الجمله إجماعى بل هو كبيره موبقه للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنه و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميته فقال وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ (۱)

وَ عَنْ جَابِرٍ وَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الْغِيبَهَ فَإِنَّ الْغِيبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي وَ يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِيبَهِ لَا يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَرْتُ لَيْلَهَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ بِأَظَافِيرِهِمْ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

وَ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَذَكَرَ الرِّبَا وَ عَظَّمَ شَأْنَهُ فَقَالَ إِنَّ الدِّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرِّبَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْخَطِيئَهِ مِنْ سِتٍّ وَ ثَلَاثِينَ زَنْيَهً يَزْنِيهَا الرَّجُلُ وَ إِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ أَنَّ الْمُغْتَابَ إِذَا تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّهَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ عِيسَى عليه السلام مَرَّ وَ الْحَوَارِيُّونَ عَلَى جِيفَهِ كَلْبٍ فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ مَا أَنْتَنَ رِيحَ هَذَا- فَقَالَ عِيسَى عليه السلام مَا أَشَدَّ بَيَاضَ أَسْنَانِهِ كَأَنَّهُ يَنْهَاهُمْ عَنْ غِيبَهِ الْكَلْبِ وَ يُنَبِّهُهُمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يُذْكَرُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا أَحْسَنُهُ.

و قيل فى تفسير قوله تعالى وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ الهمزه الطعان فى الناس و اللمزه الذى يأكل لحوم الناس و قال بعضهم أدركنا السلف لا يرون

ص: ۲۲۲

۱- ۱. الحجرات: ۱۲.

العباده فی الصوم و لا فی الصلاه و لکن فی الکف عن أعراض الناس.

و اعلم أن السبب الموجب للتشدید فی أمر الغیبه و جعلها أعظم من کثیر من المعاصی الکثیره هو اشتمالها علی المفاسد الکلیه المنافیه لغرض الحکیم سبحانه بخلاف باقی المعاصی فإنها مستلزمه لمفاسد جزئیه بیان ذلک أن المقاصد المهمه للشارع اجتماع النفوس علی هم واحد و طریقه واحده و هی سلوک سبیل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهی و لا یتم ذلک إلا بالتعاون و التعاضد بین أبناء النوع الإنسانی و ذلک یتوقف علی اجتماع هممهم و تصافی بواطنهم و اجتماعهم علی الألفه و المحبه حتی یکونوا بمنزله عبد واحد فی طاعه مولاه و لن یتم ذلک إلا بنفی الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه و کانت الغیبه من کل منهم لأخیه مثیره لضغنه و مستدعیه منه لمثلها فی حقه لا جرم و کانت ضد المقصود الکلی للشارع و کانت مفسده کلیه و لذلک أکثر الله و رسوله النهی عنها و الوعید علیها و بالله التوفیق.

ثم قال قدس سره فی ذکر أقسامها لما عرفت أن المراد منها ذکر أخیک بما یکرهه منه لو بلغه أو الإعلام به أو التنبیه علیه کان ذلک شاملا لما یتعلق بنقصان فی بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دینه أو دنیاه حتی فی ثوبه و داره و قد أشار الصادق علیه السلام إلی ذلک أی فی مصباح الشریعه بقوله وجوه الغیبه تقع بذکر عیب فی الخلق و الفعل و المعامله و المذهب و الجهل و أشباهه فالبدن کذکرک فیه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفره و جمیع ما یتصور أن یوصف به مما یکرهه و أما النسب بأن تقول أبوه فاسق أو خبیث أو خسیس أو إسکاف أو حائک أو نحو ذلک مما یکرهه کیف کان و أما الخلق بأن تقول إنه سیئ الخلق بخیل متکبر مراء شدید الغضب جبان ضعیف القلب و نحو ذلک و أما فی أفعاله المتعلقه بالدین کقولک سارق کذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاه لا یحسن الرکوع و السجود و لا یحترز من النجاسات لیس بارا بوالدیه لا یحرس نفسه من الغیبه و التعرض لأعراض الناس و أما فعله

المتعلق بالـدنيا كقولك قليل الأدب متهاون بالناس لا يرى لأحد عليه حقا كثير الكلام كثير الأكل نئوم يجلس فى غير موضـعه و نحو ذلك و أما فى ثوبه كقولك إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب و نحو ذلك.

و اعلم أن ذلـك لاـ يقصـر على اللسـان بـل التلفـظ به إنمـا حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك و تعريفه بما يكره فالتعريض كالتصـريح و الفعـل فيه كـالقول و الإشـاره و الإيمـاء و الغمز و الرمز و الكنيه و الحركه و كـل ما يفهم المقصود داخل فى الغيبه مساو للسان فى المعنى الذى حرم التلفظ به لأجله

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ فَلَمَّا وَلَّتْ أَوْمَأْتُ بِيَدِي أَيْ قَصِيرَةٌ فَقَالَ صلى الله عليه و آله اغْتَبْتِيهَا.

و من ذلـك المحاكاه بأن تمشـى متعارجا أو كما يمشـى فهو غيبه بل أشـد من الغيبه لأنه أعظم فى التصوير و التفهيم و كـذلك الغيبه بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين.

و من ذلـك ذكر المصـنف شـخصا معينـا و تهجين كلاـمه فى الكتـاب إلاـ أن يقـترن به شـى ء من الأعـذار المحوجه إلى ذكره كمسائـل الاجتهـاد الـتى لاـ يتم الغرض من الفتوى و إقـامه الـدلائل على المطلوب إلاـ بتزييف كلاـم الغير و نحو ذلـك و يجب الاقتصـار على مـا تنـدفع به الحـاجه فى ذلـك و ليس منه قوله قال قوم كـذا ما لم يصـرح بشـخص معين و منها أن يقول الإنسان بعض من مر بنـا اليوم أو بعض من رأينـاه حـاله كـذا إذا كـان المخـاطب يفهم منه شـخصا معينا لأن المحـذور تفهيمه دون ما به التفهيم فأمـا إذا لم يفهمه عينه جـاز، كـان رسول الله صـلى الله عليه و آله إذا كره من إنسان شـيئا قال ما بال أقوام يفعلون كـذا و كذا و لا يعين.

و من أخبث أنواع الغيبه غيبه المتسمين بالفهم و العلم المراءين فإنهم يفهمون المقصود على صفه أهل الصلاح و التقوى ليظهروا من أنفسـهم التعفف عن الغيبه و يفهمون المقصود و لاـ يـدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء و الغيبه و ذلك مثل أن يـذكر عنده إنسان فيقول الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرئاسه أو بحب الدنيا أو بالتكيف بالكيفيه الفلانيه أو يقول نعوذ بالله من قله الحياء

أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا بل مجرد الحمد على شی ء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلك فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبه و الرياء و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فی أفحشها.

و من ذلك أنه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر فی العبادات و لكن قد اعتراه فتور و ابتلی بما نبتلی به كلنا و هو قله الصبر فيذكر نفسه بالذم و مقصوده أن يذم غيره و أن يمدح نفسه بالتشبه بالصالحين فی ذم أنفسهم فيكون مغتابا مرائيا مزكيا نفسه فيجمع بين ثلاث فواحش و هو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبه هكذا يلعب الشيطان، بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن يتقنوا الطريق و يتعبهم و يحبط بمكايده عملهم و يضحك عليهم.

و من ذلك أن يذكر ذاكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول سبحان الله ما أعجب هذا حتى يصغی الغافل إلى المغتاب و يعلم ما يقول فيذكر الله سبحانه و يستعمل اسمه آله له فی تحقيق خبثه و باطله و هو يمن على الله بذكره جهلا منه و غرورا.

و من ذلك أن يقول جرى من فلان كذا و ابتلی بكذا بل يقول جرى لصاحبنا أو صديقنا كذا تاب الله علينا و عليه يظهر الدعاء و التألم و الصداقه و الصحبه و الله مطلع على خبث سريرته و فساد ضميره و هو بجهله لا يدری أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبه.

و من أقسامها الخفيه الإصغاء إلى الغيبه على سبيل التعجب فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب فی الغيبه فيزيد فيها فكأنه يستخرج منه الغيبه بهذا الطريق فيقول عجبت مما ذكرته ما كنت أعلم بذلك إلى الآن ما كنت أعرف من فلان ذلك يريد بذلك تصديق المغتاب و استدعاء الزياده منه باللطف و التصديق للغيبه غيبه بل الإصغاء إليها بل السكوت عند سماعها قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله علیه و آله: الْمُسْتَمِعُ أَحَدُ الْمُغْتَابَيْنِ.

وَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: السَّامِعُ لِلْغِيبَهِ أَحَدُ الْمُغْتَابَيْنِ.

و مراده علیه السلام السامع علی قصد الرضا و الإیثار لا علی وجه الاتفاق أو مع القدره علی الإنکار و لم یفعل و وجه کون المستمع و السامع علی ذلک الوجه مغتابین مشارکتهما للمغتاب فی الرضا و تکیف ذهنهما بالتصورات المذمومه التی لا ینبغی و إن اختلفا فی أن أحدهما قائل و الآخر قابل لکن کل واحد منهما صاحب آله أما أحدهما فذو لسان یعبر عن نفس قد تنجست بتصور الکذب و الحرام و العزم علیه و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلک الآثار عن إیثار و سوء اختیار فتألفها و تعتادها فتمکن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلک قیل السامع شریک القائل و قد تقدم فی الخبر ما یدل علیه.

فالمستمع لا یخرج من إثم الغیبه إلا بأن ینکر بلسانه فإن خاف فبقلبه و إن قدر علی القیام أو قطع الکلام بکلام غیره فلم یفعله لزمه و لو قال بلسانه اسکت و هو یشتهی ذلک بقلبه فذلک نفاق و فاحشه أخری زائده لا یخرجه عن الإثم ما لم یکرهه بقلبه

وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ.

وَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّ عَنْ عِرْضِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

وَ قَالَ أَيْضاً: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ رَوَى الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَطَوَّلَ عَلَى أَخِيهِ فِي غِيبَهٍ سَمِعَهَا عَنْهُ فِي مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ إِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى رَدِّهَا كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِينَ مَرَّهً.

وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْبَاقِرِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

ثم قال قدس سره فی علاج الغیبه اعلم أن مساوی الأخلاق کلها إنما

تعالج بمعجون العلم و العمل و إنما علاج كل عله بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبه أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول جمله ما ذكروه من الأسباب الباعثه على الغيبه عشره أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالا يعنى فى مصباح الشريعه بقوله أصل الغيبه تتنوع بعشره أنواع شفاء غيظ و مساعده قوم و تصديق خبر بلا كشفه و تهمه و سوء ظن و حسد و سخريه و تعجب و تبرم و تزين و نحن نشير إليها مفصله.

الأول تشفى الغيظ و ذلك إذا جرى سبب غيظ غضب عليه فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمه دين وازع و قد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن و يصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمه على الغيبه.

الثانى موافقه الأقران و مجامله الرفقاء و مساعدتهم على الكلام فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه و نفروا عنه فيساعدهم و يرى ذلك من حسن المعاشره و يظن أنه مجامله فى الصحبه و قد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمه فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى: الثالث أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهاده فيبادر قبل ذلك و يطعن فيه ليسقط أثر شهادته و فعله أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشهد به و يقول ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع أن ينسب إلى شى ء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذى فعله و كان من حقه أن يبرئ نفسه و لا يذكر الذى فعله و لا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل ليمهد بذلك عذر نفسه فى فعله.

الخامس إراده التصنع و المباهاه و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره

و يقول فلان جاهل و فهمه ركيك و كلامه ضعيف و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلك فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس الحسد و هو أنه يحسد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلك النعمه عنه فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه و إكرامهم له و هذا هو الحسد و هو عين الغضب و الحقد و الحسد قد يكون مع الصديق المحسن و القرين الموافق.

السابع اللعب و الهزل و المطايبه و ترجئه الوقت بالضحك فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاه و التعجب.

الثامن السخريه و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلك قد يجرى فى الحضور فيجرى أيضا فى الغيبه و منشؤه التكبر و استصغار المستهزئ به.

التاسع و هو مأخذ دقيق ربما يقع فى الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان و هو أن يغتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول يا مسكين فلان قد غمنى أمره و ما ابتلى به و يذكر سبب الغم فيكون صادقا فى اغتمامه و يلهيه الغم عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتابا فيكون غمه و رحمته خيرا و لكنه ساقه إلى شر من حيث لا يدرى و الترحم و التغمم ممكن من دون ذكر اسمه و نسبته إلى ما يكره فيهيجه الشيطان، على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه و يذكر اسمه على غير وجه عن المنكر و كان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصه و هذا مما يقع فيه الخواص أيضا فإنهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان عذرا كيف كان و ليس كذلك.

أقول: و عد بعضهم الوجهين الأخيرين مما يختص بأهل الدين و الخاصه

و زاد وجها آخر و هو أن ينبعث من الدين داعيه التعجب من إنكار المنكر و الخطاء فی الدین فیقول ما أعجب ما رأیت من فلان فإنه قد يكون صادقا و يكون تعجبه من المنكر و لكن كان حقه أن يتعجب و لا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان، ذكر اسمه فی ذكر تعجبه فصار به مغتابا من حيث لا يدری و أثم و من ذلك قول الرجل تعجبت من فلان كيف يحب جاريته و هی قبيحه و كيف يجلس بين يدی فلان و هو جاهل.

ثم قال الشهيد رحمه الله إذا عرفت هذه الوجوه التی هی أسباب الغيبه فاعلم أن الطريق فی علاج كف اللسان عن الغيبه يقع علی وجهين أحدهما علی الجمله و الآخر علی التفصيل أما ما علی الجمله فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالی بغيبته كما قد سمعته فی الأخبار المتقدمه و أن يعلم أنه يحبط حسناته فإنها تنقل فی القيامه حسناته إلی من اغتابه بدلا عما أخذ من عرضه فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته و هو مع ذلك متعرض لمقت الله تعالی و مشبه عنده بأكل الميته وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَا النَّارُ فِی الْيُبْسِ بِأَسْرَعَ مِنَ الْغِيبَهِ فِی حَسَنَاتِ الْعَبْدِ.

و ينفعه أيضا أن يتدبر فی نفسه فإن وجد فيها عيبا اشتغل بعيب نفسه وَ ذَكَرَ قَوْلَهُ صلی الله عليه و آله: طُوبَی لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ مَهْمَا وَجَدَ عَيْباً فَيَنْبَغِی أَنْ يَسْتَحْيِیَ أَنْ يَتْرُكَ نَفْسَهُ وَ يَذُمَّ غَيْرَهُ بَلْ يَنْبَغِی أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ عَجْزَ غَيْرِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِی التَّنَزُّهِ عَنْ ذَلِكَ الْعَيْبِ كَعَجْزِهِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ عَيْباً(١).

يتعلق بفعله و اختياره و إن كان أمرا خلقيا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعه فقد ذم الصانع و إن لم يجد عيبا فی نفسه فليشكر الله فلا يلوثن نفسه بأعظم العيوب بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه بری ء من كل عيب جهل بنفسه و هو من أعظم العيوب و ينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبه غيره له فإذا كان لا يرضی لنفسه أن يغتاب فينبغی أن لا يرضی لغيره ما لا يرضاه لنفسه.

و أما التفصيليه فهو أن ينظر إلی السبب الباعث له علی الغيبه و يعالجه

١- ١. ساقط عن الكمبانیّ.

فإن علاج العله بقطع سببها و قد عرفت الأسباب الباعثه أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته و أما الموافقه فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك و إذا طلبت سخطه فى رضا المخلوقين فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك و تحقر مولاك إلا أن يكون غضبك لله تعالى و ذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء بل ينبغى أن تغضب لله أيضا على رفقائك إذا ذكروه بالسوء فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب و هو الغيبه.

و أما تنزيه النفس بنسبه الجنايه إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرض بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبه متعرض لسخط الله تعالى يقينا و لا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا فتخلص نفسك فى الدنيا بالتوهم و تهلك فى الآخره و تخسر حسناتك فى الحقيقه و يحصل ذم الله لك نقدا و تنظر رفع ذم الخلق نسيئه و هذا غايه الجهل و الخذلان و أما عذرك كقولك إن أكلت الحرام ففلان يأكل و نحو ذلك فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان فما ذكرته غيبه و زياده معصيه أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلك و غباوتك و أما قصدك المباهاه و تزكيه النفس فينبغى أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر و ربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق وهما و لو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئا.

و أما الغيبه للحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمه الدنيا و كنت معذبا بالحسد فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخره فكنت خاسرا فى الدنيا فجعلت نفسك خاسرا فى الآخره لتجمع بين النكالين فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك و أما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله و الملائكه و النبيين فلو تفكرت فى حسرتك و حيائك

و خجلتک و خزیک یوم تحمل سیئات من استهزأت به و تساق إلی النار لأدهشک ذلک عن إخزاء صاحبک و لو عرفت حالک لکنت أولی أن یضحک منک فإنک سخرت به عند نفر قلیل و عرضت نفسک لأن یأخذ بیدک فی القیامه علی ملأ من الناس و یسوقک تحت سیئاته کما یساق الحمار إلی النار مستهزئا بک و فرحا بخزیک و مسرورا بنصر الله إیاه و تسلطه علی الانتقام منک و أما الرحمه علی إثمه فهو حسن و لکن حسدک إبلیس و استنطقک بما ینقل من حسناتک إلیه بما هو أکثر من رحمتک فیکون جبرا لإثم المرحوم فیخرج عن کونه مرجوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تکون مرجوما إذ أحبط أجرک و نقصت من حسناتک.

و کذلک الغضب لله لا یوجب الغیبه و إنما حبب إلیک الشیطان، الغیبه لیحبط أجر غضبک و تصیر متعرضا لغضب الله بالغیبه و بالجمله فعلاج جمیع ذلک المعرفه و التحقیق لها بهذه الأمور التی هی من أبواب الإیمان فمن قوی إیمانه بجمیع ذلک انکف عن الغیبه لا محاله ثم ذکر رحمه الله الأعذار المرخصه فی الغیبه فقال اعلم أن المرخص فی ذکر مساءه الغیر هو غرض صحیح فی الشرع لا یمکن التوصل إلیه إلا به فیدفع ذلک إثم الغیبه و قد حصروها فی عشره الأول الظلم فإن من ذکر قاضیا بالظلم و الخیانه و أخذ الرشوه کان مغتابا عاصیا و أما المظلوم من جهه القاضی فله أن یتظلم إلی من یرجو منه إزاله ظلمه و ینسب القاضی إلی الظلم إذ لا یمکنه استیفاء حقه إلا به وَ قَدْ قَالَ صلی الله علیه و آله: لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْغَنِیِّ ظُلْمٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْوَاجِدِ یُحِلُّ عِرْضَهُ وَ عُقُوبَتَهُ.

الثانی الاستعانه علی تغییر المنکر و رد المعاصی إلی نهج الصلاح و مرجع الأمر فی هذا إلی القصد الصحیح فإن لم یکن ذلک هو المقصود کان حراما.

الثالث الاستفتاء کما تقول للمفتی ظلمنی أبی و أخی فکیف طریقی فی الخلاص و الأسلم فی هذا التعریض بأن تقول ما قولک فی رجل ظلمه أبوه أو أخوه

وَ قَدْ رُوِیَ: أَنَّ هِنْداً قَالَتْ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِنَّ أَبَا سُفْیَانَ رَجُلٌ شَحِیحٌ لَا یُعْطِینِی مَا

يَكْفِينِي أَنَا وَ وُلْدِي أَ فَآخُذُ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَ وُلْدَكِ بِالْمَعْرُوفِ فَذَكَرَتِ الشُّحَّ لَهَا وَ لِوُلْدِهَا وَ لَمْ يَزْجُرْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذْ كَانَ قَصْدُهَا الِاسْتِفْتَاءَ.

و أقول الأحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عاميا مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبى سفيان و نفاقه ثم قال.

الرابع تحذير المسلم من الوقوع فى الخطر و الشر و نصح المستشير فإذا رأيت متفقها يتلبس بما ليس من أهله فلك أن تنبه الناس على نقصه و قصوره عما يؤهل نفسه له و تنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه و كذلك إذا رأيت رجلا يتردد إلى فاسق يخفى أمره و خفت عليه من الوقوع بسبب الصحبه فيما لا يوافق الشرع فلك أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لك الخوف على إفشاء البدعه و سرايه الفسق و ذلك موضع الغرور و الخديعه من الشيطان، إذ قد يكون الباعث لك على ذلك هو الحسد له على تلك المنزله فيلبس عليك الشيطان، ذلك بإظهار الشفقه على الخلق و كذلك إذا رأيت رجلا يشترى مملوكا و قد عرفت المملوك بعيوب مستنقصه فلك أن تذكرها للمشترى فإن فى سكوتك ضررا للمشترى و فى ذكرك ضررا للعبد لكن المشترى أولى بالمراعاه و لتقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر فلا تذكر فى عيب التزويج ما يخل بالشركه أو المضاربه أو السفر مثلا بل تذكر فى كل أمر ما يتعلق بذلك الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشير لا الوقيعه و لو علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: أَ تَرْعَوُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ حَتَّى يَعْرِفَهُ النَّاسُ اذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ حِينَ شَاوَرَتْهُ فِي خُطَّابِهَا أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ صُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ وَ أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ.

الخامس الجرح و التعديل للشاهد و الراوى و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين و ذكروا أسباب الجرح غالبا و يشترط إخلاص النصيحه فى ذلك كما مر بأن يقصد فى ذلك حفظ أموال المسلمين

ص: ۲۳۲

و ضبط السنه و حمايتها عن الكذب و لا يكون حامله العداوه و التعصب و ليس له إلا ذكر ما يحل بالشهاده و الروايه منه و لا يتعرض لغير ذلك مثل كونه ابن ملاعنه و شبهه إلا أن يكون متظاهرا بالمعصيه كما سيأتى.

السادس أن يكون المقول فيه مستحقا لذلك لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلك الفعل الذى يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا بغيره

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ عَنْ وَجْهِهِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ.

و ظاهر الخبر جواز غيبته و إن استنكف عن ذكر ذلك الذنب و فى جواز اغتياب مطلق الفاسق احتمال ناش

مِنْ قَوْلِهِ صلى الله عليه و آله: لَا غِيبَةَ لِفَاسِقٍ.

و رد بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاص أو بحمله على النهى و إن كان بصوره الخبر و هذا هو الأجود إلا أن يتعلق بذلك غرض دينى و مقصد صحيح يعود على المغتاب بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلك فيلحق بباب النهى عن المنكر.

السابع أن يكون الإنسان معروفا باسم يعرب عن غيبته كالأعرج و الأعمش فلا إثم على من يقول ذلك كأن يقول روى أبو الزناد الأعرج و سليمان الأعمش و ما يجرى مجراه فقد نقل العلماء ذلك لضروره التعريف و لأنه صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به و الحق أن ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلك يجوز التعويل فيه على حكايتهم و أما ما ذكره عن الإحياء فمشروط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهى و حينئذ يخرج عن كونه غيبه و كيف كان فلو وجد عنه معدلا و أمكنه التعريف بعباره أخرى فهو أولى و لذلك يقال للأعمى البصير عدولا عن اسم النقص.

الثامن لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشه جاز ذكرها عند الحكام بصوره الشهاده فى حضره الفاعل و غيبته و لا يجوز التعرض لها فى غير ذلك إلا أن يتجه فيه أحد الوجوه الأخرى.

التاسع قيل إذا علم اثنان من رجل معصيه شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبه ذلك العاصى جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا و إن كان الأولى تنزيه النفس

و اللسان عن ذلک لغیر غرض من الأغراض المذکوره خصوصا مع احتمال نسیان المقول له لذلک المعصیه أو خوف اشتهارها عنهما.

العاشر إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا یعلم استحقاق المقول عنه للغیبه و لا عدمه قیل لا یجب نهی القائل لإمکان استحقاق المقول عنه فیحمل فعل القائل علی الصحه ما لم یعلم فساده لأن ردعه یستلزم انتهاک حرمته و هو أحد المحرمین و الأولی التنبیه علی ذلک إلی أن یتحقق المخرج عنه لعموم الأدله و ترک الاستفصال فیها و هو دلیل إراده العموم حذرا من الإغراء بالجهل و لأن ذلک لو تم لتمشی فیمن یعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبه إلی السامع لاحتمال اطلاع القائل علی ما یوجب تسویغ مقاله و هو هدم قاعده النهی عن الغیبه و هذا الفرد یستثنی من جهه سماع الغیبه و قد تقدم أنه إحدی الغیبتین و بالجمله فالتحرز عنها من دون وجه راجح فی فعلها فضلا عن الإباحه أولی لتتسم النفس بالأخلاق الفاضله و یؤیده إطلاق النهی فیما تقدم لِقَوْلِهِ صلی الله علیه و آله: أَ تَدْرُونَ مَا الْغِیبَهُ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِکْرُکَ أَخَاکَ بِمَا یَکْرَهُ.

و أما مع رجحانها کرد المبتدعه و زجر الفسقه و التنفیر عنهم و التحذیر من اتباعهم فذلک یوصف بالوجوب مع إمکانه فضلا من غیره و المعتمد فی ذلک کله علی المقاصد فلا یغفل المتیقظ عن ملاحظه مقصده و إصلاحه و الله الموفق انتهی ملخص کلامه نور الله ضریحه.

و قال ولده السعید السدید الفاضل المحقق المدقق الشیخ حسن نور الله ضریحه فی أجوبه المسائل التی سأله عنها بعض الساده الکرام حیث قال قد نظرت فی مسائلک أیها المولی الجلیل الفاضل و السید السعید الماجد و أجبت التماسک لتحریر أجوبتها علی حسب ما اتسع له المجال و أرجو إن شاء الله أن یکون مطابقا لمقتضی الحال و ذکرت أیدک الله بعنایته و وفقنا الله و إیاک لطاعته أن تحریم الغیبه و نحوها من النمیمه و سوء الظن هل یختص بالمؤمن أو یعم کل مسلم و أشرت إلی الاختلاف الذی یوهمه ظاهر کلام الوالد قدس سره حیث قال فی دیباجه رسالته و نظرائهم

من المسلمين فإنه يعطى العموم و صرح فى الروضه بتخصيص الحكم بالمسلم.

الجواب لا ـ ريب فى اختصاص تحريم الغيبه بمن يعتقد الحق فإن أدله الحكم غير متناوله لأهل الضلال أما الآيه فلأنها خطاب مشافهه للمؤمنين بالنهى عن غيبه بعضهم بعضا مع التصريح بالتعليل الواقع فيها بتحقق الأخوه فى الدين بين المغتاب و من يغتابه و أما الأخبار المرويه فى هذا الباب من طريق أهل البيت عليهم السلام فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ و المراد أخوه الإيمان فظاهر عدم تناول اللفظين لمن لا يعتقد الحق و فى بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فى سب أهل الضلال و الوقيعه فيهم

فَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَ الرَّيْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِي فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَهَ مِنْهُمْ وَ أَكْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلِ فِيهِمْ وَ الْوَقِيعَهِ وَ بَاهِتُوهُمْ كَيْلَا يَطْغَوْا فِي الْفَسَادِ فِي الْإِسْلَامِ وَ يَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ بِدَعِهِمْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ وَ يَرْفَعُ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِي الْآخِرَهِ(۱).

و ما تضمنته عباره الوالد فى ديباجه الرساله غير مناف لما فى الروضه فإن كلمه من فى قوله من المسلمين للتبعيض لا للتبيين و غير المؤمن ليس من نظرائه.

و ينبغى أن يعلم أن ظاهر جمله من أخبارنا أن المراد بالإيمان فى كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق و ذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا فَرَوَى الْكُلَيْنِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ الَّذِي إِذَا قَدَرَ لَمْ تُخْرِجْهُ قُدْرَتُهُ إِلَى التَّعَدِّي إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ.

وَ فِي الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ لِجَمِيعِ أَمْرِنَا مُتَّبِعاً مُرِيداً أَلَا وَ إِنَّ مِنِ اتِّبَاعِ

۱- ۱. راجع الكافى ج ۲ ص ۳۷۵.

أَمْرِنَا الْوَرَعَ فَتَزَيَّنُوا بِهِ يَرْحَمْكَمُ اللَّهُ وَ كَبِّدُوا أَعْدَاءَنَا يَنْعَشْكَمُ اللَّهُ (۱).

وَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ: يَا سُلَيْمَانُ أَ تَدْرِی مَنِ الْمُسْلِمُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَ يَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَ وَ تَدْرِی مَنِ الْمُؤْمِنُ قُلْتُ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ.

وَ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَقَرَّ بِدِينِ اللَّهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ وَ مَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

ثم ذکر بعض الأخبار التی مضت فی معنی الإیمان و صفات المؤمن ثم قال قدس سره و ورد أیضا فی عده أخبار تعلیق تحریم الغیبه علی أمور زائده علی مجرد اعتقاد الحق منها حدیث ابن أبی یعفور المتضمن لبیان معنی العداله التی تقبل معها شهاده الشاهد و هو طویل مذکور فی مواضع کثیره من کتب أصحابنا

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ كَانَ مِمَّنْ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ وَ كَمَلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَ عَدْلُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ (۲).

و بملاحظه هذه الأخبار یظهر أن المنع من غیبه الناس کما یمیل إلیه کلام الشهید الأول فی قواعده و الثانی فی رسالته لیس بمتجه فإن دلالتها علی اختصاص الحکم بغیره أظهر من أن یبین و أما ما أورده الوالد قدس سره فی رسالته من الأخبار التی یظهر منها عموم المنع کلها من أخبار العامه فلا تصلح لإثبات حکم شرعی و عذره فی إیرادها أنه إنما ذکرها فی سیاق الترهیب و شأنهم التسامح فی مثله و قد سبقه إلی ذکره علی النهج الذی سلکه بعض العامه یعنی الغزالی فسهل علیه إیرادها و إلا فهی غیر مستحقه لتعب تحصیلها و جمعها و خصوصا مع وجود الداعی لهم إلی اختلاق مثلها فإن کثره عیوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم یحوج إلی سد باب إظهارها بکل وجه لیروج حالهم و یأمنوا

ص: ۲۳۶

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۷۸.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۳۹.

نفره الرعيه منهم و إعراض الناس عنهم.

و بالجمله فكما أن فى التعرض لإظهار عيوب الناس خطرا و محذورا فكذا فى حسم مادته و سد بابه فإنه معز لأهل النقائص و مرتكبى المعاصى بما هم عليه فلا بد من تخصيص الغيبه بمواضع معينه يساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فى استثنائهم للأمور المشهوره التى نصوا على جوازها و هى بصوره الغيبه شهاده واضحه بما قلناه فإن مأخذه الاعتبار فهو قابل للزياده و النقصان بحسب اختلاف الأفكار.

و للسيد الإمام السعيد ضياء الدين أبى الرضا فضل الله بن على الحسنى فى شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المرويه عن النبى صلى الله عليه و آله فى الحكم و الآداب كلام جيد فى تفسير قوله صلى الله عليه و آله ليس لفاسق غيبه كلام يساعد على ما ذكرناه حيث قال إن الغيبه ذكر الغائب بما فيه من غير حاجه إلى ذكره ثم قال فأما إذا كان من يغتاب فاسقا فإنه ليس ما يذكر به غيبه و إنما يسمى ما يذكر به فى غيبته غيبه إذا كان تائبا نادما فأما إذا كان مصرا عليه فإنها ليست بغيبه كيف و هو يرتكب ما يغتاب فيه جهارا و فى أخبارنا و كلام بعض أهل اللغه ما يشهد له كقول الجوهرى خلف إنسان مستور و كما فى روايه الأزرق مما لا يعرفه الناس و روايه ابن سيابه ما ستر الله عليه.

و الحاصل أن الاعتبار يقتضى اختصاص الحكم بالمستور الذى لا يترتب على معصيته أثر فى غيره و يحتمل حالهم عدم الإصرار عليها إن كانت صغيره و التوبه منها إن كانت كبيره أو يرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها و لا يكون فى ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريعه و ظن انزجاره و كان القصد خالصا من الشوائب و الأدله لا تنافى هذا فلا وجه للتوقف فيه و إذا علم حكم غير المؤمن فى الغيبه فالحال فى نحوها من النميمه و سوء الظن أظهر فإن محذور النميمه هو كونها مظنه للتباعد و التباغض و ذلك فى غير المؤمن تحصيل للحاصل و قريب منه الكلام فى سوء الظن.

ثم ذكرت أنه هل يفرق فى ذلك بين ما يتضمن القذف و ما لا يتضمنه و الجواب أن القذف مستثنى من البين و له أحكام خاصه مقرره فى محلها من كتب الفقه.

و ذكرت أن الروايه التى حكاها الوالد فى الرساله من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين فى شأن جيفه الكلب حيث قالوا ما أنتن جيفه هذا الكلب فقال عليه السلام ما أشد بياض أسنانه تدل على تحريم غيبه الحيوانات أيضا و سألت عن وجه الفرق بينها و بين الجمادات مع أن تعليل الحكم بأنه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلا بالحسن يقتضى عدم الفرق و الجواب أنه ليس المقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبه بل الوجه أن نتن الجيفه و نحوها مما لا يلائم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله و كلام الحواريين ظاهر فى الإنكار كما لا يخفى فكان عيسى نظر إلى أن الأمور الملائمه و غيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته و قد أمر بالشكر على الأولى و الصبر على الثانيه و فى إظهار الحواريين لإنكار نتن الرائحه دلاله على عدم الصبر أو الغفله عن حقيقه الأمر فصرفهم عنه إلى أمر يلائم طباعهم و هو شده بياض أسنان الكلب و جعله مقابلا للأمر الذى لا يلائم و شاغلا لهم.

و هذا معنى لطيف تبين لى من الكلام فإن صحت الروايه فهى منزله عليه و لكنها من جمله الروايات المحكيه فى كتب العامه انتهى: و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده الغيبه محرمه بنص الكتاب العزيز و الأخبار و هى قسمان ظاهر و هو معلوم و خفى و هو كثير كما فى التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكام أنا لا آكل أموال الأيتام أو فلان و يشير بذلك إلى من يفعل ذلك أو الحمد لله الذى نزهنا عن كذا يأتى به فى معرض الشكر و من الخفى الإيماء و الإشاره إلى نقص فى الغير و إن كان حاضرا و منه لو فعل كذا كان خيرا و لو لم يفعل كذا لكان حسنا و منه التنقص بمستحق الغيبه لينبه به على عيوب آخر غير مستحق للغيبه أما ما يخطر فى النفس من نقائص الغير فلا يعد غيبه

لأـن الله تعـالی عفـا عن حـدیث النفس و من الأخفی أن یـذم نفسه بطرائق غیر محموده فیه أو لیس متصـفا بها لینبه علی عورات غیره و قد جوزت صوره الغیبه فی مواضع سبعه.

الأـول أن یکون المقول فیه مسـتحقا لـذلک لتظـاهره بسـببه کالکـافر و الفـاسق المتظاهر فیـذکره بما هو فیه لا بغیره و منع بعض الناس من ذکر الفاسق و أوجب التعزیر بقـذفه بذلک الفسق و قد روی الأصـحاب تجویز ذلک قال العامه حدیث لا غیبه لفاسـق أو فی

فـاسق لاـ أصـل له قلت و لو صـح أمکن حمله علی النهی أی خـبر یراد به النهی أمـا من یتفکه بـالفسق و یتبجـح به فی شـعره أو کلامه فیجوز حکایه کلامه.

الثانی شکایه المتظلم بصوره ظلمه.

الثالث النصیحه للمستشیر.

الرابع الجرح و التعدیل للشاهد و الراوی.

الخامس ذکر المبتـدعه و تصانیفهم الفاسده و آرائهم المضـله و لیقتصـر علی ذلک القدر قال العامه من مات منهم و لا شـیعه له تعظمه و لا خلف کتبا تقرأ و لا ما یخشـی إفساده لغیره فالأولی أن یستر بستر الله عز و جل و لا یـذکر له عیب البته و حسابه علی الله عز و جل وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: اذْکُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاکُمْ. وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ: لَا تَقُولُوا فِی مَوْتَاکُمْ إِلَّا خَیْراً.

السادس لو اطلع العـدد الذین یثبت بهم الحد أو التعزیر علی فاحشه جاز ذکرها عند الحکام بصوره الشـهاده فی حضـره الفاعل و غیبته.

السابع قیل إذا علم اثنان من رجل معصـیه شاهـداها فأجری أحـدهما ذکرها فی غیبه ذلک العاصـی جاز لأنه لا یؤثر عنـد السامع شیئـا و الأـولی التنزه عن هـذا لأـنه ذکر له بمـا یکره لو کـان حاضـرا و لأنه ربما ذکر أحـدهما صاحبه بعـد نسـیانه أو کان سـببا لاشتهارها.

و قال الشیخ البهائی روح الله روحه و قد جوزت الغیبه فی عشره مواضع:

ص: ۲۳۹

الشهاده و النهى عن المنكر و شكايه المتظلم و نصح المستشير و جرح الشاهد و الراوى و تفضيل بعض العلماء و الصناع على بعض و غيبه المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول و ذكر المشتهر بوصف مميز له كالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول و التنبيه على الخطاء فى المسائل العلميه و نحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها.

و أقول إنما أطنبت الكلام فيها لكثره الحاجه إلى تحقيقها و وقوع الإفراط و التفريط من العلماء فيها و الله الموفق للخير و الصواب.

«۲»- كا، [الكافى] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِى مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِى الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۱).

بيان: إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ قال الطبرسى أى يفشوا و يظهروا الزنا و القبائح فِى الَّذِينَ آمَنُوا بأن ينسبوها إليهم و يقذفوهم بها لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِى الدُّنْيا بإقامه الحد عليهم وَ الْآخِرَهِ و هو عذاب النار.

أقول: و الغرض أن مورد الآيه ليس هو البهتان فقط بل يشتمل ما إذا رآها و سمعها فإنه يلزمه الحد و التعزير إلا أن يكون بعنوان الشهاده عند الحاكم لإقامه حدود الله و يثبت عنده كما مر و إنما قال فِى الَّذِينَ لأن الآيه تشمل البهتان و ذكر عيبه فى حضوره و من أحب شيوعه و إن لم يذكر و من سمعه و رضى به و الوعيد بالعذاب فى الجميع.

«۳»- كا، [الكافى] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْغِيبَهِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ فِى دِينِهِ مَا لَمْ يَفْعَلْ وَ تَبُثَّ عَلَيْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ فِيهِ

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۵۷، و الآيه فى النور: ۲۴.

حَدٌّ(۱).

بيان: هو أن تقول الضمير للغيبه و تذكيره بتأويل الاغتياب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر لأخيك فى دينه الظرف إما صفه لأخيك أى الأخ الذى كانت إخوته بسبب دينه فيكون للاحتراز عن غيبه الكافر و المخالف كما مر أو متعلق بالقول أى كان ذلك القول طعنا فى دينه بنسبه كفر أو معصيه إليه و تدل على أن الغيبه تشمل البهتان أيضا و كان هذا اصطلاح آخر للغيبه و على الأول يحتمل أن يكون المراد بما لم يفعل العيب الذى لم يكن باختياره و فعله الله فيه كالعيوب البدنيه فيخص بما إذا كان مستورا فالأول لذكر العيوب و الثانى لذكر المعاصى فلا يكون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

و ربما يحمل الدين على الوجه الثانى على الذل و هو أحد معانيه و فى على التعليل أى تقول فيه لإذلاله ما لم يفعله و لم يكن باختياره كالأمراض و الفقر و أشباههما.

لم يقم على بناء المفعول من الإفعال أى لم يقم الحاكم الشرعى عليه حدا أو لم يقم الله عليه أى لم يقرر عليه حدا فى الكتاب و السنه أو على بناء الفاعل من باب نصر و ضمير عليه راجع إلى الأخ و ضمير فيه إلى الأمر و الجمله صفه بعد صفه أو حال بعد حال للأمر و يدل على أن ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبه و لا ريب فيه مع إصراره عليه و أما بعد توبته ذكره عند من

لا يعلمه مشكل و الأحوط الترك و كذا بعد إقامه الحد عليه ينبغى ترك ذكره بذلك مع التوبه بل بدونها أيضا فإن الحد بمنزله التوبه و قد روى النهى عن ذكره بسوء معللا بذلك و حمله على الشهاده لإقامه الحد كما زعم بعيد.

«۴»- كا، [الكافى] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سُئِلَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله مَا كَفَّارَةُ الِاغْتِیَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ كُلَّمَا ذَكَرْتَهُ (۲).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۵۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۵۷.

بیان: کلما ذکرته أی الرجل بالغیبه أو کفاره غیبه واحده أن تستغفر له کلما ذکرت من اغتبته أو کل وقت ذکرت الاغتیاب و فی بعض النسخ کما ذکرته و حمل علی أن ذلک بعد التوبه و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه و به قال جماعه بل منعوا منه و لا ریب أن الاستحلال منه أولی و أحوط إذا لم یصر سببا لمزید إهانته و لإثاره فتنه لا سیما إذا بلغه ذلک و یمکن حمل هذا الخبر علی ما إذا لم یبلغه و به یجمع بین الأخبار.

وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رُوِیَ فِی مِصْبَاحِ الشَّرِیعَهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِ اغْتَبْتَ فَبَلَغَ الْمُغْتَابَ فَلَمْ یَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ یَبْلُغْهُ وَ لَمْ یَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِکَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ.

وَ رَوَی الصَّدُوقُ ره فِی الْخِصَالِ وَ الْعِلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا یَتُوبُ فَیَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ صَاحِبُ الْغِیبَهِ یَتُوبُ فَلَا یَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ حَتَّی یَکُونَ صَاحِبُهُ الَّذِی [اغْتَابَهُ] یُحِلُّهُ.

و قیل یکفیه الاستغفار دون الاستحلال و ربما یحتج فی ذلک بما روی عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: کَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

و قال مجاهد کفاره أکلک لحم أخیک أن تثنی علیه و تدعو له بخیر و سئل بعضهم عن التوبه عن الغیبه فقال تمشی إلی صاحبک و تقول کذبت فیما قلت و ظلمت و أسأت فإن شئت أخذت بحقک و إن شئت عفوت و ما قیل إن العرض لا عوض له فلا یجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فی العرض حد القذف و تثبت المطالبه به.

و قال المحقق الطوسی قدس سره فی التجرید عند ذکر شرائط التوبه و یجب الاعتذار إلی المغتاب مع بلوغه و قال العلامه فی شرحه المغتاب إما أن یکون بلغه اغتیابه أم لا و یلزم علی الفاعل للغیبه فی الأول الاعتذار إلیه لأنه أوصل إلیه ضرر الغم فوجب علیه الاعتذار منه و الندم علیه و فی الثانی لا یلزمه الاعتذار و لا الاستحلال منه لأنه لم یفعل به ألما و فی کلا القسمین یجب الندم

لله تعالى لمخالفته فى النهى و العزم على ترك المواعده انتهى و نحوه قال الشارح الجديد لكنه قال فى الأول و لا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش انتهى و لا بأس به.

و قال الشهيد الثانى قدس الله لطيفه اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم و يتوب و يتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه و تعالى ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج عن مظلمته و ينبغى أن يستحله و هو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائى قد يستحل ليظهر من نفسه الورع و فى الباطن لا يكون نادما فيكون قد قارف معصيه أخرى و قد ورد فى كفارتها حديثان أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ صلى الله عليه و آله: كَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

وَ الثَّانِي قَوْلُهُ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ فِي قِبَلِهِ مَظْلِمَهٌ فِي عِرْضٍ أَوْ مَالٍ فَلْيَتَحَلَّلْهَا مِنْهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَ لَا دِرْهَمٌ يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَزِيدَتْ عَلَى سَيِّئَاتِهِ.

و يمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغى له الاقتصار على الدعاء و الاستغفار لأن فى الاستحلال منه إثاره للفتنه و جلبا للضغائن و فى حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبه و حمل المحاله على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبه و يستحب للمعتذر إليه قبول العذر و المحاله استحبابا مؤكدا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (۱) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا الْعَفْوُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَ تُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ.

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: إِذَا جَثَتِ الْأُمَمُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَهِ نُودُوا لِيَقُمْ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا فِي الدُّنْيَا عَنْ مَظْلِمَتِهِ.

و روى عن بعضهم أن رجلا قال له إن فلانا قد اغتابك فبعث إليه طبقا من الرطب و قال بلغنى أنك أهديت إلى حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فأعذرنى

۱- ۱. الأعراف: ۱۹۹.

فإنی لا أقدر أن أكافیك علی التمام و سبیل المعتذر أن یبالغ فی الثناء علیه و التودد و یلازم ذلك حتی یطیب قلبه فإن لم یطب قلبه كان اعتذاره و تودده حسنه محسوبه له و قد یقابل بها سیئه الغیبه فی القیامه.

و لا فرق بین غیبه الصغیر و الكبیر و الحی و المیت و الذكر و الأنثی و لیكن الاستغفار و الدعاء له علی حسب ما یلیق بحاله فیدعو للصغیر بالهدایه و للمیت بالرحمه و المغفره و نحو ذلك و لا یسقط الحق بإباحه الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم یجب و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم یسقط حقه من حده

وَ مَا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَ یَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ یَكُونَ كَأَبِی ضَمْضَمٍ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَیْتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِی عَلَی النَّاسِ.

معناه أنی لا أطلب مظلمته فی القیامه و لا أخاصم علیها و لا أن غیبته صارت بذلك حلالا و تجب النیه لها كباقی الكفارات و الله الموفق انتهی كلامه.

«۵»- كا، [الكافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَهً بِمَا لَیْسَ فِیهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِی طِینَهِ خَبَالٍ حَتَّی یَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِینَهُ خَبَالٍ قَالَ صَدِیدٌ یَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ (۱).

بیان: فی طینه خبال قال فی النهایه فیه من شرب الخمر سقاه الله من طینه خبال یوم القیامه جاء تفسیره فی الحدیث أن الخبال عصاره أهل النار و الخبال فی الأصل الفساد و یكون فی الأفعال و الأبدان و العقول و قال الجوهری و الخبال أیضا الفساد و أما الذی فی الحدیث من قفا مؤمنا بما لیس فیه وقفه الله فی ردغه الخبال حتی یجی ء بالمخرج منه فیقال هو صدید أهل النار قوله قفا أی قذف و الردغه الطینه انتهی: حتی یخرج مما قال لعل المراد به الدوام و الخلود فیها إذ لا یمكنه إثبات ذلك و الخروج منه لكونه بهتانا أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهیر

ص: ۲۴۴

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۷.

النار له و قال الطیبی فی شرح المشکاه حتی یخرج مما قال أی یتوب منه أو یتطهر أقول لعل مراده التوبه قبل ذلک فی الدنیا و لا یخفی بعده و فی النهایه فیه حتی تنظر فی وجوه المومسات المومسه الفاجره و تجمع علی میامس أیضا و موامس و قد اختلف فی أصل هذه اللفظه فبعضهم یجعله من الهمزه و بعضهم یجعله من الواو و کل منهما تکلف له اشتقاقا فیه بعد انتهی و فی الصحاح صدید الجرح ماؤه الرقیق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المده و إنما عبر عن الصدید بالطینه لأنها یخرج من البدن و کان جزؤه و نسب إلی الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طینتها.

«۶»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا یَحْیَی الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام: مَنْ ذَکَرَ رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِیهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ یَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَکَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِیهِ مِمَّا لَا یَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَکَرَهُ بِمَا لَیْسَ فِیهِ فَقَدْ بَهَتَهُ (۱).

بیان: مما عرفه الناس أی اشتهر به فلو عرفه السامع أیضا فلا ریب أنه لیس بغیبه و لو لم یعرفه السامع و کان مشهورا به و لا یبالی بذکره فهو أیضا کذلک و لو کان مما یحزنه ففیه إشکال و قد مر القول فیه و الجواز أقوی و الترک أحوط و هذا إذا لم یرتدع منه و لم یتب و أما مع التوبه و ظهور آثار الندامه فیه فالظاهر عدم الجواز و إن اشتهر بذلک و أقیم علیه الحد و یدل أیضا علی جواز ذکر الألقاب المشهوره کالأعمی و الأعور کما عرفت و یحتمل الخبر وجها آخر و هو أن یکون المراد بالناس من یذکر عندهم الغیبه و إن لم یعرفها غیرهم و لم یکن مشهورا بذلک لکنه بعید.

و قوله علیه السلام من خلفه یدل علی أنه لو ذکره فی حضوره بما یسوؤه لم تکن غیبه و إن کان حراما لأنه لا یجوز إیذاء المؤمن بل هو أشد من الغیبه و فی القاموس بهته کمنعه بهتا و بهتا و بهتانا قال علیه ما لم یفعل و البهیته الباطل

ص: ۲۴۵

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

الذی یتحیر من بطلانه و الکذب کالبهت بالضم.

«۷»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَیَابَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِیهِ مِثْلَ الْحِدَّهِ وَ الْعَجَلَهِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِیهِ مَا لَیْسَ فِیهِ (۱).

بیان: فی القاموس الحده بالکسر ما یعتری الإنسان من الغضب و النزق و العجله بالتحریک السرعه و المبادره فی الأمور من غیر تأمل و یفهم منه و مما سبق أن البهتان یشمل الحضور و الغیبه ثم ما ذکر فی هذه الأخبار أنها لیست بغیبه یحتمل أن یکون المراد منها أنها لیست بغیبه محرمه أو لیست بغیبه أصلا فإنها حقیقه شرعیه فی المحرمه غیر البهتان و ما کان بحضور الإنسان و قد یقال فی البهتان أنها غیبه و بهتان و تجتمع علیه العقوبتان و هو بعید.

«۸»- ج، [الإحتجاج] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام إِنَّ فُلَاناً یَنْسُبُکَ إِلَی أَنَّکَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ فَقَالَ لَهُ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ مَا رَعَیْتَ حَقَّ مُجَالَسَهِ الرَّجُلِ حَیْثُ نَقَلْتَ إِلَیْنَا حَدِیثَهُ وَ لَا أَدَّیْتَ حَقِّی حَیْثُ أَبْلَغْتَنِی عَنْ أَخِی مَا لَسْتُ أَعْلَمُهُ إِنَّ الْمَوْتَ یَعُمُّنَا وَ الْبَعْثَ مَحْشَرُنَا وَ الْقِیَامَهَ مَوْعِدُنَا وَ اللَّهَ یَحْکُمُ بَیْنَنَا إِیَّاکَ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ وَ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَکْثَرَ مِنْ ذِکْرِ عُیُوبِ النَّاسِ شَهِدَ عَلَیْهِ الْإِکْثَارُ أَنَّهُ إِنَّمَا یَطْلُبُهَا بِقَدْرِ مَا فِیهِ (۲).

«۹»- فس، [تفسیر القمی] أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَجْلِسُ فِی مَجْلِسٍ یُسَبُّ فِیهِ إِمَامٌ أَوْ یُغْتَابُ فِیهِ مُسْلِمٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ فِی کِتَابِهِ- وَ إِذا رَأَیْتَ الَّذِینَ یَخُوضُونَ فِی آیاتِنا(۳)

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

۲- ۲. الاحتجاج ۱۷۲ و ۱۶۱ فی ط.

۳- ۳. الأنعام: ۶۸.

إِلَى قَوْلِهِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۱).

سر، [السرائر] من كتاب ابن قولويه عن عبد الأعلى: مثله (۲).

«۱۰»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْغِیبَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَیْهَا وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَنِ اغْتَابَ امْرَأً مُسْلِماً بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ وَ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تَفُوحُ مِنْهُ رَائِحَهٌ أَنْتَنُ مِنَ الْجِیفَهِ یَتَأَذَّی بِهِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ یَتُوبَ مَاتَ مُسْتَحِلًّا لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ كَظَمَ غَیْظاً وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَی إِنْفَاذِهِ وَ حَلُمَ عَنْهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِیدٍ أَلَا وَ مَنْ تَطَوَّلَ عَلَی أَخِیهِ فِی غِیبَهٍ سَمِعَهَا فِیهِ فِی مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ مِنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ السُّوءِ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ فَإِنْ هُوَ لَمْ یَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَی رَدِّهَا كَانَ عَلَیْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِینَ مَرَّهً(۳).

«۱۱»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَحَقُّ النَّاسِ بِالذَّنْبِ السَّفِیهُ الْمُغْتَابُ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ- وَ قَالَ علیه السلام أَقَلُّ النَّاسِ حُرْمَهً الْفَاسِقُ (۴).

مع، [معانی الأخبار] ابن الولید عن الصفار عن أیوب بن نوح عن ابن أبی عمیر عن ابن عمیره عن الثمالی عن الصادق علیه السلام: مثله (۵).

«۱۲»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَیْبَهَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَلْقَمَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: وَ قَدْ قُلْتُ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِی عَمَّنْ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَ مَنْ لَا تُقْبَلُ فَقَالَ یَا عَلْقَمَهُ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَی فِطْرَهِ الْإِسْلَامِ جَازَتْ شَهَادَتُهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ تُقْبَلُ شَهَادَهُ مُقْتَرِفٍ لِلذُّنُوبِ فَقَالَ یَا عَلْقَمَهُ لَوْ لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَهُ الْمُقْتَرِفِینَ لِلذُّنُوبِ لَمَا قُبِلَتْ إِلَّا شَهَادَاتُ الْأَنْبِیَاءِ وَ الْأَوْصِیَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ لِأَنَّهُمْ هُمُ

۱- ۱. تفسیر القمّیّ ۱۹۲.

۲- ۲. كتاب السرائر ص ۴۹۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۵۳.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۴.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۹۵.

الْمَعْصُومُونَ دُونَ سَائِرِ الْخَلْقِ فَمَنْ لَمْ تَرَهُ بِعَيْنِكَ يَرْتَكِبُ ذَنْباً أَوْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدَانِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَهِ وَ السَّتْرِ- وَ شَهَادَتُهُ مَقْبُولَهٌ وَ إِنْ كَانَ فِی نَفْسِهِ مُذْنِباً وَ مَنِ اغْتَابَهُ بِمَا فِيهِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ وَلَايَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دَاخِلٌ فِی وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله قَالَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا فِيهِ لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ أَبَداً وَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا لَيْسَ فِيهِ انْقَطَعَتِ الْعِصْمَهُ بَيْنَهُمَا وَ كَانَ الْمُغْتَابُ فِی النَّارِ خالِداً فِيها وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ(۱).

أقول: قد مضی الخبر بتمامه فی باب العداله.

«۱۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِيرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِیِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِكَالِیِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: اجْتَنِبِ الْغِيبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام يَا نَوْفُ كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِيبَهِ الْخَبَرَ(۲).

«۱۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِی الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(۳).

فس، [تفسير القمی] أبی عن ابن أبی عمير عن هشام عن أبی عبد الله عليه السلام. مثله (۴).

«۱۵»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سَيَابَهَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغِيبَهِ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ مِنَ الْبُهْتَانِ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِيكَ مَا لَيْسَ فِيهِ (۵).

«۱۶»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ

۱- ۱. أمالی الصدوق ۶۳.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۲۶.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۴- ۴. تفسير القمّیّ ص ۴۵۳.

۵- ۵. معانی الأخبار ۱۸۴، أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا تَغْتَبْ فتغتب [فَتُغْتَاب‌] وَ لَا تَحْفِرْ لِأَخِيكَ حُفْرَةً فَتَقَعَ فِيهَا فَإِنَّكَ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ (۱).

«۱۷»- لی، [الأمالی للصدوق‌] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ مَا لَمْ تُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَدَثُ قَالَ الِاغْتِيَابُ (۲).

أقول: قد مضى فی صفات المنافقین إن خالفته اغتابک.

«۱۸»- لی، [الأمالی للصدوق‌] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الصَّائِمُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَ إِنْ كَانَ نَائِماً عَلَى فِرَاشِهِ مَا لَمْ يَغْتَبْ مُسْلِماً(۳).

«۱۹»- لی، [الأمالی للصدوق‌] ابْنُ مُوسَى عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَدَحَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِي وَجْهِهِ وَ اغْتَابَهُ مِنْ وَرَائِهِ فَقَدِ انْقَطَعَ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْعِصْمَةِ(۴).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال‌] لی، [الأمالی للصدوق‌] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَى يُسْقَوْنَ مِنْ حَمِيمِ الْجَحِيمِ يُنَادُونَ بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ يَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَا بَالُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ فِي تَابُوتٍ مِنْ جَمْرٍ وَ رَجُلٌ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ وَ رَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحاً وَ دَماً وَ رَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ فَقِيلَ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ قَدْ مَاتَ وَ فِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لَمْ يَجِدْ لَهَا فِي نَفْسِهِ أَدَاءً وَ لَا وَفَاءً ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ لَا يُبَالِي أَيْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْ جَسَدِهِ ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَسِيلُ فُوهُ قَيْحاً وَ دَماً مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى؟

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۵۲.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۲.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۳۲۹.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۳۴۶.

فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يُحَاكِي فَيَنْظُرُ إِلَى كُلِّ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ فَيُسْنِدُهَا وَ يُحَاكِي بِهَا ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي كَانَ يَأْكُلُ لَحْمَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِيبَهِ وَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَهِ(۱).

«۲۱»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ: مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ غَيْرِ تِرَهٍ بَيْنَهُمَا فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ الْخَبَرَ(۲).

أقول: قد مضى فی باب جوامع المساوی

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا يَطْمَعَنَّ الْمُغْتَابُ فِي السَّلَامَهِ(۳).

«۲۲»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِيَّاكُمْ وَ غِيبَهَ الْمُسْلِمِ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَغْتَابُ أَخَاهُ وَ قَدْ نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً وَ قَالَ علیه السلام مَنْ قَالَ لِمُؤْمِنٍ قَوْلًا يُرِيدُ بِهِ انْتِقَاصَ مُرُوَّتِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ فِي طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّى يَأْتِيَ مِمَّا قَالَ بِمَخْرَجٍ (۴).

«۲۳»- ل، [الخصال] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] تَمِيمٌ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ إِذَا أَصْبَحْتَ فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَسْتَقْبِلُكَ فَكُلْهُ وَ الثَّانِي فَاكْتُمْهُ وَ الثَّالِثُ فَاقْبَلْهُ وَ الرَّابِعُ فَلَا تُؤْيِسْهُ وَ الْخَامِسُ فَاهْرُبْ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ مَضَى فَاسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ أَسْوَدُ عَظِيمٌ فَوَقَفَ وَ قَالَ أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ آكُلَ هَذَا وَ بَقِيَ مُتَحَيِّراً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ إِنَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ لَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِمَا أُطِيقُ فَمَشَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَهُ فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ صَغُرَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ فَوَجَدَهُ لُقْمَهً فَأَكَلَهَا فَوَجَدَهَا أَطْيَبَ شَيْءٍ أَكَلَهُ ثُمَّ مَضَى فَوَجَدَ طَسْتاً مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَكْتُمَ هَذَا فَحَفَرَ لَهُ وَ جَعَلَهُ فِيهِ وَ أَلْقَى عَلَيْهِ التُّرَابَ ثُمَّ مَضَى

ص: ۲۵۰

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۱، أمالی الصدوق ۳۴۶.

۲- ۲. معانی الأخبار ۴۰۰، الخصال ج ۱ ص ۱۰۲.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

فَالْتَفَتَ فَإِذَا الطَّسْتُ قَدْ ظَهَرَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ فَمَضَی فَإِذَا هُوَ بِطَیْرٍ وَ خَلْفَهُ بَازِی فَطَافَ الطَّیْرُ حَوْلَهُ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ أَقْبَلَ هَذَا فَفَتَحَ كُمَّهُ فَدَخَلَ الطَّیْرُ فِیهِ فَقَالَ لَهُ الْبَازِی أَخَذْتَ صَیْدِی وَ أَنَا خَلْفَهُ مُنْذُ أَیَّامٍ فَقَالَ إِنَّ رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَنِی أَنْ لَا أُوِیسَ هَذَا فَقَطَعَ مِنْ فَخِذِهِ قِطْعَةً فَأَلْقَاهَا إِلَیْهِ ثُمَّ مَضَی فَلَمَّا مَضَی إِذَا هُوَ بِلَحْمِ مَیْتَةٍ مُنْتِنٍ مَدُودٍ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی أَنْ أَهْرُبَ مِنْ هَذَا فَهَرَبَ مِنْهُ وَ رَجَعَ وَ رَأَی فِی الْمَنَامِ كَأَنَّهُ قَدْ قِیلَ لَهُ إِنَّكَ قَدْ فَعَلْتَ مَا أُمِرْتَ بِهِ فَهَلْ تَدْرِی مَا ذَا كَانَ قَالَ لَا قِیلَ لَهُ أَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ الْغَضَبُ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا غَضِبَ لَمْ یَرَ نَفْسَهُ وَ جَهِلَ قَدْرَهُ مِنْ عِظَمِ الْغَضَبِ فَإِذَا حَفِظَ نَفْسَهُ وَ عَرَفَ قَدْرَهُ وَ سَكَنَ غَضَبُهُ كَانَتْ عَاقِبَتُهُ كَاللُّقْمَةِ الطَّیِّبَةِ الَّتِی أَكَلْتَهَا وَ أَمَّا الطَّسْتُ فَهُوَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ إِذَا كَتَمَهُ الْعَبْدُ وَ أَخْفَاهُ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ یُظْهِرَهُ لِیُزَیِّنَهُ بِهِ مَعَ مَا یَدَّخِرُ لَهُ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَ أَمَّا الطَّیْرُ فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیكَ بِنَصِیحَةٍ فَاقْبَلْهُ وَ اقْبَلْ نَصِیحَتَهُ وَ أَمَّا الْبَازِی فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیكَ فِی حَاجَةٍ فَلَا تُؤْیِسْهُ وَ أَمَّا اللَّحْمُ الْمُنْتِنُ فَهِیَ الْغِیبَةُ فَاهْرُبْ مِنْهَا(۱).

«۲۴»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی لَیُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ وَ اللَّحِمَ السَّمِینَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ یَا

ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّحْمَ وَ لَا تَخْلُو بُیُوتُنَا مِنْهُ فَكَیْفَ ذَلِكَ فَقَالَ صلی الله علیه و آله لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا الْبَیْتُ اللَّحِمُ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْكَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ بِالْغِیبَةِ وَ أَمَّا اللَّحِمُ السَّمِینُ فَهُوَ الْمُتَجَبِّرُ الْمُتَكَبِّرُ الْمُخْتَالُ فِی مِشْیَتِهِ (۲).

«۲۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ الْكُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۲۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۲۷۵.

۲- ۲. معانی الأخبار ۳۸۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۴.

عَلَى النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ يُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ يَظْهَرَ فِي النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ يَظْهَرَ فِيهِمْ مُرُوَّتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَيْهِمْ غِيبَتُهُ وَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِمْ أُخُوَّتُهُ (۱).

«۲۶»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (۲).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: مثله (۳).

«۲۷»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِيبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ صَاحِبُ الْغِيبَةِ يَتُوبُ فَلَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ صَاحِبُهُ الَّذِي [اغْتَابَهُ] يُحِلُّهُ (۴).

ع، [علل الشرائع] أبي عن محمد العطار عن الأشعرى: مثله (۵).

«۲۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ وَ كُونُوا إِخْوَاناً فِي اللَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ- لَا تَتَنَافَرُوا وَ لَا تَجَسَّسُوا وَ لَا تَتَفَاحَشُوا- وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَ لَا تَتَبَاغَوْا وَ لَا تَبَاغَضُوا وَ لَا تَتَدَابَرُوا وَ لَا تَتَحَاسَدُوا فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ الْيَابِسَ (۶).

«۲۹»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَكِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۹۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۹۷ عيون الأخبار ج ۲ ص ۳۰.

۳- ۳. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۷.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۳۳.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۳.

۶- ۶. قرب الإسناد ص ۱۵.

إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحَبَّرِ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله علیه و آله: كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ (۱).

جا، [المجالس للمفيد] المرزبانی: مثله.

«۳۰»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا كَتَبَ عَلَى يَدِ أَبِي نُوحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: اذْكُرُوا أَخَاكُمْ إِذَا غَابَ عَنْكُمْ بِأَحْسَنِ مَا تُحِبُّونَ أَنْ تُذْكَرُوا بِهِ إِذَا غِبْتُمْ عَنْهُ الْخَبَرَ(۲).

«۳۱»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَا وَرَعَ أَنْفَعُ مِنْ تَجَنُّبِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ الْكَفِّ عَنْ أَذَى الْمُؤْمِنِينَ وَ اغْتِيَابِهِمْ الْخَبَرَ.

«۳۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْفَامِيُّ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَةَ لَهُ وَ لَا غِيبَةَ(۳).

«۳۳»- ب، [قرب الإسناد] الْبَزَّازُ عَنِ ابْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ وَ الْإِمَامُ الْجَائِرُ وَ الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ الْفِسْقِ (۴).

«۳۴»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْجَرَائِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيِّ عَنِ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَالَ رَجُلٌ مِنْ عِرْضِ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله علیه و آله فَرَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ علیه السلام مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ(۵).

«۳۵»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۹۵.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۲۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق: ۲۴.

۴- ۴. قرب الإسناد: ۸۲.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۱۴.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُتِبَ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّهَ وَ مَنْ أُتِیَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ فَإِنْ عَجَزَ فیلثن [فَلْيُثْنِ] بِهِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ كَفَرَ النِّعْمَهَ(۱).

أقول: سیأتی بعض الأخبار فی باب ذی اللسانین و باب التهمه و باب تتبع العیوب (۲).

«۳۶»- ثو، [ثواب الأعمال] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ (۳).

سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ: مِثْلَهُ (۴).

«۳۷»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِی عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام يَوْماً يُنْشِدُ شِعْراً فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ فَقَالَ لِعِرَاقِيٍّ لَكُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِيهِ أَبُو الْعَتَاهِيَهِ لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ (۵) وَ دَعْ عَنْكَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ يَكْرَهُ هَذَا(۶).

«۳۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّهَ(۷).

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۳۸.

۲- ۲. بل مر كل هذه الأبواب عن قریب.

۳- ۳. ثواب الأعمال: ۲۱۶، أمالی الصدوق ۲۹۱.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۳.

۵- ۵. أمه خ.

۶- ۶. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۲ ص ۱۷۷، و الآیه فی الحجرات: ۱۱ و قد مر فی ص ۱۴۳ باب من أذل مؤمنا.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۱۳۱.

ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۱).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (۲).

«۳۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ كُفْرٌ وَ أَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَهِ اللَّهِ (۳).

سن، [المحاسن] الأهوازی: مثله (۴).

«۴۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِي يَبْلُغُنِي عَنْهُ الشَّيْ ءُ الَّذِي أَكْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ عَنْهُ فَيُنْكِرُ ذَلِكَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِي عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ كَذِّبْ سَمْعَكَ وَ بَصَرَكَ عَنْ أَخِيكَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَكَ خَمْسُونَ قَسَامَهً وَ قَالَ لَكَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ كَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِيعَنَّ عَلَيْهِ شَيْئاً تَشِينُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَهُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(۵).

«۴۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْ ءٍ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرْكَبَهُ (۶).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۱۰۳.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۲.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (۱).

«۴۲»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهم السلام قَالَ: مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِینَ أَقَالَ اللَّهُ تَعَالَی عَثْرَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۲).

«۴۳»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام: إِیَّاكُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ(۳).

«۴۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مِسْمَعٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا یَرْوُونَ أَنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ صَدَقُوا وَ لَیْسَ حَیْثُ ذَهَبُوا إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ الَّذِی یُؤْكَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ (۴).

«۴۵»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عُرْوَهَ بْنِ مُوسَی عَنْ أُدَیْمٍ بَیَّاعِ الْهَرَوِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ یَقُولُ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ إِنَّمَا ذَاكَ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْكَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَحِماً یُحِبُّ اللَّحْمَ وَ قَدْ جَاءَتِ امْرَأَهٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَسْأَلُهُ عَنْ شَیْ ءٍ وَ عَائِشَهُ عِنْدَهُ فَلَمَّا انْصَرَفَتْ وَ كَانَتْ قَصِیرَهً قَالَتْ عَائِشَهُ بِیَدِهَا تَحْكِی قِصَرَهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَخَلَّلِی قَالَتْ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ هَلْ أَكَلْتُ شَیْئاً قَالَ تَخَلَّلِی فَفَعَلَتْ فَأَلْقَتْ مُضْغَهً مِنْ فِیهَا(۵).

«۴۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنْ زَكَرِیَّا بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَامٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّا نَرْوِی عِنْدَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ فَقَالَ كَذَبُوا إِنَّمَا

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۳.

۲- ۲. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴۲.

۳- ۳. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۶۰ و كانه باعجازه صلّی اللّه علیه و آله: حدثت مضغه من اللحم بین أسنانها لتعلم أن الغیبه بمنزله أكل لحوم الناس، و فی القاموس اللحم ككتف: الكثیر لحم الجسد كاللحیم، و الاكول للحم الغرم الیه، و البیت یغتاب فیه الناس كثیرا، و به فسر« ان اللّه یبغض البیت اللحم» منه رحمه اللّه.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۶۰ و كانه باعجازه صلّی اللّه علیه و آله: حدثت مضغه من اللحم بین أسنانها لتعلم أن الغیبه بمنزله أكل لحوم الناس، و فی القاموس اللحم ككتف: الكثیر لحم الجسد كاللحیم، و الاكول للحم الغرم الیه، و البیت یغتاب فیه الناس كثیرا، و به فسر« ان اللّه یبغض البیت اللحم» منه رحمه اللّه.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْبَيْتُ اللَّحِمُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَأْكُلُونَ لُحُومَهُمْ وَ قَدْ كَانَ أَبِی لَحِماً وَ لَقَدْ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَ فِی كُمِّ أَمٍّ وَلَدِهِ ثَلَاثُونَ دِرْهَماً لِلَّحْمِ (۱).

«۴۷»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: اجْتَنِبُوا الْغِيبَةَ غِيبَةَ الْمُؤْمِنِ وَ احْذَرُوا النَّمِيمَةَ فَإِنَّهُمَا يُفَطِّرَانِ الصَّائِمَ وَ لَا غِيبَةَ لِلْفَاجِرِ وَ شَارِبِ الْخَمْرِ وَ اللَّاعِبِ بِالشِّطْرَنْجِ وَ الْقِمَارِ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ الْغِيبَةَ تُفَطِّرُ الصَّائِمَ.

«۴۸»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْغِيبَهُ حَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَأْثُومٌ صَاحِبُهَا فِی كُلِّ حَالٍ وَ صِفَهُ الْغِيبَهِ أَنْ تَذْكُرَ أَحَداً بِمَا لَيْسَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَيْبٌ وَ تَذُمَّ مَا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ وَ أَمَّا الْخَوْضُ فِی ذِكْرِ غَائِبٍ بِمَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ مَذْمُومٌ وَ صَاحِبُهُ فِيهِ مَلُومٌ فَلَيْسَ بِغِيبَهٍ وَ إِنْ كَرِهَ صَاحِبُهُ إِذَا سَمِعَ بِهِ وَ كُنْتَ أَنْتَ مُعَافًى عَنْهُ خَالِياً مِنْهُ تَكُونُ فِی ذَلِكَ مُبَيِّناً لِلْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ بِبَيَانِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ صلی الله علیه و آله وَ لَكِنْ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْقَائِلِ بِذَلِكَ مُرَاداً غَيْرَ بَيَانِ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فِی دِينِ اللَّهِ وَ أَمَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ نَقْضَ الْمَذْكُورِ بِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فَهُوَ مَأْخُوذٌ بِفَسَادِ مُرَادِهِ وَ إِنْ كَانَ صَوَاباً فَإِنِ اغْتَبْتَ فَأَبْلِغِ الْمُغْتَابَ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ يَبْلُغْهُ وَ لَمْ يَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِكَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ وَ الْغِيبَهُ تَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام الْمُغْتَابُ إِنْ تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّهَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ الْآيَهَ وَ وُجُوهُ الْغِيبَهِ يَقَعُ بِذِكْرِ عَيْبٍ فِی الْخَلْقِ وَ الْخُلُقِ وَ الْعَقْلِ وَ الْمُعَامَلَهِ وَ الْمَذْهَبِ وَ الْجِيلِ (۲) وَ أَشْبَاهِهِ وَ أَصْلُ الْغِيبَهِ تَتَنَوَّعُ بِعَشَرَهِ أَنْوَاعِ شِفَاءِ غَيْظٍ وَ مُسَاعَدَهِ قَوْمٍ وَ تُهَمَهٍ وَ تَصْدِيقِ خَبَرٍ بِلَا كَشْفِهِ وَ سُوءِ ظَنٍّ وَ حَسَدٍ وَ سُخْرِيَّهٍ وَ تَعَجُّبٍ وَ تَبَرُّمٍ وَ تَزَيُّنٍ فَإِنْ أَرَدْتَ السَّلَامَهَ فَاذْكُرِ الْخَالِقَ لَا الْمَخْلُوقَ فَيَصِيرَ لَكَ مَكَانَ الْغِيبَهِ عِبْرَهً وَ مَكَانَ الْإِثْمِ ثَوَاباً(۳).

ص: ۲۵۷

۱- ۱. المحاسن ص ۴۶۱، و زكريا بن محمّد المؤمن لم يوصف في الرجال بالازدى و الموصوف به زكريا بن ميمون، و يحتمل أن يكون غيرهما، منه رحمه اللّه.

۲- ۲. و الجهل خ ل.

۳- ۳. مصباح الشريعه: ۳۲.

«۴۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا هُوَ فِیهِ مِمَّا قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ فَأَمَّا إِذَا قُلْتَ مَا لَیْسَ فِیهِ فَذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِیناً(۱).

«۵۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ أَبِی قُرَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ- لا یُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ قَالَ مَنْ أَضَافَ قَوْماً فَأَسَاءَ ضِیَافَتَهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ ظَلَمَ فَلَا جُنَاحَ عَلَیْهِمْ فِیمَا قَالُوا فِیهِ (۲).

وَ أَبُو الْجَارُودِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْجَهْرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أَنْ یُذْکَرَ الرَّجُلُ بِمَا فِیهِ.

«۵۱»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: مَنْ حَضَرَ مَجْلِساً قَدْ حَضَرَهُ کَلْبٌ یَفْتَرِسُ عِرْضَ أَخِیهِ أَوْ إِخْوَانِهِ وَ اتَّسَعَ جَاهُهُ فَاسْتَخَفَّ بِهِ وَ رَدَّ عَلَیْهِ وَ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ الْغَائِبِ قَیَّضَ اللَّهُ الْمَلَائِکَهَ الْمُجْتَمِعِینَ عِنْدَ الْبَیْتِ الْمَعْمُورِ لِحَجِّهِمْ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ السَّمَاوَاتِ وَ مَلَائِکَهِ الْکُرْسِیِّ وَ الْعَرْشِ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ الْحُجُبِ فَأَحْسَنَ کُلُّ وَاحِدٍ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ مَحْضَرَهُ یَمْدَحُونَهُ وَ یُقَرِّبُونَهُ وَ یُقَرِّظُونَهُ وَ یَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَی لَهُ الرِّفْعَهَ وَ الْجَلَالَهَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَهُ بِعَدَدِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَادِحِیکُمْ لَهُ عَدَدَ جَمِیعِکُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ وَ قُصُورٍ وَ جِنَانٍ وَ بَسَاتِینَ وَ أَشْجَارٍ مِمَّا شِئْتُ مِمَّا لَمْ یُحِطْ بِهِ الْمَخْلُوقُونَ (۳).

«۵۲»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: اعْلَمُوا أَنَّ غِیبَتَکُمْ لِأَخِیکُمُ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ أَعْظَمُ فِی التَّحْرِیمِ مِنَ الْمَیْتَهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا یَغْتَبْ بَعْضُکُمْ بَعْضاً أَ یُحِبُّ أَحَدُکُمْ أَنْ یَأْکُلَ لَحْمَ أَخِیهِ مَیْتاً فَکَرِهْتُمُوهُ وَ إِنَّ الدَّمَ أَخَفُّ عَلَیْکُمْ فِی التَّحْرِیمِ أَکْلُهُ مِنْ أَنْ یَشِیَ أَحَدُکُمْ بِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَإِنَّهُ حِینَئِذٍ قَدْ أَهْلَکَ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ وَ السُّلْطَانَ الَّذِی وَشَی بِهِ إِلَیْهِ (۴).

«۵۳»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً أَوْ مُسْلِمَهً لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَ لَا صِیَامَهُ أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ لَیْلَهً إِلَّا أَنْ یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۷۵، و الآیه فی النساء: ۱۱۲.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۸۳، و الآیه فی النساء: ۱۴۸.

۳- ۳. تفسیر الإمام ص ۳۰.

۴- ۴. تفسیر الإمام ص ۲۴۵.

فِی شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَی صِیَامِهِ.

وَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: یُؤْتَی بِأَحَدٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ یُوقَفُ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَلَا یَرَی حَسَنَاتِهِ فَیَقُولُ إِلَهِی لَیْسَ هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی لَا أَرَی فِیهَا طَاعَتِی فَیُقَالُ لَهُ إِنَّ رَبَّکَ لَا یَضِلُّ وَ لَا یَنْسَی ذَهَبَ عَمَلُکَ بِاغْتِیَابِ النَّاسِ ثُمَّ یُؤْتَی بِآخَرَ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَیَرَی فِیهَا طَاعَاتٍ کَثِیرَهً فَیَقُولُ إِلَهِی مَا هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی مَا عَمِلْتُ هَذِهِ الطَّاعَاتِ فَیُقَالُ لِأَنَّ فُلَاناً اغْتَابَکَ فَدُفِعَتْ حَسَنَاتُهُ إِلَیْکَ.

وَ قَالَ علیه السلام: کَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ یَأْکُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ. وَ قَالَ علیه السلام: مَا عُمِرَ مَجْلِسٌ بِالْغِیبَهِ إِلَّا خَرِبَ مِنَ الدِّینِ فَنَزِّهُوا أَسْمَاعَکُمْ مِنِ اسْتِمَاعِ الْغِیبَهِ فَإِنَّ الْقَائِلَ وَ الْمُسْتَمِعَ لَهَا شَرِیکَانِ فِی الْإِثْمِ. وَ قَالَ علیه السلام: إِیَّاکُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّ الْغِیبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالُوا وَ کَیْفَ الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالَ لِأَنَّ الرَّجُلَ یَزْنِی ثُمَّ یَتُوبُ فَتَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِیبَهِ لَا یُغْفَرُ حَتَّی یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: عَذَابُ الْقَبْرِ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْغِیبَهِ وَ الْکَذِبِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ رَوَی عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَقَفَهُ اللَّهُ فِی طِینَهِ خَبَالٍ فِی الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ(۱).

«۵۴»- ختص، [الإختصاص]: نَظَرَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ یَغْتَابُ رَجُلًا عِنْدَ الْحَسَنِ ابْنِهِ علیه السلام فَقَالَ یَا بُنَیَّ نَزِّهْ سَمْعَکَ عَنْ مِثْلِ هَذَا فَإِنَّهُ نَظَرَ إِلَی أَخْبَثِ مَا فِی وِعَائِهِ فَأَفْرَغَهُ فِی وِعَائِکَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِینَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَفَضَحَهُ فِی بَیْتِهِ (۲).

«۵۵»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: وَجَدْنَا فِی کِتَابِ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ عَلَی الْمِنْبَرِ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أُعْطِیَ مُؤْمِنٌ قَطُّ خَیْرَ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ إِلَّا بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْکَفِّ عَنِ اغْتِیَابِ الْمُؤْمِنِینَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ- لَا یُعَذِّبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مُؤْمِناً بِعَذَابٍ بَعْدَ التَّوْبَهِ وَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُ إِلَّا

۱- ۱. جامع الأخبار: ۱۷۱.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۵.

بِسُوءِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اغْتِيَابِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ (۱).

«۵۶»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْغِيبَهُ أَسْرَعُ فِي جَسَدِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَكِلَهِ فِي لَحْمِهِ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ أَكَلَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ شَرِبَ أَوْ لَبِسَ بِهِ ثَوْباً أَطْعَمَهُ اللَّهُ بِهِ أَكْلَهً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ وَ سَقَاهُ سَقْيَهً مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ وَ كَسَاهُ ثَوْباً مِنْ سَرَابِيلِ جَهَنَّمَ وَ مَنْ قَامَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَقَاماً شَائِناً أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ السُّمْعَهِ وَ الرِّيَاءِ وَ مَنْ جَدَّدَ أَخاً فِي الْإِسْلَامِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بُرْجاً فِي الْجَنَّهِ مِنْ جَوْهَرٍه(۲).

«۵۷»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ رَوَى عَلَى أَخِيهِ رِوَايَهً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ أَوْقَفَهُ اللَّهُ فِي طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّى يَبْتَعِدَ مِمَّا قَالَ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ (۳).

«۵۸»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: اذْكُرْ أَخَاكَ إِذَا تَغَيَّبَ عَنْكَ بِأَحْسَنِ مِمَّا تُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَكَ بِهِ إِذَا تَغَيَّبْتَ عَنْهُ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ عَابَ أَخَاهُ بِعَيْبٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ(۴).

«۵۹»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الرِّضَا علیه السلام: مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَهَ لَهُ (۵).

«۶۰»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر فَضَالَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ جَعْفَرٌ علیه السلام: مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

«۶۱»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: تَحْرُمُ الْجَنَّهُ عَلَى ثَلَاثَهٍ عَلَى الْمَنَّانِ وَ عَلَى الْمُغْتَابِ وَ عَلَى مُدْمِنِ الْخَمْرِ.

«۶۲»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: وَ هَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ.

«۶۳»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ علیه السلام فِي النَّهْيِ عَنْ غِيبَهِ النَّاسِ: فَإِنَّمَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۲۷.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۲۷.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۲۹.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۴۰.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۴۲.

الْعِصْمَهِ وَ الْمَصْنُوعِ إِلَيْهِمْ فِی السَّلَامَهِ أَنْ یَرْحَمُوا أَهْلَ الذُّنُوبِ وَ الْمَعْصِیَهِ وَ یَکُونَ الشُّکْرُ هُوَ الْغَالِبَ عَلَیْهِمْ وَ الْحَاجِزَ لَهُمْ عَنْهُمْ فَکَیْفَ بِالْعَائِبِ الَّذِی عَابَ أَخَاهُ وَ عَیَّرَهُ بِبَلْوَاهُ أَ مَا ذَکَرَ مَوْضِعَ سَتْرِ اللَّهِ عَلَیْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِی عَابَهُ بِهِ وَ کَیْفَ یَذُمُّهُ بِذَنْبٍ قَدْ رَکِبَ مِثْلَهُ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ رَکِبَ ذَلِکَ الذَّنْبَ بِعَیْنِهِ فَقَدْ عَصَی اللَّهَ فِیمَا سِوَاهُ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ وَ ایْمُ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ یَکُنْ عَصَاهُ فِی الْکَبِیرِ وَ عَصَاهُ فِی الصَّغِیرِ لَجُرْأَتُهُ عَلَی عَیْبِ النَّاسِ أَکْبَرُ یَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ فِی عَیْبِ أَحَدٍ بِذَنْبِهِ فَلَعَلَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ وَ لَا تَأْمَنْ عَلَی نَفْسِکَ صَغِیرَ مَعْصِیَهٍ فَلَعَلَّکَ مُعَذَّبٌ عَلَیْهِ فَلْیَکْفُفْ مَنْ عَلِمَ مِنْکُمْ عَیْبَ غَیْرِهِ لِمَا یَعْلَمُ مِنْ عَیْبِ نَفْسِهِ وَ لْیَکُنِ الشُّکْرُ شَاغِلًا لَهُ عَلَی مُعَافَاتِهِ مِمَّا ابْتُلِیَ غَیْرُهُ بِهِ (۱).

«۶۴»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ الْبَتَّهَ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعَهٌ لَیْسَتْ غِیبَتُهُمْ غِیبَهً الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ بِفِسْقِهِ وَ الْإِمَامُ الْکَذَّابُ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ یَشْکُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَمْ یَغْفِرْ وَ الْمُتَفَکِّهُونَ بِالْأُمَّهَاتِ وَ الْخَارِجُ عَنِ الْجَمَاعَهِ الطَّاعِنُ عَلَی أُمَّتِی الشَّاهِرُ عَلَیْهَا بِسَیْفِهِ (۲).

«۶۵»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: وَ لْیَقِلَّ عَیْبُ النَّاسِ عَلَی لِسَانِکَ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ رَمَی النَّاسَ بِمَا فِیهِمْ رَمَوْهُ بِمَا لَیْسَ فِیهِ.

«۶۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تَرْکُ الْغِیبَهِ أَحَبُّ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَشَرَهِ آلَافِ رَکْعَهٍ تَطَوُّعاً.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: أَمْسِکْ لِسَانَکَ فَإِنَّهَا صَدَقَهٌ تَصَدَّقُ بِلِسَانِکَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: سِتُّ خِصَالٍ مَا مِنْ مُسْلِمٍ یَمُوتُ فِی وَاحِدَهٍ مِنْهُنَّ إِلَّا کَانَ ضَامِناً عَلَی اللَّهِ أَنْ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ رَجُلٌ نِیَّتُهُ أَنْ لَا یَغْتَابَ مُسْلِماً فَإِنْ مَاتَ عَلَی ذَلِکَ کَانَ ضَامِناً عَلَی اللَّهِ الْخَبَرَ.

وَ رَوَی ابْنُ عَبَّاسٍ: عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَهُ أَثْلَاثٍ ثُلُثٌ لِلْغِیبَهِ وَ ثُلُثٌ لِلنَّمِیمَهِ وَ ثُلُثٌ لِلْبَوْلِ.

ص: ۲۶۱

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۱ ص ۲۷۷.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۸.

«۶۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْغِيبَهُ جُهْدُ الْعَاجِزِ (۱).

وَ قَالَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَ لَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ هُوَ نَقِيُّ الرَّاحَهِ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمْوَالِهِمْ سَلِيمُ اللِّسَانِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ فَلْيَفْعَلْ (۲).

«۶۸»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام: لَا تَقُولَنَّ فِي أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَوَارَى عَنْكَ إِلَّا مِثْلَ مَا تُحِبُّ أَنْ يَقُولَ فِيكَ إِذَا تَوَارَيْتَ عَنْهُ (۳).

«۶۹»- عُدَّهُ الدَّاعِي،: فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ علیه السلام يَا دَاوُدُ نُحْ عَلَى خَطِيئَتِكَ كَالْمَرْأَهِ الثَّكْلَى عَلَى وَلَدِهَا لَوْ رَأَيْتَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ النَّاسَ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ قَدْ بَسَطْتُهَا بَسْطَ الْأَدِيمِ وَ ضَرَبْتُ نَوَاحِيَ أَلْسِنَتِهِمْ بِمَقَامِعَ مِنْ نَارٍ ثُمَّ سَلَّطْتُ عَلَيْهِمْ مُوَبِّخاً لَهُمْ يَقُولُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَذَا فُلَانٌ السَّلِيطُ فَاعْرِفُوهُ.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

«۷۰»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَ تُحِبُّهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ مَا أَحْبَبْتُهُ إِلَّا لَكُمْ فَقَالَ علیه السلام هُوَ أَخُوكَ وَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ لِأُمِّهِ وَ لِأَبِيهِ وَ إِنْ لَمْ يَلِدْهُ أَبُوهُ مَلْعُونٌ مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ غَشَّ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ لَمْ يَنْصَحْ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِيَّاكَ وَ الْغِيبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ.

«۷۱»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ مَجَالِسَ اللِّعَانِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَهَ لَتَنْفِرُ عِنْدَ اللِّعَانِ وَ كَذَلِكَ تَنْفِرُ عِنْدَ الرِّهَانِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الرِّهَانَ إِلَّا رِهَانَ الْخُفِّ وَ الْحَافِرِ وَ الرِّيشِ فَإِنَّهُ تَحْضُرُ الْمَلَائِكَهُ فَإِذَا سَمِعْتَ اثْنَيْنِ يَتَلَاعَنَانِ

۱- ۱. نهج البلاغه، عبده ج ۲ ص ۲۵۲.

۲- ۲. نهج البلاغه، عبده ج ۱ ص ۳۴۶.

۳- ۳. كنز الكراجكیّ ۱۹۴.

فَقُلِ اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَيْنَا وَاصِلًا وَ لَا تَجْعَلْ لِلَعْنِكَ وَ سَخَطِكَ وَ نَقِمَتِكَ إِلَى وَلِيِّ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ مَسَاغاً اللَّهُمَّ قَدِّسِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ تَقْدِيساً لَا يَسِيغُ إِلَيْهِ سَخَطُكَ وَ اجْعَلْ لَعْنَكَ عَلَى الظَّالِمِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْلَ دِينِكَ وَ حَارَبُوا رَسُولَكَ وَ وَلِيَّكَ وَ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ وَ زَيِّنْهُمْ بِالتَّقْوَى وَ جَنِّبْهُمُ الرَّدَى.

باب ۶۷ النميمه و السعايه

الآيات:

النساء: وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها(۱)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (۲)

أقول: قد مضت الأخبار فی باب شرار الناس و بعضها فی باب الغیبه و بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق.

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق‏] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْكَاهِنُ وَ الْمُنَافِقُ وَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ الْقَتَّاتُ وَ هُوَ النَّمَّامُ (۳).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق‏] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: بَيْنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ علیه السلام يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِذْ رَأَى رَجُلًا تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ يَا رَبِّ مَنْ هَذَا الَّذِي قَدْ أَظَلَّهُ عَرْشُكَ فَقَالَ هَذَا كَانَ بَارّاً بِوَالِدَيْهِ وَ لَمْ يَمْشِ بِالنَّمِيمَه(۴).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق‏] ابْنُ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

۱- ۱. النساء: ۸۵.

۲- ۲. القلم: ۱۰- ۱۱.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۴۳.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۰۸.

عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الشَّعِيرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِلْمَنْصُورِ- لَا تَقْبَلْ فِی ذِی رَحِمِكَ وَ أَهْلِ الرِّعَايَهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ قَوْلَ مَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّهَ وَ جَعَلَ مَأْوَاهُ النَّارَ فَإِنَّ النَّمَّامَ شَاهِدُ زُورٍ وَ شَرِيكُ إِبْلِيسَ فِی الْإِغْرَاءِ

بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَهٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمِينَ (۱).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّمِيمَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ يَعْنِی نَمَّاماً وَ قَالَ صلی الله علیه و آله يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمْتُ الْجَنَّهَ عَلَى الْمَنَّانِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْقَتَّاتِ وَ هُوَ النَّمَّامُ (۲).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّهَ السَّفَّاكُ لِلدَّمِ وَ شَارِبُ الْخَمْرِ وَ مَشَّاءٌ بِالنَّمِيمَهِ(۳).

«۶»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ وَصِيَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَيْبَ (۴).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: أ لا أخبرکم و ذکر مثله.

«۷»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْوَرَّاقُ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَمَّا أُسْرِیَ بِی رَأَيْتُ امْرَأَهً رَأْسُهَا رَأْسُ خِنْزِيرٍ وَ بَدَنُهَا بَدَنُ الْحِمَارِ وَ عَلَيْهَا أَلْفُ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الْعَذَابِ فَسُئِلَ مَا كَانَ عَمَلُهَا فَقَالَ إِنَّهَا كَانَتْ نَمَّامَهً كَذَّابَهً(۵).

۱- ۱. الحجرات: ۷.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۴.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۸۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

۵- ۵. عیون الأخبار ج ۲ ص ۱۰.

أقول: قد مر الخبر بتمامه فی باب المعراج (۱).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی بْنِ حَنَانٍ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ عُیَیْنَهَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حُذَیْفَهَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ (۲).

«۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْمُؤْمِنُ غِرٌّ کَرِیمٌ وَ الْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِیمٌ وَ خَیْرُ الْمُؤْمِنِینَ مَنْ کَانَ مَأْلَفَهً لِلْمُؤْمِنِینَ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا یُؤْلَفُ وَ لَا یَأْلَفُ قَالَ وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ شِرَارُ النَّاسِ مَنْ یُبْغِضُ الْمُؤْمِنِینَ وَ تُبْغِضُهُ قُلُوبُهُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ وَ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَیْبَ أُولَئِکَ لا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ ثُمَّ تَلَا صلی الله علیه و آله (۳) هُوَ الَّذِی أَیَّدَکَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِینَ- وَ أَلَّفَ بَیْنَ قُلُوبِهِمْ (۴).

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] عَلِیُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ یَکُونُ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْبَوْلِ وَ عَزَبِ الرَّجُلِ عَنْ أَهْلِهِ (۵).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ غَالِبٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ سَفَّاکُ الدَّمِ وَ لَا مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ لَا مَشَّاءٌ بِنَمِیمٍ (۶).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا

۱- ۱. راجع ج ۱۸ ص ۳۵۱ من هذه الطبعه.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۲.

۳- ۳. الأنفال: ۶۲.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷۷.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۱ ص ۲۹۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى علیه السلام قَالَ: حُرِّمَتِ الْجَنَّهُ عَلَى ثَلَاثَهٍ النَّمَّامِ وَ مُدْمِنِ الْخَمْرِ وَ الدَّيُّوثِ وَ هُوَ الْفَاجِرُ(۱).

«۱۳»- ختص، [الإختصاص]: رَفَعَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كِتَاباً فِيهِ سِعَايَهٌ فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ قَالَ يَا هَذَا إِنْ كُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاكَ وَ إِنْ كُنْتَ كَاذِباً عَاقَبْنَاكَ وَ إِنْ أَحْسَنْتَ الْقِيلَهَ أَقَلْنَاكَ قَالَ بَلْ تُقِيلُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الْمُثَلِّثُ قِيلَ وَ مَا الْمُثَلِّثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الرَّجُلُ يَسْعَى بِأَخِيهِ إِلَى إِمَامِهِ فَيَقْتُلُهُ فَيُهْلِكُ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ وَ إِمَامَهُ (۲).

«۱۵»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى مُوسَى علیه السلام أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِكَ يَنُمُّ عَلَيْكَ فَاحْذَرْهُ فَقَالَ يَا رَبِّ لَا أَعْرِفُهُ فَأَخْبِرْنِي بِهِ حَتَّى أَعْرِفَهُ فَقَالَ يَا مُوسَى عِبْتُ عَلَيْهِ النَّمِيمَهَ وَ تُكَلِّفُنِي أَنْ أَكُونَ نَمَّاماً فَقَالَ يَا رَبِّ وَ كَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَرِّقْ أَصْحَابَكَ عَشَرَهً عَشَرَهً ثُمَّ تُقْرِعُ بَيْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ يَقَعُ عَلَى الْعَشَرَهِ الَّتِي هُوَ فِيهِمْ ثُمَّ تُفَرِّقُهُمْ وَ تُقْرِعُ بَيْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ يَقَعُ عَلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلُ أَنَّ السِّهَامَ تُقْرَعُ قَامَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُكَ لَا وَ اللَّهِ لَا أَعُودُ أَبَداً.

«۱۶»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِي يَسْعَى بِأَخِيكَ إِلَى السُّلْطَانِ فَيُهْلِكُ نَفْسَهُ وَ يُهْلِكُ أَخَاهُ وَ يُهْلِكُ السُّلْطَانَ.

«۱۷»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۸.

لِلْبرَاءِ الْمَعَايِبَ (١).

بيان: المشاءون بالنميمه إشاره إلی قوله تعالی وَ لا تُطِعْ کُلَّ حَلَّافٍ مَهِینٍ- هَمّازٍ مَشّاءٍ بِنَمِیمٍ- مَنّاعٍ لِلْخَیْرِ مُعْتَدٍ أَثِیمٍ- عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِکَ زَنِیمٍ (٢) قال البیضاوی هَمّازٍ أی عیاب مَشّاءٍ بِنَمِیمٍ أی نقال للحدیث علی وجه السعایه عُتُلٍ جاف غلیظ بَعْدَ ذلِکَ أی بعد ما عد من مثالبه زَنِیمٍ دعی (٣)

و فی المصباح نم الرجل الحدیث نما من بابی قتل و ضرب سعی به لیوقع فتنه أو وحشه و الرجل نم تسمیه بالمصدر و مبالغه و الاسم النمیمه و النمیم أیضا و فی النهایه النمیمه نقل الحدیث من قوم إلی قوم علی جهه الإفساد و الشر.

و المفرقون بین الأحبه بالنمیمه و غیرها و البغی الطلب و البراء ککرام و کفقهاء جمع البری ء و هنا یحتملهما و أکثر النسخ علی الأول و یقال إنا براء منه بالفتح لا یثنی و لا یجمع و لا یؤنث أی بری ء کل ذلک ذکره الفیروزآبادی و الأخیر هنا بعید و الظاهر أن المراد به من یثبت لمن لا عیب له عیبا لیسقطه من أعین الناس و یحتمل شموله لمن یتجسس عیوب المستورین لیفشیها عند الناس و إن کانت فیهم فالمراد البراء عند الناس.

«١٨»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ سَیْفِ بْنِ عَقِیلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مُحَرَّمَهٌ الْجَنَّهُ عَلَی الْقَتَّاتِینَ الْمَشَّاءِینَ بِالنَّمِیمَهِ(۴).

بیان: فی القاموس القت نم الحدیث و الکذب و اتباعک الرجل سرا لتعلم ما یرید و فی النهایه فیه لا یدخل الجنه قتات و هو النمام یقال قت الحدیث یقته إذا زوره و هیاه و سواه و قیل النمام الذی یکون مع القوم یتحدثون فینم علیهم و القتات الذی یتسمع علی القوم و هم لا یعلمون ثم ینم و القساس الذی

ص: ٢۶٧

١- ١. الکافی ج ٢ ص ٣۶٩.

٢- ٢. القلم: ١٣- ١٠.

٣- ٣. أنوار التنزیل ص ۴٣٨.

۴- ۴. الکافی ج ٢ ص ٣۶٩.

يسأل عن الأخبار ثم ينمها انتهى و ربما يؤول الحديث بالحمل على المستحل أو على أن الجنه محرمه عليه ابتداء و لا يدخلها إلا بعد انقضاء مده العقوبه أو على أن المراد بالجنه جنه معينه لا يدخلها القتات أبدا.

«۱۹»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِيِّ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: شِرَارُكُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبِرَاءِ الْمَعَايِبَ (۱).

بيان: قال الشهيد الثانی قدس الله روحه فی رساله الغيبه فی عد ما يلحق بالغيبه أحدها النميمه و هی نقل قول الغير إلی المقول فيه كما تقول فلان تكلم فيك بكذا و كذا سواء نقل ذلك بالقول أم بالكتابه أم بالإشاره و الرمز فإن تضمن ذلك نقصا أو عيبا فی المحكی عنه كان ذلك راجعا إلی الغيبه أيضا فجمع بين معصيه الغيبه و النميمه و النميمه إحدی المعاصی الكبائر قال الله تعالی هَمّازٍ مَشّاءٍ بِنَمِيمٍ ثم قال عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِكَ زَنِيمٍ قال بعض العلماء دلت هذه الآيه علی أن من لم يكتم الحديث و مشی بالنميمه ولد زنا لأن الزنيم هو الدعی و قال تعالی وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ قيل الهمزه النمام و قال تعالی عن امرأه نوح و امرأه لوط فَخانَتاهُما فَلَمْ يُغْنِيا عَنْهُما مِنَ اللّهِ شَيْئاً وَ قِيلَ ادْخُلَا النّارَ مَعَ الدّاخِلِينَ (۲) قيل كانت امرأه لوط تخبر بالضيفان و امرأه نوح تخبر بأنه مجنون وَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ نَمَّامٌ.

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ وَ الْقَتَّاتُ هُوَ النَّمَّامُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ مُوسَى علیه السلام اسْتَسْقَى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ أَصَابَهُمْ قَحْطٌ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَسْتَجِيبُ لَكَ وَ لَا لِمَنْ مَعَكَ وَ فِيكُمْ نَمَّامٌ قَدْ أَصَرَّ عَلَى النَّمِيمَهِ فَقَالَ مُوسَى علیه السلام يَا رَبِّ مَنْ هُوَ حَتَّى نُخْرِجَهُ مِنْ بَيْنِنَا فَقَالَ يَا مُوسَى أَنْهَاكُمْ عَنِ النَّمِيمَهِ وَ أَكُونُ نَمَّاماً فَتَابُوا بِأَجْمَعِهِمْ فَسُقُوا.

أقول: و ذكر رفع الله درجته أخبارا كثيره من طريق الخاصه و العامه

ص: ۲۶۸

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۶۹.

۲- ۲. التحريم: ۱۰.

ثم قال و اعلم أن النميمه تطلق فى الأكثر على من ينم قول الغير إلى المقول فيه كأن يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا و كذا و ليست مخصوصه بالقول فيه بل يطلق على ما هو أعم من القول كما مر فى الغيبه و حدها بالمعنى الأعم كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أم المنقول إليه أم كرهه ثالث و سواء كان الكشف بالقول أم بالكتابه أم الرمز أم الإيماء و سواء كان المنقول من الأعمال أم من الأقوال و سواء كان ذلك عيبا و نقصانا على المنقول عنه أم لم يكن بل حقيقه النميمه إفشاء السر و هتك الستر عما يكره كشفه بل كل ما رآه الإنسان من أحوال الناس فينبغى أن يسكت عنه إلا ما فى حكايته فائده لمسلم أو دفع لمعصيته كما إذا رأى من يتناول مال غيره فعليه أن يشهد به مراعاه لحق المشهود عليه فأما إذا رآه يخفى مالا لنفسه فذكره نميمه و إفشاء للسر فإن كان ما ينم به نقصانا أو عيبا فى المحكى عنه كان جمع بين الغيبه و النميمه.

و السبب الباعث على النميمه إما إراده السوء بالمحكى عنه أو إظهار الحب للمحكى له أو التفرج بالحديث أو الخوض فى الفضول و كل من حملت إليه النميمه و قيل له إن فلانا قال فيك كذا و كذا و فعل فيك كذا و كذا و هو يدبر فى إفساد أمرك أو فى ممالاه عدوك أو تقبيح حالك أو ما يجرى مجراه فعليه سته أمور الأول أن لا يصدقه لأن النمام فاسق و هو مردود الشهاده قال الله تعالى إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ(١) الثانى أن ينهاه عن ذلك و ينصحه و يقبح له فعله قال الله تعالى وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ(٢) الثالث أن يبغضه فى الله تعالى فإنه بغيض عند الله و يجب بغض من يبغضه الله الرابع أن لا تظن بأخيك السوء بمجرد قوله لقوله تعالى اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِ (٣) بل تثبت حتى تتحقق الحال الخامس أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس و البحث للتحقيق لقوله تعالى وَ لا تَجَسَّسُوا(٤) السادس أن لا ترضى

۱- ۱. الحجرات: ۷.

۲- ۲. لقمان: ۱۷.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

۴- ۴. الحجرات: ۱۳.

لنفسک ما نهیت النمام عنه فلا تحکی نمیمته فتقول فلان قد حکی لی کذا و کذا فتکون به نماما و مغتابا فتکون قد أتیت بما نهیت عنه

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ یَسْعَی إِلَیْهِ بِرَجُلٍ فَقَالَ یَا هَذَا نَحْنُ نَسْأَلُ عَمَّا قُلْتَ فَإِنْ کُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاکَ وَ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً عَاقَبْنَاکَ وَ إِنْ شِئْتَ أَنْ نُقِیلَکَ أَقَلْنَاکَ قَالَ أَقِلْنِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ. وَ قَالَ الْحَسَنُ: مَنْ نَمَّ إِلَیْکَ نَمَّ عَلَیْکَ. و هذه إشاره إلی أن النمام ینبغی أن یبغض و لا یوثق بصداقته و کیف لا یبغض و هو لا ینفک من الکذب و الغیبه و الغدر و الخیانه و الغل و الحسد و النفاق و الإفساد بین الناس و الخدیعه و هو ممن سعی فی قطع ما أمر الله تعالی به أن یوصل قال الله

تعالی وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ (۱) و قال تعالی إِنَّمَا السَّبِیلُ عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ (۲) و النمام منهم.

و بالجمله فشر النمام عظیم ینبغی أن یتوقی قیل باع بعضهم عبدا و قال للمشتری ما فیه عیب إلا النمیمه قال رضیت به فاشتراه فمکث الغلام أیاما ثم قال لزوجه مولاه إن زوجک لا یحبک و هو یرید أن یتسری (۳)

علیک فخذی الموسی و احلقی من قفاه شعرات حتی أسحر علیها فیحبک ثم قال للزوج إن امرأتک اتخذت خلیلا و ترید أن تقتلک فتناوم لها حتی تعرف فتناوم فجاءته المرأه بالموسی فظن أنها تقتله فقام و قتلها فجاء أهل المرأه و قتلوا الزوج فوقع القتال بین القبیلتین و طال الأمر.

۱- ۱. البقره: ۲۷.

۲- ۲. الشوری: ۴۲.

۳- ۳. التسری: اخذ السریه- کالذریه- و هی المرأه التی تتخذها لعبه لک سرا عن زوجتک.

باب ۶۸ المکافأه علی السوء و ما یتعلق بذلک

الآیات:

البقره: فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ (۱)

النحل: وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ (۲)

الحج: ذلِكَ وَ مَنْ عاقَبَ بِمِثْلِ ما عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ(۳)

الشعراء: إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ ذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَ انْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ ما ظُلِمُوا(۴)

حمعسق: وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ- وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ- إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ- وَ لَمَنْ صَبَرَ وَ غَفَرَ إِنَّ ذلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ(۵)

«۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَسْكَرِیِّ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ الْهَیْثَمِ الْأَنْمَاطِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: ثَلَاثَةٌ لَا یَنْتَصِفُونَ مِنْ ثَلَاثَةٍ شَرِیفٌ مِنْ وَضِیعٍ وَ حَلِیمٌ مِنْ سَفِیهٍ وَ مُؤْمِنٌ مِنْ فَاجِرٍ(۶).

ص: ۲۷۱

۱- ۱. البقره: ۱۴۹.

۲- ۲. النحل: ۱۲۶.

۳- ۳. الحجّ: ۶۰.

۴- ۴. الشعراء: ۲۲۷.

۵- ۵. الشوری: ۳۹- ۴۳.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۲۷.

باب ۶۹ المعاقبه على الذنب و مداقه المؤمنين

«۱»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ یَا فُلَانُ مَا لَکَ وَ لِأَخِیکَ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ کَانَ لِی عَلَیْهِ شَیْ ءٌ فَاسْتَقْصَیْتُ عَلَیْهِ فِی حَقِّی فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ یَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ أَ تَرَاهُمْ خَافُوا أَنْ یَجُورَ عَلَیْهِمْ أَوْ یَظْلِمَهُمْ- لَا وَ لَکِنَّهُمْ خَافُوا الِاسْتِقْصَاءَ وَ الْمُدَاقَّهَ(۱).

«۲»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّؤْدُدِ(۲).

باب ۷۰ البغی و الطغیان

الآیات:

الأنعام: ذلِکَ جَزَیْناهُمْ بِبَغْیِهِمْ وَ إِنَّا لَصادِقُونَ (۳)

الأعراف: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ إلی قوله وَ الْبَغْیَ بِغَیْرِ الْحَقِ (۴)

یونس: فَلَمَّا أَنْجاهُمْ إِذا هُمْ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ یا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ مَتاعَ الْحَیاهِ الدُّنْیا ثُمَّ إِلَیْنا مَرْجِعُکُمْ فَنُنَبِّئُکُمْ بِما کُنْتُمْ تَعْمَلُونَ و قال تعالی فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَ جُنُودُهُ بَغْیاً وَ عَدْواً(۵)

النحل: إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِیتاءِ ذِی الْقُرْبی وَ یَنْهی عَنِ الْفَحْشاءِ

ص: ۲۷۲

۱- ۱. معانی الأخبار ۲۴۶، و الآیه فی الرعد: ۲۱.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۳- ۳. الأنعام: ۱۴۶.

۴- ۴. الأعراف: ۳۳.

۵- ۵. یونس: ۲۳، ۹۰.

وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (۱)

طه: اذْهَبْ إِلى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغى و قال تعالى كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَ لا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَ مَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى (۲)

القصص: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الْأَرْضِ وَ جَعَلَ أَهْلَها شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْناءَهُمْ وَ يَسْتَحْيِي نِساءَهُمْ إِنَّهُ كانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسى فَبَغى عَلَيْهِمْ و قال تعالى تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (۳)

ص: وَ إِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ- جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمِهادُ(۴)

الدخان: مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كانَ عالِياً مِنَ الْمُسْرِفِينَ (۵)

النبأ: إِنَّ جَهَنَّمَ كانَتْ مِرْصاداً- لِلطَّاغِينَ مَآباً(۶)

النازعات: فَأَمَّا مَنْ طَغى وَ آثَرَ الْحَياةَ الدُّنْيا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوى (۷)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْيُ الْخَبَرَ(۸).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی بن موسی عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح: مثله (۹)

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] المفید عن أبی غالب الزراری عن جده محمد بن سلیمان عن محمد بن خالد عن ابن حمید عن الحذاء عن أبی جعفر علیه السلام عن النبی

ص: ۲۷۳

۱- ۱. النحل: ۹۰.

۲- ۲. طه: ۲۴، ۸۱.

۳- ۳. القصص: ۴، ۷۶؛ ۸۳.

۴- ۴. ص: ۵۵.

۵- ۵. الدخان: ۳۱.

۶- ۶. النبأ: ۲۱، ۲۲.

۷- ۷. النازعات: ۳۷، ۳۹.

۸- ۸. الخصال ج ۱ ص ۵۴.

٩- ٩. ثواب الأعمال ٢۴٥.

صلی الله علیه و آله مثله (۱).

«۲»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی كِتَابِ عَلِیٍّ علیه السلام ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّى يَرَى وَبَالَهُنَّ الْبَغْيُ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَاباً لَصِلَةُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَيَكُونُونَ فُجَّاراً فَيَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمَى أَمْوَالُهُمْ وَ يَبَرُّونَ فَتَزْدَادُ أَعْمَارُهُمْ وَ إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ وَ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ لَيَذَرَانِ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ يُثْقِلَانِ الرَّحِمَ وَ إِنَّ تَثَقُّلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ (۲).

ثو، [ثواب الأعمال]: مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا(۳).

جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ: مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ مِنْ أَهْلِهَا(۴).

«۳»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ فَكَافَأَكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَوَفَيْتَ لَهُ وَ غَدَرَ بِكَ وَ رَجُلٌ وَصَلَ قَرَابَتَهُ فَقَطَعُوهُ (۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَتَعَوَّذُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ سِتٍّ مِنَ الشَّكِّ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۶۱، و فی بعض النسخ ینقلان و تنقل، و قد مر مثله بأسانید مختلفه عن مصادر غیر هذه مع شرحه مستوفی فراجع ج ۷۴ ص ۹۴ و ۹۹ و ۱۳۴ باب صله الرحم.

۳- ۳. ثواب الأعمال ۱۹۹.

۴- ۴. أمالی المفید ص ۶۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹ و مثله ص ۸۵.

وَ الشِّرْكِ وَ الْحَمِيَّةِ وَ الْغَضَبِ وَ الْبَغْيِ وَ الْحَسَدِ(۱).

«۵»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ مِنَ الذُّنُوبِ تُعَجَّلُ عُقُوبَتُهَا وَ لَا تُؤَخَّرُ إِلَی الْآخِرَهِ عُقُوقُ الْوَالِدَیْنِ وَ الْبَغْیُ عَلَی النَّاسِ وَ کُفْرُ الْإِحْسَانِ (۲).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا ظَهَرَ الْبَغْیُ قَطُّ فِی قَوْمٍ إِلَّا ظَهَرَ فِیهِمُ الْمَوَتَانُ (۳).

«۷»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِی تُغَیِّرُ النِّعَمَ الْبَغْیُ (۴).

أقول: قد مضت بأسانیدها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْأَغْلَبُ مَنْ غَلَبَ بِالْخَیْرِ وَ الْمَغْلُوبُ مَنْ غَلَبَ بِالشَّرِّ وَ الْمُؤْمِنُ مُلْجَمٌ (۵).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ- عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ إِلَی عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۶).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکّاً(۷).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۸).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِی هَاشِمٍ إِلَی الْبِرَازِ فَأَبَی أَنْ یُبَارِزَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام مَا مَنَعَکَ أَنْ تُبَارِزَهُ فَقَالَ کَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَ خَشِیتُ أَنْ یَغْلِبَنِی فَقَالَ لَهُ إِنَّهُ بَغَی عَلَیْکَ وَ لَوْ بَارَزْتَهُ لَغَلَبْتَهُ وَ لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۶۰.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۷.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۷۱.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۷۰.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

لَهَلَکَ الْبَاغِی (۱).

«۱۳»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکّاءَ(۲).

«۱۴»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ سَلَّ سَیْفَ الْبَغْیِ قُتِلَ بِهِ (۳).

وَ قَالَ علیه السلام فِی الْقَاصِعَهِ: فَاللَّهَ اللَّهَ فِی عَاجِلِ الْبَغْیِ وَ آجِلِ وَخَامَهِ الظُّلْمِ وَ سُوءِ عَاقِبَهِ الْکِبْرِ فَإِنَّهَا مَصْیَدَهُ إِبْلِیسَ الْعُظْمَی وَ مَکِیدَتُهُ الْکُبْرَی الَّتِی تُسَاوِرُ قُلُوبَ الرِّجَالِ مُسَاوَرَهَ السُّمُومِ الْقَاتِلَهِ فَمَا تُکْدِی أَبَداً وَ لَا تُشْوِی أَحَداً- لَا عَالِماً لِعِلْمِهِ وَ لَا مُقِلًّا فِی طِمْرِهِ (۴).

«۱۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۵).

بیان: البغی مجاوزه الحد و طلب الرفعه و الاستطاله علی الغیر فی القاموس بغی علیه یبغی بغیا علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و کذب و فی مشیته اختال و البغی الکثیر من البطر و فئه باغیه خارجه عن طاعه الإمام العادل.

و قال الراغب البغی طلب تجاوز الاقتصاد فیما یتحری تجاوزه أو لم یتجاوزه فتاره یعتبر فی الکمیه و تاره فی الکیفیه یقال بغیت الشیء إذا طلبت أکثر مما یجب و ابتغیت کذلک و البغی علی ضربین محمود و هو تجاوز العدل إلی الإحسان و الفرض إلی التطوع و مذموم و هو تجاوز الحق إلی الباطل و بغی تکبر و ذلک لتجاوز منزلته إلی ما لیس له و یستعمل ذلک فی أی أمر کان قال تعالی یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ و قال إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ.

۳- ۳. نهج البلاغه ط عبده ج ۲ ص ۲۲۷.

۴- ۴. الخطبه القاصعه تحت الرقم ۱۹۰ ج ۱ ص ۴۰۵.

۵- ۵. الکافی ج ۲ ص ۳۲۷.

وَ مَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسى فَبَغى عَلَيْهِمْ و قال تعالى فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَى الْأُخْرى فَقاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي فالبغى فى أكثر المواضع مذموم انتهى (۱) و المراد بتعجيل عقوبته أنها تصل إليه فى الدنيا أيضا بل تصل إليه فيها سريعا وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ- إِنَّ الْبَاطِلَ كانَ زَهُوقاً. وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ. و الظاهر أن ذلك من قبل الله تعالى عقوبه على البغى و زجرا عنه و عبره لا لما قيل سر ذلك أن الناس لا يتركونه بل ينالونه بمثل ما نالهم أو بأشد و تلك عقوبه حاضره جلبها إلى نفسه من وجوه متكثره انتهى.

و أقول مما يضعف ذلك أنا نرى أن الباغى يبتلى غالبا بغير من بغى عليه.

«۱۶»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّ الْبَغْيَ يَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ كَانَ مَجْلِسُهَا جَرِيباً فِي جَرِيبٍ وَ كَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِي كُلِّ إِصْبَعٍ ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَيْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسَداً كَالْفِيلِ وَ ذِئْباً كَالْبَعِيرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلْنَهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا كَانُوا(۲).

بيان: كان مجلسها جريبا قال فى المصباح الجريب الوادى ثم استعير للقطعه المميزه من الأرض فقيل فيها جريب و يختلف مقدارها بحسب اصطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم فى مقدار الرطل و الكيل و الذراع و فى كتاب المساحه اعلم أن مجموع عرض كل ست شعيرات معتدلات يسمى إصبعا و القبضه أربع أصابع و الذراع ست قبضات و كل عشره أذرع يسمى قصبه و كل عشر قصبات يسمى أشلا و قد يسمى مضروب الأشل فى نفسه جريبا و مضروب الأشل فى القصبه قفيزا و مضروب الأشل فى الذراع عشيرا فحصل من هذا أن الجريب عشره آلاف ذراع

۱- ۱. مفردات غريب القرآن: ۵۵.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۲۸.

و نقل عن قدامه أن الأشل ستون ذراعا و ضرب الأشل فی نفسه یسمی جریبا فیکون ثلاثه آلاف و ستمائه انتهی.

فقوله علیه السلام فی جریب کأن المعنی مع جریب فیکون جریبین أو أطلق الجریب علی أحد أضلاعه مجازا للإشعار بأنها کانت تملأ الجریب طولا و عرضا أو یکون الجریب فی عرف زمانه علیه السلام مقدارا من امتداد المسافه کالفرسخ و فی تفسیر علی بن إبراهیم و کان مجلسها فی الأرض موضع جریب و المنجل کمنبر حدیده یحصد بها الزرع و النسر طائر معروف له قوه فی الصید و یقال لا مخلب له و إنما له ظفر کظفر الدجاجه و فی تفسیر علی بن إبراهیم و نسرا کالحمار.

و کان ذلک فی الخلق الأول أی کانت تلک الحیوانات کذلک فی أول الخلق فی الکبر و العظم ثم صارت صغیره کالإنسان و آمن أفعل تفضیل و ما مصدریه و کانوا تامه و المصدر إما بمعناه أو استعمل فی ظرف الزمان نحو رأیته مجی ء الحاج و علی التقدیرین نسبه الأمن إلیه علی التوسع و المجاز.

و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارین الذین جبروا خلق الله علی ما أرادت نفوسهم الخبیثه من الأوامر و النواهی و بغوا علیهم و لم یرفقوا بهم علی أحسن الأحوال و الشوکه و القدره لفسادهم فلا یغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسباب عزته فإن الله هو القوی العزیز.

«۱۷»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَقُولُ إِبْلِیسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَیْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْیَ فَإِنَّهُمَا یَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْکَ (۱).

بیان: فإنهما یعدلان إلخ أی فی الإخراج من الدین و العقوبه و التأثیر فی فساد نظام العالم إذ أکثر المفاسد التی نشأت فی العالم من مخالفه الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام و ترک طاعتهم و شیوع المعاصی إنما نشأت من هاتین الخصلتین کما حسد إبلیس علی آدم علیه السلام و بغی علیه و حسد الطغاه من کل أمه علی

ص: ۲۷۸

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۲۷.

حجج الله فيها فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

«۱۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَتَبَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَهٍ بَغْيٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ (۱).

بيان: أن لا تكلّم و فى بعض النسخ أن لا تكلّمن و هما إما على بناء التفعيل أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التاءين بكلمه بغى أى بكلام مشتمل على بغى أى جور أو تطاول و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمه و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه و قيل نفسك فاعل أعجبت و الأول أظهر.

باب ۷۱ سوء المحضر و من يكرمه الناس اتقاء شره و من لا يؤمن شره و لا يرجى خيره

«۱»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِيَ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ مَخَافَةَ شَرِّهِمْ أَلَا وَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ فَلَيْسَ مِنِّي (۲).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب أصناف الناس.

«۲»- مع، [معانى الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِوَلَدِ الزِّنَا عَلَامَاتٍ أَحَدُهَا بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ ثَانِيهَا أَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ وَ ثَالِثُهَا الِاسْتِخْفَافُ بِالدِّينِ وَ رَابِعُهَا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۲۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۰.

سُوءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ وَ لَا يُسِی ءُ مَحْضَرَ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَی غَيْرِ فِرَاشِ أَبِيهِ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِی حَيْضِهَا(۱).

ختص، [الإختصاص] الصدوق عن أبيه عن ابن عامر: مثله (۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: عَلَامَاتُ وَلَدِ الزِّنَا ثَلَاثٌ سُوءُ الْمَحْضَرِ وَ الْحَنِينُ إِلَی الزِّنَا وَ بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَبِی غَالِبٍ الزُّرَارِيِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْيُ وَ كَفَی بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَی عَنْهُ [مِنْ] نَفْسِهِ وَ أَنْ يُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ وَ أَنْ يُؤْذِيَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ (۴).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَی خَيْرُهُ (۵).

«۶»- سر، [السرائر] السَّيَّارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله وَ هُوَ فِی مَنْزِلِ عَائِشَةَ فَأُعْلِمَ بِمَكَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ وَ ضَحِكَ فِی وَجْهِهِ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ قُلْتَ فِيهِ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۴۰۰، الخصال ج ۱ ص ۱۰۲.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۵- ۵. معانی الأخبار ۱۹۶.

مَا قُلْتَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَيْهِ فَصَافَحْتَهُ وَ ضَحِكْتَ فِي وَجْهِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتُّقِيَ لِسَانُهُ قَالَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَدْ كَنَّى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْكِتَابِ عَنِ الرَّجُلِ وَ هُوَ ذُو الْقُوَّةِ وَ ذُو الْعِزَّةِ فَكَيْفَ نَحْنُ (۱).

«۷»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَيْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ وَ شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَأَذَّى بِهِ النَّاسُ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (۲).

«۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْعَقَرْقُوفِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَ قَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ وَ أَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَدَخَلَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَدِيثٍ خَرَجَ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا أَنْتَ تَذْكُرُهُ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِنَّ مِنْ أَشَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ يُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ.

«۹»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّةِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرُهُ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شِرَارِ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ (۳).

بيان: في القاموس عشيره الرجل بنو أبيه الأدنون أو قبيلته و في المصباح تقول هو أخو تميم أي واحد منهم انتهى و قرأ بعض الأفاضل العشيره بضم العين و فتح الشين تصغير العشره بالكسر أي المعاشره و لا يخفى ما فيه و بشره بالرفع

۱- ۱. السرائر ص ۴۷۵.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۴۳.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۳۲۶.

و إليه خبره و الجمله حاليه كيحدثه و ليس فى بعض النسخ عليه أولا فبشره مجرور عطفا على وجهه و هو أظهر و يحتمل زياده إليه آخرا كما يومى إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك و قوله صلى الله عليه و آله إن من شرار عباد الله إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا أو لهما معا فتأمل جدا.

و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروه بن الزبير قال حدثتنى عائشه أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه و آله فقال ائذنوا له فلبئس ابن العشيره فلما دخل عليه ألان له القول قالت عائشه فقلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول قال يا عائشه إن شر الناس منزله عند الله يوم القيامه من ودعه الناس أو تركه اتقاء فحشه.

قال عياض قوله لبئس ذم له فى الغيبه و الرجل عيينه بن حصن الفرازى و لم يكن أسلم حينئذ ففيه لا غيبه على فاسق و مبتدع و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله و فى ذلك الذم يعنى لبئس علم من أعلام النبوه فإنه ارتد و جى ء به إلى أبى بكر و له مع عمر خبر و فيه أيضا أن المداراه مع الفسقه و الكفره مباحه و تستحب فى بعض الأحوال بخلاف المداهنه المحرمه و الفرق بينهما أن المداراه بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا و المداهنه بذل الدين لصلاح الدنيا و النبى صلى الله عليه و آله بذل له من دنياه حسن العشره و طلاقه الوجه و لم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قول لعائشه و لا من ذى الوجهين و هو عليه السلام منزه عن ذلك و حديثه هذا أصل فى جواز المداراه و غيبه أهل الفسق و البدع.

و قال القرطبى قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزله عند الله تعالى و لا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر و الله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفه و جفاه الأعراب و قال النخعى دخل على النبى صلى الله عليه و آله بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه و آله و أين الإذن فقال ما استأذنت على أحد من مضر فقالت عائشه من هذا يا رسول الله قال هذا أحمق مطاع و هو على ما ترين سيد قومه. و كان يسمى الأحمق المطاع و قال الآبى

هذا منه صلى الله عليه و آله تعليم لغيره لأنه أرفع أن يتقى فحش كلامه.

«۱۰»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (۱).

بیان: يكرمون على بناء المجهول.

«۱۱»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِی النَّارِ(۲).

«۱۲»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (۳).

باب ۷۲ المكر و الخديعه و الغش و السعی فی الفتنه

الآیات:

الأنفال: وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ (۴)

النمل: وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ- فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَهُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْناهُمْ وَ قَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ (۵)

فاطر: وَ الَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئاتِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِيدٌ وَ مَكْرُ أُولئِكَ هُوَ يَبُورُ و قال تعالى اسْتِكْباراً فِی الْأَرْضِ وَ مَكْرَ السَّيِّئِ وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (۶)

المؤمن: وَ ما كَيْدُ الْكافِرِينَ إِلَّا فِی ضَلالٍ (۷)

ص: ۲۸۳

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۲۷.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۲۷.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۳۲۷.

۴- ۴. الأنفال: ۳۰.

۵- ۵. النمل: ۵۰ و ۵۱.

۶- ۶. فاطر: ۱۰، ۴۳.

۷- ۷. المؤمن: ۲۵.

الطور: أَمْ يُرِيدُونَ كَيْداً فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ إلى قوله تعالى يَوْمَ لا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (۱)

نوح: وَ مَكَرُوا مَكْراً كُبَّاراً(۲)

«۱»- ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ الْعَرْضُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَقّاً فَالْمَكْرُ لِمَا ذَا(۳).

«۲»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ كَانَ مُسْلِماً فَلَا يَمْكُرُ وَ لَا يَخْدَعُ فَإِنِّي سَمِعْتُ جَبْرَئِيلَ علیه السلام يَقُولُ إِنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِي النَّارِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً ثُمَّ قَالَ علیه السلام إِنَّ جَبْرَئِيلَ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَزَلَ عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ فَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ يَذْهَبُ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَلَا وَ إِنَّ أَشْبَهَكُمْ بِي أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً(۴).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّ الْخَلْقِ لِلْمُسْلِمِينَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ بَاتَ وَ فِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّى يَتُوبَ (۵).

أقول: قد مضى فی باب جوامع المساوی عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ ذُو الْكِبْرِ فِي الثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَ لَا الْخِبُّ فِي كَثْرَةِ الصَّدِيقِ (۶).

وَ فِي بَابِ أُصُولِ الْكُفْرِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشَرَةٌ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ السَّاعِيَ فِي الْفِتْنَةِ.

۱- ۱. الطور: ۴۲- ۴۶.

۲- ۲. نوح: ۲۲.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۶۱، أمالی الصدوق ص ۵.

۴- ۴. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۰، الأمالی ۱۶۳.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۲۵۷.

۶- ۶. راجع الخصال ج ۲ ص ۵۳.

«۴»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِی ءٌ(۱).

«۵»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاكَرَهُ (۲).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (۳).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا خِلَابَهَ يَعْنِی الْخَدِيعَهَ.

يقال خلبته أخلبه خلابه إذا خدعته (۴).

«۷»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَهَ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْمَكْرُ وَ الْخَدِيعَهُ فِی النَّارِ(۵).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً(۶).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَهَ فِی النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ الْعَرَبِ (۷).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زَاذَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: لَوْ لَا أَنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ إِنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَهَ وَ الْخِيَانَهَ فِی النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ الْعَرَبِ (۸).

«۱۱»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۲۹.

۳- ۳. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴.

۴- ۴. معانی الأخبار ص ۲۸۲.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ۲۴۲.

۷- ۷. ثواب الأعمال ۲۴۲.

٨– ٨. ثواب الأعمال ٢٤٢.

سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَهَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ (۱).

بیان: فی القاموس المکر الخدیعه و قال خدعه کمنعه خدعا و یکسر ختله و أراد به المکروه من حیث لا یعلم کاختدعه فانخدع و الاسم الخدیعه و قال الراغب المکر صرف الغیر عما یقصده بحیله و ذلک ضربان مکر محمود و هو أن یتحری بذلک فعل جمیل و علی ذلک قال الله عز و جل وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ و مذموم و هو أن یتحری به فعل قبیح قال تعالی وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ و قال فی الأمرین وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ و قال بعضهم من مکر الله تعالی إمهال العبد و تمکینه من أعراض الدنیا وَ لِذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ وُسِّعَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مُكِرَ بِهِ فَهُوَ مَخْدُوعٌ عَنْ عَقْلِهِ.

وَ قَالَ: الْخِدَاعُ إِنْزَالُ الْغَيْرِ عَمَّا هُوَ بِصَدَدِهِ بِأَمْرٍ يُبْدِيهِ عَلَى خِلَافِ مَا يُخْفِيهِ.

انتهی (۲).

و فی المصباح خدعته خدعا فانخدع و الخدع بالکسر اسم منه و الخدیعه مثله و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أیضا و خادع و الخدعه بالضم ما یخدع به الإنسان مثل اللعبه لما یلعب به انتهی: و ربما یفرق بینهما حیث اجتمعا بأن یراد بالمکر احتیال النفس و استعمال الرأی فیما یراد فعله مما لا ینبغی و إراده إظهار غیره و صرف الفکر فی کیفیته و بالخدیعه إبراز ذلک فی الوجود و إجراؤه علی من یرید و کأنه علیه السلام إنما قال ذلک لأن الناس کانوا ینسبون معاویه لعنه الله إلی الدهاء و العقل و ینسبونه علیه السلام إلی ضعف الرأی لما کانوا یرون من أصابه حیل معاویه المبنیه علی الکذب و الغدر و المکر فبین علیه السلام أنه أعرف بتلک الحیل منه و لکنها لما کانت مخالفه لأمر الله و نهیه فلذا لم یستعملها کَمَا رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَهِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ:

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۶.

۲- ۲. مفردات غریب القرآن: ۴۷۱ و ۱۴۳.

وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِی زَمَانٍ اتَّخَذَ أَكْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ كَیْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِیهِ إِلَی حُسْنِ الْحِیلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ یَرَی الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِیلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ فَیَدَعُهَا رَأْیَ الْعَیْنِ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهَا وَ یَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِیجَهَ لَهُ فِی الدِّینِ (۱).

و الحریجه التقوی و قال بعض الشراح فی تفسیر هذا الكلام و ذلك لجهل الفریقین بثمره الغدر و عدم تمییزهم بینه و بین الكیس فإنه لما كان الغدر هو التفطن بوجه الحیله و إیقاعها علی المغدور به و كان الكیس هو التفطن بوجه الحیله و المصالح فیما ینبغی كانت بینهما مشاركه فی التفطن بالحیله و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحیله التی هو غیر موافقه للقوانین الشرعیه و المصالح الدینیه و الكیس هو التفطن بالحیله الموافقه لهما و لدقه الفرق بینهما یلبس الغادر غدره بالكیس و ینسبه الجاهلون إلی حسن الحیله كما نسب ذلك إلی معاویه و عمرو بن العاص و المغیره بن شعبه و أضرابهم و لم یعلموا أن حیله الغادر تخرجه إلی رذیله الفجور و أنه لا حسن لحیله جرت إلی رذیله بخلاف حیله الكیس و مصلحته فإنها تجر إلی العدل انتهی.

و قد صرح علیه السلام بذلك فی مواضع یطول ذكرها و كونه علیه السلام أعرف بتلك الأمور و أقدر علیها ظاهر لأن مدار المكر علی استعمال الفكر فی درك الحیل و معرفه طرق المكروهات و كیفیه إیصالها إلی الغیر علی وجه لا یشعر به و هو علیه السلام لسعه علمه كان أعرف الناس بجمیع الأمور و المراد بكونهما فی النار كون المتصف بهما فیها و الإسناد علی المجاز.

«۱۲»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَجِی ءُ كُلُّ غَادِرٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ وَ یَجِی ءُ كُلُّ نَاكِثٍ بَیْعَهَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ(۲).

ص: ۲۸۷

۱- ۱. نهج البلاغه الرقم ۴۱ من الخطب.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۳۷.

بيان: فى القاموس الغدر ضد الوفاء غدره و به كنصر و ضرب و سمع غدرا و أقول يطلق الغدر غالبا على نقض العهد و البيعه و إراده إيصال السوء إلى الغير بالحيله بسبب خفى و قوله بإمام متعلق بغادر و المراد بالإمام إمام الحق و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقا بالمجى ء فالمراد بالإمام إمام الضلاله كما قال بعض الأفاضل يجى ء كل غادر يعنى من أصناف الغادرين على اختلافهم فى أنواع الغدر بإمام يعنى إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ و إمام كل صنف من الغادرين من كان كاملا فى ذلك الصنف من الغدر أو باديا به و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بإمام من غدر ببيعه إمام فى الحديث الآتى خاصه و أما هذا الحديث فلا لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامه و الأول أظهر لأنهما فى الحقيقه حديث واحد يبين أحدهما الآخر فينبغى أن يكون معناهما واحدا انتهى.

و فى المصباح الشدق بالفتح و الكسر جانب الفم قاله الأزهرى و جمع المفتوح شدوق مثل فلس و فلوس و جمع المكسور أشداق مثل حمل و أحمال و قيل لما كان الغادر غالبا يتشبث بسبب خفى لإخفاء غدره ذكر على عليه السلام أنه يعاقب بضد ما فعل و هو تشهيره بهذه البليه التى تتضمن خزيه على رءوس الأشهاد ليعرفوه بقبح عمله و النكث نقض البيعه و العهد و الفعل كنصر و ضرب فى المصباح نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض و النكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانيه و الجمع أنكاث قوله أجذم قال الجزرى فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقى الله يوم القيامه و هو أجذم أى مقطوع اليد من الجذم القطع و منه حديث على عليه السلام من نكث بيعته لقى الله و هو أجذم ليست له يد.

قال القتيبى الأجذم هاهنا الذى ذهبت أعضاؤه كلها و ليست اليد أولى بالعقوبه من باقى الأعضاء يقال رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام و هو الداء المعروف قال الجوهرى لا يقال للمجذوم أجذم و قال

ابن الأنباری ردا علی ابن قتیبه لو کان العذاب لا یقع إلا بالجارحه التی باشرت المعصیه لما عوقب الزانی بالجلد و الرجم فی الدنیا و بالنار فی الآخره قال ابن الأنباری معنی الحدیث أنه لقی الله و هو أجذم الحجه لا لسان له یتکلم و لا حجه له فی یده و

قول علی علیه السلام لیست له ید أی لا حجه له و قیل معناه لقیه منقطع السبب یدل علیه قوله القرآن سبب بید الله و سبب بأیدیکم فمن نسیه فقد قطع سببه و قال الخطابی معنی الحدیث ما ذهب إلیه ابن الأعرابی و هو أن من نسی القرآن لقی الله خالی الید صفرها عن الثواب فکنی بالید عما تحویه و تشتمل علیه من الخیر قلت و فی تخصیص علی علیه السلام بذکر الید معنی لیس فی حدیث نسیان القرآن لأن البیعه تباشرها الید من بین الأعضاء انتهی و أقول فی حدیث القرآن أیضا یحتمل أن یکون المراد بنسیانه ترک العمل بما یدل علیه من مبایعه ولی الأمر و متابعته فیرجع معناه إلی الخبر الآخر.

«۱۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ فَرِیقَیْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِکُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَلِکٌ عَلَی حِدَهٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِکَیْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَی الْمُسْلِمِینَ فَصَالَحَهُمْ عَلَی أَنْ یَغْزُوا مَعَهُمْ تِلْکَ الْمَدِینَهَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَا یَنْبَغِی لِلْمُسْلِمِینَ أَنْ یَغْدِرُوا وَ لَا یَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا یُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِینَ غَدَرُوا وَ لَکِنَّهُمْ یُقَاتِلُونَ الْمُشْرِکِینَ حَیْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا یَجُوزُ عَلَیْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَیْهِ الْکُفَّارُ(۱).

بیان: فی المصباح وحد یحد حده من باب وعد انفرد بنفسه و کل شی ء علی حده أی متمیز عن غیره و فی الصحاح أعط کل واحد منهم علی حده أی علی حیاله و الهاء عوض عن الواو و فی القاموس یقال جلس وحده و علی وحده و علی وحدهما و وحدیهما و وحدهم و هذا علی حدته و علی وحده أی توحده علی أن یغزوا بصیغه الجمع أی المسلمون معهم أی مع الملک الغادر و أصحابه

ص: ۲۸۹

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۷.

تلك المـدينه أى أهل تلك المدينه المغدور بها و فى بعض النسخ ملك المدينه أى الملك المغدور به أو على أن يغزو بصـيغه المفرد أى الملك الغادر معهم أى مع المسـلمين و الباقى كما مر و لا يأمروا بالغـدر عطف على يغـدروا و لا لتأكيـد النفى أى لا ينبغى للمسلمين أن يأمروا بالغدر لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و إن كان المغدور به كافرا و لا يقاتلوا مع الذين غدروا أى لا ينبغى لهم أن يقاتلوا مع الغادرين المغدورين و لكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم و فيه دلاله على جواز قتالهم فى حال الغيبه و لا يجوز عليهم ما عاهـد عليه الكفار و معنى لا يجوز لا ينفذ و لا يصح تقول جاز العقد و غيره إذا نفذ و مضـى على الصـحه يعنى عهد المشـركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ و لا صحيح فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم أو المعنى أن الصلح الذى جرى بين الفريقين لا يكون مانعا لقتال المسلمين الفرقه التى لم يصالحوا مع المسـلمين فإن الصـلح مع أحـد المتصالحين لا يسـتلزم الصـلح مع الآخر أو المعنى أن ما صالحوا عليه الكفار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به فيكون تأكيدا لما مر و الأول أظهر.

«۱۴»- کا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْـبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَـعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْـبَغِ بْنِ نُبَـاتَهَ قَـالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السـلام ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْكُوفَهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا كَرَاهِيَهُ الْغَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غُدَرَهٍ فُجَرَهً وَ لِكُلِّ فُجَرَهٍ كُفَرَهً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِيَانَهَ فِى النَّارِ(۱).

بيان: فى القاموس الـدهى و الدهاء النكر و جوده الرأى و الأدب و رجل داه و ده و داهيه و الجمع دهاه و دهاه دهيا و دهاه نسـبه إلى الـدهاء أو عـابه و تنقصه أو أصابه بـداهيه و هى الأمر العظيم و الـدهى كغنى العاقل انتهى (۲) و كأن المراد هنا طلب الـدنيا بالحيله و استعمال الرأى فى غير المشروع مما يوجب الوصول

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۳۸.

۲- ۲. القاموس ج ۴ ص ۳۲۹.

إلى المطالب الدنيويه و تحصيلها و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهيه للمبالغه و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترك الوفاء.

ألا إن لكل غدره فجره أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق فى القاموس الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجره و فجر فسق و كذب و عصى و خالف و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق انتهى و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدره بالتحريك جمع غادر كفجره و فاجر و كذا الفقره الثانيه و لا يخفى بعده و لكل فجره كفره بالفتح فيهما أى ستره للحق أو كفران للنعمه و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح و كفر نعمه الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفره و كفر الشى ء ستره ككفره و قال الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح خانه خونا و خيانه و قد خانه العهد و الأمانه.

و أقول

رَوَى فِي نَهْجِ الْبَلَاغَهِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهِ مَا مُعَاوِيَهُ بِأَدْهَى مِنِّي وَ لَكِنَّهُ يَغْدِرُ وَ يَفْجُرُ وَ لَوْ لَا كَرَاهِيَهُ الْغَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ وَ لَكِنْ كُلُّ غُدَرَهٍ فُجَرَهٌ وَ كُلُّ فُجَرَهٍ كُفَرَهٌ وَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ اللَّهِ مَا أُسْتَغْفَلُ بِالْمَكِيدَهِ وَ لَا أُسْتَغْمَزُ بِالشَّدِيدَهِ.

و قال ابن أبى الحديد الغدره على فعله الكثيره الغدر و الكفره و الفجره الكثير الكفر و الفجور و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل فإن سكنت العين تقول رجل ضحكه أى يضحك منه و قال ابن ميثم رحمه الله وجه لزوم الكفر هاهنا أن الغادر على وجه استباحه ذلك و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو بن العاص و معاويه فى استباحه ما علم تحريمه بالضروره من دين محمد صلى الله عليه و آله و جحده هو الكفر و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغه و إنما وحد الكفره لتعدد الكفر بسبب تعدد الغدر.

«۱۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّکُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاکَرَ مُسْلِماً(۱).

بیان: لیس منا أی من أهل الإسلام مبالغه أو من خواص أتباعنا و شیعتنا و کان المراد بالمماکره المبالغه فی المکر فإن ما یکون بین الطرفین یکون أشد أو فیه إشعار بأن المکر قبیح و إن کان فی مقابله المکر.

باب ۷۳ الغمز و الهمز و اللمز و السخریه و الاستهزاء

الآیات:

التوبه: الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقاتِ وَ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۲)

الزمر: أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يا حَسْرَتى عَلى ما فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَ إِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ (۳)

المؤمن: يَعْلَمُ خائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَ ما تُخْفِي الصُّدُورُ(۴)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَ لا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ وَ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (۵)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (۶)

المطففین: إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ- وَ إِذا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغامَزُونَ- وَ إِذَا انْقَلَبُوا إِلى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ- وَ إِذا رَأَوْهُمْ قالُوا

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۶.

۲- ۲. براءه: ۷۹.

۳- ۳. الزمر: ۵۶.

۴- ۴. المؤمن: ۱۹.

۵- ۵. الحجرات: ۱۱.

۶- ۶. القلم: ۱۱- ۱۰.

إِنَّ هؤُلاءِ لَضالُّونَ- وَ ما أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حافِظِينَ- فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ- عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ- هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (۱)

الهمزه: وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ

«۱»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام سَأَلَ رَبَّهُ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَيْنَ ذَهَبْتَ أُوذِيتُ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَا مُوسَى إِنَّ فِي عَسْكَرِكَ غَمَّازاً فَقَالَ يَا رَبِّ دُلَّنِي عَلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنِّي أُبْغِضُ الْغَمَّازَ فَكَيْفَ أَغْمِزُ(۲).

باب ۷۴ السفيه و السفله

الآيات:

البقره: وَ مَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّهِ إِبْراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ (۳)

«۱»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ السَّفَهَ خُلُقُ لَئِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى مَنْ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ فَوْقَهُ (۴).

بيان: السفه خفه العقل و المبادره إلى سوء القول و الفعل بلا رويه و في النهايه السفه في الأصل الخفه و الطيش و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامه له و السفيه الجاهل و في القاموس السفه محركه خفه الحلم أو نقيضه أو الجهل و سفه كفرح و كرم علينا جهل كتسافه فهو سفيه و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهه انتهى.

و قوله خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافه فالوصفان بعده للئيم و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء

ص: ۲۹۳

۱- ۱. المطففين- ۲۹- ۳۶.

۲- ۲. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۱۱.

۳- ۳. البقره: ۱۳۰.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۲۲.

و فتحها و ضم الخاء و فتحها فالإسناد على أكثر التقادير فی الأوصاف علی التوسع و المجاز أو يقدر مضاف فی السفه علی بعض التقادير أو فاعل لقوله يستطيل أی صاحبه فتفطن و قيل السفه قد يقابل الحكمه الحاصله بالاعتدال فی القوه العقليه و هو وصف للنفس يبعثها علی السخريه و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمه و الأقوال و الأفعال التی لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم و منشؤه الجهل و سخافه الرأی و نقصان العقل و قد يقابل الحلم بالاعتدال فی القوه الغضبيه و هو وصف للنفس يبعثها علی البطش و الضرب و الشتم و الخشونه و التسلط و الغلبه و الترفع و منشؤه الفساد فی تلك القوه و ميلها إلی طرف الإفراط و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوه الشهويه أيضا انتهی.

و أقول الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر فی حديث جنود العقل و الجهل.

«۲»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی عليه السلام: فِی رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ (۱).

بيان: البادی منهما أظلم أی إن صدر الظلم عن صاحبه أيضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما كان فعل صاحبه فی صوره الظلم أطلق عليه الظلم مجازا ما لم يتعد المظلوم سيأتی الخبر فی باب السباب (۲)

باختلاف فی أول السند و فيه ما لم يعتذر إلی المظلوم و علی ما هنا كان المعنی ما لم يتعد المظلوم ما أبيح له من مقابلته فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديری

وَ يُؤَيِّدُ مَا هُنَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِی صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله عليه و آله قَالَ: الْمُتَسَابَّانِ مَا قَالا فَعَلَی الْبَادِی مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ.

قال الطيبی أی الذين يشتمان كل منهما الآخر و ما شرطيه أو موصوله فعلی البادی جزاء أو خبر أی إثم ما قالا علی البادی إذا لم يتعد المظلوم فإذا تعدی يكون عليهما انتهی.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۲۲.

۲- ۲. مر فی الصفحه ۱۶۳.

و قال الراوندی رحمه الله فی شرح هذا الخبر فی ضوء الشهاب السب الشتم القبیح و سمیت الإصبع التی تلی الإبهام سبابه لإشارتها بالسب کما سمیت مسبحه لتحریکها فی التسبیح

یَقُولُ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مَا یَتَکَلَّمُ بِهِ الْمُتَسَابَّانِ تَرْجِعُ عُقُوبَتُهُ عَلَی الْبَادِی لِأَنَّهُ السَّبَبُ فِی ذَلِکَ وَ لَوْ لَمْ یَفْعَلْ لَمْ یَکُنْ.

و لذلک قیل البادی أظلم و الذی یجیب لیس بملوم کل الملامه کما قال تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ (۱) علی أن الواجب علی المشتوم أن یحتمل و یحلم و لا یطفئ النار بالنار فإن النارین إذا اجتمعا کان أقوی لهما فیقول تغلیظا لأمر الشاتم إن ما یجری بینهما من التشاتم عقوبته ترکب البادی لکونه سببا لذلک هذا إذا لم یتجاوز المظلوم حده فی الجواب فإذا تجاوز و تعدی کانا شریکین فی الوزر و الوبال و الکلام وارد مورد التغلیظ و إلا فالمشتوم ینبغی أن لا یجیب و یزید فی الشر و لا تکون عقوبه فعل المشتوم علی الشاتم إن للشاتم فی فعله أیضا نصیبا من حیث کان سببه و إلا فکل مأخوذ بفعله انتهی.

و أقول الحاصل أن إثم سباب المتسابین علی البادی أما إثم ابتدائه فلأن السب حرام و فسق لحدیث: سباب المؤمن فسق و قتاله کفر.

و أما إثم سب الراد فلأن البادی هو الحامل له علی الرد و إن کان منتصرا فلا إثم علی المنتصر لقوله تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ الآیه لکن الصادر منه هو سب یترتب علیه الإثم إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذه و جعلها علی البادی للعله المتقدمه و إنما أسقطها عنه ما لم یتعد فإن تعدی کان هو البادی فی القدر الزائد و التعدی بالرد قد یکون بالتکرار مثل أن یقول البادی یا کلب فیرد علیه مرتین و قد یکون بالأفحش کما لو قال له یا سنور فیقول فی الرد یا کلب و إنما کان هذا تعدیا لأن الرد بمنزله القصاص و القصاص إنما یکون بالمثل ثم الراد أسقط حقه علی البادی و یبقی علی البادی حق الله لقدومه علی ذلک و لا یبعد تخصیص تحمل البادی إثم الراد بما إذا لم یکن الرد کذبا و الأول قذفا فإنه إذا کان

۱- ۱. الشوری: ۴۱.

الرد كذبا مثل أن يقول البادى يا سارق و هو صادق فيقول الراد بل أنت سارق و هو كاذب أو يكون الأول قذفا مثل أن يقول البادى يا زانى فيقول الراد بل أنت الزانى فالظاهر أن إثم الرد على الراد.

و بالجمله إنما يكون الانتصار إذا كان السب مما تعارف السب به عند التأديب كالأحمق و الجاهل و الظالم و أمثالها فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم على الراد و يعود إثمه على البادى.

و أقول:(۱)

الآيات و الأخبار الداله على جواز المعارضه بالمثل كثيره فمن الآيات قوله تعالى فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ قال الطبرسى رحمه الله أى ظلمكم فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ أى فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله و الثانى ليس باعتداء على الحقيقه لكن سماه اعتداء لأنه مجازاه اعتداء و جعله مثله و إن كان ذلك جورا و هذا عدلا لأنه مثله فى الجنس و فى مقدار الاستحقاق و لأنه ضرر كما أن ذلك ضرر فهو مثله فى الجنس و المقدار و الصفه قال و فيها دلاله على أن من غصب شيئا و أتلفه يلزمه رد مثله ثم إن المثل قد يكون من طريق الصوره فى ذوات الأمثال و من طريق المعنى كالقيمه فيما لا مثل له (۲).

و قال المحقق الأردبيلى رحمه الله و اتقوا الله باجتناب المعاصى فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاه و لا تتعدوا فى المجازاه عن المثل و العدل و حقكم ففيها دلاله على تسليم النفس و عدم المنع عن المجازاه و القصاص و على وجوب الرد على الغاصب المثل أو القيمه و تحريم المنع و الامتناع عن ذلك و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافا فلا يترك إلا أن يكون حسنا و تحريم التعدى و تجاوز عن حده بالزياده صفه أو عينا بل فى الأصل بطريق يكون تعديا و لا يبعد أيضا جواز الأخذ خفيه أو جهره من غير رضاه على تقدير امتناعه من الإعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصه و لا يبعد عدم اشتراط تعذر إثباته عند الحاكم بل على تقدير الإمكان أيضا و لا إذنه بل يستقل و كذا فى غير المال من الأذى فيجوز

۱- ۱. فى الكمبانىّ تقديم و تأخير.

۲- ۲. مجمع البيان ج ۲ ص ۲۸۷، و الآيه فى البقره: ۱۹۴.

الأذی بمثله من غیر إذن الحاکم و إثباته عنده و کذا القصاص إلا أن یکون جرحا لا یجری فیه القصاص أو ضربا لا یمکن حفظ المثل أو فحشا لا یجوز القول و التلفظ به مما یقولون بعدم جوازه مطلقا مثل الرمی بالزنا(۱).

و یدل علیه أیضا قوله سبحانه وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ (۲) قال فی المجمع قیل نزلت لما مثل المشرکون بقتلی أحد و حمزه رضی الله عنهم و قال المسلمون لئن أمکننا الله منهم لنمثلن بالأحیاء فضلا عن الأموات و قیل إن الآیه عامه فی کل ظلم کغصب أو نحوه فإنما یجازی بمثل ما عمل وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ أی ترکتم المکافأه و القصاص و جرعتم مرارته لَهُوَ خَیْرٌ لِلصّابِرِینَ و یدل علیه أیضا قوله سبحانه وَ الَّذِینَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْیُ هُمْ یَنْتَصِرُونَ (۳) فی المجمع أی ممن بغی علیهم من غیر أن یعتدوا و قیل جعل الله المؤمنین صنفین صنف یعفون فی قوله وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ یَغْفِرُونَ و صنف ینتصرون ثم ذکر تعالی حد الانتصار فقال وَ جَزاءُ سَیِّئَهٍ سَیِّئَهٌ مِثْلُها قیل هو جواب القبیح إذا قال أخزاک الله تقول أخزاک الله من غیر أن تعتدی و قیل یعنی القصاص الجراحات و الدماء و سمی الثانیه سیئه علی المشاکله فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَی اللّهِ أی فمن عفا عما له المؤاخذه به و أصلح أمره فیما بینه و بین ربه فثوابه علی الله إِنَّهُ لا یُحِبُّ الظّالِمِینَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلی المظلوم أی بعد أن ظلم و تعدی علیه فأخذ لنفسه بحقه فالمنتصرون ما علیهم من إثم و عقوبه و ذم إِنَّمَا السَّبِیلُ أی الإثم و العقاب عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النّاسَ ابتداء وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ أی مولم وَ لَمَنْ صَبَرَ أی تحمل المشقه فی رضا الله وَ غَفَرَ فلم ینتصر إِنَّ ذلِکَ الصبر و التجاوز لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ أی من ثابت الأمور التی أمر الله بها فلم تنسخ و قیل عزم الأمور هو

۱- ۱. زبده البیان ص ۳۱۰ الطبعه الحدیثه.

۲- ۲. النحل: ۱۲۶.

۳- ۳. الشوری ۳۹ و ما بعدها ذیلها.

الأخذ بأعلاها فی باب نیل الثواب.

و قال المحقق الأردبیلی قدس الله روحه بعد ذکر بعض تلک الآیات فیها دلاله علی جواز القصاص فی النفس و الطرف و الجروح بل جواز التعویض مطلقا حتی ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما فیخرج ما لا یجوز التعویض و القصاص فیه مثل کسر العظام و الجرح و الضرب فی محل الخوف و القذف و نحو ذلک و بقی الباقی و أیضا تدل علی جواز ذلک من غیر إذن الحاکم و الإثبات عنده و الشهود و غیرها و تدل علی عدم التجاوز عما فعل به و تحریم الظلم و التعدی و علی حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظیم انتهی (۱):

و أقول ربما یشعر کلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابله و أنه أیضا یستحق التعزیر کما مر فی کلام الراوندی و قال الشهید الثانی رحمه الله عند شرح قول المحقق قدس سره قیل لا یعزر الکافر مع التنابز بالألقاب و التعییر بالأمراض إلا أن یخشی حدوث فتنه فیحسمها الإمام بما یراه القول بعدم تعزیرهم علی ذلک مع أن المسلم یستحق التعزیر به هو المشهور بین الأصحاب بل لم یذکر کثیر منهم فیه خلافا و کان وجهه تکافؤ السب و الهجاء من الجانبین کما یسقط الحد عن المسلمین بالتقاذف لذلک و لجواز الإعراض عنهم فی الحدود و الأحکام فهنا أولی و نسب القول إلی القیل مؤذنا بعدم قبوله و وجهه أن ذلک فعل محرم یستحق فاعله التعزیر و الأصل عدم سقوطه بمقابله الآخر بمثله بل یجب علی کل منهما ما اقتضاه فعله فسقوطه یحتاج إلی دلیل کما یسقط عن المتقاذفین بالنص انتهی.

و لا یخفی علیک ضعفه بعد ما ذکرنا وَ أَمَّا رِوَایَهُ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَضَی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی رَجُلٍ دَعَا آخَرَ ابْنَ الْمَجْنُونِ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ أَنْتَ ابْنُ الْمَجْنُونِ فَأَمَرَ الْأَوَّلَ أَنْ یَجْلِدَ صَاحِبَهُ عِشْرِینَ جَلْدَهً وَ قَالَ لَهُ اعْلَمْ أَنَّکَ سَتُعَقَّبُ مِثْلَهَا عِشْرِینَ فَلَمَّا جَلَدَهُ أَعْطَی الْمَجْلُودَ السَّوْطَ فَجَلَدَهُ

ص: ۲۹۸

۱– ۱. زبده البیان کتاب الجنایات فی الآیه التاسعه.

عِشْرِينَ نَكَالًا يُنَكَلُ بِهِمَا.

فيمكن أن يكون لذكر الأب و شتمه لا المواجه فتأمل.

«۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ (۱).

بیان: لا تسفهوا نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا أي لا تسفهوا أنفسكم و الخطاب للشيعه كلهم و الغرض من التعليل هو الترغيب في الأسوه و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب و قال الظاهر أنه من تتمه الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا من كافأ يستعمل بالهمز و بدونها و الأصل الهمز بما أتى إليه على بناء المجرد أي جاء إليه من قبل خصمه فالمستتر راجع إلى الموصول أو التقدير أتى به إليه فالمستتر للخصم و في المصباح أنه يأتي متعديا و قد يقرأ أوتي على بناء الإفعال أو المفاعله.

حيث احتذى تعليل للرضا و في القاموس احتذى مثاله اقتدى به و فيه ترغيب في ترك مكافأه السفهاء كما قال تعالى وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۲).

«۴»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: لِلْحَسَنِ ابْنِهِ علیه السلام فِي مَسَائِلِهِ الَّتِي سَأَلَهُ عَنْهَا يَا بُنَيَّ مَا السَّفَهُ فَقَالَ اتِّبَاعُ الدُّنَاهِ وَ مُصَاحَبَهُ الْغُوَاه(۳).

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۲۲.

۲- ۲. الفرقان: ۶۳.

۳- ۳. معاني الأخبار ۲۴۷.

«۵»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ السَّيَّارِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ مَنْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ يَضْرِبُ بِالطُّنْبُورِ(۱).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوکَ السَّفِلَهُ وَ زَوْجَتُکَ وَ خَادِمُکَ (۲).

«۷»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَهٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّهٌ وَ لَا لِمَلُولٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذَّابٍ مُرُوَّهٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ (۳).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ بُشْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ جَعْفَرٍ الْحَنَّاطِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَکِ مَنِ النَّاسُ قَالَ الْعُلَمَاءُ قَالَ مَنِ الْمُلُوکُ قَالَ الزُّهَّادُ قَالَ فَمَنِ السَّفِلَهُ قَالَ الَّذِی يَأْكُلُ بِدِينِهِ (۴).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ يُبَالِ مَا قَالَ وَ مَا قِيلَ لَهُ فَهُوَ شِرْکُ شَيْطَانٍ (۵).

«۱۰»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: احْذَرُوا السَّفِلَهَ فَإِنَّ السَّفِلَهَ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِمْ قَتَلَهُ الْأَنْبِيَاءِ وَ فِيهِمْ أَعْدَاؤُنَا(۶).

«۱۱»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: مَنْ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فَلَا تَأْمَنْ شَرَّهُ (۷).

«۱۲»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ إِنَّ امْرَأَتَهُ نَازَعَتْهُ فَقَالَتْ لَهُ يَا سَفِلَهُ فَقَالَ لَهَا إِنْ كَانَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۳۲.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۳.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۳۰.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۴۰۰.

۶- ۶. الخصال ج ۲ ص ۱۶۹.

۷- ۷. تحف العقول ۵۱۲.

سَفِلَةً فَهِيَ طَالِقٌ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ مِمَّنْ يَتَّبِعُ الْقُصَّاصَ وَ يَمْشِي فِي غَيْرِ حَاجِهٍ وَ يَأْتِي أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ فَقَدْ بَانَتْ مِنْكَ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَيْسَ كَمَا قَالَ فَأَتَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ايتِهِ فَاسْمَعْ مَا يُفْتِيكَ بِهِ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنْ كُنْتَ مِمَّنْ لَا يُبَالِي بِمَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَكَ فَأَنْتَ سَفِلَةٌ وَ إِلَّا فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْكَ (١).

«١٣»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ السَّفِلَهُ الَّذِي يَأْكُلُ فِي الْأَسْوَاقِ (٢).

باب ٧۵ الجبن

«١»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ الْجَازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا يُؤْمَنُ رَجُلٌ فِيهِ الشُّحُّ وَ الْحَسَدُ وَ الْجُبْنُ وَ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَاناً وَ لَا حَرِيصاً وَ لَا شَحِيحاً(٣).

أقول: قد مضى بعضها فى باب الحرص أو باب البخل.

باب ٧۶ من باع دينه بدنيا غيره

«١»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] مع، [معاني الأخبار] لي، [الأمالي للصدوق] فِي: خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَيُّ الْخَلْقِ أَشْقَى قَالَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (۴).

١- ١. السرائر ص ۴٧۵.

٢- ٢. السرائر ص ۴٧۶.

٣- ٣. الخصال ج ١ ص ۴١.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ٢ ص ۵٠، معاني الأخبار ١٩٨، أمالي الصدوق ص ٢٣٧.

باب ۷۷ الإسراف و التبذير و حدهما

الآيات:

الأنعام: وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (۱)

الأعراف: وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لا تُسْرِفُوا(۲)

الإسراء: وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً- إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ وَ كانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً إلى قوله تعالى وَ لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَ لا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً(۳)

«۱»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً مَنْ أَنْفَقَ شَيْئاً فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ مُبَذِّرٌ وَ مَنْ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ فَهُوَ مُقْتَصِدٌ(۴).

«۲»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً قَالَ بَذَّرَ الرَّجُلُ مَالَهُ وَ يَقْعُدُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ قَالَ فَيَكُونُ تَبْذِيرٌ فِي حَلَالٍ قَالَ نَعَمْ (۵).

«۳»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُذَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ وَ قَالَ اللَّهُ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(۶).

«۴»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَرْضاً إِلَى مَيْسَرَةٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى غَلَّةٍ تُدْرَكُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ إِلَى تِجَارَةٍ تُؤَدِّي فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ قَالَ فَإِلَى عُقْدَةٍ تُبَاعُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ فَأَنْتَ إِذاً مِمَّنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي أَمْوَالِنَا حَقّاً فَدَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِكِيسٍ فِيهِ دَرَاهِمُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَنَاوَلَهُ قَبْضَةً ثُمَّ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً

۱- ۱. الأنعام: ۱۴۱.

۲- ۲. الأعراف: ۳۱.

۳- ۳. أسرى: ۲۶- ۲۹.

۴- ۴. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۵- ۵. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۶- ۶. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۸۸.

إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ قَالَ اللَّهُ وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً وَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(۱).

«۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بِشْرِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَدَعَا بِرُطَبٍ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ یَرْمِی بِالنَّوَی قَالَ وَ أَمْسَکَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَدَهُ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ إِنَّ هَذَا مِنَ التَّبْذِیرِ- وَ اللَّهُ لا یُحِبُّ الْفَسادَ(۲).

«۶»- مکا، [مکارم الأخلاق] مِنْ کِتَابِ اللِّبَاسِ الْمَنْسُوبِ إِلَی الْعَیَّاشِیِّ عَنْ أَبِی السَّفَاتِجِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنَّا نَکُونُ فِی طَرِیقِ مَکَّهَ فَنُرِیدُ الْإِحْرَامَ فَلَا یَکُونُ مَعَنَا نُخَالَهٌ نَتَدَلَّکُ بِهَا مِنَ النُّورَهِ فَنَدْلُکُ بِالدَّقِیقِ فَیَدْخُلُنِی مِنْ ذَلِکَ مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ قَالَ مَخَافَهَ الْإِسْرَافِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَیْسَ فِیمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ أَنَا رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقِیِّ فَیُلَتُّ بِالزَّیْتِ فَأَتَدَلَّکُ بِهِ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِیمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ قُلْتُ فَمَا الْإِقْتَارُ قَالَ أَکْلُ الْخُبْزِ وَ الْمِلْحِ وَ أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَی غَیْرِهِ قُلْتُ فَالْقَصْدُ قَالَ الْخُبْزُ وَ اللَّحْمُ وَ اللَّبَنُ وَ الزَّیْتُ وَ السَّمْنُ مَرَّهً ذَا وَ مَرَّهً ذَا(۳).

«۷»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدْنَی الْإِسْرَافِ هِرَاقَهُ فَضْلِ الْإِنَاءِ وَ ابْتِذَالُ ثَوْبِ الصَّوْنِ وَ إِلْقَاءُ النَّوَی.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: إِنَّمَا السَّرَفُ أَنْ تَجْعَلَ ثَوْبَ صَوْنِکَ ثَوْبَ بَذْلِکَ (۴).

باب ۷۸ فی ذم الإسراف و التبذیر زائدا علی ما تقدم فی الباب السابق

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ رَفَعَهُ إِلَی عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۳- ۳. مکارم الأخلاق ص ۶۳.

۴- ۴. مکارم الأخلاق ص ۱۱۸.

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَشْتَرِي مَا لَيْسَ لَهُ (۱).

«۲»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: السَّرَفُ فِي ثَلَاثٍ ابْتِذَالُكَ ثَوْبَ صَوْنِكَ وَ إِلْقَاؤُكَ النَّوَى يَمِيناً وَ شِمَالًا وَ إِهْرَاقُكَ فَضْلَةَ الْمَاءِ وَ قَالَ لَيْسَ فِي الطَّعَامِ سَرَفٌ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَشْرِي مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ (۳).

«۴»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَفَعَهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَنْ قِيلٍ وَ قَالٍ وَ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَ إِضَاعَةِ الْمَالِ.

يقال إن قوله إضاعه المال يكون فی وجهين أما أحدهما و هو الأصل فما أنفق فی معاصی الله عز و جل من قليل أو كثير و هو السرف الذی عابه الله تعالی و نهی عنه و الوجه الآخر دفع المال إلی ربه و ليس له بموضع قال الله عز و جل وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً(۴) و هو العقل فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ و قد قيل إن الرشد هو صلاح فی الدين و حفظ المال (۵).

«۵»- مل، [كامل الزيارات] أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ نُسَافِرُ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَةٌ فَنَتَدَلَّكُ بِالدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ الْفَسَادُ فِيمَا أَضَرَّ بِالْبَدَنِ وَ أَتْلَفَ الْمَالَ فَأَمَّا مَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَسَادٍ وَ إِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ غُلَامِي يَلُتُّ لِيَ النَّقِيَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۰.

۴- ۴. النساء: ۵.

۵- ۵. معانی الأخبار ۲۷۹ و ۲۸۰.

بِالزَّيْتِ ثُمَّ أَتَدَلَّكَ بِهِ.

«۶»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَ تَرَى اللَّهَ أَعْطَى مَنْ أَعْطَى مِنْ كَرَامَتِهِ عَلَيْهِ وَ مَنَعَ مَنْ مَنَعَ مِنْ هَوَانٍ بِهِ عَلَيْهِ- لَا وَ لَكِنَّ الْمَالَ مَالُ اللَّهِ يَضَعُهُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَدَائِعَ وَ جَوَّزَ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا قَصْداً وَ يَشْرَبُوا قَصْداً وَ يَلْبَسُوا قَصْداً وَ يَنْكِحُوا قَصْداً وَ يَرْكَبُوا قَصْداً وَ يَعُودُوا بِمَا سِوَى ذَلِكَ عَلَى فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَلُمُّوا بِهِ شَعَثَهُمْ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مَا يَأْكُلُ حَلَالًا وَ يَشْرَبُ حَلَالًا وَ يَرْكَبُ وَ يَنْكِحُ حَلَالًا- وَ مَنْ عَدَا ذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِ حَرَاماً ثُمَّ قَالَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ أَ تَرَى اللَّهَ ائْتَمَنَ رَجُلًا عَلَى مَالٍ خُوِّلَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ فَرَساً بِعَشَرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ يُجْزِيهِ فَرَسٌ بِعِشْرِينَ دِرْهَماً وَ يَشْتَرِيَ جَارِيَةً بِأَلْفِ دِينَارٍ وَ يُجْزِيهِ بِعِشْرِينَ دِينَاراً وَ قَالَ وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (۱).

باب ۷۹ الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غير حله فجعله فی غير حقه و الفساد فی الأرض

الآيات:

البقره: وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ و قال تعالى فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ و قال تعالى وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ و قال تعالى وَ الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ و قال وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (۲)

آل عمران: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (۳)

المائده: إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ

ص: ۳۰۵

۱- ۱. تفسير العيّاشیّ ج ۲ ص ۱۳.

۲- ۲. البقره: ۱۹۱، ۱۹۴، ۲۰۵، ۲۱۷.

۳- ۳. آل عمران: ۵۷.

فَساداً وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (۱)

الأنعام: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ و قال هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ و قال وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ و قال إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (۲)

الأعراف: وَ كَذلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها و قال وَ لا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها إلى قوله تعالى وَ انْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال وَ أَصْلِحْ وَ لا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ (۳)

يونس: وَ لَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمِينَ و قال وَ رَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ و قال إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَ لكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ و قال تعالى وَ لَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ ما فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ وَ أَسَرُّوا النَّدامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ وَ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ (۴)

هود: وَ قِيلَ بُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ أَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ و قال فَلَوْ لا كانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنا مِنْهُمْ وَ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ما أُتْرِفُوا فِيهِ وَ كانُوا مُجْرِمِينَ (۵)

يوسف: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (۶)

الرعد: وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ (۷)

۱- ۱. المائده: ۵۱، ۶۴.

۲- ۲. الأنعام: ۲۱، ۴۵، ۴۷، ۱۲۹، ۱۳۵.

۳- ۳. الأعراف: ۴۱، ۵۶، ۷۴، ۱۰۳، ۱۴۲.

۴- ۴. يونس: ۱۳، ۳۹، ۴۰، ۴۴، ۵۴، ۸۱.

۵- ۵. هود: ۴۴، ۶۷، ۱۱۶.

۶- ۶. يوسف: ۲۳.

۷- ۷. الرعد: ۲۵.

إبراهيم: فَأَوْحى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظّالِمِينَ - وَ لَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ و قال تعالى إِنَّ الظّالِمِينَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۱)

الحج: وَ إِنَّ الظّالِمِينَ لَفِي شِقاقٍ بَعِيدٍ و قال تعالى وَ ما لِلظّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ(۲)

المؤمنون: فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظّالِمِينَ (۳)

الفرقان: وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً و قال تعالى وَ أَعْتَدْنا لِلظّالِمِينَ عَذاباً أَلِيماً(۴)

الشعراء: وَ لا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ - الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ و قال تعالى وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (۵)

النمل: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى وَ كانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ إلى قوله تعالى فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَةً بِما ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ و قال تعالى وَ وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِما ظَلَمُوا فَهُمْ لا يَنْطِقُونَ (۶)

القصص: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظّالِمِينَ و قال تعالى وَ لا تَبْغِ الْفَسادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (۷)

الروم: فَيَوْمَئِذٍ لا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَ لا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ (۸)

لقمان: بَلِ الظّالِمُونَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ (۹)

ص: قالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعْجَتِكَ إِلى نِعاجِهِ وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْخُلَطاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ وَ قَلِيلٌ ما هُمْ (۱۰)

ص: ۳۰۷

۱- ۱. إبراهيم: ۱۳- ۱۴، ۲۲.

۲- ۲. الحجّ: ۵۳، ۷۱.

۳- ۳. المؤمنون: ۴۱.

۴- ۴. الفرقان: ۱۹، ۳۷.

۵- ۵. الشعراء: ۱۵۱- ۱۵۲، ۲۲۷.

۶- ۶. النمل: ۱۴، ۴۸، ۵۲، ۸۵.

۷- ۷. القصص: ۴۰، ۷۷.

۸- ۸. الروم: ۵۷.

۹- ۹. لقمان: ۱۱.

۱۰- ۱۰. ص: ۲۴.

المؤمن: ما لِلظّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَ لا شَفِيعٍ يُطاعُ (۱)

حمعسق: وَ الظّالِمُونَ ما لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصِيرٍ و قال تعالى وَ إِنَّ الظّالِمِينَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ- تَرَى الظّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمّا كَسَبُوا وَ هُوَ واقِعٌ بِهِمْ و قال تعالى إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النّاسَ وَ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ إلى قوله تعالى وَ تَرَى الظّالِمِينَ لَمّا رَأَوُا الْعَذابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ إلى قوله أَلا إِنَّ الظّالِمِينَ فِي عَذابٍ مُقِيمٍ (۲)

الزخرف: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ (۳)

الجاثيه: وَ إِنَّ الظّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ اللّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ (۴)

الجن: وَ أَمَّا الْقاسِطُونَ فَكانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً(۵)

البروج: إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذابُ جَهَنَّمَ وَ لَهُمْ عَذابُ الْحَرِيقِ (۶)

«۱»- لي، [الأمالي للصدوق] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عِيسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام الْوَفَاةُ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ أُوصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَ بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ (۷).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ: مِثْلَهُ (۸).

۱- ۱. المؤمن: ۱۸.

۲- ۲. الشورى: ۸، ۲۱، ۲۲، ۴۰، ۴۵.

۳- ۳. الزخرف: ۶۵.

۴- ۴. الجاثيه: ۱۹.

۵- ۵. الجن: ۱۵.

۶- ۶. البروج: ۱۰.

۷- ۷. أمالي الصدوق ص ۱۱۰.

۸- ۸. الخصال ج ۱ ص ۱۱ و ۱۲.

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ خَافَ رَبَّهُ کَفَّ ظُلْمَهُ.

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّویَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَی الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَی الْعِبَادِ(۱).

ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الدقاق عن الصوفی: مثله (۲).

«۵»- فس، [تفسیر القمی] أَبِی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَقُولُ: مَنْ زَرَعَ حِنْطَهً فِی أَرْضٍ فَلَمْ یُزَکِّ أَرْضَهُ وَ زَرْعَهُ وَ خَرَجَ زَرْعُهُ کَثِیرَ الشَّعِیرِ فَبِظُلْمٍ عَمَلِهِ فِی مِلْکِ رَقَبَهِ الْأَرْضِ أَوْ بِظُلْمٍ لِمُزَارِعِهِ وَ أَکَرَتِهِ لِأَنَّ اللَّهَ یَقُولُ (۳)

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِینَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَیْهِمْ طَیِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ (۴).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوکَ السَّفِلَهُ وَ زَوْجَتُکَ وَ خَادِمُکَ (۵).

سن، [المحاسن] أبی عن موسی بن القاسم: مثله (۶).

«۷»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَیْبَهَ عَنْ بَکْرِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِیدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِیَّاکُمْ وَ الْفُحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا یُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ وَ إِیَّاکُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ الظُّلُمَاتُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ إِیَّاکُمْ وَ الشُّحَّ فَإِنَّهُ دَعَا الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ حَتَّی سَفَکُوا دِمَاءَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّی قَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّی انْتَهَکُوا وَ اسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ (۷).

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۶۷.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۴.

۳- ۳. النساء: ۱۶۰.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ۱۴۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۴۳.

۶- ۶. المحاسن ص ۶.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۸۳.

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ یَا بُنَیَّ لِلظَّالِمِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ یَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ یُعِینُ الظَّلَمَهَ الْخَبَرَ(۱).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب العداله و بعضها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«۹»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الرَّیَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: أَنْشَدَنِی الرِّضَا علیه السلام لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

یَعِیبُ النَّاسُ کُلُّهُمْ زَمَاناً***وَ مَا لِزَمَانِنَا عَیْبٌ سِوَانَا

نَعِیبُ زَمَانَنَا وَ الْعَیْبُ فِینَا***وَ لَوْ نَطَقَ الزَّمَانُ بِنَا هَجَانَا

وَ إِنَّ الذِّئْبَ یَتْرُکُ لَحْمَ ذِئْبٍ***وَ یَأْکُلُ بَعْضُنَا بَعْضاً عِیَاناً(۲)

«۱۰»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا یُحْجَبْنَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَی دُعَاءُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ إِذَا بَرَّهُ وَ دَعْوَتُهُ عَلَیْهِ إِذَا عَقَّهُ وَ دُعَاءُ الْمَظْلُومِ عَلَی ظَالِمِهِ وَ دُعَاؤُهُ لِمَنِ انْتَصَرَ لَهُ مِنْهُ وَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ دَعَا لِأَخٍ لَهُ مُؤْمِنٍ وَاسَاهُ فِینَا وَ دُعَاؤُهُ عَلَیْهِ إِذَا لَمْ یُوَاسِهِ مَعَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهِ وَ اضْطِرَارِ أَخِیهِ إِلَیْهِ (۳).

«۱۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِیِّ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ الطِّهْرَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ عَنْ أَبِی مَعْشَرٍ عَنْ سَعِیدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: دَعْوَهُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَهٌ وَ إِنْ کَانَتْ مِنْ فَاجِرٍ محوب [مَخُوفٍ] عَلَی نَفْسِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَلَقِیتُ أَبَا مَعْشَرٍ فَحَدَّثَنِی بِهِ (۴).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۶۰.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۱۷۷، و بعده: لبسنا للخداع مسوک طیب***و ویل للغریب إذا أتانا

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۷.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۷.

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] حَمَّوَیْهِ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مُقْبِلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِیِّ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ یَحْیَی عَنْ شَرِیکٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِی عَلَی مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا یَجِدُ نَاصِراً غَیْرِی (۱).

«۱۳»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] الطَّالَقَانِیُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْمُعَلَّی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبِکْرِ الْمُرَادِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ الْخَلْقِ أَشَحُّ قَالَ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ فَجَعَلَهُ فِی غَیْرِ حَقِّهِ (۲).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الغضائری عن الصدوق: مثله (۳).

«۱۴»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ نَوْفٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَی إِلَی عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ قُلْ لِلْمَلَإِ مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا یَدْخُلُوا بَیْتاً مِنْ بُیُوتِی إِلَّا بِقُلُوبٍ طَاهِرَةٍ وَ أَبْصَارٍ خَاشِعَةٍ وَ أَکُفٍّ نَقِیَّةٍ وَ قُلْ لَهُمْ اعْلَمُوا أَنِّی غَیْرُ مُسْتَجِیبٍ لِأَحَدٍ مِنْکُمْ دَعْوَةً وَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِی قِبَلَهُ مَظْلِمَةٌ الْخَبَرَ(۴).

«۱۵»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ ظُلْمٌ یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَدَعُهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالشِّرْکُ بِاللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالْمُدَایَنَةُ بَیْنَ الْعِبَادِ وَ قَالَ علیه السلام مَا یَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرُ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْیَا الْمَظْلُومِ (۵).

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۹.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۴۵، أمالی الصدوق ص ۲۳۷.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵۰.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۶۴.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۵۳.

ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ: إِلَى قَوْلِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ(۱).

«۱۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ علیه السلام يَقُولُ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ عَلَيْهِ وَ الرَّاضِي بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَةٌ(۲).

«۱۷»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُبْغِضُ الشَّيْخَ الْجَاهِلَ وَ الْغَنِيَّ الظَّلُومَ وَ الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ (۳).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ فِي الدُّنْيَا هُوَ الظُّلُمَاتُ فِي الْآخِرَةِ(۴).

«۱۹»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ(۵) قَالَ قَنْطَرَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَةٍ(۶).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي- لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ دَعَانِي فِي مَظْلِمَةٍ ظُلِمَهَا وَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِثْلُ تِلْكَ الْمَظْلِمَةِ(۷).

«۲۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ علیه السلام قَالَ: يَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ (۸).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۵۸.
۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۵۳.
۳- ۳. قرب الإسناد ص ۴۰.
۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.
۵- ۵. الفجر: ۱۴.
۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.
۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.
۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا أَحَدٌ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (۱).

«۲۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْقَطِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: مَنِ ارْتَکَبَ أَحَداً بِظُلْمٍ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ مَنْ یَظْلِمُهُ بِمِثْلِهِ أَوْ عَلَی وُلْدِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ (۲).

«۲۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَکَلَ مِنْ مَالِ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ عَلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۳).

«۲۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: إِنَّمَا خَافَ الْقِصَاصَ مَنْ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (۴).

«۲۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یُبْغِضُ الْغَنِیَّ الظَّلُومَ (۵).

«۲۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ لَهُ (۶).

«۲۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظّالِمِینَ بَعْضاً(۷).

ص: ۳۱۳

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

«۲۹»- سن، [المحاسن] أَبِی رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَأَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یَا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ الذُّنُوبَ ثَلَاثَهٌ ثُمَّ أَمْسَکَ فَقَالَ لَهُ حَبَّهُ الْعُرَنِیُّ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قُلْتَ الذُّنُوبُ ثَلَاثَهٌ ثُمَّ أَمْسَکْتَ فَقَالَ لَهُ مَا ذَکَرْتُهَا إِلَّا وَ أَنَا أُرِیدُ أَنْ أُفَسِّرَهَا وَ لَکِنَّهُ عَرَضَ لِی بُهْرٌ(۱)

حَالَ بَیْنِی وَ بَیْنَ الْکَلَامِ نَعَمْ الذُّنُوبُ ثَلَاثَهٌ فَذَنْبٌ مَغْفُورٌ وَ ذَنْبٌ غَیْرُ مَغْفُورٍ وَ ذَنْبٌ نَرْجُو لِصَاحِبِهِ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ قِیلَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَبَیِّنْهَا لَنَا قَالَ نَعَمْ أَمَّا الذَّنْبُ الْمَغْفُورُ فَعَبْدٌ عَاقَبَهُ اللَّهُ تَعَالَی عَلَی ذَنْبِهِ فِی الدُّنْیَا فَاللَّهُ أَحْکَمُ وَ أَکْرَمُ أَنْ یُعَاقِبَ عَبْدَهُ مَرَّتَیْنِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الَّذِی لَا یُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِذَا بَرَزَ لِخَلْقِهِ أَقْسَمَ قَسَماً عَلَی نَفْسِهِ فَقَالَ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا یَجُوزُنِی ظُلْمُ ظَالِمٍ وَ لَوْ کَفٌّ بِکَفٍّ وَ لَوْ مَسْحَهٌ بِکَفٍّ وَ نَطْحَهٌ مَا بَیْنَ الشَّاهِ الْقَرْنَاءِ إِلَی الشَّاهِ الْجَمَّاءِ فَیَقْتَصُّ اللَّهُ لِلْعِبَادِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّی لَا یَبْقَی لِأَحَدٍ عِنْدَ أَحَدٍ مَظْلِمَهٌ ثُمَّ یَبْعَثُهُمُ اللَّهُ إِلَی الْحِسَابِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الثَّالِثُ فَذَنْبٌ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَی عَبْدِهِ وَ رَزَقَهُ التَّوْبَهَ فَأَصْبَحَ خَاشِعاً مِنْ ذَنْبِهِ رَاجِیاً لِرَبِّهِ فَنَحْنُ لَهُ کَمَا هُوَ لِنَفْسِهِ نَرْجُو لَهُ الرَّحْمَهَ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ الْعِقَابَ (۲).

«۳۰»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا یُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ خَمْسَمِائَهِ عَامٍ عَلَی رِجْلَیْهِ حَتَّی یَسِیلَ مِنْ عَرَقِهِ أَوْدِیَهٌ وَ یُنَادِی مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هَذَا الظَّالِمُ الَّذِی حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَیُوَبَّخُ أَرْبَعِینَ یَوْماً ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ(۳).

«۳۱»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ حَبَسَ مُؤْمِناً عَنْ مَالِهِ وَ هُوَ یَحْتَاجُ إِلَیْهِ لَمْ یَذُقْ وَ اللَّهِ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّهِ وَ لَا یَشْرَبُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُومِ (۴).

«۳۲»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(۵).

۱- ۱. البهر بالضم ما یعتری الإنسان عند السعی الشدید و العدو من تتابع النفس.

۲- ۲. المحاسن ص ۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۰.

۵- ۵. المحاسن ۲۹۲.

«۳۳»- کِتَابُ الْغَايَاتِ، عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ أَعْظَمُ مَكَانَ أَفْضَلُ وَ بَعْدَهُ هَذِهِ التَّتِمَّهَ وَ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«۳۴»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ (۱).

«۳۵»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ فَذَكَرْتُ فِي نَفْسِي فَقُلْتُ يَظْلِمُ هُوَ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ لِي قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً(۲).

«۳۶»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُمَا عَنْ قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ إِلَى آخِرِ الْآيَهِ فَقَالَ النَّسْلُ الْوَلَدُ وَ الْحَرْثُ الْأَرْضُ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَرْثُ الذُّرِّيَّهُ(۳).

«۳۷»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ بِظُلْمِهِ لِسُوءِ سِيرَتِهِ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ(۴).

«۳۸»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (۵).

«۳۹»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا النَّارَ

۱- ۱. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۷.

۲- ۲. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۳، و الآيه في النساء: ۹.

۳- ۳. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۰۱، و الآيه في البقره: ۲۰۵.

۴- ۴. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۰۱، و الآيه في البقره: ۲۰۵.

۵- ۵. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۷۶، و الآيه في الانعام: ۱۲۹.

الَّتِی وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَةُ(۱) یَا مَعَاشِرَ شِیعَتِنَا اتَّقُوا اللَّهَ وَ احْذَرُوا أَنْ تَکُونُوا لِتِلْکَ النَّارِ حَطَباً وَ إِنْ لَمْ تَکُونُوا بِاللَّهِ کَافِرِینَ فَتَوَقَّوْهَا بِتَوَقِّی ظُلْمِ إِخْوَانِکُمُ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِنَّهُ لَیْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ الْمُشَارِکَ لَهُ فِی مُوَالاتِنَا إِلَّا ثَقَّلَ اللَّهُ فِی تِلْکَ النَّارِ سَلَاسِلَهُ وَ أَغْلَالَهُ وَ لَنْ یَکُفَّهُ مِنْهَا إِلَّا شَفَاعَتُنَا وَ لَنْ نَشْفَعَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَشْفَعَ لَهُ فِی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ فَإِنْ عَفَا شَفَعْنَا وَ إِلَّا طَالَ فِی النَّارِ مَکْثُهُ (۲).

«۴۰»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ- ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ أُساری تُفادُوهُمْ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَیْکُمْ إِخْراجُهُمْ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْکِتابِ وَ تَکْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ یَفْعَلُ ذلِکَ مِنْکُمْ إِلَّا خِزْیٌ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا وَ یَوْمَ الْقِیامَةِ یُرَدُّونَ إِلی أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ- أُولئِکَ الَّذِینَ اشْتَرَوُا الْحَیاةَ الدُّنْیا بِالْآخِرَةِ فَلا یُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ یُنْصَرُونَ (۳) قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ وَ اذْکُرُوا یَا بَنِی إِسْرَائِیلَ حِینَ أَخَذْنَا مِیثَاقَکُمْ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ عَلَی کُلِّ مَنْ یَصِلُ إِلَیْهِ الْخَبَرُ بِذَلِکَ مِنْ أَخْلَافِهِمُ الَّذِینَ أَنْتُمْ مِنْهُمْ- لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ لَا یَسْفِکُ بَعْضُکُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ- وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ- لَا یُخْرِجُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً مِنْ دِیَارِهِمْ- ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ بِذَلِکَ الْمِیثَاقِ کَمَا أَقَرَّ بِهِ أَسْلَافُکُمْ وَ الْتَزَمْتُمُوهُ کَمَا الْتَزَمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ بِذَلِکَ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ ثُمَّ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْیَهُودِ- تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ یَقْتُلُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً- وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ غَضَباً وَ قَهْراً عَلَیْهِمْ- تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ تَظَاهَرَ بَعْضُکُمْ بَعْضاً عَلَی إِخْرَاجِ مَنْ تُخْرِجُونَهُ مِنْ دِیَارِهِمْ وَ قَتْلِ مَنْ تَقْتُلُونَهُ مِنْهُمْ بِغَیْرِ حَقٍّ- بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ بِالتَّعَدِّی تَتَعَاوَنُونَ وَ تَتَظَاهَرُونَ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ یَعْنِی هَؤُلَاءِ الَّذِینَ تُخْرِجُونَهُمْ أَیْ تَرُومُونَ إِخْرَاجَهُمْ وَ قَتْلَهُمْ ظُلْماً أَنْ یَأْتُوکُمْ أُساری قَدْ أَسَرَهُمْ أَعْدَاؤُهُمْ وَ أَعْدَاؤُکُمْ- تُفادُوهُمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ

ص: ۳۱۶

۱- ۱. البقره: ۲۴.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۸۰.

۳- ۳. البقره: ۸۴- ۸۶.

بِأَمْوَالِكُمْ- وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْراجُهُمْ أَعَادَ قَوْلَهُ عَزَّ وَ جَلَ إِخْراجُهُمْ وَ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى أَنْ يَقُولَ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ لَرَأَى أَنَّ الْمُحَرَّمَ إِنَّما هُوَ مُفَادَاتُهُمْ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ هُوَ الَّذِي أَوْجَبَ عَلَيْكُمُ الْمُفَادَاةَ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ وَ هُوَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ قَتْلَهُمْ وَ إِخْرَاجَهُمْ فَقَالَ فَإِذَا كَانَ قَدْ حَرَّمَ الْكِتَابُ قَتْلَ النُّفُوسِ وَ الْإِخْرَاجَ مِنَ الدِّيَارِ كَمَا فَرَضَ فِدَاءَ الْأُسَرَاءِ فَمَا بَالُكُمْ تُطِيعُونَ فِي بَعْضٍ وَ تَعْصُونَ فِي بَعْضٍ كَأَنَّكُمْ بِبَعْضٍ كَافِرُونَ وَ بِبَعْضٍ مُؤْمِنُونَ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ- إِلَّا خِزْيٌ ذُلٌّ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا جِزْيَةٌ تُضْرَبُ عَلَيْهِ وَ يُذَلُّ بِهَا- وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ إِلَى جِنْسِ أَشَدِّ الْعَذَابِ يَتَفَاوَتُ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ تَفَاوُتِ مَعَاصِيهِمْ- وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ يَعْمَلُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ ثُمَّ وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ رَضُوا بِالدُّنْيَا وَ حُطَامِهَا بَدَلًا مِنْ نَعِيمِ الْجِنَانِ الْمُسْتَحَقِّ بِطَاعَاتِ اللَّهِ- فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ- لَا يَنْصُرُهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ (۱).

«۴۱»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا إِلَى قَوْلِهِ وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ(۲) قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِهَذِهِ الْآيَاتِ بِالتَّقْوَى سِرّاً وَ عَلَانِيَةً أَخْبَرَ مُحَمَّداً أَنَّ فِي النَّاسِ مَنْ يُظْهِرُهَا وَ يُسِرُّ خِلَافَهَا وَ يَنْطَوِي عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ بِإِظْهَارِهِ لَكَ الدِّينَ وَ الْإِسْلَامَ وَ يُزَيِّنُهُ بِحَضْرَتِكَ بِالْوَرَعِ وَ الْإِحْسَانِ- وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فِي قَلْبِهِ بِأَنْ يَحْلِفَ لَكَ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ مُصَدِّقٌ لِقَوْلِهِ بِعِلْمِهِ- وَ إِذا تَوَلَّى عَنْكَ أَدْبَرَ- سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يَعْصِي بِالْكُفْرِ الْمُخَالِفِ لِمَا أَظْهَرَ لَكَ وَ الظُّلْمِ الْمُبَايِنِ لِمَا وَعَدَ مِنْ نَفْسِهِ بِحَضْرَتِكَ وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ بِأَنْ يُحْرِقَهُ أَوْ يُفْسِدَهُ- وَ النَّسْلَ بِأَنْ يَقْتُلَ الْحَيَوَانَاتِ فَيَنْقَطِعَ نَسْلُهُ- وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ لَا يَرْضَى بِهِ وَ لَا يَتْرُكُ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَيْهِ.

۱- ۱. تفسير الإمام ص ۱۴۷.

۲- ۲. البقرة: ۲۰۴- ۲۰۶.

وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ لِهَذَا الَّذِي يُعْجِبُکَ قَوْلُهُ اتَّقِ اللَّهَ وَ دَعْ سُوءَ صَنِيعِکَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّهُ بِالْإِثْمِ الَّذِي هُوَ مُحْتَقِبُهُ فَيَزْدَادُ إِلَى شَرِّهِ شَرّاً وَ يُضِيفُ إِلَى ظُلْمِهِ ظُلْماً- فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ جَزَاءً لَهُ عَلَى سُوءِ فِعْلِهِ وَ عَذَاباً- وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ تَمْهِيدُهَا وَ يَكُونُ دَائِماً فِيهَا.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الظَّالِمَ الْمُعْتَدِيَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ وَ هُوَ عَلَى خِلَافِ مَا يَقُولُ منطوى [مُنْطَوٍ] وَ الْإِسَاءَهِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ مُضْمِرٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الذُّنُوبَ الَّتِي قَلَّ مَا أَصَرَّ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا إِلَّا أَدَّاهُ إِلَى الْخِذْلَانِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنْ وَلَايَهِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا وَ الدُّخُولِ فِي مُوَالاهِ أَعْدَائِهِمَا فَإِنَّ مَنْ أَصَرَّ عَلَى ذَلِکَ فَأَدَّاهُ خِذْلَانُهُ إِلَى الشَّقَاءِ الْأَشْقَى مِنْ مُفَارَقَهِ وَلَايَهِ سَيِّدِ أُولِي النُّهَى فَهُوَ مِنْ أَخْسَرِ الْخَاسِرِينَ قَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا الذُّنُوبُ الْمُؤَدِّيَهُ إِلَى الْخِذْلَانِ الْعَظِيمِ قَالَ ظُلْمُكُمْ لِإِخْوَانِكُمُ الَّذِينَ هُمْ لَكُمْ فِي تَفْضِيلِ عَلِيٍّ عليه السلام وَ الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامَهِ مَنِ انْتَجَبَهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مُوَافِقُونَ وَ مُعَاوَنَتُكُمُ النَّاصِبِينَ عَلَيْهِمْ وَ لَا تَغْتَرُّوا بِحِلْمِ اللَّهِ عَنْكُمْ وَ طُولِ إِمْهَالِهِ لَكُمْ فَتَكُونُوا كَمَنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى- كَمَثَلِ الشَّيْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قالَ إِنِّي بَرِي ءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ (1) كَانَ هَذَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي زَمَانِ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَتَعَاطَى الزُّهْدَ وَ الْعِبَادَهَ وَ قَدْ كَانَ قِيلَ لَهُ

أَفْضَلُ الزُّهْدِ الزُّهْدُ فِي ظُلْمِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِينَ بِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْعِبَادَهِ خِدْمَتُکَ إِخْوَانَکَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوَافِقِينَ لَکَ عَلَى تَفْضِيلِ سَادَهِ الْوَرَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه و آله وَ عَلِيٍّ الْمُرْتَضَى عليه السلام وَ الْمُنْتَجَبِينَ الْمُخْتَارِينَ لِلْقِيَامِ بِسِيَاسَهِ الْوَرَى فَعُرِفَ الرَّجُلُ بِمَا كَانَ يُظْهِرُ مِنَ الزُّهْدِ فَكَانَ إِخْوَانُهُ الْمُؤْمِنُونَ يُودِعُونَهُ فَيَدَّعِي فِيهَا أَنَّهَا سُرِقَتْ وَ يَفُوزُ بِهَا وَ إِذَا لَمْ يُمْكِنْهُ دَعْوَى السَّرِقَهِ جَحَدَهَا وَ ذَهَبَ بِهَا.

وَ مَا زَالَ هَكَذَا وَ الدَّعَاوِي لَا تُقْبَلُ فِيهِ وَ الظُّنُونُ تُحْسَنُ بِهِ وَ يُقْتَصَرُ مِنْهُ عَلَى

ص: ٣١٨

١- ١. الحشر: ١۶.

أَیْمَانِهِ الْفَاجِرَهِ إِلَی أَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ فَوُضِعَتْ عِنْدَهُ جَارِیَهٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ قَدْ جُنَّتْ لِیُرْقِیَهَا بِرُقْیَهٍ فَتَبْرَأَ أَوْ یُعَالِجَهَا بِدَوَاءٍ فَحَمَلَهُ الْخِذْلَانُ عِنْدَ غَلَبَهِ الْجُنُونِ عَلَیْهَا عَلَی وَطْئِهَا فَأَحْبَلَهَا فَلَمَّا اقْتَرَبَ وَضْعُهَا جَاءَ الشَّیْطَانُ فَأَخْطَرَ بِبَالِهِ أَنَّهَا تَلِدُ وَ تُعْرَفُ بِالزِّنَا بِهَا فَتُقْتَلُ فَاقْتُلْهَا وَ ادْفِنْهَا تَحْتَ مُصَلَّاکَ فَقَتَلَهَا وَ دَفَنَهَا وَ طَلَبَهَا أَهْلُهَا فَقَالَ زَادَ بِهَا جُنُونُهَا فَمَاتَتْ فَاتَّهَمُوهُ وَ حَفَرُوا تَحْتَ مُصَلَّاهُ فَوَجَدُوهَا مَقْتُولَهً مَدْفُونَهً حُبْلَی مُقْرِبَهً فَأَخَذُوهُ وَ انْضَافَ إِلَی هَذِهِ الْخَطِیئَهِ دَعَاوِی الْقَوْمِ الْکَثِیرِ الَّذِینَ جَحَدَهُمْ فَقَوِیَتْ عَلَیْهِ التُّهَمَهُ وَ ضُویِقَ فَاعْتَرَفَ عَلَی نَفْسِهِ بِالْخَطِیئَهِ بِالزِّنَا بِهَا وَ قَتْلِهَا فَمُلِئَ ظَهْرُهُ وَ بَطْنُهُ سِیَاطاً وَ صُلِبَ عَلَی شَجَرَهٍ فَجَاءَ بَعْضُ شَیَاطِینِ الْإِنْسِ وَ قَالَ لَهُ مَا الَّذِی أَغْنَی عَنْکَ عِبَادَهُ مَنْ کُنْتَ تَعْبُدُهُ وَ مُوَالاهُ مَنْ کُنْتَ تُوَالِیهِ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیٍّ وَ الطَّیِّبِینَ مِنْ آلِهِمَا علیهم السلام الَّذِینَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ فِی الشَّدَائِدِ أَنْصَارُکَ وَ فِی الْمُلِمَّاتِ أَعْوَانُکَ ذَهَبَ مَا کُنْتَ تَأْمَلُ هَبَاءً مَنْثُوراً وَ انْکَشَفَتْ أَحَادِیثُهُمْ لَکَ وَ إِطَاعَتُکَ إِیَّاهُمْ (۱) مِنْ أَعْظَمِ الْغُرُورِ وَ أَبْطَلِ الْأَبَاطِیلِ وَ أَنَا الْإِمَامُ الَّذِی کُنْتَ تُدْعَی إِلَیْهِ وَ صَاحِبُ الْحَقِّ الَّذِی کُنْتَ تَدُلُّ عَلَیْهِ وَ قَدْ کُنْتَ بِاعْتِقَادِ إِمَامَهِ غَیْرِی مِنْ قَبْلُ مَغْرُوراً فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أُخَلِّصَکَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ أَذْهَبَ بِکَ إِلَی بِلَادِنَا- وَ أَجْعَلَکَ هُنَالِکَ رَئِیساً سَیِّداً فَاسْجُدْ لِی عَلَی خَشَبَتِکَ هَذِهِ سَجْدَهَ مُعْتَرِفٍ بِأَنِّی أَنَا الْمَالِکُ لِإِنْقَاذِکَ لِأُنْقِذَکَ فَغَلَبَ عَلَیْهِ الشَّقَاءُ وَ الْخِذْلَانُ فَاعْتَقَدَ قَوْلَهُ وَ سَجَدَ لَهُ ثُمَّ قَالَ أَنْقِذْنِی فَقَالَ لَهُ إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْکَ إِنِّی أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِینَ وَ جَعَلَ یَسْخَرُ وَ یَطْنِزُ وَ تَحَیَّرَ الْمَصْلُوبُ وَ اضْطَرَبَ عَلَیْهِ اعْتِقَادُهُ وَ مَاتَ بِأَسْوَإِ عَاقِبَهٍ فَذَلِکَ الَّذِی أَدَّاهُ إِلَی هَذَا الْخِذْلَانِ (۲).

«۴۲»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ تَعَالَی- وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ بَعْضاً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (۳).

وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی دَاوُدَ علیه السلام قُلْ لِلظَّالِمِینَ لَا یَذْکُرُونَنِی فَإِنَّهُ

۱- ۱. و اطماعهم ایاک خ.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۲۶۰.

۳- ۳. الأنعام: ۱۲۹.

حَقّاً عَلَيَّ أَنْ أَذْكُرَ مَنْ ذَكَرَنِی وَ إِنَّ ذِکْرِی إِیَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ (۱).

«۴۳»- ختص، [الإختصاص]: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ ذَنْبٍ أَعْجَلُ عُقُوبَهً لِصَاحِبِهِ فَقَالَ مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ جَاوَرَ النِّعْمَهَ بِالتَّقْصِیرِ وَ اسْتَطَالَ الْبَغْیَ عَلَی الْفَقِیرِ(۲).

«۴۴»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ لَهُ (۳).

«۴۵»- کِتَابُ صِفَاتِ الشِّیعَهِ، لِلصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِیَادٍ الْقَنْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَفَی الْمُؤْمِنَ مِنَ اللَّهِ نُصْرَهً أَنْ یَرَی عَدُوَّهُ یَعْمَلُ بِمَعَاصِی اللَّهِ (۴).

«۴۶»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی خُطْبَتِهِ: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فِسْقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ.

«۴۷»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(۵).

«۴۸»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِخِیَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ هُمُ الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ. وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ ظَلَمَکَ فَقَدْ نَفَعَکَ وَ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ.

«۴۹»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لِلظَّالِمِ الْبَادِی غَداً بِکَفِّهِ عَضَّهٌ(۶).

وَ قَالَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَی الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَی الْعِبَادِ(۷).

وَ قَالَ علیه السلام: یَوْمُ الْمَظْلُومِ عَلَی الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ یَوْمِ الظَّالِمِ عَلَی الْمَظْلُومِ (۸).

وَ قَالَ علیه السلام: مَا ظَفِرَ مَنْ ظَفِرَ الْإِثْمُ بِهِ وَ الْغَالِبُ بِالشَّرِّ مَغْلُوبٌ (۹).

وَ قَالَ علیه السلام: یَوْمُ

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۸۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۳۴.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۳۵.

۴- ۴. صفات الشیعه تحت الرقم ۵۸.

۵- ۵. نوادر الراونديّ ۲۱.

۶- ۶. نهج البلاغه، ج ۲ ص ۱۸۶ ط عبده.

۷- ۷. المصدر ۱۹۳ و ۱۹۴.

۸- ۸. المصدر ۱۹۳ و ۱۹۴.

۹- ۹. المصدر ۲۲۳.

الْعَدْلِ عَلَى الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ يَوْمِ الْجَوْرِ عَلَى الْمَظْلُومِ (۱).

وَ قَالَ علیه السلام: لِلظَّالِمِ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَهِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ يُظَاهِرُ الظَّلَمَهَ(۲).

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا رَأَيْتُمْ خَيْراً فَأَعِينُوا عَلَيْهِ وَ إِذَا رَأَيْتُمْ شَرّاً فَاذْهَبُوا عَنْهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلِ الْخَيْرَ وَ دَعِ الشَّرَّ فَإِذَا أَنْتَ جَوَادٌ قَاصِدٌ أَلَا وَ إِنَّ الظُّلْمَ ثَلَاثَهٌ فَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ وَ ظُلْمٌ لَا يُتْرَكُ وَ ظُلْمٌ مَغْفُورٌ لَا يُطْلَبُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ عِنْدَ بَعْضِ الْهَنَاتِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً الْقِصَاصُ هُنَاكَ شَدِيدٌ لَيْسَ هُوَ جَرْحاً بِالْمُدَى وَ لَا ضَرْباً بِالسِّيَاطِ وَ لَكِنَّهُ مَا يُسْتَصْغَرُ ذَلِكَ مَعَهُ (۳). وَ قَالَ علیه السلام فِى وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیه السلام: ظُلْمُ الضَّعِيفِ أَفْحَشُ الظُّلْمِ.

«۵۰»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِى عِنْدَ غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ عِنْدَ غَضَبِى فَلَا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَهٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِى لَكَ فَإِنَّ انْتِصَارِى لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ يُذِيبُ السَّيِّئَهَ كَمَا يُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ وَ أَنَّ الْخُلُقَ السَّيِّئَ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ.

وَ رُوِىَ: أَنَّ فِى التَّوْرَاهِ مَكْتُوباً مَنْ يَظْلِمْ يَخْرَبْ بَيْتُهُ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ أَهْمَلَنِى ثُمَّ إِذَا أَخَذَهُ أَخْذَهُ رَابِيَهً.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (۴).

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَكَ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِى مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِكَ وَ لَيْسَ جَزَاءُ مَنْ سَرَّكَ أَنْ تَسُوءَهُ وَ مَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ وَ مَنْ حَفَرَ بِئْراً لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا وَ مَنْ هَتَكَ حِجَابَ أَخِيهِ انْهَتَكَتْ عَوْرَاتُ بَيْتِهِ بِئْسَ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَى الْعِبَادِ. وَ قَالَ علیه السلام:

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۸۵.

۲- ۲. المصدر ج ۱ ص ۳۴۶.

۳- ۳. المصدر ج ۲ ص ۵۱.

۴- ۴. الأنعام: ۴۵.

اذْكُرْ عِنْدَ الظُّلْمِ عَدْلَ اللَّهِ فِيکَ وَ عِنْدَ الْقُدْرَهِ قُدْرَهَ اللَّهِ عَلَيْکَ.

«۵۱»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَهْمَلَنِي ثُمَّ يَأْخُذُهُ أَخْذَهً رَابِيَهً إِنَّ اللَّهَ حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاکِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ.

«۵۲»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الظُّلْمُ نَدَامَهٌ.

«۵۳»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَهٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ فَالشِّرْکُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَدَعُهُ فَالْمُدَايَنَهُ بَيْنَ الْعِبَادِ(۱).

بيان: الظلم وضع الشی ء فی غير موضعه فالمشرک ظالم لأنه جعل غير الله تعالى شريكا له و وضع العباده فی غير محلها و العاصی ظالم لأنه وضع المعصيه موضع الطاعه فالشرک كأنه يشمل كل إخلال بالعقائد الإيمانيه و المراد المغفره بدون التوبه كما قال عز و جل إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ(۲) و أما الظلم الذی يغفره أی يمكن أن يغفره بدون التوبه كما قال لِمَنْ يَشاءُ و أما الظلم الذی لا يدعه أی لا يترک مكافأته فی الدنيا أو الأعم و لعله للتفنن فی العباره لأنه ليس من حقه سبحانه حتى يتعلق به المغفره أو المعنى لا يدع تداركه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعويض للمظلوم فلا ينافی الأخبار

الداله على أنه إذا أراد تعالى أن يغفر لمن عنده من حقوق الناس يعوض المظلوم حتى يرضى و المداينه بين العباد أی المعامله بينهم كنايه عن مطلق حقوق الناس فإنها تترتب على المعامله بينهم أو المراد به المحاكمه بين العباد

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۳۰.

۲- ۲. النساء: ۴۸.

فی القیامه فإن سببها حقوق الناس قال الجوهری داینت فلانا إذا عاملته فأعطیت دینا و أخذت بدین و الدین الجزاء و المکافأه یقال دانه دینا أی جازاه.

«۵۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهٍ(۱).

بیان: إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ(۲) قال فی المجمع المرصاد الطریق مفعال من رصده یرصده رصدا رعی ما یکون منه لیقابله بما یقتضیه أی علیه طریق العباد فلا یفوته أحد و المعنی أنه لا یفوته شی ء من أعمالهم لأنه یسمع و یری جمیع أقوالهم و أفعالهم کما لا یفوت من هو بالمرصاد وَ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ إِنَّ رَبَّکَ قَادِرٌ عَلَی أَنْ یَجْزِیَ أَهْلَ الْمَعَاصِی جَزَاءَهُمْ. وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمِرْصَادُ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ- لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهِ عَبْدٍ.

و قال عطا یعنی یجازی کل أحد و ینتصف من الظالم للمظلوم و روی عن ابن عباس فی هذه الآیه قال إن علی جسر جهنم سبع محابس یسأل العبد عند أولها عن شهاده أن لا إله إلا الله فإن جاء بها تامه جاز إلی الثانی فیسأل عن الصلاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الثالث فیسأل عن الزکاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الرابع فیسأل عن الصوم فإن جاء به تاما جاز إلی الخامس فیسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلی السادس فیسأل عن العمره فإن جاء بها تامه جاز إلی السابع فیسأل عن المظالم فإن خرج منها و إلا یقال انظروا فإن کان له تطوع أکمل به أعماله فإذا فرغ انطلق به إلی الجنه(۳).

و فی القاموس المرصاد الطریق و المکان یرصد فیه العدو و قال القنطره الجسر و ما ارتفع من البنیان و المظلمه بکسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک ذکره الجوهری.

«۵۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

۲- ۲. الفجر: ۱۴.

۳- ۳. مجمع البیان ج ۱۰ ص ۴۸۷.

بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَماً أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَاماً(۱).

بیان: ظاهره أن من دخل الصباح علی تلک الحاله و هی أن لا یقصد ظلم أحد غفر الله له کل ما صدر عنه من الذنوب غیر القتل و أکل مال الیتیم و کأن المراد بعدم النیه العزم علی العدم و لا ینافی ذلک صدوره منه فی أثناء الیوم لکن ینافی ذلک الأخبار الکثیره الداله علی المؤاخذه بحقوق الناس و قد مر بعضها و تخصیص هذه الأخبار الکثیره بل ظواهر الآیات أیضا بمثل هذا الخبر مشکل و إن قیل بأن الله تعالی یرضی المظلوم و یمکن توجیهه بوجوه.

الأول أن یکون الغرض استثناء جمیع حقوق الناس سواء کان فی أبدانهم أو فی أموالهم و ذکر من کل منهما فردا علی المثال لکن خص أشدهما ففی الأبدان القتل و فی الأموال أکل مال الیتیم فیکون حاصل الحدیث أن من أصبح غیر قاصد بالظلم و لم یأت به فی ذلک الیوم غفر الله له کل ما کان بینه و بین الله تعالی من الذنوب کما هو ظاهر الخبر الآتی: الثانی أن یکون التخصیص لأنهما من الکبائر و الباقی من الصغائر کما هو ظاهر أکثر أخبار الکبائر و ما سواهما من الکبائر من حقوق الله و یمکن شمول سفک الدم للجراحات أیضا و لا استبعاد کثیرا فی کون هذا العزم فی أول الیوم مع ترک کبائر حقوق الناس مکفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن یرضی الله الخصوم.

الثالث أن یکون المعنی من أصبح و لم یهم بظلم أحد و لم یأت به فی أثناء الیوم أیضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالی ما لم یسفک دما قبل ذلک الیوم و لم یأکل مال یتیم قبل ذلک الیوم و لم یتب منهما فإن من کانت ذمته مشغوله بمثل هذین الحقین لا یستحق لغفران الذنوب و علی هذا یحتمل أن یکون ذلک الیوم ظرفا للغفران لا للذنب فیکون الغفران شاملا لما مضی أیضا کما هو ظاهر

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

الخبر الآتى و قد يؤول الغفران بأن الله يوفقه لئلا يصر على كبيره و لا يخفى بعده.

ثم اعلم أن قوله حراما يحتمل أن يكون حالا عن كل من السفك و الأكل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الكفار و المحاربين و الثانى للاحتراز عن الأكل بالمعروف و أن يكون حالا عن الأخير لظهور الأول.

«۵۶»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ قُلْتُ هُوَ يَظْلِمُ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً(۱).

بيان: و لما كان استبعاد السائل عن إمكان وقوع مثل هذا لا عن أنه ينافى العدل فأجاب عليه السلام بوقوع مثله فى قصه اليتامى أو أنه لما لم يكن له قابليه فهم ذلك و أنه لا ينافى العدل أجاب بما يؤكد الوقوع أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإنى و ترك الدليل اللمى و الكل متقاربه.

و أما تفسير الآيه فقال البيضاوى أمر للأوصياء بأن يخشوا الله و يتقوه فى أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم أو للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض و يشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم فلا يتركوهم أن يضر بهم بصرف المال عنهم أو للورثه بالشفقه على من حضر القسمه من ضعفاء الأقارب و اليتامى و المساكين متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم أو للموصين بأن ينظروا للورثه فلا يسرفوا فى الوصيه و لو بما فى حيزه جعل صله للذين على معنى وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن يخلفوا ذُرِّيَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ الضياع و فى ترتيب الأمر عليه إشاره إلى المقصود منه و العله فيه و بعث على الترحم و أن يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده و تهديد المخالف بحال أولاده فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً أمرهم بالتقوى الذى

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۳۲ و الآيه فى النساء: ۹.

هو نهایه الخشیه بعد ما أمرهم بها مراعاه للمبتدإ و المنتهی إذ لا ینفع الأول دون الثانی ثم أمرهم أن یقولوا للیتامی مثل ما یقولون لأولادهم بالشفقه و حسن الأدب أو للمریض ما یصده عن الإسراف فی الوصیه ما یؤدی إلی مجاوزه الثلث و تضییع الورثه و یذکره التوبه و کلمه الشهاده أو لحاضری القسمه عذرا جمیلا و وعدا حسنا أو أن یقولوا فی الوصیه ما لا یؤدی إلی مجاوزه الثلث و تضییع الورثه انتهی (۱).

و قال الطبرسی رحمه الله علیه فی ذکر الوجوه فی تفسیر الآیه و ثانیها أن الأمر فی الآیه لولی مال الیتیم یأمره بأداء الأمانه فیه و القیام بحفظه کما لو خاف علی مخلفیه إذا کانوا ضعافا و أحب أن یفعل بهم عن ابن عباس وَ إِلَی هَذَا الْمَعْنَی یَئُولُ مَا رُوِیَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی أَوْعَدَ فِی مَالِ الْیَتِیمِ عُقُوبَتَیْنِ ثِنْتَیْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَهُ الدُّنْیَا قَوْلُهُ وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا الْآیَهَ قَالَ یَعْنِی بِذَلِکَ لِیَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِی ذُرِّیَّتِهِ کَمَا صَنَعَ بِهَؤُلَاءِ الْیَتَامَی (۲).

و أقول أما دفع توهم الظلم فی ذلک فهو أنه یجوز أن یکون فعل الألم بالغیر لطفا لآخرین مع تعویض أضعاف ذلک الألم بالنسبه إلی من وقع علیه الألم بحیث إذا شاهد ذلک العوض رضی بذلک الألم کأمراض الأطفال فیمکن أن یکون الله تعالی أجری العاده بأن من ظلم أحدا أو أکل مال یتیم ظلما بأن یبتلی أولاده بمثل ذلک فهذا لطف بالنسبه إلی کل من شاهد ذلک أو سمع من مخبر علم صدقه فیرتدع عن الظلم علی الیتیم و غیره و یعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع علیهم أو أخذ منهم فی الآخره مع أنه یمکن أن یکون ذلک لطفا بالنسبه إلیهم أیضا فیصیر سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصی فإنا نعلم أن أولاد الظلمه لو بقوا فی نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلکوا کما کان آباؤهم فصلاحهم أیضا فی ذلک و لیس فی شی ء من ذلک ظلم علی أحد و قد تقدم بعض القول منا فی ذلک سابقا.

«۵۷»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ

۱- ۱. أنوار التنزیل ص ۹۱.

۲- ۲. مجمع البیان ج ۳ ص ۱۲.

بَعْضاً(۱).

بیان: الانتصار الانتقام و کـذلک نولی أقول قبله قوله تعالی وَ یَوْمَ یَحْشُرُهُمْ جَمِیعاً یا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَکْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِیاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِی أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواکُمْ خالِدِینَ فِیها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّکَ حَکِیمٌ عَلِیمٌ ثم قال سبحانه وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ بَعْضاً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (۲) و قال الطبرسی رحمه الله الکاف للتشبیه أی کذلک المهل بتخلیه بعضهم علی بعض للامتحان الذی معه یصح الجزاء علی الأعمال تولیتنا بعض الظالمین بعضا بأن نجعل بعضهم یتولی أمر بعض للعقاب الذی یجری علی الاستحقاق و قیل معناه أنا کما وکلنا هؤلاء الظالمین من الجن و الإنس بعضهم إلی بعض یوم القیامه و تبرأنا منهم فکذلک نکل الظالمین بعضهم إلی بعض یوم القیامه و نکل الأتباع إلی المتبوعین و نقول للأتباع قولوا للمتبوعین حتی یخلصوکم من العذاب عن الجبائی و قال غیره لما حکی الله سبحانه ما یجری بین الجن و الإنس من الخصام و الجدال فی الآخره قال و کذلک أی و کما فعلنا بهؤلاء من الجمع بینهم فی النار و تولیه بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمین جزاء علی أعمالهم و قال ابن عباس إذا رضی الله عن قوم ولی أمرهم خیارهم و إذا سخط علی قوم ولی أمرهم شرارهم بما کانوا یکسبون من المعاصی أی جزاء علی أعمالهم القبیحه و ذلک معنی قوله إِنَّ اللَّهَ لا یُغَیِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّی یُغَیِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ (۳) و مثله ما رواه الکلبی عن مالک بن دینار قال قرأت فی بعض کتب الحکمه أن الله تعالی یقول إنی أنا الله مالک الملوک قلوب الملوک بیدی فمن أطاعنی جعلتهم علیه رحمه و من عصانی جعلتهم علیه نقمه فلا تشغلوا أنفسکم بسب الملوک و لکن توبوا إلی أعطفهم علیکم. و قیل معنی نولی بعضهم بعضا نخلی بینهم و بین ما یختارونه من غیر نصره لهم و قیل: معناه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۴.

۲- ۲. الأنعام: ۱۲۸ و ۱۲۹.

۳- ۳. الرعد: ۱۱.

نتابع بعضهم بعضا فی النار انتهی (۱).

و أقول ما ذکره علیه السلام أوفق بکلام ابن عباس و الکلبی و مطابق لظاهر الآیه.

«۵۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی مُدَارَاهٍ بَیْنَهُمَا وَ مُعَامَلَهٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ کَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَیْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ یَأْخُذُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرَ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ ثُمَّ قَالَ مَنْ یَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا یُنْکِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا یَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا یَزْرَعُ وَ لَیْسَ یَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ یَقُومَا(۲).

بیان: فی القاموس تدارءوا تدافعوا فی الخصومه و دارأته داریته و دافعته و لاینته ضد فلما أن سمع أن زائده لتأکید الاتصال ما ظفر أحد بخیر أقول هذه العباره تحتمل عندی وجوها.

الأول أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلی المطلوب و الباء فی قوله بخیر للآلیه المجازیه کقولک قام زید بقیام حسن و فی بالظلم صله للظفر و من صله لأفعل التفضیل و الظلم مصدر مبنی للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم یظفر أحد بنعمه یکون خیرا من أن یظفر بظلم ظالم له أو بمظلومیه من ظالم فإنه ظفر بالمثوبات الأخرویه کما سنبینه.

الثانی أن یکون کالسابق لکن یکون الباء فی قوله بخیر صله للظفر و فی قوله بالظلم للآلیه المجازیه و من للتعلیل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنی للفاعل أی ما ظفر أحد بأمر خیر بسبب ظفره بظلم أحد الثالث ما قیل إن الخیر مضاف إلی من بالفتح و لا یخفی ما فیه.

الرابع أن یکون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضیا و یکون بدلا لقوله:

۱- ۱. مجمع البیان ج ۴ ص ۳۶۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۴.

أحد كما فى قوله تعالى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا(١) و هذا مما خطر أيضا بالبال لكن الأول أحسن الوجوه و على التقادير قوله أما إنه استئناف بيانى لسابقه

وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَكَ فَإِنَّهُ يَسْعَى فِي مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِكَ.

و ليس يحصد أحد من المر حلوا هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشر لا يكون نفعا و خيرا و جزاء الخير و ثمرته لا يكون شرا و وبالا فى الدارين.

«۵۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام إِنِّي لَمْ أَزَلْ وَالِياً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ (٢).

بيان: النخع بالتحريك قبيله باليمن منهم مالك الأشتر حتى تؤدى أى مع معرفتهم و إمكان الإيصال إليهم و إلا فالتصدق أيضا لعله قائم مقام الإيصال كما هو المشهور إلا أن يقال أرباب الصدقه أيضا ذوو الحقوق فى تلك الصوره و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلك و الله يعلم.

«۶۰»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ (٣).

بيان: لا يجد صاحبها عليها عونا أى لا يمكنه الانتصار فى الدنيا لا بنفسه و لا بغيره و ظلم الضعيف العاجز أفحش و قيل المعنى أنه لا يتوسل فى ذلك إلى أحد و لا يستعين بحاكم بل يتوكل على الله و يؤخر انتقامه إلى يوم الجزاء و الأول أظهر وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ أَحَداً لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِي.

وَ رُوِيَ أَيْضاً عَنْهُ صلى الله عليه و آله: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا ظُلِمَ فَلَمْ يَنْتَصِرْ وَ لَمْ يَكُنْ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ لَبَّيْكَ عَبْدِي أَنْصُرُكَ عَاجِلًا وَ آجِلًا اشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ

۱- ۱. آل عمران: ۹۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۳۱.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۳۱.

أَحداً لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِی.

«۶۱»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (۱).

بیان: قیل المراد بالقصاص قصاص الدنیا و لا یخفی قله فائده الحدیث حینئذ بل المعنی أن من خاف قصاص الآخره و مجازاه أعمال العباد کف نفسه عن ظلم الناس فلا یظلم أحدا و الغرض التنبیه علی أن الظالم لا یؤمن و لا یوقن بیوم الحساب فهو علی حد الشرک بالله و الکفر بما جاءت به رسل الله علیهم السلام و یحتمل أن یکون المراد القصاص فی الدنیا لکن للتنبیه علی ما ذکرنا أی من خاف من قصاص الدنیا ترک ظلم الناس مع أنه لا قدر له فی جنب قصاص الآخره فمن لا یخاف قصاص الدنیا و یجترئ علی الظلم فمعلوم أنه لا یخاف عقاب الآخره و لا یؤمن به فیرجع إلی الأول مع مزید تنبیه و تأکید.

«۶۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ (۲).

بیان: فی القاموس جرم فلان أذنب کأجرم و اجترم فهو مجرم و ما یحتمل المصدریه و الموصوله.

کا، [الکافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَةً أُخِذَ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ فِی مَالِهِ أَوْ فِی وُلْدِهِ (۳).

«۶۳»- کا، [الکافی] عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۴).

بیان: الظلمات جمع ظلمه و هی خلاف النور و حملها علی الظلم باعتبار تکثره معنی أو للمبالغه و المراد بالظلمه إما الحقیقه لما قیل من أن الهیئات النفسانیه التی هی ثمرات الأعمال الموجبه للسعاده أو الشقاوه أنوار و ظلمات مصاحبه للنفس و هی تنکشف لها فی القیامه التی هی محل بروز الأسرار و ظهور الخفیات فتحیط بالظالم علی قدر مراتب ظلمه ظلمات متراکمه حین یکون المؤمنون

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۵.
۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.
۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.
۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

فی نور یسعی نورهم بین أیدیهم و بأیمانهم أو المراد بها الشدائد و الأهوال کما قیل فی قوله تعالی قُلْ مَنْ یُنَجِّیکُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ(۱).

«۶۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ لَهُ (۲).

بیان: ذکر النفس و المال علی المثال لما مر و سیأتی من إضافه الولد و فیه إشعار بأن رد المظالم لیس جزءا من التوبه بل من شرائط صحته.

«۶۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَائِهِ فِی مَمْلَکَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِینَ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّی لَمْ أَسْتَعْمِلْکَ عَلَی سَفْکِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُکَ لِتَکُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(۳).

بیان: الظلامه بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک و فیه دلاله علی أن سلطنه الجبارین أیضا بتقدیره تعالی حیث مکنهم منها و هیأ لهم أسبابها و لا ینافی ذلک کونهم معاقبین علی أفعالهم لأنهم غیر مجبورین علیها مع أنه یظهر من الأخبار أنه کان فی الزمن السابق السلطنه الحقه لغیر الأنبیاء و الأوصیاء أیضا لکنهم کانوا مأمورین بأن یطیعوا الأنبیاء فیما یأمرونهم به و قوله فإنی لن أدع ظلامتهم تهدید للجبار بزوال ملکه فإن الملک یبقی مع الکفر و لا یبقی مع الظلم.

«۶۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَکَلَ مَالَ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ إِلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۴).

۱- ۱. الأنعام: ۶۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

بیـان: فی القـاموس الجـذوه مثلثه القبسه من النار و الجمره و المراد بالأخ إن کان المسـلم فالتخصـیص لأن أکل مال الکافر لیس بتلک المثابه و إن کان حراما و کـذا إن کان المراد به المؤمن فإن مال المخالف أیضا لیس کذلک و إن کان المراد به من کان بینه و بینه أخوه و مصـادقه فالتخصـیص لکونه الفرد الخفی لأـن الصـداقه ممـا یوهم حـل أکل ماله مطلقا لحل بعض الأموال فی بعض الأـحوال کما قال تعالی أَوْ صَـدِیقِکُمْ (۱) فـالمعنی فکیف من لم یکن کـذلک و کـان الأوسـط أظهر و أکل الجـذوه إما حقیقه بأن یلقی فی حلقه النار أو کنایه عن کونه سببا لدخول النار.

«۶۷»- کـا، [الکـافی] عَـنْ مُحَمَّدِ بْـنِ یَحْیَی عَـنْ أَحْمَـدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِـنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ یَزِیـدَ عَنْ أَبِی عَبْـدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ (۲).

بیان: العامل بالظلم الظاهر الظلم علی الغیر و ربما یعمم بما یشمل الظلم علی النفس و المعین له أی فی الظلم و قد یعم و الراضی به أی غیر المظلوم و قیل یشـمله و یؤیده قوله تعالی وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ(۳) قال فی الکشاف النهی متناول للانحطاط فی هواهم و الانقطاع إلیهم و مصاحبتهم و مجالسـتهم و زیارتهم و مـداهنتهم و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم و التزیی بزیهم و مد العین إلی زهرتهم و ذکرهم بما فیه تعظیم لهم

وَ فِی خَـبَرِ مَنَـاهِی النَّبِیِّ صـلی الله علیه و آله فِی الْفَقِیهِ وَ غَیْرِهِ أَنَّهُ صـلی الله علیه و آله قَـالَ: مَنْ مَـدَحَ سُـلْطَاناً جَـائِراً أَوْ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِیهِ کَانَ قَرِینَهُ فِی النَّارِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَی جَوْرٍ کَانَ قَرِینَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ.

«۶۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

۱- ۱. النور: ۶۲.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

۳- ۳. هود: ۱۱۳.

عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وَ إِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَلَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ (١).

بيان: من عذر ظالما يقال عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب رفعت عنه اللوم فهو معذور أى غير ملوم و الاسم العذر بضم الذال للإتباع و تسكن و الجمع أعذار و المعذره بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغه و إن دعا لم يستجب له أى إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابه أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه و لم يأجره الله على ظلامته لذلك أو لأنها وقعت مجازاه و قيل لا ينافى ذلك الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول (٢).

«٦٩»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً(٣).

بيان: فما يزال يدعو أقول يحتمل وجوها.

الأول أنه يفرط فى الدعاء على الظالم حتى يصير ظالما بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيره فيدعو عليه بالموت و القتل و الفناء أو العمى أو الزمن و أمثال ذلك أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده و أحبائه أو استيصال عشيرته و أمثال ذلك فيصير فى هذا الدعاء ظالما.

الثانى أن يكون المعنى أنه يدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه و هذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلك ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضى الأخوه الإيمانيه أن يدعو له بصلاحه و كف ضرره عنه كما ذكره سيد الساجدين عليه السلام فى دعاء دفع العدو و ما ورد من الدعاء بالقتل و الموت و الاستيصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين

١- ١. الكافى ج ٢ ص ٣٣٤.

٢- ٢. مر تحت الرقم ٥٣.

٣- ٣. الكافى ج ٢ ص ٣٣٣.

و أعـداء الـدين بقرينه أن أعـداءهم كانوا كفارا لا محاله كما يومئ إليه قوله تعالى وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنّاسِ الشَّرَّ اسْـتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ (۱)

وَ سَـيَأْتِى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أَنَّ الْمَلَائِكَهَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤْمِنَ يَذْكُرُ أَخَاهُ بِسُوءٍ وَ يَدْعُو عَلَيْهِ قَالُوا لَهُ بِئْسَ الْأَخُ أَنْتَ لِأَخِيـكَ كُفَّ أَيُّهَـا الْمُسَتَّرُ عَلَى ذُنُوبِهِ وَ عَوْرَتِهِ وَ ارْبَعْ عَلَى نَفْسِـكَ وَ احْمَـدِ اللَّهَ الَّذِى سَتَّرَ عَلَيْـكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَـلَّ أَعْلَمُ بِعَبْدِهِ مِنْكَ.

الثالث ما قيل إنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه فى إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.

الرابع أن يكون المعنى أنه يلح فى الـدعاء حتى يسـتجاب له فيسـلط على خصـمه فيظلمه فينعكس الأـمر و كـانت حـالته الأـولى أحسن له من تلك الحاله.

الخامس أن يكون المراد به لا تدعوا كثيرا على الظلمه فإنه ربما صرتم ظلمه فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.

السادس ما قيل كأن المراد من يدعو للظالم يكن ظالما لأنه رضى بظلمه

كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ.

و أقول هذا أبعد الوجوه.

باب ۸۰ آداب الدخول على السلاطين و الأمراء

«۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَاقْرَأْ حِينَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اعْقِدْ بِيَدِكَ الْيُسْرَى وَ لَا تُفَارِقْهَا حَتَّى تَخْرُجَ.

۱- ۱. يوسف: ۱۱.

باب ۸۱ أحوال الملوک و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم

الآیات:

آل عمران: قُلِ اللَّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُـذِلُّ مَنْ تَشاءُ بِیَـدِکَ الْخَیْرُ إِنَّکَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ و قال تعالی وَ تِلْکَ الْأَیَّامُ نُداوِلُها بَیْنَ النَّاسِ (۱)

یوسف: وَ کَذلِکَ مَکَّنَّا لِیُوسُفَ فِی الْأَرْضِ یَتَبَوَّأُ مِنْها حَیْثُ یَشاءُ نُصِیبُ بِرَحْمَتِنا مَنْ نَشاءُ وَ لا نُضِیعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِینَ وَ لَأَجْرُ الْآخِرَهِ خَیْرٌ لِلَّذِینَ آمَنُوا وَ کانُوا یَتَّقُونَ (۲)

الإسراء: فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما بَعَثْنا عَلَیْکُمْ عِباداً لَنا أُولِی بَأْسٍ شَدِیـدٍ فَجاسُوا خِلالَ الـدِّیارِ وَ کانَ وَعْـداً مَفْعُولًا- ثُمَّ رَدَدْنا لَکُمُ الْکَرَّهَ عَلَیْهِمْ وَ أَمْدَدْناکُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِینَ وَ جَعَلْناکُمْ أَکْثَرَ نَفِیراً(۳)

الکهف: وَ یَسْئَلُونَکَ عَنْ ذِی الْقَرْنَیْنِ قُـلْ سَأَتْلُوا عَلَیْکُمْ مِنْهُ ذِکْراً- إِنَّا مَکَّنَّا لَهُ فِی الْأَرْضِ وَ آتَیْناهُ مِنْ کُلِّ شَیْ ءٍ سَبَباً إلی قوله تعالی قُلْنا یا ذَا الْقَرْنَیْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَ إِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِیهِمْ حُسْناً- قالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ یُرَدُّ إِلی رَبِّهِ فَیُعَذِّبُهُ عَذاباً نُکْراً- وَ أَمَّا مَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً فَلَهُ جَزاءً الْحُسْنی وَ سَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنا یُسْراً(۴)

النمل: قالَتْ إِنَّ الْمُلُوکَ إِذا دَخَلُوا قَرْیَهً أَفْسَدُوها وَ جَعَلُوا أَعِزَّهَ أَهْلِها أَذِلَّهً وَ کَذلِکَ یَفْعَلُونَ (۵)

۱- ۱. آل عمران: ۲۶، ۱۴۰.

۲- ۲. یوسف: ۵۶- ۵۷.

۳- ۳. أسری: ۵- ۶.

۴- ۴. الکهف: ۸۳- ۸۸.

۵- ۵. النمل: ۳۴.

محمد: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمى أَبْصارَهُمْ (۱)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِي وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِي قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمَا قَالَ الْفُقَهَاءُ وَ الْأُمَرَاءُ(۲).

«۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ الْقُرَّاءُ مَكَانَ الْفُقَهَاءُ(۳).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوی عن علی بن محمد بن أبی القاسم عن أبیه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق عن أبیه عن آبائه علیهم السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله.

«۳»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: رَجُلَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي صَاحِبُ سُلْطَانٍ عَسُوفٍ غَشُومٍ وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ (۴).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي سُلْطَانٌ غَشُومٌ عَسُوفٌ وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ غَيْرُ تَائِبٍ وَ لَا نَازِعٍ (۵).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوی عن علی بن محمد بن أبی القاسم عن أبیه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق علیه السلام عن أبیه عن آبائه علیهم السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: مثله.

«۵»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنْ

۱- ۱. القتال: ۲۲- ۲۳.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۷.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۳۳.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۳۱.

فَضَالَهَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دُرُسْتَوَيْهِ عَنْ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ یُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّهَ بِغَیْرِ حِسَابٍ وَ ثَلَاثَهٌ یُدْخِلُهُمُ اللَّهُ النَّارَ بِغَیْرِ حِسَابٍ فَأَمَّا الَّذِینَ یُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّهَ بِغَیْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ عَادِلٌ وَ تَاجِرٌ صَدُوقٌ وَ شَیْخٌ أَفْنَی عُمُرَهُ فِی طَاعَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الثَّلَاثَهُ الَّذِینَ یُدْخِلُهُمُ النَّارَ بِغَیْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ جَائِرٌ وَ تَاجِرٌ کَذُوبٌ وَ شَیْخٌ زَانٍ (۱).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنِّی لَأَرْجُو النَّجَاهَ لِهَذِهِ الْأُمَّهِ لِمَنْ عَرَفَ حَقَّنَا مِنْهُمْ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَهٍ صَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ وَ صَاحِبِ هَوًی وَ الْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ (۲).

«۷»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تُکَلِّمُ النَّارُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ثَلَاثَهً أَمِیراً وَ قَارِئاً وَ ذَا ثَرْوَهٍ مِنَ الْمَالِ فَتَقُولُ لِلْأَمِیرِ یَا مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ سُلْطَاناً فَلَمْ یَعْدِلْ- فَتَزْدَرِدُهُ کَمَا یَزْدَرِدُ الطَّیْرُ حَبَّ السِّمْسِمِ وَ تَقُولُ لِلْقَارِئِ یَا مَنْ تَزَیَّنَ لِلنَّاسِ وَ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمَعَاصِی فَتَزْدَرِدُهُ وَ تَقُولُ لِلْغَنِیِّ یَا مَنْ وَهَبَهُ اللَّهُ دُنْیَا کَثِیرَهً وَاسِعَهً فَیْضاً وَ سَأَلَهُ الْحَقِیرَ الْیَسِیرَ قَرْضاً فَأَبَی إِلَّا بُخْلًا فَتَزْدَرِدُهُ (۳).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: احْذَرُوا عَلَی دِینِکُمْ ثَلَاثَهً رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّی إِذَا رَأَیْتَ عَلَیْهِ بَهْجَتَهُ اخْتَرَطَ سَیْفَهُ عَلَی جَارِهِ وَ رَمَاهُ بِالشِّرْکِ قُلْتُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَیُّهُمَا أَوْلَی بِالشِّرْکِ قَالَ الرَّامِی وَ رَجُلًا اسْتَخَفَّتْهُ الْأَحَادِیثُ کُلَّمَا حَدَثَتْ أُحْدُوثَهٌ کَذِبٍ مَدَّهَا بِأَطْوَلَ مِنْهَا وَ رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ سُلْطَاناً فَزَعَمَ أَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَهُ اللَّهِ وَ مَعْصِیَتَهُ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ کَذَبَ لِأَنَّهُ لَا طَاعَهَ لِمَخْلُوقٍ فِی مَعْصِیَهِ الْخَالِقِ، لَا

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۰.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۵۹.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

يَنْبَغِی لِلْمَخْلُوقِ أَنْ يَكُونَ حُبُّهُ لِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا طَاعَةَ فِی مَعْصِيَتِهِ وَ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِوُلَاهِ الْأَمْرِ وَ إِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِطَاعَهِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَهٍ وَ إِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَهِ أُولِی الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ (۱).

«۹»- ل، [الخصال] عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا مُرُوَّهَ لِكَذُوبٍ وَ لَا إِخَاءَ لِمُلُوكٍ (۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ عَنِ ابْنِ زَكَرِيَّا عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْفَضْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثَهٌ مَنْ عَازَّهُمْ ذَلَّ الْوَالِدُ وَ السُّلْطَانُ وَ الْغَرِيمُ (۳).

«۱۱»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام: يَا عَلِيُّ أَرْبَعَهٌ مِنْ قَوَاصِمِ الظَّهْرِ إِمَامٌ يَعْصِی اللَّهَ وَ يُطَاعُ أَمْرُهُ وَ زَوْجَهٌ يَحْفَظُهَا زَوْجُهَا وَ هِیَ تَخُونُهُ وَ فَقْرٌ لَا يَجِدُ صَاحِبُهُ لَهُ مُدَاوِياً وَ جَارُ سَوْءٍ فِی دَارِ مُقَامٍ (۴).

«۱۲»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ لِلْبَحْرِ جَارٌ وَ لَا لِمَلِكٍ صَدِيقٌ وَ لَا لِلْعَافِيَهِ ثَمَنٌ وَ كَمْ مِنْ مُنْعَمٍ عَلَيْهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ (۵).

«۱۳»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَهٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّهٌ وَ لَا لِمُلُوكٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذَّابٍ مُرُوَّهٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ (۶).

«۱۴»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: إِنَّ فِی جَهَنَّمَ رَحًى تَطْحَنُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِّی

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۶۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۹۱.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۹۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۳۰.

مَا طِحْنُهَا- فَقِيلَ لَهُ فَمَا طِحْنُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْفَجَرَهُ وَ الْقُرَّاءُ الْفَسَقَهُ وَ الْجَبَابِرَهُ الظَّلَمَهُ وَ الْوُزَرَاءُ الْخَوَنَهُ وَ الْعُرَفَاءُ الْكَذَبَهُ وَ إِنَّ فِی النَّارِ لَمَدِینَهً یُقَالُ لَهَا الْحَصِینَهُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِی مَا فِیهَا فَقِیلَ وَ مَا فِیهَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ فِیهَا أَیْدِی النَّاکِثِینَ (۱).

ثو، [ثواب الأعمال] ماجیلویه عن عمه عن هارون: مثله (۲).

«۱۵»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِیِّ بِإِسْنَادِهِ یَرْفَعُهُ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یُعَذِّبُ سِتَّهً بِسِتٍّ- الْعَرَبَ بِالْعَصَبِیَّهِ وَ الدَّهَاقِنَهَ بِالْکِبْرِ وَ الْأُمَرَاءَ بِالْجَوْرِ وَ الْفُقَهَاءَ بِالْحَسَدِ وَ التُّجَّارَ بِالْخِیَانَهِ وَ أَهْلَ الرَّسْتَاقِ بِالْجَهْلِ (۳).

«۱۶»- ل، [الخصال] حَمْزَهُ الْعَلَوِیُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَیْمُونٍ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِتَّهٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ کُلُّ نَبِیٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِی کِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُکَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ التَّارِکُ لِسُنَّتِی وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِی مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِیُذِلَّ مَنْ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ یُعِزَّ مَنْ أَذَلَّهُ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِفَیْءِ الْمُسْلِمِینَ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ (۴).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب أصناف الناس.

«۱۷»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ الْکُوفِیِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی لَعَنْتُ سَبْعَهً لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ کُلُّ نَبِیٍّ مُجَابٍ قَبْلِی فَقِیلَ وَ مَنْ هُمْ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الزَّائِدُ فِی کِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُکَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُخَالِفُ لِسُنَّتِی وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِی مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرِیَّهِ لِیُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ وَ یُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ عَلَی الْمُسْلِمِینَ بِفَیْئِهِمْ مُسْتَحِلًّا لَهُ وَ الْمُحَرِّمُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۷.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۵۸.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۶۴.

مَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۱).

أقول: قد مضى بسند آخر فی باب شرار الناس.

«۱۷»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَقَلُّ النَّاسِ وَفَاءً الْمُلُوکُ وَ أَقَلُّ النَّاسِ صَدِیقاً الْمُلُوکُ وَ أَشْقَی النَّاسِ الْمُلُوکُ (۲).

«۱۸»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الشَّحَّامِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ تَوَلَّی أَمْراً مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَعَدَلَ وَ فَتَحَ بَابَهُ وَ رَفَعَ شَرَّهُ وَ نَظَرَ فِی أُمُورِ النَّاسِ کَانَ حَقّاً عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُؤْمِنَ رَوْعَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ(۳).

«۱۹»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ بَزِیعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرَعِیَّهٍ خَیْراً جَعَلَ لَهَا سُلْطَاناً رَحِیماً وَ قَیَّضَ لَهُ وَزِیراً عَادِلًا(۴).

«۲۰»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِی إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِی وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِی الْأُمَرَاءُ وَ الْقُرَّاءُ(۵).

«۲۱»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ الْبَرْمَکِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَا اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْمُلُوکَ وَ قُلُوبُهُمْ بِیَدِی فَأَیُّمَا قَوْمٍ أَطَاعُونِی جَعَلْتُ قُلُوبَ الْمُلُوکِ عَلَیْهِمْ رَحْمَهً وَ أَیُّمَا قَوْمٍ عَصَوْنِی جَعَلْتُ

ص: ۳۴۰

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۶.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴، و فیه: أقل الناس صدقا المملوک خ ل.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۲۲۰.

قُلُوبَ الْمُلُوكِ عَلَيْهِمْ سَخْطَةً أَلَا لَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ تُوبُوا إِلَيَّ أَعْطِفْ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ (۱).

«۲۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ أَمِيرٌ مُتَسَلِّطٌ لَمْ يَعْدِلْ وَ ذُو ثَرْوَةٍ مِنَ الْمَالِ لَمْ يُعْطِ الْمَالَ حَقَّهُ وَ فَقِيرٌ فَخُورٌ(۲).

«۲۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَاسِرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِذَا كَذَبَ الْوُلَاةُ حُبِسَ الْمَطَرُ وَ إِذَا جَارَ السُّلْطَانُ هَانَتِ الدَّوْلَةُ وَ إِذَا حُبِسَتِ الزَّكَاةُ مَاتَتِ الْمَوَاشِي (۳).

«۲۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَصَّافِيِّ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا يُؤَمَّرُ رَجُلٌ عَلَى عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَهُمْ إِلَّا جِي ءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ مُحْسِناً فُكَّ عَنْهُ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئاً زِيدَ غُلًّا إِلَى غُلِّهِ (۴).

«۲۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ لَكَ صَدِيقٌ فَوُلِّيَ وِلَايَةً فَأَصَبْتَهُ عَلَى الْعُشْرِ مِمَّا كَانَ لَكَ عَلَيْهِ قَبْلَ وِلَايَتِهِ فَلَيْسَ بِصَدِيقِ سَوْءٍ(۵).

«۲۶»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيْهِ زِيَادٌ الْقَنْدِيُّ فَقَالَ لَهُ يَا زِيَادُ وُلِّيتَ لِهَؤُلَاءِ قَالَ نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِي مُرُوَّةٌ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ظَهْرِي مَالٌ وَ إِنَّمَا أُوَاسِي إِخْوَانِي مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ يَا زِيَادُ أَمَّا إِذَا كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ فَإِذَا دَعَتْكَ نَفْسُكَ إِلَى ظُلْمِ النَّاسِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ فَاذْكُرْ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى عُقُوبَتِكَ وَ ذَهَابَ مَا أَتَيْتَ إِلَيْهِمْ عَنْهُمْ وَ بَقَاءَ

ص: ۳۴۱

۱- ۱. أمالي الصدوق ص ۲۲۰.

۲- ۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۲۸.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۷۷.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۷۰.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۵.

مَا أَتَيْتَ إِلَى نَفْسِکَ عَلَيْکَ وَ السَّلَامُ (١).

«٢٧»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِی عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِی أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ: يَا بَا ذَرٍّ إِنِّی أُحِبُّ لَکَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی إِنِّی أَرَاکَ ضَعِيفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَ لَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (٢).

«٢٨»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِذَا وُلِّيَ الظَّالِمَ الظَّالِمُ فَقَدْ أَنْصَفَ الْحَقَّ وَ إِذَا وُلِّيَ الْعَادِلَ الْعَادِلُ فَقَدِ اعْتَدَلَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّيَ الْعَادِلُ الظَّالِمَ فَقَدِ اسْتَرَاحَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّيَ الْعَبْدُ الْحُرَّ فَقَدِ اسْتُرِقَّ الْحَقُّ (٣).

«٢٩»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْأَرَّجَانِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِمَنْ جَعَلَ لَهُ سُلْطَاناً مُدَّةً مِنْ لَيَالِی وَ أَيَّامٍ وَ سِنِينَ وَ شُهُورٍ فَإِنْ عَدَلُوا فِی النَّاسِ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَكِ أَنْ يُبْطِئَ بِإِدَارَتِهِ فَطَالَتْ أَيَّامُهُمْ وَ لَيَالِيهِمْ وَ سِنُوهُمْ وَ شُهُورُهُمْ وَ إِنْ هُمْ جَارُوا فِی النَّاسِ وَ لَمْ يَعْدِلُوا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَكِ فَأَسْرَعَ إِدَارَتَهُ وَ أَسْرَعَ فَنَاءَ لَيَالِيهِمْ وَ أَيَّامِهِمْ وَ سِنِيهِمْ وَ شُهُورِهِمْ وَ قَدْ وَفَى تَبَارَکَ وَ تَعَالَى لَهُمْ بِعَدَدِ اللَّيَالِی وَ الْأَيَّامِ وَ الشُّهُورِ(۴).

«٣٠»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ نَوْفٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَا نَوْفُ إِيَّاکَ أَنْ تَكُونَ عَشَّاراً أَوْ شَاعِراً أَوْ شُرْطِيّاً أَوْ عَرِيفاً أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ وَ هِيَ الطُّنْبُورُ أَوْ صَاحِبَ كُوبَةٍ وَ هُوَ الطَّبْلُ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عليه السلام خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ إِنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِی لَا يُرَدُّ فِيهَا دَعْوَةٌ إِلَّا دَعْوَةُ عَرِيفٍ أَوْ دَعْوَةُ شَاعِرٍ أَوْ شُرْطِيٍّ

١- ١. أمالی الطوسیّ ج ١ ص ٣٠٩.

٢- ٢. أمالی الطوسیّ ج ١ ص ٣٩۴.

٣- ٣. أمالی الطوسیّ ج ٢ ص ۶٧.

۴- ۴. علل الشرائع ج ٢ ص ٢۵٣.

أَوْ صَاحِبِ عَرْطَبَهٍ أَوْ صَاحِبِ كُوبَهٍ(۱).

«۳۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّهَ خَلَقَهَا مِنْ لَبِنَتَیْنِ لَبِنَهٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبِنَهٍ مِنْ فِضَّهٍ وَ جَعَلَ حِیطَانَهَا الْیَاقُوتَ وَ سَقْفَهَا الزَّبَرْجَدَ وَ حَصْبَاءَهَا اللُّؤْلُؤَ وَ تُرَابَهَا الزَّعْفَرَانَ وَ الْمِسْکَ الْأَذْفَرَ فَقَالَ لَهَا تَکَلَّمِی فَقَالَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ قَدْ سَعِدَ مَنْ یَدْخُلُنِی فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ بِعِزَّتِی وَ عَظَمَتِی وَ جَلَالِی وَ ارْتِفَاعِی لَا یَدْخُلُهَا مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِکِّیرٌ وَ لَا قَتَّاتٌ وَ هُوَ النَّمَّامُ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ هُوَ الْقَلْطَبَانُ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ النَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (۲).

«۳۲»- ل، [الخصال] أَبِی وَ ابْنُ الْوَلِیدِ مَعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ مَعاً عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِکِّیرٌ وَ لَا عَاقٌّ وَ لَا شَدِیدُ السَّوَادِ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ النَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (۳).

«۳۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِیرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَکْرِ بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِیِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِکَالِیِّ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا نَوْفُ اقْبَلْ وَصِیَّتِی- لَا تَکُونَنَّ نَقِیباً وَ لَا عَرِیفاً وَ لَا عَشَّاراً وَ لَا بَرِیداً(۴).

«۳۴»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ تَوَلَّی عِرَافَهَ قَوْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی شَفِیرِ جَهَنَّمَ بِکُلِّ یَوْمٍ أَلْفَ سَنَهٍ وَ حُشِرَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۴.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵۴.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۲۶.

إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِيَ بِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ(۱).

«۳۵»- ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: تَبِعَ حَكِيمٌ حَكِيماً سَبْعَ مِائَهِ فَرْسَخٍ فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ فَمِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ مَا أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ الْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ (۲).

«۳۶»- ل، [الخصال] الطَّالَقَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْكِنَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: دَخَلَ الْبَاقِرُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَعَظَهُ وَ كَانَ فِيمَا وَعَظَهُ يَا عُمَرُ افْتَحِ الْأَبْوَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ انْصُرِ الْمَظْلُومَ وَ رُدَّ الْمَظَالِمَ (۳).

أقول: قد أوردنا فی أبواب المواعظ أخبارا من هذا الباب مثل ما كتبه أمیر المؤمنین علیه السلام لمحمد بن أبی بكر و مالك الأشتر و غیرهما.

«۳۷»- ع، [علل الشرائع]: فِي خَبَرِ فَاطِمَةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَرَضَ اللَّهُ الْعَدْلَ مِسْكاً لِلْقُلُوبِ (۴).

«۳۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: ثَلَاثَةٌ هُنَّ أُمُّ الْفَوَاقِرِ- سُلْطَانٌ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَشْكُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَغْفِرْ وَ جَارٌ عَيْنُهُ تَرْعَاكَ وَ قَلْبُهُ يَنْعَاكَ إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا وَ إِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَظْهَرَهَا وَ أَذَاعَهَا وَ زَوْجَةٌ إِنْ شَهِدْتَ لَمْ تَقَرَّ عَيْنُكَ بِهَا وَ إِنْ غِبْتَ لَمْ تَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا(۵).

«۳۹»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۵۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵، أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۱.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۱ ص ۲۳۶. و مسكا: ای اعتصاما و تعلقا، و فی ط النجف ج ۱ ص ۲۴۸« تسكینا.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۴۰».

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ... وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ (۱).

«۴۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنِ ابْنِ هُدْبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: مَنْ وَلِيَ عَشَرَةً فَلَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَدَاهُ وَ رِجْلَاهُ وَ رَأْسُهُ فِي ثَقْبِ فَأْسٍ (۲).

«۴۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَضَيَّعَهُمْ ضَيَّعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۴۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ ابْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ حَوَائِجِهِ وَ إِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا وَ إِنْ أَخَذَ رِشْوَةً فَهُوَ مُشْرِكٌ (۴).

«۴۳»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَبْتَلِ شِيعَتَنَا بِأَرْبَعٍ أَنْ يَسْأَلُوا النَّاسَ فِي أَكُفِّهِمْ وَ أَنْ يُؤْتَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ وَ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِوَلَايَةِ سَوْءٍ وَ لَا يُولَدُ لَهُمْ أَزْرَقُ أَخْضَرُ(۵).

«۴۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي مَمْلَكَةِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۳۲.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۳۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۳۸.

عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(۱).

«۴۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ فِی جَهَنَّمَ لَجَبَلًا یُقَالُ لَهُ الصَّعَدَا وَ إِنَّ فِی الصَّعَدَا لَوَادِیاً یُقَالُ لَهُ سَقَرُ وَ إِنَّ فِی قَعْرِ سَقَرَ لَجُبّاً یُقَالُ لَهُ هَبْهَبُ کُلَّمَا کُشِفَ غِطَاءُ ذَلِکَ الْجُبِّ ضَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ وَ ذَلِکَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِینَ (۲).

«۴۶»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ مُیَسِّرٍ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ یُقَالُ لَهُ صَعُودٌ وَ إِنَّ فِی صَعُودٍ لَوَادِیاً(۳).

«۴۷»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِی عِیسَی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ فَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَنْ أَبِیهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَجُلٌ ظَالِمٌ فَکَانَ یَصِلُ الرَّحِمَ وَ یُحْسِنُ عَلَی رَعِیَّتِهِ وَ یَعْدِلُ فِی الْحُکْمِ فَحَضَرَ أَجَلُهُ فَقَالَ رَبِّ حَضَرَ أَجَلِی وَ ابْنِی صَغِیرٌ فَامْدُدْ لِی فِی عُمُرِی فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَیْهِ أَنِّی قَدْ أَنْسَأْتُ لَکَ فِی عُمُرِکَ اثْنَتَیْ عَشْرَهَ سَنَهً وَ قِیلَ لَهُ إِلَی هَذَا یَشِبُّ ابْنُکَ وَ یَعْلَمُ مَنْ کَانَ جَاهِلًا وَ یَسْتَحْکِمُ عِلْمُ مَنْ لَا یَعْلَمُ.

«۴۸»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ یَحْیَی الْأَزْرَقِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: إِنَّ مَلِکاً مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ قَالَ لَأَبْنِیَنَّ مَدِینَهً لَا یَعِیبُهَا أَحَدٌ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بِنَائِهَا اجْتَمَعَ رَأْیُهُمْ عَلَی أَنَّهُمْ لَمْ یَرَوْا مِثْلَهَا قَطُّ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَوْ آمَنْتَنِی عَلَی نَفْسِی أَخْبَرْتُکَ بِعَیْبِهَا فَقَالَ لَکَ الْأَمَانُ فَقَالَ لَهَا عَیْبَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّکَ تَهْلِکُ عَنْهَا وَ الثَّانِی أَنَّهَا تَخْرَبُ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ الْمَلِکُ وَ أَیُّ عَیْبٍ أَعْیَبُ مِنْ

هَذَا ثُمَّ قَالَ فَمَا نَصْنَعُ قَالَ تَبْنِی مَا یَبْقَی وَ لَا یَفْنَی وَ تَکُونُ شَابّاً لَا تَهْرَمُ أَبَداً فَقَالَ الْمَلِکُ لِابْنَتِهِ ذَلِکَ فَقَالَتْ مَا صَدَقَکَ أَحَدٌ غَیْرُهُ مِنْ أَهْلِ مَمْلَکَتِکَ.

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۲۳.

«۴۹»- ف، [تحف العقول]: سَأَلَ الصَّادِقَ علیه السلام سَائِلٌ فَقَالَ كَمْ جِهَاتُ مَعَايِشِ الْعِبَادِ الَّتِی فِيهَا الِاكْتِسَابُ وَ التَّعَامُلُ بَيْنَهُمْ وَ وُجُوهُ النَّفَقَاتِ فَقَالَ علیه السلام جَمِيعُ الْمَعَايِشِ كُلِّهَا مِنْ وُجُوهِ الْمُعَامَلَاتِ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِمَّا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الْمَكَاسِبُ أَرْبَعُ جِهَاتٍ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ فَقَالَ لَهُ أَ كُلُّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَهِ أَجْنَاسٍ حَلَالٌ أَوْ كُلُّهَا حَرَامٌ أَوْ بَعْضُهَا حَلَالٌ وَ بَعْضُهَا حَرَامٌ فَقَالَ علیه السلام قَدْ يَكُونُ فِی هَؤُلَاءِ الْأَجْنَاسِ الْأَرْبَعَهِ حَلَالٌ مِنْ جِهَهٍ حَرَامٌ حَرَامٌ مِنْ جِهَهٍ حَلَالٌ (۱) وَ هَذِهِ الْأَجْنَاسُ مُسَمَّيَاتٌ مَعْرُوفَاتُ الْجِهَاتِ فَأَوَّلُ هَذِهِ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعَهِ الْوِلَايَهُ وَ تَوْلِيَهُ بَعْضِهِمْ عَلَی بَعْضٍ فَالْأَوَّلُ وِلَايَهُ الْوُلَاهِ وَ وُلَاهِ الْوُلَاهِ إِلَی أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَی مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ ثُمَّ التِّجَارَهُ فِی جَمِيعِ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ثُمَّ الصِّنَاعَاتُ فِی جَمِيعِ صُنُوفِهَا ثُمَّ الْإِجَارَاتُ فِی كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْإِجَارَاتِ وَ كُلُّ هَذِهِ الصُّنُوفِ تَكُونُ حَلَالًا مِنْ جِهَهٍ وَ حَرَاماً مِنْ جِهَهٍ وَ الْفَرْضُ مِنَ اللَّهِ عَلَی الْعِبَادِ فِی هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الدُّخُولُ فِی جِهَاتِ الْحَلَالِ مِنْهَا وَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ الْحَلَالِ وَ اجْتِنَابُ جِهَاتِ الْحَرَامِ مِنْهَا تَفْسِيرُ مَعْنَی الْوِلَايَاتِ وَ هِیَ جِهَتَانِ فَإِحْدَی الْجِهَتَيْنِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْعَدْلِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِوِلَايَتِهِمْ وَ تَوْلِيَتِهِمْ عَلَی النَّاسِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ إِلَی أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَی مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ وَ الْجِهَهُ الْأُخْرَی مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْجَوْرِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِمْ إِلَی أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِی هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ فَوَجْهُ الْحَلَالِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ الْوَالِی الْعَادِلِ الَّذِی أَمَرَ اللَّهُ بِمَعْرِفَتِهِ وَ وِلَايَتِهِ وَ الْعَمَلِ لَهُ فِی وِلَايَتِهِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ بِجِهَهِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْوَالِی الْعَادِلُ بِلَا زِيَادَهٍ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَا نُقْصَانٍ مِنْهُ وَ لَا تَحْرِيفٍ لِقَوْلِهِ وَ لَا تَعَدٍّ لِأَمْرِهِ إِلَی غَيْرِهِ فَإِذَا صَارَ الْوَالِی وَالِیَ عَدْلٍ بِهَذِهِ الْجِهَهِ فَالْوِلَايَهُ لَهُ وَ الْعَمَلُ مَعَهُ وَ مَعُونَتُهُ فِی وِلَايَتِهِ وَ تَقْوِيَتُهُ حَلَالٌ مُحَلَّلٌ وَ حَلَالُ الْكَسْبِ مَعَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّ فِی وِلَايَهِ وَالِی الْعَدْلِ وَ وُلَاتِهِ إِحْيَاءَ كُلِّ حَقٍّ وَ كُلِّ عَدْلٍ- وَ إِمَاتَهَ كُلِّ ظُلْمٍ وَ جَوْرٍ وَ فَسَادٍ فَلِذَلِكَ كَانَ السَّاعِی فِی تَقْوِيَهِ سُلْطَانِهِ وَ الْمُعِينُ لَهُ عَلَی وِلَايَتِهِ سَاعِياً فِی طَاعَهِ اللَّهِ

ص: ۳۴۷

۱- ۱. فی المصدر المطبوع: حلال من جهه حرام من جهه.

مُقَوِّياً لِدِينِهِ وَ أَمَّا وَجْهُ الْحَرَامِ مِنَ الْوِلَايَهِ فَوِلَايَهُ الْوَالِی الْجَائِرِ وَ وِلَایَهُ وُلَاتِهِ الرَّئِیسِ مِنْهُمْ وَ أَتْبَاعِ الْوَالِی فَمَنْ دُونَهُ مِنْ وُلَاهِ الْوُلَاهِ إِلَی أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَایَهِ عَلَی مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَیْهِ وَ الْعَمَلُ لَهُمْ وَ الْکَسْبُ مَعَهُمْ بِجِهَهِ الْوِلَایَهِ لَهُمْ حَرَامٌ وَ مُحَرَّمٌ مُعَذَّبٌ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ عَلَی قَلِیلٍ مِنْ فِعْلِهِ أَوْ کَثِیرٍ لِأَنَّ کُلَّ شَیْ ءٍ مِنْ جِهَهِ الْمَعُونَهِ مَعْصِیَهٌ کَبِیرَهٌ مِنَ الْکَبَائِرِ وَ ذَلِکَ أَنَّ فِی وِلَایَهِ الْوَالِی الْجَائِرِ دُرُوسَ الْحَقِّ کُلِّهِ وَ إِحْیَاءَ الْبَاطِلِ کُلِّهِ وَ إِظْهَارَ الظُّلْمِ وَ الْجَوْرِ وَ الْفَسَادِ وَ إِبْطَالَ الْکُتُبِ وَ قَتْلَ الْأَنْبِیَاءِ وَ الْمُؤْمِنِینَ وَ هَدْمَ الْمَسَاجِدِ وَ تَبْدِیلَ سُنَّهِ اللَّهِ وَ شَرَائِعِهِ فَلِذَلِکَ حَرَامٌ الْعَمَلُ مَعَهُمْ وَ مَعُونَتُهُمْ وَ الْکَسْبُ مَعَهُمْ إِلَّا بِجِهَهِ الضَّرُورَهِ نَظِیرِ الضَّرُورَهِ إِلَی الدَّمِ وَ الْمَیْتَهِ(۱).

و أقول تمامه فی باب جوامع المکاسب و فی التتمه أیضا بعض أحکام الولاه و أعمالهم.

«۵۰»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] عَنْ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یَمْشِی فِی الصَّحْرَاءِ فَنَادَاهُ مُنَادٍ یَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَیْنِ فَالْتَفَتَ فَلَمْ یَرَ أَحَداً ثُمَّ نَادَاهُ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِظَبْیَهٍ مُوثَقَهٍ فَقَالَتْ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِیَّ صَادَنِی وَ لِی خِشْفَانِ فِی ذَلِکَ الْجَبَلِ أَطْلِقْنِی حَتَّی أَذْهَبَ وَ أُرْضِعَهُمَا وَ أَرْجِعَ فَقَالَ وَ تَفْعَلِینَ قَالَتْ نَعَمْ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ عَذَّبَنِیَ اللَّهُ عَذَابَ الْعَشَّارِ فَأَطْلَقَهَا.

أقول: تمامه فی أبواب المعجزات.

«۵۱»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَیُّ قَوْمٍ عَصَوْنِی جَعَلْتُ الْمُلُوکَ عَلَیْهِمْ نَقِمَهً أَلَا لَا تُولَعُوا بِسَبِّ الْمُلُوکِ تُوبُوا إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَعْطِفْ بِقُلُوبِهِمْ عَلَیْکُمْ (۲).

«۵۲»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ- قُلِ اللَّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ(۳) فَقَدْ آتَی

۱- ۱. تحف العقول ۳۴۶- ۳۴۸.

۲- ۲. المحاسن ص ۱۱۷.

۳- ۳. آل عمران: ۲۶.

اللَّهُ بَنِی أَمَیَّهَ الْمُلْکَ فَقَالَ لَیسَ حَیْثُ یَذْهَبُ النَّاسُ إِلَیْهِ إِنَّ اللَّهَ آتَانَا الْمُلْکَ وَ أَخَذَهُ بَنُو أَمَیَّهَ بِمَنْزِلَهِ الرَّجُلِ یَکُونُ لَهُ الثَّوْبُ وَ یَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَیْسَ هُوَ لِلَّذِی أَخَذَهُ (۱).

«۵۳»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ثَلَاثٌ إِنْ حَفِظْتَهُنَّ وَ عَمِلْتَ بِهِنَّ کَفَتْکَ مَا سِوَاهُنَّ- وَ إِنْ تَرَکْتَهُنَّ لَمْ یَنْفَعْکَ شَیْ ءٌ سِوَاهُنَّ قَالَ وَ مَا هُنَّ یَا أَبَا الْحَسَنِ قَالَ إِقَامَهُ الْحُدُودِ عَلَی الْقَرِیبِ وَ الْبَعِیدِ وَ الْحُکْمُ بِکِتَابِ اللَّهِ فِی الرِّضَا وَ السَّخَطِ وَ الْقَسْمُ بِالْعَدْلِ بَیْنَ الْأَحْمَرِ وَ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَعَمْرِی لَقَدْ أَوْجَزْتَ وَ أَبْلَغْتَ.

«۵۴»- جا، [المجالس للمفید] عَنِ الْأَصْمَعِیِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَعْرَابِیّاً وَ ذَکَرَ السُّلْطَانَ فَقَالَ لَئِنْ عَزُّوا بِالظُّلْمِ فِی الدُّنْیَا لَیُذَلُّنَّ بِالْعَدْلِ فِی الْآخِرَهِ رَضُوا بِقَلِیلٍ مِنْ کَثِیرٍ وَ بِیَسِیرٍ مِنْ خَطِیرٍ وَ إِنَّمَا یَلْقَوْنَ الْعَدَمَ حِینَ لَا یَنْفَعُ النَّدَمُ.

«۵۵»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمُ مَعاً عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّی فِی الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِی وَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَمَا تَرَی لِی قَالَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَمُنُّ عَلَیْنَا بِحَسَبِکَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی رَفَعَ بِالْإِیمَانِ مَنْ کَانَ النَّاسُ سَمَّوْهُ وَضِیعاً إِذَا کَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْکُفْرِ مَنْ کَانَ یُسَمُّونَهُ شَرِیفاً إِذَا کَانَ کَافِراً وَ لَیْسَ لِأَحَدٍ عَلَی أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِتَقْوَی اللَّهِ وَ أَمَّا قَوْلُکَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَإِنْ کُنْتَ تَکْرَهُ الْجَنَّهَ وَ تُبْغِضُهَا فَتَعَرَّفْ عَلَی قَوْمِکَ وَ یَأْخُذُ سُلْطَانٌ جَابِرٌ بِامْرِئٍ مُسْلِمٍ لِسَفْکِ دَمِهِ فَتَشْرَکُهُمْ فِی دَمِهِ وَ عَسَی لَا تَنَالُ مِنْ دُنْیَاهُمْ شَیْئاً(۲).

«۵۶»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ أَبُو إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیهما السلام الْعِرَاقَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ أَ مَا تَرَی حَالِی وَ مَا أَنَا فِیهِ فَقَالَ لَهُ یَا عَلِیُّ إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَی أَوْلِیَاءَ مَعَ أَوْلِیَاءِ الظَّلَمَهِ لِیَدْفَعَ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۶۶.

۲- ۲. رجال الکشّیّ ۱۷۸.

بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ أَنْتَ مِنْهُمْ يَا عَلِيُ (۱).

«۵۷»- كش، [رجال الكشى] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام لِعَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ اضْمَنْ لِی خَصْلَةً أَضْمَنْ لَکَ ثَلَاثاً فَقَالَ عَلِيٌّ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِی أَضْمَنُهَا لَکَ وَ مَا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی تَضْمَنُهُنَّ لِی قَالَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی أَضْمَنُهُنَّ لَکَ أَنْ لَا يُصِيبَکَ حَرُّ الْحَدِيدِ أَبَداً بِقَتْلٍ وَ لَا فَاقَةٌ وَ لَا سِجْنُ حَبْسٍ قَالَ فَقَالَ عَلِيٌّ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِی أَضْمَنُهَا لَکَ قَالَ فَقَالَ تَضْمَنُ أَلَّا يَأْتِيَکَ وَلِيٌّ أَبَداً إِلَّا أَكْرَمْتَهُ قَالَ فَضَمِنَ عَلِيٌّ الْخَصْلَةَ وَ ضَمِنَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ الثَّلَاثَ (۲).

«۵۸»- جش، [الفهرست للنجاشى] حَكَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ قَالَ وَ فِی رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَبْوَابِ الظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَهُ اللَّهُ وَ أَخَذَ لَهُ الْبُرْهَانَ وَ مَكَّنَ لَهُ فِی الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ يَلْجَأُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الضُّرِّ وَ إِلَيْهِمْ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَةِ مِنْ شِيعَتِنَا- وَ بِهِمْ يُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَةَ الْمُؤْمِنِ فِی دَارِ الظَّلَمَةِ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً أُولَئِكَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِكَ نُورُ اللَّهِ فِی رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الدُّرِّيَّةُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُضِی ءُ مِنْهُمُ الْقِيَامَةُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّةِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ (۳).

«۵۹»- ضه، [روضه الواعظين]: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَيُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ قَالَ الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ يُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا احْذَرِ الْعَسْفَ وَ الْحَيْفَ فَإِنَّ الْعَسْفَ يَعُودُ بِالْجَلَاءِ وَ الْحَيْفَ يَدْعُو إِلَى السَّيْفِ. وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ

ص: ۳۵۰

۱- ۱. رجال الكشّیّ ۳۶۷.

۲- ۲. رجال الكشّیّ ۳۶۸ مع اختلاف.

۳- ۳. رجال النجاشیّ ۲۵۵.

يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ أَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ وَ إِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَ أَشَدَّهُمْ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«۶۰»- إِرْشَادُ الْقُلُوبِ، رَوَى الْمُظَفَّرِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: لَمَّا حَجَّ الْمَنْصُورُ فِي سَنَهِ أَرْبَعٍ وَ أَرْبَعِينَ وَ مِائَهٍ نَزَلَ بِدَارِ النَّدْوَهِ وَ كَانَ يَطُوفُ لَيْلًا وَ لَا يَشْعُرُ بِهِ أَحَدٌ فَإِذَا اطَّلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى بِالنَّاسِ وَ رَاحَ فِي مَوْكِبِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَهٍ يَطُوفُ إِذْ سَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ- اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ ظُهُورَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ وَ مَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ أَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمِ قَالَ فَمَلَأَ الْمَنْصُورُ مَسَامِعَهُ مِنْهُ ثُمَّ اسْتَدْعَاهُ فَقَالَ لَهُ مَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْكَ قَالَ إِنْ أَمَّنْتَنِي عَلَى نَفْسِي نَبَّأْتُكَ بِالْأُمُورِ مِنْ أَصْلِهَا قَالَ أَنْتَ آمِنٌ عَلَى نَفْسِكَ قَالَ أَنْتَ الَّذِي دَخَلَهُ الطَّمَعُ حَتَّى حَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحَقِّ وَ حُصُولِ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى اسْتَرْعَاكَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ فَأَغْفَلْتَهَا وَ جَعَلْتَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُمْ حِجَاباً وَ حُصُوناً مِنَ الْجِصِّ وَ الْآجُرِّ وَ أَبْوَاباً مِنَ الْحَدِيدِ وَ حَجَبَهً مَعَهُمُ السِّلَاحُ وَ اتَّخَذْتَ وُزَرَاءَ ظَلَمَهً وَ أَعْوَاناً فَجَرَهً إِنْ أَحْسَنْتَ لَا يُعِينُوكَ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَا يَرُدُّوكَ وَ قَوَّمْتَهُمْ عَلَى ظُلْمِ النَّاسِ وَ لَمْ تَأْمُرْهُمْ بِإِعَانَهِ الْمَظْلُومِ وَ الْجَائِعِ وَ الْعَارِي فَصَارُوا شُرَكَاءَكَ فِي سُلْطَانِكَ وَ صَانَعَتْهُمُ الْعُمَّالُ بِالْهَدَايَا خَوْفاً مِنْهُمْ فَقَالُوا هَذَا قَدْ خَانَ اللَّهَ فَمَا لَنَا لَا نَخُونُهُ فَاخْتَزَنُوا الْأَمْوَالَ وَ حَالُوا دُونَ الْمُتَظَلِّمِ وَ دُونَكَ فَامْتَلَأَتْ بِلَادُ اللَّهِ فَسَاداً وَ بَغْياً وَ ظُلْماً فَمَا بَقَاءُ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ عَلَى هَذَا وَ قَدْ كُنْتُ أُسَافِرُ إِلَى بِلَادِ الصِّينِ وَ بِهَا مَلِكٌ قَدْ ذَهَبَ سَمْعُهُ فَجَعَلَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ وُزَرَاؤُهُ مَا يُبْكِيكَ فَقَالَ لَسْتُ أَبْكِي عَلَى مَا نَزَلَ مِنْ ذَهَابِ سَمْعِي وَ لَكِنَّ الْمَظْلُومَ يَصْرَخُ بِالْبَابِ وَ لَا أَسْمَعُ نِدَاءَهُ وَ لَكِنْ إِنْ كَانَ سَمْعِي قَدْ ذَهَبَ فَبَصَرِي بَاقٍ فَنَادَى فِي النَّاسِ لَا يَلْبَسْ ثَوْباً أَحْمَرَ إِلَّا مَظْلُومٌ فَكَانَ يَرْكَبُ الْفِيلَ فِي كُلِّ طَرَفِ نَهَارٍ هَلْ يَرَى مَظْلُوماً فَلَا يَجِدُهُ هَذَا وَ هُوَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ وَ قَدْ غَلَبَتْ رَأْفَتُهُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى شُحِّ نَفْسِهِ وَ أَنْتَ

مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لَا تَغْلِبُکَ رَأْفَتُکَ بِالْمُسْلِمِینَ عَلَی شُحِّ نَفْسِکَ فَإِنَّکَ لَا تَجْمَعُ الْمَالَ إِلَّا لِوَاحِدَهٍ مِنْ ثَلَاثٍ إِنْ قُلْتَ إِنَّکَ تَجْمَعُ لِوُلْدِکَ فَقَدْ أَرَاکَ اللَّهُ تَعَالَی الطِّفْلَ الصَّغِیرَ یَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَا مَالَ لَهُ فَیُعْطِیهِ فَلَسْتَ بِالَّذِی تُعْطِیهِ بَلِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِی یُعْطِی وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِتَشْیِیدِ سُلْطَانِی فَقَدْ أَرَاکَ اللَّهُ الْقَدِیرُ عِبَراً فِی الَّذِینَ تَقَدَّمُوا مَا أَغْنَی عَنْهُمْ مَا جَمَعُوا مِنَ الْأَمْوَالِ وَ لَا مَا أَعَدُّوا مِنَ السِّلَاحِ وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِغَایَهٍ هِیَ أَحْسَنُ مِنَ الْغَایَهِ الَّتِی أَنَا فِیهَا فَوَ اللَّهِ مَا فَوْقَ مَا أَنْتَ فِیهِ مَنْزِلَهٌ إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ یَا هَذَا هَلْ تُعَاقِبُ مَنْ عَصَاکَ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَکَیْفَ تَصْنَعُ بِاللَّهِ الَّذِی لَا یُعَاقِبُ إِلَّا بِأَلِیمِ الْعَذَابِ وَ هُوَ یَعْلَمُ مِنْکَ مَا أَضْمَرَ قَلْبُکَ وَ عَقَدَتْ عَلَیْهِ جَوَارِحُکَ فَمَا ذَا تَقُولُ إِذَا کُنْتَ بَیْنَ یَدَیْهِ لِلْحِسَابِ عُرْیَاناً هَلْ یُغْنِی عَنْکَ مَا کُنْتَ فِیهِ شَیْئاً قَالَ فَبَکَی الْمَنْصُورُ بُکَاءً شَدِیداً وَ قَالَ یَا لَیْتَنِی لَمْ أُخْلَقْ وَ لَمْ أَکُ شَیْئاً ثُمَّ قَالَ مَا الْحِیلَهُ فِیمَا حَوَّلْتُ قَالَ عَلَیْکَ بِأَعْلَامِ الْعُلَمَاءِ الرَّاشِدِینَ قَالَ فَرُّوا مِنِّی قَالَ فَرُّوا مِنْکَ مَخَافَهَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ عَلَی ظَهْرٍ مِنْ طَرِیقَتِکَ وَ لَکِنِ افْتَحِ الْبَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ خُذِ الشَّیْ ءَ مِمَّا حَلَّ وَ طَابَ وَ انْتَصِفْ لِلْمَظْلُومِ وَ أَنَا ضَامِنٌ عَمَّنْ هَرَبَ مِنْکَ أَنْ یَعُودَ إِلَیْکَ فَیُعَاوِنَکَ عَلَی أَمْرِکَ فَقَالَ الْمَنْصُورُ اللَّهُمَّ وَفِّقْنِی لِأَنْ أَعْمَلَ بِمَا قَالَ هَذَا الرَّجُلُ ثُمَّ حَضَرَ الْمُؤَذِّنُونَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ عَلَیَّ بِالرَّجُلِ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ یَجِدُوا لَهُ أَثَراً فَقِیلَ إِنَّهُ کَانَ الْخَضِرَ علیه السلام (۱).

«۶۱»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عَدْلُ سَاعَهٍ خَیْرٌ مِنْ عِبَادَهِ سَبْعِینَ سَنَهً قِیَامٍ لَیْلُهَا وَ صِیَامٍ نَهَارُهَا وَ جَوْرُ سَاعَهٍ فِی حُکْمٍ أَشَدُّ وَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مَعَاصِی سِتِّینَ سَنَهً. وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَی اللَّهِ مَنْ وَلِیَ أَمْرَ الْمُسْلِمِینَ فَلَمْ یَعْدِلْ لَهُمْ (۲).

«۶۲»- غو، [غوالی اللئالی] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرِّفْقُ رَأْسُ الْحِکْمَهِ اللَّهُمَّ مَنْ وَلِیَ شَیْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِی فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ وَ مَنْ شَقَّ عَلَیْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَیْهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله:

۱- ۱. إرشاد القلوب المجلد الثانی.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۸۰.

كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ قَوْماً لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَ إِنَّ اللَّهَ يَسْتَعْمِلُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.

وَ قَالَ عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً اخْتَصَّهُمْ بِالنِّعَمِ يُقِرُّهَا فِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا لِلنَّاسِ فَإِذَا مَنَعُوهَا حَوَّلَهَا مِنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ وَ كَانَ كِسْرَى قَدْ فَتَحَ بَابَهُ وَ سَهَّلَ جَنَابَهُ وَ رَفَعَ حِجَابَهُ وَ بَسَطَ إِذْنَهُ لِكُلِّ وَاصِلٍ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ مَلِكِ الرُّومِ لَقَدْ أَقْدَرْتَ عَلَيْكَ عَدُوَّكَ بِفَتْحِكَ الْبَابَ وَ

رَفْعِكَ الْحِجَابَ فَقَالَ إِنَّمَا أَتَحَصَّنُ مِنْ عَدُوِّي بِعَدْلِي وَ إِنَّمَا أَنْصَبْتُ هَذَا الْمَنْصِبَ وَ جَلَسْتُ هَذَا الْمَجْلِسَ لِقَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَ دَفْعِ الظُّلَامَاتِ فَإِذَا لَمْ تَتَّصِلِ الرَّعِيَّةُ إِلَيَّ فَمَتَى أَقْضِي حَاجَتَهُ وَ أَكْشِفُ ظُلَامَتَهُ.

«۶۳»- كا، [الكافى] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي سَمَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ(۱) أَ لَيْسَ قَدْ آتَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَنِي أُمَيَّةَ الْمُلْكَ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ آتَانَا الْمُلْكَ وَ أَخَذَتْهُ بَنُو أُمَيَّةَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثَّوْبُ فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَيْسَ هُوَ لِلَّذِي أَخَذَهُ (۲).

«۶۴»- كا، [الكافى] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها(۳) قَالَ الْعَدْلَ بَعْدَ الْجَوْرِ(۴).

«۶۵»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عِيسَى بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الْمَاءِ يُصِيبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِيهِ وَ إِنْ قَلَ (۵).

«۶۶»- ختص، [الإختصاص] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

۱- ۱. آل عمران: ۲۶.

۲- ۲. الكافی ج ۸ ص ۲۶۶.

۳- ۳. الحديد: ۱۷.

۴- ۴. الكافی ج ۸ ص ۲۶۷.

۵- ۵. الاختصاص ص ۲۶۱ و قد مر فی باب العدل.

قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ (۱).

«۶۷»- ختص، [الإختصاص] قَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَحَدِهِمْ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الدِّينُ وَ السُّلْطَانُ أَخَوَانِ تَوْأَمَانِ- لَا بُدَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ وَ الدِّينُ أُسٌّ وَ السُّلْطَانُ حَارِسٌ وَ مَا لَا أُسَّ لَهُ مُنْهَدِمٌ وَ مَا لَا حَارِسَ لَهُ ضَائِعٌ (۲).

«۶۸»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: لِكُلِّ شَيْ ءٍ دَوْلَةٌ حَتَّى إِنَّهُ لَيُدَالُ لِلْأَحْمَقِ مِنَ الْعَاقِلِ (۳).

«۶۹»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ فَمَنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ وَ مَنْ جَارَ كَانَ عَلَيْهِ الْوِزْرُ وَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ الْأَمْرُ(۴).

«۷۰»- كِتَابُ الصِّفِّينَ، لِنَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: كَتَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِلَى أُمَرَاءِ الْجُنُودِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ حَقَّ الْوَالِي أَنْ لَا يُغَيِّرَهُ عَلَى رَعِيَّتِهِ فَضْلٌ نَالَهُ وَ لَا أَمْرٌ خُصَّ بِهِ وَ أَنْ يَزِيدَهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ دُنُوّاً مِنْ عِبَادِهِ وَ عَطْفاً عَلَيْهِمْ أَلَا وَ إِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَنْ لَا أَحْتَجِزَ دُونَكُمْ سِرّاً إِلَّا فِي حَرْبٍ وَ لَا أَطْوِيَ عَنْكُمْ أَمْراً إِلَّا فِي حُكْمٍ وَ لَا أُؤَخِّرَ لَكُمْ حَقّاً عَنْ مَحَلِّهِ وَ لَا أَرْزَأَكُمْ شَيْئاً وَ أَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ وَجَبَتْ عَلَيْكُمُ النَّصِيحَةُ وَ الطَّاعَةُ فَلَا تَنْكُصُوا عَنْ دَعْوَةٍ وَ لَا تُفْرِطُوا فِي صَلَاحِ دِينِكُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ وَ أَنْ تَنْفُذُوا لِمَا هُوَ لِلَّهِ طَاعَةٌ وَ لِمَعِيشَتِكُمْ صَلَاحٌ وَ أَنْ تَخُوضُوا الْغَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ وَ لَا يَأْخُذَكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ فَإِنْ أَبَيْتُمْ أَنْ تَسْتَقِيمُوا لِي عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ثُمَّ أُعَاقِبُهُ عُقُوبَةً لَا يَجِدُ عِنْدِي فِيهَا هَوَادَةً فَخُذُوا هَذَا مِنْ أُمَرَائِكُمْ وَ أَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ يُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ وَ السَّلَامُ.

۱- ۱. الاختصاص: ۲۶۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۶۳.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ۴۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۴۷.

وَ كَتَبَ إِلَى أَمَرَاءِ الْخَرَاجِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَمَرَاءِ الْخَرَاجِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ لَمْ يُقَدِّمْ لِنَفْسِهِ وَ لَمْ يُحْرِزْهَا وَ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ وَ انْقَادَ لَهُ فِيمَا لَمْ يَعْرِفْ نَفْعَ عَاقِبَتِهِ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحَنَّ مِنَ النَّادِمِينَ أَلَا وَ إِنَّ أَسْعَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا مَنْ عَدَلَ عَمَّا يَعْرِفُ ضَرَّهُ وَ إِنَّ أَشْقَاهُمْ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَاعْتَبِرُوا وَ اعْلَمُوا أَنَّ لَكُمْ مَا قَدَّمْتُمْ مِنْ خَيْرٍ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ وَدِدْتُمْ لَوْ أَنَّ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ: وَ إِنَّ عَلَيْكُمْ وَبَالَ مَا فَرَّطْتُمْ فِيهِ وَ إِنَّ الَّذِي طُلِبَ مِنْكُمْ لَيَسِيرٌ وَ إِنَّ ثَوَابَهُ لَكَثِيرٌ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ عِقَابٌ يَخَافُ كَانَ فِي ثَوَابِهِ مَا لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِي تَرْكِ طَلَبِهِ فَارْحَمُوا تُرْحَمُوا وَ لَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ وَ لَا تُكَلِّفُوهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ وَ أَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَ اصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ- لَا تَتَّخِذَنَّ حِجَاباً وَ لَا تَحْجُبَنَّ أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْهِيَهَا إِلَيْكُمْ وَ لَا تَأْخُذُوا أَحَداً بِأَحَدٍ إِلَّا كَفِيلًا عَمَّنْ كَفَلَ عَنْهُ وَ اصْبِرُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى مَا فِيهِ الِاغْتِبَاطُ وَ إِيَّاكُمْ وَ تَأْخِيرَ الْعَمَلِ وَ دَفْعَ الْخَيْرِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ النَّدَمَ وَ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ كَتَبَ عليه السلام إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ وَ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ مُعَسَّرَهِ الْجَيْشِ إِلَّا مِنْ جَوْعَةٍ إِلَى شُبْعَةٍ وَ مِنْ فَقْرٍ إِلَى غِنًى أَوْ عَمًى إِلَى هُدًى فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَاعْدِلُوا النَّاسَ عَنِ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ أَنْ خُذُوا عَلَى أَيْدِي سُفَهَائِكُمْ وَ احْتَرِسُوا أَنْ تَعْمَلُوا أَعْمَالًا لَا يَرْضَى اللَّهُ بِهَا عَنَّا فَيَرُدَّ عَلَيْنَا وَ عَلَيْكُمْ دُعَاءَنَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ- قُلْ ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لا دُعاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً(۱) فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا مَقَتَ قَوْماً مِنَ السَّمَاءِ هَلَكُوا فِي الْأَرْضِ فَلَا تَدَّخِرُوا لِأَنْفُسِكُمْ خَيْراً لِلْجُنْدِ حُسْنُ السِّيرَهِ وَ لِلرَّعِيَّهِ مَعُونَهٌ وَ لِدِينِ اللَّهِ قُوَّةٌ وَ ابْلُوهُ فِي سَبِيلِهِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا وَ عِنْدَكُمْ مَا نَشْكُرُهُ بِجُهْدِنَا وَ إِنَ

۱- ۱. الفرقان: ۷۷.

مَصِيرَهُ مَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا وَ لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ كَتَبَ أَبُو ثَرْوَانَ قَالَ وَ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ أَيْضاً: وَ كَتَبَ إِلَى جُنْدِهِ يُخْبِرُهُمْ بِالَّذِي لَهُمْ وَ الَّذِي عَلَيْهِمْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِي الْحَقِّ جَمِيعاً سَوَاءً أَسْوَدَكُمْ وَ أَحْمَرَكُمْ وَ جَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِي وَ جَعَلَ الْوَالِيَ مِنْكُمْ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ وَ الْوَلَدِ مِنَ الْوَالِدِ الَّذِي لَا يَكْفِيهِمْ مَنْعُهُ إِيَّاهُمْ مِنْ طَلَبِ عَدُوِّهِ وَ التُّهَمَهِ بِهِ مَا سَمِعْتُمْ وَ أَطَعْتُمْ وَ قَضَيْتُمُ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَ إِنَّ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ إِنْصَافُكُمْ وَ التَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ وَ الْكَفُّ مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ بِمَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ نُصْرَتُهُ عَلَى سِيرَتِهِ وَ الدَّفْعُ عَنْ سُلْطَانِ اللَّهِ فَإِنَّكُمْ وَزَعَهُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ قَالَ عُمَرُ الْوَزَعَهُ الَّذِينَ يَدْفَعُونَ عَنِ الظُّلْمِ فَكُونُوا لِلَّهِ أَعْوَاناً وَ لِدِينِهِ أَنْصَاراً- وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها- إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ.

وَ مِنْهُ قَالَ: لَمَّا مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِالْأَنْبَارِ اسْتَقْبَلَهُ بَنُو خشنوشك دَهَاقِنَتُهَا قَالَ سُلَيْمَانُ خش طَيِّبٌ نوشك رَاضِي يَعْنِي بَنِي الطَّيِّبِ الرَّاضِي بِالْفَارِسِيَّهِ فَلَمَّا اسْتَقْبَلُوا نَزَلُوا ثُمَّ جَاءُوا يَشْتَدُّونَ مَعَهُ قَالَ مَا هَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي مَعَكُمْ وَ مَا أَرَدْتُمْ بِهَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ قَالُوا أَمَّا هَذَا الَّذِي صَنَعْنَا فَهُوَ خُلُقٌ مِنَّا نُعَظِّمُ بِهِ الْأُمَرَاءَ وَ أَمَّا هَذِهِ الْبَرَاذِينُ فَهَدِيَّهٌ لَکَ وَ قَدْ صَنَعْنَا لَکَ وَ لِلْمُسْلِمِينَ طَعَاماً وَ هَيَّأْنَا لِدَوَابِّكُمْ عَلَفاً كَثِيراً قَالَ أَمَّا هَذَا الَّذِي زَعَمْتُمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ خُلُقٌ تُعَظِّمُونَ بِهِ الْأُمَرَاءَ فَوَ اللَّهِ مَا يَنْتَفِعُ بِهَذَا الْأُمَرَاءُ وَ إِنَّكُمْ لَتَشُقُّونَ بِهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ أَبْدَانِكُمْ فَلَا تَعُودُوا لَهُ وَ أَمَّا دَوَابُّكُمْ هَذِهِ إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ نَأْخُذَهَا مِنْكُمْ فَنَحْسَبُهَا مِنْ خَرَاجِكُمْ أَخَذْنَاهَا مِنْكُمْ وَ أَمَّا طَعَامُكُمُ الَّذِي صَنَعْتُمْ لَنَا فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئاً إِلَّا بِثَمَنٍ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَحْنُ نُقَوِّمُهُ ثُمَّ نَقْبَلُ ثَمَنَهُ قَالَ إِذاً لَا تُقَوِّمُونَهُ قِيمَتَهُ وَ نَحْنُ نَكْتَفِي بِمَا هُوَ دُونَهُ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ لَنَا مِنَ الْعَرَبِ مَوَالِيَ وَ مَعَارِفَ فَتَمْنَعُنَا أَنْ نُهْدِيَ لَهُمْ وَ تَمْنَعُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا مِنَّا قَالَ كُلُّ الْعَرَبِ

لهم [لَكُمْ] مَوَالٍ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقْبَلَ هَدِيَّتَكُمْ وَ إِنْ غَصَبَكُمْ أَحَدٌ فَأَعْلِمُونَا قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَنَا وَ كَرَامَتَنَا قَالَ وَيْحَكُمْ نَحْنُ أَغْنَى مِنْكُمْ فَتَرَكَهُمْ وَ سَارَ.

وَ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ صِفِّينَ وَ مَرَّ بِالشِّبَامِيِّينَ خَرَجَ إِلَيْهِ حَرْبُ بْنُ شُرَحْبِيلَ الشِّبَامِيُّ وَ أَقْبَلَ يَمْشِي مَعَهُ وَ عَلِيٌّ عليه السلام رَاكِبٌ فَقَالَ لَهُ عليه السلام ارْجِعْ فَإِنَّ مَشْيَ مِثْلِكَ مَعَ مِثْلِي فِتْنَةٌ لِلْوَالِي وَ مَذَلَّةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (۱).

نهج، [نهج البلاغه] مرسلا: مثله (۲).

«۷۱- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: إِذَا أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ أَعَارَتْهُ مَحَاسِنَ غَيْرِهِ وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنْهُ سَلَبَتْهُ مَحَاسِنَ نَفْسِهِ (۳).

وَ قَالَ عليه السلام: إِذَا هِبْتَ أَمْراً فَقَعْ فِيهِ فَإِنَّ شِدَّةَ تَوَقِّيهِ أَعْظَمُ مِمَّا تَخَافُ مِنْهُ (۴).

وَ قَالَ عليه السلام: آلَةُ الرِّئَاسَهِ سَعَهُ الصَّدْرِ(۵).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ(۶).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ نَالَ اسْتَطَالَ (۷).

وَ قَالَ عليه السلام: بِالسِّيرَهِ الْعَادِلَهِ يُقْهَرُ الْمُنَاوِی (۸).

وَ قَالَ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (۹).

وَ قَالَ عليه السلام: السُّلْطَانُ وَزَعَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ (۱۰).

وَ قَالَ عليه السلام: صَوَابُ الرَّأْيِ بِالدُّوَلِ يُقْبِلُ بِإِقْبَالِهَا وَ يَذْهَبُ بِذَهَابِهَا(۱۱).

«۷۲- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام أَيُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ فَقَالَ عليه السلام الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ يُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا.

وَ قَالَ عليه السلام: الْوِلَايَاتُ مَضَامِيرُ الرِّجَالِ (۱۲).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: فِي الْخَوَارِجِ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ قَالَ كَلِمَهُ

۱- ۱. کتاب الصفین.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۲.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۵.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۵.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.

۷- ۷. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۳.

۸- ۸. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۴.

۹- ۹. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۵.

۱۰- ۱۰. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۷.

۱۱- ۱۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۷.

۱۲- ۱۲. نهج البلاغه، ج ۲ ص ۲۴۸.

حَقٍّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ لَا إِمْرَةَ وَ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يَعْمَلُ فِي إِمْرَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ وَ يُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجَلَ وَ يُجْمَعُ بِهِ الْفَيْ ءُ وَ يُقَاتَلُ بِهِ الْعَدُوُّ وَ تَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ وَ يُؤْخَذُ بِهِ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ وَ يُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: لَمَّا سَمِعَ تَحْكِيمَهُمْ قَالَ حُكْمَ اللَّهِ أَنْتَظِرُ فِيكُمْ وَ قَالَ أَمَّا الْإِمْرَةُ الْبَرَّةُ فَيَعْمَلُ فِيهَا التَّقِيُّ وَ أَمَّا الْإِمْرَةُ الْفَاجِرَةُ فَيَتَمَتَّعُ فِيهَا الشَّقِيُّ إِلَى أَنْ تَنْقَطِعَ مُدَّتُهُ وَ تُدْرِكَهُ مَنِيَّتُهُ (١).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: لَمَّا عُوتِبَ عَلَى التَّسْوِيَةِ فِي الْعَطَاءِ أَ تَأْمُرُونِّي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فِيمَنْ وُلِّيتُ عَلَيْهِ وَ اللَّهِ لَا أَطُورُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرٌ وَ مَا أَمَّ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ نَجْماً لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَ إِسْرَافٌ وَ هُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَ يَضَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَ يُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَ يُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَمْ يَضَعِ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرَهُمْ وَ كَانَ لِغَيْرِهِ وُدُّهُمْ فَإِنْ زَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ يَوْماً فَاحْتَاجَ إِلَى مَعُونَتِهِمْ فَشَرُّ خَدِينٍ وَ أَلْأَمُ خَلِيلٍ (٢).

وَ قَالَ عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عليه السلام: إِذَا تَغَيَّرَ السُّلْطَانُ تَغَيَّرَ الزَّمَانُ (٣).

«٧٣»- كِتَابُ الْغَارَاتِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْقَزَّازِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ العشفنى [الشَّعْبِي] قَالَ: دَخَلْتُ الرَّحْبَةَ وَ أَنَا غُلَامٌ فِي غِلْمَانٍ فَإِذَا أَنَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَائِمٌ عَلَى ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ وَ مَعَهُ مِخْفَقَةٌ فَجَعَلَ يَطْرُدُ النَّاسَ بِمِخْفَقَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَالِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْ ءٌ وَ رَجَعَ وَ لَمْ يَحْمِلْ إِلَى بَيْتِهِ شَيْئاً فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي فَقُلْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ خَيْرَ النَّاسِ أَوْ أَحْمَقَ النَّاسِ قَالَ وَ مَنْ هُوَ يَا بُنَيَّ قُلْتُ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً عليه السلام فَقَصَصْتُ الَّذِي رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ قَالَ يَا بُنَيَّ رَأَيْتَ خَيْرَ النَّاسِ.

١- ١. نهج البلاغه ج ١ ص ١٠٠.

٢- ٢. نهج البلاغه ج ١ ص ٢٥٨.

٣- ٣. نهج البلاغه ج ٢ ص ٥٦.

«۷۴»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِي فَحَسُنَتْ سَرِيرَتُهُ لَهُمْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْهَيْبَهَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ كَفَّهُ لَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ رُزِقَ الْمَحَبَّهَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّهِ مُصَاحِباً وَ مَنْ كَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِي عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَهِ إِلَى عِزِّ الطَّاعَهِ آنَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِغَيْرِ أَنِيسٍ وَ أَعَانَهُ بِغَيْرِ مَالٍ. وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَسَدٌ حَطُومٌ خَيْرٌ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلُومٍ وَ سُلْطَانٌ ظَلُومٌ خَيْرٌ مِنْ فِتَنٍ تَدُومُ.

«۷۵»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَا مِنْ أَحَدٍ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْراً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ وَزِيراً صَالِحاً إِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ وَ إِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ وَ إِنْ هَمَّ بِشَرٍّ كَفَّهُ وَ زَجَرَهُ. وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ أُمَّتِي شَيْئاً فَحَسُنَتْ سِيرَتُهُ رَزَقَهُ اللَّهُ الْهَيْبَهَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَحَبَّهَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّهِ مُصَاحِباً وَ مَنْ كَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِي عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَهِ إِلَى عِزِّ الطَّاعَهِ آنَسَهُ اللَّهُ بِغَيْرِ أَنِيسٍ وَ أَعَزَّهُ بِغَيْرِ عَشِيرَهٍ وَ أَعَانَهُ بِغَيْرِ مَالٍ.

«۷۶»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: وَ اللَّهِ لَأَنْ أَبِيتَ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ مُسَهَّداً وَ أُجَرَّ فِي الْأَغْلَالِ مُصَفَّداً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ ظَالِماً لِبَعْضِ الْعِبَادِ وَ غَاصِباً لِشَيْ ءٍ مِنَ الْحُطَامِ وَ كَيْفَ أَظْلِمُ أَحَداً لِنَفْسٍ يُسْرِعُ إِلَى الْبِلَى قُفُولُهَا وَ يَطُولُ فِي الثَّرَى حُلُولُهَا وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقِيلًا وَ قَدْ أَمْلَقَ- حَتَّى اسْتَمَاحَنِي مِنْ بُرِّكُمْ صَاعاً وَ رَأَيْتُ صِبْيَانَهُ شُعْثَ الْأَلْوَانِ مِنْ فَقْرِهِمْ كَأَنَّمَا سُوِّدَتْ وُجُوهُهُمْ بِالْعِظْلِمِ وَ عَاوَدَنِي مُؤَكِّداً وَ كَرَّرَ عَلَيَّ الْقَوْلَ مُرَدِّداً فَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ سَمْعِي فَظَنَّ أَنِّي أَبِيعُهُ دِينِي وَ أَتَّبِعُ قِيَادَهُ مُفَارِقاً طَرِيقَتِي فَأَحْمَيْتُ لَهُ حَدِيدَهً ثُمَّ أَدْنَيْتُهَا مِنْ جِسْمِهِ لِيَعْتَبِرَ بِهَا فَضَجَّ ضَجِيجَ ذِي دَنَفٍ مِنْ أَلَمِهَا وَ كَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مِيسَمِهَا فَقُلْتُ لَهُ ثَكِلَتْكَ الثَّوَاكِلُ يَا عَقِيلُ أَ تَئِنُّ مِنْ حَدِيدَهٍ أَحْمَاهَا

إِنْسَانُهَا لِلَعِبِهِ وَ تَجُرُّنِی إِلَی نَارٍ سَجَرَهَا جَبَّارُهَا لِغَضَبِهِ أَ تَئِنُّ مِنَ الْأَذَی وَ لَا أَئِنُّ مِنْ لَظَی وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ طَارِقٌ طَرَقَنَا بِمَلْفُوفَةٍ فِی وِعَائِهَا وَ مَعْجُونَةٍ شَنِئْتُهَا کَأَنَّمَا عُجِنَتْ بِرِیقِ حَیَّةٍ أَوْ قَیْئِهَا فَقُلْتُ أَ صِلَةٌ أَمْ زَکَاةٌ أَمْ صَدَقَةٌ فَذَلِکَ کُلُّهُ مُحَرَّمٌ عَلَیْنَا أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ لَا ذَا وَ لَا ذَاکَ وَ لَکِنَّهَا هَدِیَّةٌ فَقُلْتُ هَبِلَتْکَ الْهَبُولُ أَ عَنْ دِینِ اللَّهِ أَتَیْتَنِی لِتَخْدَعَنِی أَ مُخْتَبِطٌ أَمْ ذُو جِنَّةٍ أَمْ تَهْجُرُ وَ اللَّهِ لَوْ أُعْطِیتُ الْأَقَالِیمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاکِهَا عَلَی أَنْ أَعْصِیَ اللَّهَ فِی نَمْلَةٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِیرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ وَ إِنَّ دُنْیَاکُمْ عِنْدِی لَأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَةٍ فِی فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضَمُهَا مَا لِعَلِیٍّ وَ لِنَعِیمٍ یَفْنَی وَ لَذَّةٍ لَا تَبْقَی نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ وَ قُبْحِ الزَّلَلِ وَ بِهِ نَسْتَعِینُ (۱).

«۷۷»- رِسَالَهُ الْغَیْبَهِ، لِلشَّهِیدِ الثَّانِی رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ النَّوْفَلِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ علیه السلام فَإِذَا بِمَوْلًی لِعَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِیِّ قَدْ وَرَدَ عَلَیْهِ فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ أَوْصَلَ إِلَیْهِ کِتَابَهُ فَفَضَّهُ وَ قَرَأَهُ فَإِذَا أَوَّلُ سَطْرٍ فِیهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ وَ جَعَلَنِی مِنْ کُلِّ سُوءٍ فِدَاهُ وَ لَا أَرَانِی فِیهِ مَکْرُوهاً فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ وَ الْقَادِرُ عَلَیْهِ اعْلَمْ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ أَنِّی بُلِیتُ بِوِلَایَهِ الْأَهْوَازِ فَإِنْ رَأَی سَیِّدِی أَنْ یَحُدَّ لِیَ حَدّاً أَوْ یُمَثِّلَ لِی مِثَالًا لِأَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَی مَا یُقَرِّبُنِی إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَی رَسُولِهِ وَ یُلَخِّصَ فِی کِتَابِهِ مَا یَرَی لِیَ الْعَمَلَ بِهِ وَ فِیمَا أَبْذُلُهُ وَ أَبْتَذِلُهُ وَ أَیْنَ أَضَعُ زَکَاتِی وَ فِیمَنْ أَصْرِفُهَا وَ بِمَنْ آنَسُ وَ إِلَی مَنْ أَسْتَرِیحُ وَ بِمَنْ أَثِقُ وَ آمَنُ وَ أَلْجَأُ إِلَیْهِ فِی سِرِّی فَعَسَی أَنْ یُخَلِّصَنِی اللَّهُ بِهِدَایَتِکَ وَ دَلَالَتِکَ فَإِنَّکَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَی خَلْقِهِ وَ أَمِینُهُ فِی بِلَادِهِ لَا زَالَتْ نِعْمَتُهُ عَلَیْکَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَأَجَابَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ حَاطَکَ اللَّهُ بِصُنْعِهِ وَ لَطَفَ بِکَ بِمَنِّهِ وَ کَلَأَکَ بِرِعَایَتِهِ فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۱ ص ۴۹۷.

جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُکَ بِکِتَابِکَ فَقَرَأْتُهُ وَ فَهِمْتُ جَمِیعَ مَا ذَکَرْتَهُ وَ سَأَلْتَ عَنْهُ وَ زَعَمْتَ أَنَّکَ بُلِیتَ بِوِلَایَهِ الْأَهْوَازِ فَسَرَّنِی ذَلِکَ وَ سَاءَنِی وَ سَأُخْبِرُکَ بِمَا سَاءَنِی مِنْ ذَلِکَ وَ مَا سَرَّنِی إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

فَأَمَّا سُرُورِی بِوِلَایَتِکَ فَقُلْتُ عَسَی أَنْ یُغِیثَ اللَّهُ بِکَ مَلْهُوفاً خَائِفاً مِنْ أَوْلِیَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ وَ یُعِزَّ بِکَ ذَلِیلَهُمْ وَ یَکْسُوَ بِکَ عَارِیَهُمْ وَ یُقَوِّیَ بِکَ ضَعِیفَهُمْ وَ یُطْفِئَ بِکَ نَارَ الْمُخَالِفِینَ عَنْهُمْ وَ أَمَّا الَّذِی سَاءَنِی مِنْ ذَلِکَ فَإِنَّ أَدْنَی مَا أَخَافُ عَلَیْکَ تَغَیُّرُکَ بِوَلِیٍّ لَنَا فَلَا تَشِیمُ حَظِیرَهَ الْقُدْسِ فَإِنِّی مُخَلِّصٌ لَکَ جَمِیعَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ وَ لَمْ تُجَاوِزْهُ رَجَوْتُ أَنْ تَسْلَمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

أَخْبَرَنِی أَبِی یَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ یَمْحَضْهُ النَّصِیحَهَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ وَ اعْلَمْ أَنِّی سَأُشِیرُ عَلَیْکَ بِرَأْیٍ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ تَخَلَّصْتَ مِمَّا أَنْتَ مُتَخَوِّفُهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ خَلَاصَکَ وَ نَجَاتَکَ مِنْ حَقْنِ الدِّمَاءِ وَ کَفِّ الْأَذَی عَنْ أَوْلِیَاءِ اللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِالرَّعِیَّهِ وَ التَّأَنِّی وَ حُسْنِ الْمُعَاشَرَهِ مَعَ لِینٍ فِی غَیْرِ ضَعْفٍ وَ شِدَّهٍ فِی غَیْرِ عُنْفٍ وَ مُدَارَاهِ صَاحِبِکَ وَ مَنْ یَرِدُ عَلَیْکَ مِنْ رُسُلِهِ وَ ارْتُقْ فَتْقَ رَعِیَّتِکَ بِأَنْ تُوقِفَهُمْ عَلَی مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ الْعَدْلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِیَّاکَ وَ السُّعَاهَ وَ أَهْلَ النَّمَائِمِ فَلَا یَلْتَزِقَنَّ مِنْهُمْ بِکَ أَحَدٌ وَ لَا یَرَاکَ اللَّهُ یَوْماً وَ لَا لَیْلَهً وَ أَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا فَیَسْخَطَ اللَّهُ عَلَیْکَ وَ یَهْتِکَ سِتْرَکَ وَ احْذَرْ مَا لِخُوزِ الْأَهْوَازِ فَإِنَّ أَبِی أَخْبَرَنِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْإِیمَانَ لَا یَثْبُتُ فِی قَلْبِ یَهُودِیٍّ وَ لَا خُوزِیٍّ أَبَداً فَأَمَّا مَنْ تَأْنَسُ بِهِ وَ تَسْتَرِیحُ إِلَیْهِ وَ تُلْجِئُ أُمُورَکَ إِلَیْهِ فَذَلِکَ الرَّجُلُ الْمُمْتَحَنُ الْمُسْتَبْصِرُ الْأَمِینُ الْمُوَافِقُ لَکَ عَلَی دِینِکَ وَ مَیِّزْ عَوَامَّکَ وَ جَرِّبِ الْفَرِیقَیْنِ فَإِنْ رَأَیْتَ هُنَالِکَ رُشْداً فَشَأْنَکَ وَ إِیَّاهُ وَ إِیَّاکَ أَنْ تُعْطِیَ دِرْهَماً أَوْ تَخْلَعَ ثَوْباً أَوْ تَحْمِلَ عَلَی دَابَّهٍ فِی غَیْرِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَی لِشَاعِرٍ أَوْ مُضْحِکٍ أَوْ مُتَمَزِّحٍ إِلَّا أَعْطَیْتَ مِثْلَهُ فِی ذَاتِ اللَّهِ وَ لْتَکُنْ جَوَائِزُکَ وَ عَطَایَاکَ وَ خِلَعُکَ لِلْقُوَّادِ وَ الرُّسُلِ وَ الْأَجْنَادِ وَ أَصْحَابِ الرَّسَائِلِ وَ أَصْحَابِ الشُّرَطِ وَ الْأَخْمَاسِ وَ مَا أَرَدْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ فِی وُجُوهِ

الْبِرِّ وَ النَّجاحِ وَ الْفُتُوَّهِ(۱)

وَ الصَّدَقَهِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَشْرَبِ وَ الْكِسْوَهِ الَّتِی تُصَلِّی فِیهَا وَ تَصِلُ بِهَا وَ الْهَدِیَّهِ الَّتِی تُهْدِیهَا إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ إِلَی رَسُولِهِ صلی الله علیه و آله مِنْ أَطْیَبِ كَسْبِكَ وَ مِنْ طُرَفِ الْهَدَایَا یَا عَبْدَ اللَّهِ اجْهَدْ أَنْ لَا تَكْنِزَ ذَهَباً وَ لَا فِضَّهً فَتَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآیَهِ الَّتِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِینَ یَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ لا یُنْفِقُونَها فِی سَبِیلِ اللَّهِ (۲) وَ لَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَیْئاً مِنْ حُلْوٍ أَوْ فَضْلِ طَعَامٍ تَصْرِفُهُ فِی بُطُونٍ خَالِیَهٍ تُسَكِّنُ بِهَا غَضَبَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی وَ اعْلَمْ أَنِّی سَمِعْتُ أَبِی یُحَدِّثُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِیَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ لِأَصْحَابِهِ یَوْماً مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَ جَارُهُ جَائِعٌ فَقُلْنَا هَلَكْنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مِنْ فَضْلِ طَعَامِكُمْ وَ مِنْ فَضْلِ تَمْرِكُمْ وَ رِزْقِكُمْ وَ خِرَقِكُمْ تُطْفِئُونَ بِهَا غَضَبَ الرَّبِّ وَ سَأُنَبِّئُكَ بِهَوَانِ الدُّنْیَا وَ هَوَانِ شَرَفِهَا عَلَی مَا مَضَی مِنَ السَّلَفِ وَ التَّابِعِینَ فَقَدْ حَدَّثَنِی أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ قَالَ لَمَّا تَجَهَّزَ الْحُسَیْنُ علیه السلام إِلَی الْكُوفَهِ أَتَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاشَدَهُ اللَّهَ وَ الرَّحِمَ أَنْ یَكُونَ هُوَ الْمَقْتُولَ بِالطَّفِّ فَقَالَ علیه السلام أَنَا أَعْرَفُ بِمَصْرَعِی مِنْكَ وَ مَا وُكْدِی مِنَ الدُّنْیَا إِلَّا فِرَاقَهَا أَ لَا أُخْبِرُكَ یَا ابْنَ عَبَّاسٍ بِحَدِیثِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ الدُّنْیَا فَقَالَ لَهُ بَلَی لَعَمْرِی إِنِّی لَأُحِبُّ أَنْ تُحَدِّثَنِی بِأَمْرِهَا فَقَالَ أَبِی قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنَ علیه السلام یَقُولُ حَدَّثَنِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ إِنِّی كُنْتُ بِفَدَكَ فِی بَعْضِ حِیطَانِهَا وَ قَدْ صَارَتْ لِفَاطِمَهَ علیها السلام قَالَ فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَهٍ قَدْ قَحَمَتْ عَلَیَّ وَ فِی یَدِی مِسْحَاهٌ وَ أَنَا أَعْمَلُ بِهَا فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَیْهَا طَارَ قَلْبِی مِمَّا تَدَاخَلَنِی مِنْ جَمَالِهَا فَشَبَّهْتُهَا بِبُثَیْنَهَ بِنْتِ عَامِرٍ الْجُمَحِیِّ وَ كَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ نِسَاءِ قُرَیْشٍ فَقَالَتْ یَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ هَلْ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَ بِی فَأُغْنِیَكَ عَنْ هَذِهِ الْمِسْحَاهِ وَ أَدُلَّكَ عَلَی خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَیَكُونَ لَكَ الْمُلْكُ مَا بَقِیتَ وَ لِعَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ لَهَا علیه السلام مَنْ أَنْتِ حَتَّی أَخْطُبَكِ مِنْ أَهْلِكِ فَقَالَتْ أَنَا الدُّنْیَا قَالَ قُلْتُ لَهَا فَارْجِعِی وَ اطْلُبِی زَوْجاً غَیْرِی وَ أَقْبَلْتُ عَلَی

۱- ۱. و العتق خ.

۲- ۲. براءه: ۳۴ و فی نسخه ذكرت الآیه بتمامها.

مِسْحَاتِی وَ أَنْشَأْتُ أَقُولُ:

لَقَدْ خَابَ مَنْ غَرَّتْهُ دُنْيَا دَنِيَّهٌ***وَ مَا هِیَ إِنْ غَرَّتْ قُرُوناً بِنَائِلٍ

أَتَتْنَا عَلَى زِیِّ الْعَزِيزِ بُثَيْنَهَ***وَ زِينَتُهَا فِی مِثْلِ تِلْکَ الشَّمَائِلِ

فَقُلْتُ لَهَا غُرِّی سِوَایَ فَإِنَّنِی***عَزُوفٌ عَنِ الدُّنْيَا وَ لَسْتُ بِجَاهِلٍ

وَ مَا أَنَا وَ الدُّنْيَا فَإِنَّ مُحَمَّداً***أَحَلَّ صَرِيعاً بَيْنَ تِلْکَ الْجَنَادِلِ

وَ هَبْهَا أَتَتْنِی بِالْكُنُوزِ وَ دُرِّهَا***وَ أَمْوَالِ قَارُونَ وَ مُلْكِ الْقَبَائِلِ

أَ لَيْسَ جَمِيعاً لِلْفَنَاءِ مَصِيرُهَا***وَ يَطْلُبُ مِنْ خُزَّانِهَا بِالطَّوَائِلِ

فَغُرِّی سِوَایَ إِنَّنِی غَيْرُ رَاغِبٍ***بِمَا فِيكِ مِنْ مُلْكٍ وَ عِزٍّ وَ نَائِلٍ

فَقَدْ قَنِعَتْ نَفْسِی بِمَا قَدْ رُزِقْتُهُ***فَشَأْنَكِ يَا دُنْيَا وَ أَهْلَ الْغَوَائِلِ

فَإِنِّی أَخَافُ اللَّهَ يَوْمَ لِقَائِهِ***وَ أَخْشَى عَذَاباً دَائِماً غَيْرَ زَائِلٍ

فَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا وَ لَيْسَ فِی عُنُقِهِ تَبِعَهٌ لِأَحَدٍ حَتَّى لَقِیَ اللَّهَ مَحْمُوداً غَيْرَ مَلُومٍ وَ لَا مَذْمُومٍ ثُمَّ اقْتَدَتْ بِهِ الْأَئِمَّهُ مِنْ بَعْدِهِ بِمَا قَدْ بَلَغَكُمْ لَمْ يَتَلَطَّخُوا بِشَیْ ءٍ مِنْ بَوَائِقِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَجْمَعِينَ وَ أَحْسَنَ مَثْوَاهُمْ وَ لَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ بِمَكَارِمِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ عَنِ الصَّادِقِ الْمُصَدَّقِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَإِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِمَا نَصَحْتُ لَكَ فِی كِتَابِی هَذَا ثُمَّ كَانَتْ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ الْخَطَايَا كَمِثْلِ أَوْزَانِ الْجِبَالِ وَ أَمْوَاجِ الْبِحَارِ رَجَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَتَحَامَى عَنْكَ جَلَّ وَ عَزَّ بِقُدْرَتِهِ (١)

يَا عَبْدَ اللَّهِ إِيَّاكَ أَنْ تُخِيفَ مُؤْمِناً فَإِنَّ أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ حَدَّثَنِی عَنْ أَبِيهِ- عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عليهم السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَنْ نَظَرَ إِلَى مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِيُخِيفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ لَحْمَهُ وَ جَسَدَهُ وَ جَمِيعَ أَعْضَائِهِ حَتَّى يُورِدَهُ مَوْرِدَهُ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ عليهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَغَاثَ لَهْفَاناً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَغَاثَهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ آمَنَهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَ آمَنَهُ مِنْ سُوءِ الْمُنْقَلَبِ وَ مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَهً قَضَى اللَّهُ

١- ١. ذكر القصه الكيدری فی أنوار العقول مع أشعاره عليه السلام فی قافيه اللام و فی الأبيات اختلاف يسير.

لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً إِحْدَاهَا الْجَنَّةُ وَ مَنْ كَسَا أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُنْدُسِ الْجَنَّهِ وَ إِسْتَبْرَقِهَا وَ حَرِيرِهَا وَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رِضْوَانِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَى الْمَكْسُوِّ مِنْهَا سِلْكٌ وَ مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ طَيِّبَاتِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ وَ مَنْ أَخْدَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْوِلْدَانِ الْمُخَلَّدِينَ وَ أَسْكَنَهُ مَعَ أَوْلِيَائِهِ الطَّاهِرِينَ وَ مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى رَاحِلَهٍ حَمَلَهُ عَلَى نَاقَهٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّهِ وَ بَاهَى بِهِ الْمَلَائِكَهُ الْمُقَرَّبِينَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ امْرَأَهً يَأْنَسُ بِهَا وَ تَشُدُّ عَضُدَهُ وَ يَسْتَرِيحُ إِلَيْهَا زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ آنَسَهُ بِمَنْ أَحَبَّ مِنَ الصِّدِّيقِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ وَ إِخْوَانِهِ وَ آنَسَهُمْ بِهِ وَ مَنْ أَعَانَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَعَانَهُ عَلَى إِجَازَهِ الصِّرَاطِ عِنْدَ زَلْزَلَهِ الْأَقْدَامِ وَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ إِلَى مَنْزِلِهِ لَا لِحَاجَهٍ مِنْهُ إِلَيْهِ كُتِبَ مِنْ زُوَّارِ اللَّهِ وَ كَانَ حَقِيقاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ يَوْماً مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ فَلَا تَتَبَّعُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ مَنْ آمَنَ اتَّبَعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ فَضَحَهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ- وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام أَنَّهُ قَالَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يُصَدَّقَ فِي مَقَالَتِهِ وَ لَا يَنْتَصِفَ مِنْ عَدُوِّهِ وَ عَلَى أَنْ لَا يَشْفِيَ غَيْظَهُ إِلَّا بِفَضِيحَهِ نَفْسِهِ لِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُلْجَمٌ وَ ذَلِكَ لِغَايَهٍ قَصِيرَهٍ وَ رَاحَهٍ طَوِيلَهٍ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَشْيَاءَ أَيْسَرُهَا مُؤْمِنٌ مِثْلُهُ يَقُولُ بِمَقَالَتِهِ يَبْغِيهِ وَ يَحْسُدُهُ وَ الشَّيْطَانُ يُغْوِيهِ وَ يَمْقُتُهُ وَ السُّلْطَانُ يَقْفُو أَثَرَهُ وَ يَتَّبِعُ عَثَرَاتِهِ وَ كَافِرٌ بِالَّذِي هُوَ بِهِ مُؤْمِنٌ يَرَى سَفْكَ دَمِهِ دِيناً وَ إِبَاحَهَ حَرِيمِهِ غُنْماً فَمَا بَقَاءُ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ اشْتَقَقْتُ لِلْمُؤْمِنِ اسْماً مِنْ أَسْمَائِي سَمَّيْتُهُ مُؤْمِناً فَالْمُؤْمِنُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ مَنِ اسْتَهَانَ بِمُؤْمِنٍ

فَقَدِ اسْتَقْبَلَنِی بِالْمُحَارَبَهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ یَوْماً یَا عَلِیُّ لَا تُنَاظِرْ رَجُلًا حَتَّی تَنْظُرَ فِی سَرِیرَتِهِ فَإِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ حَسَنَهً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ یَکُنْ لِیَخْذُلَ وَلِیَّهُ وَ إِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ رَدِیئَهً فَقَدْ یَکْفِیهِ مَسَاوِیهِ فَلَوْ جَهَدْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ أَکْثَرَ مِمَّا عَمِلَهُ مِنْ مَعَاصِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا قَدَرْتَ عَلَیْهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ أَدْنَی الْکُفْرِ أَنْ یَسْمَعَ الرَّجُلُ عَنْ أَخِیهِ الْکَلِمَهَ فَیَحْفَظَهَا عَلَیْهِ یُرِیدُ أَنْ یَفْضَحَهُ بِهَا أُولَئِکَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ مَا یَشِینُهُ وَ یَهْدِمُ مُرُوَّتَهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۱) یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَوَی عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَ ثَلْبِهِ أَوْبَقَهُ اللَّهُ بِخَطِیئَتِهِ حَتَّی یَأْتِیَ بِمَخْرَجٍ مِمَّا قَالَ وَ لَنْ یَأْتِیَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ أَبَداً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ علیهم السلام سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً فَقَدْ سَرَّ اللَّهَ وَ مَنْ سَرَّ اللَّهَ فَحَقِیقٌ عَلَیْهِ أَنْ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ ثُمَّ إِنِّی أُوصِیکَ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ إِیثَارِ طَاعَتِهِ وَ الِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ فَإِنَّهُ مَنِ اعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَقَدْ هُدِیَ إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُؤْثِرْ أَحَداً عَلَی رِضَاهُ وَ هَوَاهُ فَإِنَّهُ وَصِیَّهُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی خَلْقِهِ- لَا یَقْبَلُ مِنْهُمْ غَیْرَهَا وَ لَا یُعَظِّمُ سِوَاهَا وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ یُوَکَّلُوا بِشَیْ ءٍ أَعْظَمَ مِنَ التَّقْوَی فَإِنَّهُ وَصِیَّتُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ- فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنَالَ مِنَ الدُّنْیَا شَیْئاً تُسْأَلُ عَنْهُ غَداً فَافْعَلْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَلَمَّا وَصَلَ کِتَابُ الصَّادِقِ علیه السلام إِلَی النَّجَاشِیِّ نَظَرَ فِیهِ فَقَالَ صَدَقَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَوْلَایَ قَلَّمَا عَمِلَ أَحَدٌ بِمَا فِی هَذَا الْکِتَابِ

ص: ۳۶۵

۱- ۱. النور: ۱۹.

إِلَّا نَجَا فَلَمْ يَزَلْ عَبْدُ اللَّهِ يَعْمَلُ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ (۱).

أقول: و وجدت فی كراس بخط الشهيد الثانی قدس الله روحه بعض هذه الروايه و كأنه كتبها لبعض إخوانه و هذا لفظه يقول كاتب هذه الأحرف الفقير إلى عفو الله تعالى و رحمته زين الدين ابن علی بن أحمد الشامی عامله الله تعالى برحمته و تجاوز عن سيئاته بمغفرته أخبرنا شيخنا السعيد المبرور المغفور النبيل نور الدين علی بن عبد العالی الميسی قدس الله تعالى روحه و نور ضريحه يوم الخميس خامس شهر شعبان سنه ثلاثين و تسعمائه بداره قال أخبرنا شيخنا المرحوم الصالح الفاضل شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن داود الشهير بابن المؤذن الجزينی حادی عشر شهر المحرم سنه أربع و ثمانين و ثمانمائه قال أخبرنا الشيخ الصالح الأصيل الجليل ضياء الدين أبو القاسم علی ابن الشيخ الإمام السعيد شمس الدين أبو عبد الله الشهيد محمد بن مكی أعلى الله درجته كما شرف خاتمته قال أخبرنی والدی السعيد الشهيد قال أخبرنی الإمامان الأعظمان عميد المله و الدين عبد المطلب بن الأعرج الحسينی و الشيخ الإمام فخر الدين أبو طالب محمد ابن الشيخ الإمام شيخ الإسلام أفضل المتقدمين و المتأخرين و آيه الله فی العالمين محيی سنن سيد المرسلين الشيخ جمال الدين حسن ابن الشيخ السعيد أبو المظفر يوسف بن علی بن المطهر الحلی قدس الله تعالى روحه الطاهره و جمع بينه و بين أئمته فی الآخره كلاهما عن شيخنا السعيد جمال الدين الحسن بن المطهر عن والده السعيد سديد الدين يوسف بن المطهر قال أخبرنا السيد العلامه النسابه فخار بن معد الموسوی عن الفقيه سديد الدين شاذان بن جبرئيل القمی نزيل المدينه المشرفه عن الشيخ الفقيه عماد الدين محمد بن القاسم الطبری عن الشيخ الفقيه أبی علی الحسن ابن الشيخ الجليل السعيد محيی المذهب محمد بن الحسن الطوسی عن والده السعيد قدس الله روحه عن الشيخ المفيد محمد بن النعمان عن الشيخ أبی عبد الله جعفر بن قولويه إلى آخر ما ذكره من الروايه.

۱- ۱. رساله الغيبه للشهيد المطبوعه مع كشف الفوائد ص ۲۶۴. و سيأتی فی ج ۷۷: ۱۸۹، ج ۷۸: ۲۷۱.

«۷۸»- کِتَابُ زَیْدٍ النَّرْسِیِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِیَّاکُمْ وَ غِشْیَانَ الْمُلُوکِ وَ أَبْنَاءَ الدُّنْیَا فَإِنَّ ذَلِکَ یُصَغِّرُ نِعْمَهَ اللَّهِ فِی أَعْیُنِکُمْ وَ یُعْقِبُکُمْ کُفْراً وَ إِیَّاکُمْ وَ مُجَالَسَهَ الْمُلُوکِ وَ أَبْنَاءِ الدُّنْیَا فَفِی ذَلِکَ ذَهَابُ دِینِکُمْ وَ یُعْقِبُکُمْ نِفَاقاً وَ ذَلِکَ دَاءٌ دَوِیٌّ لَا شِفَاءَ لَهُ وَ یُورِثُ قَسَاوَهَ الْقَلْبِ وَ یَسْلُبُکُمُ الْخُشُوعَ وَ عَلَیْکَ بِالْأَشْکَالِ مِنَ النَّاسِ وَ الْأَوْسَاطِ مِنَ النَّاسِ فَعِنْدَهُمْ تَجِدُونَ مَعَادِنَ الْجَوْهَرِ وَ إِیَّاکُمْ أَنْ تَمُدُّوا أَطْرَافَکُمْ إِلَی مَا فِی أَیْدِی أَبْنَاءِ الدُّنْیَا فَمَنْ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَی ذَلِکَ طَالَ حُزْنُهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ وَ اسْتَصْغَرَ نِعْمَهَ اللَّهِ عِنْدَهُ فَیَقِلُّ شُکْرُهُ لِلَّهِ وَ انْظُرْ إِلَی مَنْ هُوَ دُونَکَ فَتَکُونَ لِأَنْعُمِ اللَّهِ شَاکِراً وَ لِمَزِیدِهِ مُسْتَوْجِباً وَ لِجُودِهِ سَاکِباً.

«۷۹»- أَعْلَامُ الدِّینِ، رُوِیَ عَنْ أُوَیْسٍ الْقَرَنِیِّ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ: قَالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ کَیْفَ حَالُکَ فَقَالَ کَیْفَ یَکُونُ حَالُ مَنْ یُصْبِحُ یَقُولُ لَا أُمْسِی وَ یُمْسِی یَقُولُ لَا أُصْبِحُ یُبَشَّرُ بِالْجَنَّهِ وَ لَا یَعْمَلُ عَمَلَهَا وَ یُحَذَّرُ النَّارَ وَ لَا یَتْرُکُ مَا یُوجِبُهَا وَ اللَّهِ إِنَّ الْمَوْتَ وَ غُصَصَهُ وَ کُرُبَاتِهِ وَ ذِکْرَ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ أَهْوَالِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ لَمْ تَدَعْ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْیَا فَرَحاً وَ إِنَّ حُقُوقَ اللَّهِ لَمْ تُبْقِ لَنَا ذَهَباً وَ لَا فِضَّهً وَ إِنَّ قِیَامَ الْمُؤْمِنِ بِالْحَقِّ فِی النَّاسِ لَمْ یَدَعْ لَهُ صَدِیقاً نَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْکَرِ فَیَشْتِمُونَ أَعْرَاضَنَا وَ یَرْمُونَنَا بِالْجَرَائِمِ وَ الْمَعَایِبِ وَ الْعَظَائِمِ وَ یَجِدُونَ عَلَی ذَلِکَ أَعْوَاناً مِنَ الْفَاسِقِینَ إِنَّهُ وَ اللَّهِ لَا یَمْنَعُنَا ذَلِکَ أَنْ نَقُومَ فِیهِمْ بِحَقِّ اللَّهِ.

باب ۸۲ الرکون إلی الظالمین و حبهم و طاعتهم

الآیات:

الأنعام: وَ إِمَّا یُنْسِیَنَّکَ الشَّیْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّکْری مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِینَ (۱)

هود: وَ اتَّبَعُوا أَمْرَ کُلِّ جَبَّارٍ عَنِیدٍ و قال تعالی فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ

۱- ۱. الأنعام: ۶۸.

وَ ما أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ و قال سبحانه وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَ ما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِياءَ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ (۱)

الكهف: وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً(۲)

الشعراء: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُونِ وَ لا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ- الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ (۳)

القصص: قالَ رَبِّ بِما أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيراً لِلْمُجْرِمِينَ (۴)

الصافات: احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ وَ ما كانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلى صِراطِ الْجَحِيمِ (۵)

الزمر: وَ الَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوها وَ أَنابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرى (۶)

الجاثيه: وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ (۷)

نوح: قالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَ اتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مالُهُ وَ وَلَدُهُ إِلَّا خَساراً(۸)

الدهر: فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَ لا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً(۹)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: طَاعَةُ السُّلْطَانِ وَاجِبَةٌ وَ مَنْ تَرَكَ طَاعَةَ السُّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ دَخَلَ فِي نَهْيِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَهِ(۱۰).

۱- ۱. هود: ۵۹، ۹۷، ۱۱۳.

۲- ۲. الکهف: ۵۱.

۳- ۳. الشعراء: ۱۵۰- ۱۵۲.

۴- ۴. القصص: ۱۷.

۵- ۵. الصافّات: ۲۲ و ۲۳.

۶- ۶. الزمر: ۱۷.

۷- ۷. الجاثیه: ۱۹.

۸- ۸. نوح: ۲۱.

۹- ۹. الدهر: ۲۴.

۱۰- ۱۰. أمالی الصدوق ص ۲۰۳، و الآیه فی البقره: ۱۹۵.

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیهما السلام أَنَّهُ قَالَ لِشِیعَتِهِ: یَا مَعْشَرَ الشِّیعَهِ لَا تُذِلُّوا رِقَابَکُمْ بِتَرْکِ طَاعَهِ سُلْطَانِکُمْ فَإِنْ کَانَ عَادِلًا فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِبْقَاءَهُ وَ إِنْ کَانَ جَائِراً فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِصْلَاحَهُ فَإِنَّ صَلَاحَکُمْ فِی صَلَاحِ سُلْطَانِکُمْ وَ إِنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ الرَّحِیمِ فَأَحِبُّوا لَهُ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِکُمْ وَ اکْرَهُوا لَهُ مَا تَکْرَهُونَ لِأَنْفُسِکُمْ (۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً وَ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِیهِ کَانَ قَرِینَهُ إِلَی النَّارِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَی جَوْرٍ کَانَ قَرِینَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَوَلَّی خُصُومَهَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَ عَلَیْهَا ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَکُ الْمَوْتِ قَالَ لَهُ أَبْشِرْ بِلَعْنَهِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَیْنَ یَدَیْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ السَّوْطَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ثُعْبَاناً مِنَ النَّارِ طُولُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً یُسَلِّطُ عَلَیْهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ وَ نَهَی صلی الله علیه و آله عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِینَ إِلَی طَعَامِهِمْ (۲).

«۴»- جا، [المجالس للمفید] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَحِبَّ الصَّالِحَ لِصَلَاحِهِ وَ دَارِ الْفَاسِقَ عَنْ دِینِکَ وَ أَبْغِضْهُ بِقَلْبِکَ (۳).

«۵»- فس، [تفسیر القمی]: احْشُرُوا الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ قَالَ الَّذِینَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ- وَ أَزْواجَهُمْ قَالَ وَ أَشْبَاهَهُمْ (۴).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عِیَاضٍ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۶.

۳- ۳. مجالس المفید ۱۲۹، أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ص ۵۵۵، و الآیه فی الصافّات: ۲۲.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَنِ الْوَرِعُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ الَّذِی یَتَوَرَّعُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ یَجْتَنِبُ هَؤُلَاءِ الشُّبُهَاتِ وَ إِذَا لَمْ یَتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِی الْحَرَامِ وَ هُوَ لَا یَعْرِفُهُ وَ إِذَا رَأَی الْمُنْكَرَ وَ لَمْ یُنْكِرْهُ وَ هُوَ یَقْوَی عَلَیْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعَدَاوَهِ وَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَ الظَّالِمِینَ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی حَمِدَ نَفْسَهُ عَلَی هَلَاكِ الظَّلَمَهِ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ (۱).

فس، [تفسیر القمی] أبی عن الأصبهانی: مثله (۲).

«۷»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ لِبَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا تُعِینُوا الظَّالِمَ عَلَی ظُلْمِهِ فَیَبْطُلَ فَضْلُكُمْ الْخَبَرَ(۳).

«۸»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ أَوْ عَنْ زَیْدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَنَّ قَلْبِی یَضِیقُ مِمَّا أَنَا عَلَیْهِ مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ وَ كَانَ وَزِیراً لِهَارُونَ فَإِنْ أَذِنْتَ لِی جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاكَ هَرَبْتُ مِنْهُ فَرَجَعَ الْجَوَابُ لَا آذَنُ لَكَ بِالْخُرُوجِ مِنْ عَمَلِهِمْ وَ اتَّقِ اللَّهَ أَوْ كَمَا قَالَ (۴).

«۹»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَلَاثٌ یُقَسِّینَ الْقَلْبَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ طَلَبُ الصَّیْدِ وَ إِتْیَانُ بَابِ السُّلْطَانِ (۵).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ قَالَ رُوِیَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ مُوسَی الْمَرْوَزِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ یُفْسِدْنَ الْقَلْبَ وَ یُنْبِتْنَ النِّفَاقَ فِی الْقَلْبِ كَمَا یُنْبِتُ الْمَاءُ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۵۳، و الآیه فی الانعام: ۴۵.

۲- ۲. تفسیر القمّیّ ص ۱۸۸.

۳- ۳. لم نجده و الظاهر: أبی عن سعد.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۲۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۶۲.

الشَّجَرَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ الْبَذَاءُ وَ إِتْيَانُ بَابِ السُّلْطَانِ وَ طَلَبُ الصَّيْدِ(۱).

«۱۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: السُّحْتُ أَنْوَاعٌ كَثِیرَةٌ مِنْهَا مَا أُصِیبَ مِنْ أَعْمَالِ الْوُلَاةِ الظَّلَمَهِ وَ مِنْهَا أُجُورُ الْقَضَاءِ وَ أُجُورُ الْفَوَاجِرِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ النَّبِیذِ الْمُسْكِرِ وَ الرِّبَا بَعْدَ الْبَیِّنَهِ فَأَمَّا الرِّشَا یَا عَمَّارُ فِی الْأَحْكَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ وَ بِرَسُولِهِ (۲).

«۱۲»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: ثَمَانِیَهٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَام وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (۳).

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ بَدَا جَفَا وَ مَنْ تَبِعَ الصَّیْدَ غَفَلَ وَ مَنْ لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتَتَنَ وَ مَا یَزْدَادُ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْباً إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْداً(۴).

«۱۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا أَعَانَ سُلْطَانَهُ عَلَی بِرِّهِ (۵).

أقول: تمامه فی باب بر الوالدین.

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَدِیدٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: صُونُوا دِینَكُمْ بِالْوَرَعِ وَ قَوُّوهُ بِالتَّقِیَّهِ وَ الِاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنَ السُّلْطَانِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ أَوْ مَنْ یُخَالِطُهُ عَلَی دِینِهِ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۰۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۶۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۷۰.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۱۶۹.

وَ مَقَّتَهُ عَلَيْهِ وَ وَكَلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْ دُنْيَاهُ وَ صَارَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْ ءٌ نَزَعَ اللَّهُ الْبَرَكَهَ مِنْهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ عَلَى شَيْ ءٍ يُنْفِقُهُ فِي حَجٍّ وَ لَا عُمْرَهٍ وَ لَا عِتْقٍ (۱).

جا، [المجالس للمفيد] أحمد بن الوليد عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن ابن محبوب: مثله.

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُفَضَّلُ إِنَّهُ مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ مِنْهُ بَلِيَّهٌ لَمْ يُؤْجَرْ عَلَيْهَا وَ لَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا(۲).

«۱۷»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظَّلَمَهُ وَ أَعْوَانُهُمْ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ كِيساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّهَ قَلَمٍ فَاحْشُرُوهُمْ مَعَهُمْ (۳).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا اقْتَرَبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ (۴).

«۱۹»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيَهَا فَإِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيهَا أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ آثَرَ السُّلْطَانَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانَ (۵).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ الْبَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِي دِيوَانِ وُلْدِ فُلَانٍ حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خِنْزِيراً(۶).

«۲۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۲.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۲۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

مَنْ یَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ یُسْتَجَبْ لَهُ وَ لَمْ یَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَی ظُلَامَتِهِ (۱).

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَی مَظْلُومٍ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ سَاخِطاً حَتَّی یَنْزِعَ عَنْ مَعُونَتِهِ (۲).

«۲۳»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُقَرِّنٍ إِمَامِ بَنِی فِتْیَانٍ عَمَّنْ رَوَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: کَانَ فِی زَمَنِ مُوسَی صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ مَلِکٌ جَبَّارٌ قَضَی حَاجَةَ مُؤْمِنٍ بِشَفَاعَةِ عَبْدٍ صَالِحٍ فَتُوُفِّیَ فِی یَوْمٍ الْمَلِکُ الْجَبَّارُ وَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فَقَامَ عَلَی الْمَلِکِ النَّاسُ وَ أَغْلَقُوا أَبْوَابَ السُّوقِ لِمَوْتِهِ ثَلَاثَةَ أَیَّامٍ وَ بَقِیَ ذَلِکَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فِی بَیْتِهِ وَ تَنَاوَلَتْ دَوَابُّ الْأَرْضِ مِنْ وَجْهِهِ فَرَآهُ مُوسَی بَعْدَ ثَلَاثٍ فَقَالَ یَا رَبِّ هُوَ عَدُوُّکَ وَ هَذَا وَلِیُّکَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنَّ وَلِیِّی سَأَلَ هَذَا الْجَبَّارَ حَاجَةً فَقَضَاهَا فَکَافَأْتُهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَ سَلَّطْتُ دَوَابَّ الْأَرْضِ عَلَی مَحَاسِنِ وَجْهِ الْمُؤْمِنِ لِسُؤَالِهِ ذَلِکَ الْجَبَّارَ.

«۲۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ التَّفْلِیسِیِّ عَنِ السَّمَنْدِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ تَحْقُنُ بِهِ الدِّمَاءَ وَ تَدْفَعُ بِهِ الْکَرِیهَةَ وَ تَجُرُّ الْمَنْفَعَةَ إِلَی أَخِیکَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله إِنَّ عَابِدَ بَنِی إِسْرَائِیلَ الَّذِی کَانَ أَعْبَدَهُمْ کَانَ یَسْعَی فِی حَوَائِجِ النَّاسِ عِنْدَ الْمَلِکِ وَ إِنَّهُ لَقِیَ إِسْمَاعِیلَ بْنَ حِزْقِیلَ فَقَالَ لَا تَبْرَحْ حَتَّی أَرْجِعَ إِلَیْکَ یَا إِسْمَاعِیلُ فَسَهَا عَنْهُ عِنْدَ الْمَلِکِ فَبَقِیَ إِسْمَاعِیلُ إِلَی الْحَوْلِ هُنَاکَ فَأَنْبَتَ اللَّهُ لِإِسْمَاعِیلَ عُشْباً فَکَانَ یَأْکُلُ مِنْهُ وَ أَجْرَی لَهُ عَیْناً وَ أَظَلَّهُ بِغَمَامٍ فَخَرَجَ الْمَلِکُ بَعْدَ ذَلِکَ إِلَی التَّنَزُّهِ وَ مَعَهُ الْعَابِدُ

فَرَأَی إِسْمَاعِیلَ فَقَالَ إِنَّکَ لَهَاهُنَا یَا إِسْمَاعِیلُ فَقَالَ لَهُ قُلْتَ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَبْرَحْ فَسُمِّیَ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ وَ کَانَ جَبَّارٌ مَعَ الْمَلِکِ فَقَالَ أَیُّهَا الْمَلِکُ کَذَبَ هَذَا الْعَبْدُ قَدْ مَرَرْتُ بِهَذِهِ الْبَرِّیَّةِ فَلَمْ أَرَهُ هَاهُنَا فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِیلُ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً نَزَعَ اللَّهُ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

صَالِحَ مَا أَعْطَاکَ قَالَ فَتَنَاثَرَتْ أَسْنَانُ الْجَبَّارِ فَقَالَ الْجَبَّارُ إِنِّی کَذَبْتُ عَلَی هَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ فَأَطْلُبُ یَدْعُو اللَّهَ أَنْ یَرُدَّ عَلَیَّ أَسْنَانِی فَإِنِّی شَیْخٌ کَبِیرٌ فَطَلَبَ إِلَیْهِ الْمَلِکُ فَقَالَ إِنِّی أَفْعَلُ قَالَ السَّاعَهَ قَالَ لَا وَ أَخَّرَهُ إِلَی السَّحَرِ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ یَا فَضْلُ إِنَّ أَفْضَلَ مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ بِالْأَسْحَارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ بِالْأَسْحارِ هُمْ یَسْتَغْفِرُونَ (۱).

أقول: قد مضی بعض الأحکام فی باب أحوال الملوک و الأمراء و سیأتی بعضها فی باب جوامع المکاسب فی کتاب التجارات.

«۲۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام مَا تَقُولُ فِی أَعْمَالِ السُّلْطَانِ فَقَالَ یَا سُلَیْمَانُ الدُّخُولُ فِی أَعْمَالِهِمْ وَ الْعَوْنُ لَهُمْ وَ السَّعْیُ فِی حَوَائِجِهِمْ عَدِیلُ الْکُفْرِ وَ النَّظَرُ إِلَیْهِمْ عَلَی الْعَمْدِ مِنَ الْکَبَائِرِ الَّتِی یُسْتَحَقُّ به [بِهَا] النَّارُ(۲).

«۲۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَیْعٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَتَی غَنِیّاً فَتَوَاضَعَ لِغِنَائِهِ ذَهَبَ اللَّهُ بِثُلُثَیْ دِینِهِ.

«۲۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ دَرَّاجٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ إِنِّی کُنْتُ عَامِلًا لِبَنِی أُمَیَّهَ فَأَصَبْتُ مَالًا کَثِیراً فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِکَ لَا یَحِلُّ لِی قَالَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِکَ غَیْرِی قَالَ قُلْتُ قَدْ سَأَلْتُ فَقِیلَ لِی إِنَّ أَهْلَکَ وَ مَالَکَ وَ کُلَّ شَیْ ءٍ لَکَ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ کَمَا قَالُوا لَکَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَلِی تَوْبَهٌ قَالَ نَعَمْ تَوْبَتُکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ- قُلْ لِلَّذِینَ کَفَرُوا إِنْ یَنْتَهُوا یُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ (۳).

«۲۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ أَحَدُهُمْ: إِنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ قَالَ هُوَ الرَّجُلُ مِنْ شِیعَتِنَا یَعُولُ عَلَی

۱- ۱. الذاریات: ۱۸.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۳۸.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۵۵ و الآیه فی الأنفال: ۳۸.

هَؤُلَاءِ الْجَائِرِينَ (۱).

«۲۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْهَا خُلُوداً وَ لَكِنْ تَمَسُّكُمُ النَّارُ فَلَا تَرْكَنُوا إِلَيْهِمْ (۲).

«۳۰»- سر، [السرائر] مِنْ كِتَابِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ رَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ خَوَّفَهُ وَ وَعَظَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (۳).

«۳۱»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: كَانَ لِي صَدِيقٌ مِنْ كُتَّابِ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَالَ لِيَ اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ وَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي كُنْتُ فِي دِيوَانِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَصَبْتُ مِنْ دُنْيَاهُمْ مَالًا كَثِيراً وَ أَغْمَضْتُ فِي مَطَالِبِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَوْ لَا أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ وَجَدُوا مَنْ يَكْتُبُ لَهُمْ وَ يَجْبِي لَهُمُ الْفَيْ ءَ وَ يُقَاتِلُ عَنْهُمْ وَ يَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَا سَلَبُونَا حَقَّنَا وَ لَوْ تَرَكَهُمُ النَّاسُ وَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا وَجَدُوا شَيْئاً إِلَّا مَا وَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ فَقَالَ الْفَتَى جُعِلْتُ فِدَاكَ فَهَلْ لِي مِنْ مَخْرَجٍ مِنْهُ قَالَ إِنْ قُلْتُ لَكَ تَفْعَلُ قَالَ أَفْعَلُ قَالَ اخْرُجْ مِنْ جَمِيعِ مَا كَسَبْتَ فِي دَوَاوِينِهِمْ فَمَنْ عَرَفْتَ مِنْهُمْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مَالَهُ وَ مَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقْتَ بِهِ وَ أَنَا أَضْمَنُ لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ- قَالَ فَأَطْرَقَ الْفَتَى طَوِيلًا فَقَالَ قَدْ فَعَلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ فَرَجَعَ الْفَتَى مَعَنَا إِلَى الْكُوفَةِ فَمَا تَرَكَ شَيْئاً عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى ثِيَابِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَى بَدَنِهِ قَالَ فَقَسَمْنَا لَهُ قِسْمَةً وَ اشْتَرَيْنَا لَهُ ثِيَاباً وَ بَعَثْنَا لَهُ بِنَفَقَةٍ قَالَ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ أَشْهُرٌ قَلَائِلُ حَتَّى مَرِضَ فَكُنَّا نَعُودُهُ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْماً وَ هُوَ فِي السِّيَاقِ (۴)

فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ وَفَى لِي وَ اللَّهِ صَاحِبُكَ قَالَ ثُمَّ مَاتَ فَوَلِينَا أَمْرَهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ يَا عَلِيُّ وَفَيْنَا وَ اللَّهِ لِصَاحِبِكَ قَالَ فَقُلْتُ:

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۶۱.

۲- ۲. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۶۱.

۳- ۳. السرائر ص ۴۹۸.

۴- ۴. السياق للمريض: الشروع في نزع الروح.

صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا قَالَ لِي وَ اللَّهِ عِنْدَ مَوْتِهِ (۱).

«۳۲»- كش، [رجال الكشى] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخِي شُعَيْبٍ الْكَاتِبِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَى إِخْوَانِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ (۲) قَالَ الْمُفَضَّلُ كُنْتُ خَلِيفَةَ أَخِي عَلَى الدِّيوَانِ قَالَ وَ قَدْ قُلْتُ تَرَى مَكَانِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَمَا تَرَى قَالَ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَيْتَ (۳).

«۳۳»- كش، [رجال الكشى] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ غَيْرِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخِي شُعَيْبٍ الْكَاتِبِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أُخْرِجَ لِبَنِي هَاشِمٍ جَوَائِزَ فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا وَ هُوَ عَلَى رَأْسِي وَ أَنَا مُسْتَخْلٍ فَوَثَبْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَمَّا أُمِرَ لَهُمْ فَنَاوَلْتُهُ الْكِتَابَ قَالَ مَا أَرَى لِإِسْمَاعِيلَ هَاهُنَا شَيْئاً فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي خَرَجَ إِلَيْنَا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ تَرَى مَكَانِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَقَالَ لِيَ انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَى أَصْحَابِكَ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَ عَزَّ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ (۴).

«۳۴»- كش، [رجال الكشى] حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ كُلُّ شَيْ ءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَا خَلَا شَيْئاً وَاحِداً قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيُّ شَيْ ءٍ قَالَ إِكْرَاؤُكَ جِمَالَكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي هَارُونَ قُلْتُ وَ اللَّهِ مَا أَكْرَيْتُهُ أَشَراً وَ لَا بَطَراً وَ لَا لِلصَّيْدِ وَ لَا لِلَّهْوِ وَ لَكِنْ أَكْرَيْتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقِ يَعْنِي طَرِيقَ مَكَّةَ وَ لَا أَتَوَلَّاهُ بِنَفْسِي وَ لَكِنِّي أَبْعَثُ مَعَهُ غِلْمَانِي فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ أَ يَقَعُ كِرَاكَ عَلَيْهِمْ قُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ فَقَالَ لِي أَ تُحِبُّ بَقَاءَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ كِرَاكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَحَبَّ بَقَاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَهُوَ وَرَدَ النَّارَ قَالَ صَفْوَانُ فَذَهَبْتُ وَ بِعْتُ جِمَالِي عَنْ آخِرِهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ إِلَى هَارُونَ فَدَعَانِي فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ بَلَغَنِي

۱- ۱. مناقب آل أبی طالب ج ۴ ص ۲۴۰.

۲- ۲. ان الحسنات یذهبن السيئات، هود: ۱۱۴.

۳- ۳. رجال الكشّیّ ص ۳۲۰.

۴- ۴. رجال الكشّیّ ۳۲۱.

أَنَّکَ بِعْتَ جِمَالَکَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ وَ لِمَ فَقُلْتُ أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَ إِنَّ الْغِلْمَانَ لَا يَقْوُونَ بِالْأَعْمَالِ فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَنْ أَشَارَ عَلَيْکَ بِهَذَا أَشَارَ عَلَيْکَ بِهَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ قُلْتُ مَا لِي وَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فَقَالَ دَعْ هَذَا عَنْکَ فَوَ اللَّهِ لَوْ لَا حُسْنُ صُحْبَتِکَ لَقَتَلْتُکَ (۱).

«۳۵»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ لِيُعِينَهُ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ لَهُ وَ الرَّاضِي بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثٌ. وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِي يَسْعَى بِأَخِيهِ إِلَى السُّلْطَانِ فَيُهْلِکُ نَفْسَهُ وَ يُهْلِکُ أَخَاهُ وَ يُهْلِکُ السُّلْطَانَ. وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ فَقَدْ أَجْرَمَ (۲).

«۳۶»- نص، [كفاية الأثر] عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَوْذَةَ عَنِ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي مَا تَقُولُ فِي الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ قَالَ لَا أَرَى لَکَ ذَلِکَ قُلْتُ إِنِّي رُبَّمَا سَافَرْتُ إِلَى الشَّامِ فَأَدْخُلُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ يَا عَبْدَ الْغَفَّارِ إِنَّ دُخُولَکَ عَلَى السُّلْطَانِ يَدْعُو إِلَى ثَلَاثَهِ أَشْيَاءَ مَحَبَّهِ الدُّنْيَا وَ نِسْيَانِ الْمَوْتِ وَ قِلَّهِ الرِّضَا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ قُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنِّي ذُو عَيْلَهٍ وَ أَتَّجِرُ إِلَى ذَلِکَ الْمَكَانِ لِجَرِّ الْمَنْفَعَهِ فَمَا تَرَى فِي ذَلِکَ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّي لَسْتُ آمُرُکَ بِتَرْکِ الدُّنْيَا بَلْ آمُرُکَ بِتَرْکِ الذُّنُوبِ فَتَرْکُ الدُّنْيَا فَضِيلَهٌ وَ تَرْکُ الذُّنُوبِ فَرِيضَهٌ وَ أَنْتَ إِلَى إِقَامَهِ الْفَرِيضَهِ أَحْوَجُ مِنْکَ إِلَى اكْتِسَابِ الْفَضِيلَهِ قَالَ فَقَبَّلْتُ يَدَهُ وَ رِجْلَهُ وَ قُلْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا نَجِدُ الْعِلْمَ الصَّحِيحَ إِلَّا عِنْدَكُمْ.

أقول: تمامه في أبواب النصوص.

«۳۷»- نبه، [تنبيه الخاطر] مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ الرِّضَا وَ السَّخَطُ وَ إِنَّمَا عَقَرَ النَّاقَهَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَلَمَّا رَضُوا أَصَابَهُمُ الْعَذَابُ فَإِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ عَدْلٌ فَمَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَى عَدْلِهِ فَهُوَ وَلِيُّهُ وَ إِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ جَوْرٌ فَمَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَى جَوْرِهِ فَهُوَ وَلِيُّهُ.

۱- ۱. رجال الكشّيّ ص ۳۷۳.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۸۰.

طَلْحَهُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَكَاءُ فِیهِ.

«۳۸»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَدِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ أَ لَا أُبَشِّرُكَ قُلْتُ بَلَى جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ سُلْطَانِ جَوْرٍ فِیمَا مَضَى وَ لَا یَأْتِی بَعْدُ إِلَّا وَ مَعَهُ ظَهِیرٌ مِنَ اللَّهِ یَدْفَعُ عَنْ أَوْلِیَائِهِ شَرَّهُمْ (۱).

«۳۹»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَى عَنْ أَخِیهِ جَعْفَرِ بْنِ عِیسَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الدُّخُولِ فِی عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْكُمْ أَمْ أَنْتُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْنَا قَالَ فَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ (۲).

«۴۰»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ وَعَظَهُ وَ خَوَّفَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَیْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (۳).

«۴۱»- ختص، [الإختصاص] أَحْمَدُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ أَبَاهُ كَانَ یَقُولُ: مَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَقَرَأَ عَلَیْهِ الْقُرْآنَ یُرِیدُ بِذَلِكَ عَرَضاً مِنْ عَرَضِ الدُّنْیَا لُعِنَ الْقَارِی بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ لَعَنَاتٍ وَ لُعِنَ الْمُسْتَمِعُ بِكُلِّ حَرْفٍ لَعْنَهً(۴).

«۴۲»- ین، [كتاب حسین بن سعید] و النوادر النَّضْرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَوْماً مِمَّنْ آمَنَ بِمُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالُوا لَوْ أَتَیْنَا عَسْكَرَ فِرْعَوْنَ وَ كُنَّا فِیهِ وَ نِلْنَا مِنْ دُنْیَاهُ فَإِذَا كَانَ الَّذِی نَرْجُوهُ مِنْ ظُهُورِ مُوسَى صِرْنَا إِلَیْهِ فَفَعَلُوا فَلَمَّا تَوَجَّهَ مُوسَى وَ مَنْ مَعَهُ هَارِبِینَ رَكِبُوا دَوَابَّهُمْ وَ أَسْرَعُوا فِی السَّیْرِ لِیُوَافُوا مُوسَى وَ مَنْ مَعَهُ فَیَكُونُوا مَعَهُمْ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَائِكَهً فَضَرَبَتْ وُجُوهَ دَوَابِّهِمْ فَرَدَّتْهُمْ إِلَى عَسْكَرِ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۶۱.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۶۱.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۶۱.

۴- ۴. الاختصاص ۲۶۲.

فِرْعَوْنَ فَكَانُوا فِيمَنْ غَرِقَ مَعَ فِرْعَوْنَ.

«۴۳»- كِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِيِّ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: مَا مِنْ جَبَّارٍ إِلَّا وَ عَلَى بَابِهِ وَلِيٌّ لَنَا يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَوْلِيَائِنَا أُولَئِكَ لَهُمْ أَوْفَرُ حَظٍّ مِنَ الثَّوَابِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ مَوْلَانَا الْكَاظِمَ عليه السلام فِي تَرْكِ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ قَالَ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَنَا بِكَ أُنْساً وَ لِإِخْوَانِكَ بِكَ عِزّاً وَ عَسَى أَنْ يَجْبُرَ اللَّهُ بِكَ كَسْراً وَ يَكْسِرَ بِكَ نَائِرَهَ الْمُخَالِفِينَ عَنْ أَوْلِيَائِهِ يَا عَلِيُّ كَفَّارَهُ أَعْمَالِكُمُ الْإِحْسَانُ إِلَى إِخْوَانِكُمُ اضْمَنْ لِي وَاحِدَهً وَ أَضْمَنُ لَكَ ثَلَاثاً اضْمَنْ لِي أَنْ لَا تَلْقَى أَحَداً مِنْ أَوْلِيَائِكَ إِلَّا قَضَيْتَ حَاجَتَهُ وَ أَكْرَمْتَهُ وَ أَضْمَنُ لَكَ أَنْ لَا يُظِلَّكَ سَقْفُ سِجْنٍ أَبَداً وَ لَا يَنَالَكَ حَدُّ سَيْفٍ أَبَداً وَ لَا يَدْخُلَ الْفَقْرُ بَيْتَكَ أَبَداً يَا عَلِيُّ مَنْ سَرَّ مُؤْمِناً فَبِاللَّهِ بَدَأَ وَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه و آله ثَنَّى وَ بِنَا ثَلَّثَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ مَوْلَايَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي خِدْمَهِ الْقَوْمِ فِيمَا لَا يُثْلَمُ دِينِي فَقَالَ لَا وَ لَا نُقْطَهُ قَلَمٍ إِلَّا بِإِعْزَازِ مُؤْمِنٍ وَ فَكِّهِ مِنْ أَسْرِهِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام إِنَّ خَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ قَضَاءُ حَوَائِجِ إِخْوَانِكُمْ وَ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ مَا قَدَرْتُمْ وَ إِلَّا لَمْ يُقْبَلْ مِنْكُمْ عَمَلٌ حُنُّوا عَلَى إِخْوَانِكُمْ وَ ارْحَمُوهُمْ تَلْحَقُوا بِنَا.

«۴۴»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا قَرُبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَ شَيَاطِينُهُ (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ حَفِظَهُنَّ كَانَ مَعْصُوماً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّهٍ مَنْ لَمْ يَخْلُ بِامْرَأَهٍ لَيْسَ يَمْلِكُ مِنْهَا شَيْئاً وَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَى سُلْطَانٍ وَ لَمْ يُعِنْ صَاحِبَ بِدْعَهٍ بِبِدْعَتِهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ نَكَثَ بَيْعَهً أَوْ رَفَعَ لِوَاءَ ضَلَالَهٍ أَوْ كَتَمَ عِلْماً أَوِ اعْتَقَلَ مَالًا ظُلْماً أَوْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِهِ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۴.

بَرِئَ مِنَ الْإِسْلَام (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ لَا يَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيَهَا وَ أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ الْإِثْم ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً وَ أَذْهَبَ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانَ (۲).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَرْضَى سُلْطَاناً بِمَا أَسْخَطَ اللَّهَ خَرَجَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظَّلَمَهُ وَ الْأَعْوَانُ لِلظَّلَمَهِ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاةً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ كِيساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّةً احْشُرُوهُ مَعَهُمْ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَفْضَلُ التَّابِعِينَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَا يَقْرُبُ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا دُخُولُهُمْ فِي الدُّنْيَا قَالَ اتِّبَاعُ السُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى أَدْيَانِكُمْ (۳).

«۴۵»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ قَالَ الْجَوَادُ عليه السلام: لَا يَضُرُّكَ سَخَطُ مَنْ رِضَاهُ الْجَوْرُ.

وَ قَالَ عليه السلام: كَفَى بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِيناً لِلْخَوَنَهِ.

«۴۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَيُّوبَ عليه السلام هَلْ تَدْرِي مَا ذَنْبُكَ إِلَيَّ حِينَ أَصَابَكَ الْبَلَاءُ قَالَ لَا قَالَ إِنَّكَ دَخَلْتَ إِلَى فِرْعَوْنَ فَدَاهَنْتَ فِي كَلِمَتَيْنِ.

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ۱۴.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۹.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۷.

«۴۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: صَاحِبُ السُّلْطَانِ کَرَاکِبِ الْأَسَدِ یُغْبَطُ بِمَوْقِعِهِ وَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَوْضِعِهِ (۱).

«۴۸»- کَنْزُ الْکَرَاجُکِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ عَالِمٌ یَؤُمُّ سُلْطَاناً جَائِراً مُعِیناً لَهُ عَلَی جَوْرِهِ.

وَ مِنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَرَکَ مَعْصِیَهَ اللَّهِ مَخَافَهً مِنَ اللَّهِ أَرْضَاهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ مَنْ مَشَی مَعَ ظَالِمٍ یُعِینُهُ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِیمَانِ.

«۴۹»- مُنْیَهُ الْمُرِیدِ، لِلشَّهِیدِ الثَّانِی رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ وَ هُوَ الثِّقَهُ الصَّدُوقُ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَی بِأَبْوَابِ الظَّالِمِینَ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَکَّنَ لَهُ فِی الْبِلَادِ لِیَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِیَائِهِ وَ یُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِینَ لِأَنَّهُ مَلْجَأُ الْمُؤْمِنِینَ مِنَ الضَّرَرِ وَ إِلَیْهِ یَفْزَعُ ذُو الْحَاجَهِ مِنْ شِیعَتِنَا- بِهِمْ یُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَهَ الْمُؤْمِنِ فِی دَارِ الظَّلَمَهِ- أُولَئِکَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً أُولَئِکَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُ اللَّهِ تَعَالَی فِی رَعِیَّتِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ کَمَا تَزْهَرُ الْکَوَاکِبُ الزُّهْرِیَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِکَ مِنْ نُورِهِمْ نُورُ الْقِیَامَهِ تُضِی ءُ مِنْهُمُ الْقِیَامَهُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِیئاً لَهُمْ مَا عَلَی أَحَدِکُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا کُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ لَهُمْ قَالَ یَکُونُ مَعَهُمْ فَیَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ مِنْ شِیعَتِنَا فَکُنْ مِنْهُمْ یَا مُحَمَّدُ.

«۵۰»- أَعْلَامُ الدِّینِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّهُ بِخَیْرٍ تَحْتَ یَدِ اللَّهِ وَ فِی کَنَفِهِ مَا لَمْ یُمَالِئْ قُرَّاؤُهَا أُمَرَاءَهَا وَ لَمْ یُزَکِّ صُلَحَاؤُهَا فُجَّارَهَا وَ لَمْ یُمَالِئْ أَخْیَارُهَا أَشْرَارَهَا فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَی یَدَهُ عَنْهُمْ وَ سَلَّطَ عَلَیْهِمْ جَبَابِرَتَهُمْ فَسَامُوهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَ ضَرَبَهُمْ بِالْفَاقَهِ وَ الْفَقْرِ وَ مَلَأَ قُلُوبَهُمْ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۰۸.

رُعْباً.

وَ قَالَ الْحُسَيْنُ علیه السلام: لَا تَصِفَنَّ لِمَلِكٍ دَوَاءً فَإِنْ نَفَعَهُ لَمْ يَحْمَدْكَ وَ إِنْ ضَرَّهُ اتَّهَمَكَ.

«۵۱»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ لَا يَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

باب ۸۳ أكل أموال الظالمين و قبول جوائزهم

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِينَ إِلَى طَعَامِهِمْ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ ظَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ علیهما السلام كَانَا يَغْمِزَانِ مُعَاوِيَهَ وَ يَقُولَانِ فِيهِ وَ يَقْبَلَانِ جَوَائِزَهُ (۲).

«۳»- ج، [الإحتجاج]: فِی مُكَاتَبَهِ الْحِمْيَرِيِّ إِلَى الْقَائِمِ علیه السلام أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ علیه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ وُكَلَاءِ الْوَقْفِ مُسْتَحِلًّا لِمَا فِی يَدِهِ وَ لَا يَرِعُ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ رُبَّمَا نَزَلْتُ فِی قَرْيَتِهِ وَ هُوَ فِيهَا أَ وَ أَدْخُلُ مَنْزِلَهُ وَ قَدْ حَضَرَ طَعَامُهُ فَيَدْعُونِی إِلَيْهِ فَإِنْ لَمْ آكُلْ مِنْ طَعَامِهِ عَادَانِی عَلَيْهِ وَ قَالَ فُلَانٌ لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِنَا فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ آكُلَ طَعَامَهُ وَ أَتَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ وَ كَمْ مِقْدَارُ الصَّدَقَهِ وَ إِنْ أَهْدَى هَذَا الْوَكِيلُ هَدِيَّهً إِلَى رَجُلٍ آخَرَ فَيَدْعُونِی إِلَى أَنْ أَنَالَ مِنْهَا وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ عَنْ أَخْذِ مَا فِی يَدِهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْ ءٌ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْهَا فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِنْ كَانَ لِهَذَا الرَّجُلِ مَالٌ أَوْ مَعَاشٌ غَيْرُ مَا فِی يَدِهِ فَكُلْ طَعَامَهُ وَ اقْبَلْ بِرَّهُ وَ إِلَّا فَلَا(۳).

«۴»- كش، [رجال الكشی] حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۵۶.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۴.

۳- ۳. الاحتجاج ۲۷۱ و ۲۷۰.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَاسْتَقْبَلَنِي زُرَارَةُ خَارِجاً مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا وَلِيدُ أَ مَا تَعْجَبُ مِنْ زُرَارَةَ يَسْأَلُنِي عَنْ أَعْمَالِ هَؤُلَاءِ أَيَّ شَيْ ءٍ كَانَ يُرِيدُ أَ يُرِيدُ أَنْ أَقُولَ لَهُ لَا فَيَرْوِيَ ذَلِكَ عَنِّي ثُمَّ قَالَ يَا وَلِيدُ مَتَى كَانَتِ الشِّيعَةُ تَسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِهِمْ إِنَّمَا كَانَتِ الشِّيعَةُ تَقُولُ مَنْ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ وَ شَرِبَ مِنْ شَرَابِهِمْ وَ اسْتَظَلَّ بِظِلِّهِمْ مَتَى كَانَتِ الشِّيعَةُ تَسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا(۱).

«۵»- كش، [رجال الكشى] حَمْدَوَيْهِ بْنُ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ جَوَائِزِ الْعُمَّالِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَرَادَ زُرَارَةُ أَنْ يَبْلُغَ هِشَاماً أَنِّي أُحَرِّمُ أَعْمَالَ السُّلْطَانِ (۲).

«۶»- ختص، [الإختصاص] ير، [بصائر الدرجات] ابْنُ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَحْلَلْنَا لَهُ شَيْئاً أَصَابَهُ مِنْ أَعْمَالِ الظَّالِمِينَ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ لِأَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنَّا مُفَوَّضٌ إِلَيْهِمْ فَمَا أَحَلُّوا فَهُوَ حَلَالٌ وَ مَا حَرَّمُوا فَهُوَ حَرَامٌ (۳).

ختص، [الإختصاص] الطيالسى عن ابن عميره: مثله (۴).

«۷»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسى] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ الرَّبِيعِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِرَجُلٍ مِنْ شِيعَتِهِ: اجْهَدْ أَنْ لَا يَكُونَ لِمُنَافِقٍ عِنْدَكَ يَدٌ فَإِنَّ الْمُكَافِيَ عَنْكَ وَ عَنْهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِجَنَّتِهِ وَ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله بِشَفَاعَتِهِ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عليهما السلام بِحَوْضِ جَدِّهِمَا(۵).

۱- ۱. رجال الكشّيّ ۱۳۶.

۲- ۲. رجال الكشّيّ ص ۱۴۰.

۳- ۳. الاختصاص ۳۳۰، بصائر الدرجات ص ۳۸۴.

۴- ۴. الاختصاص ۳۳۰.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۲۰۰.

باب ۸۴ رد الظلم عن المظلومين و رفع حوائج المؤمنين إلى السلاطين

الآيات:

النساء: مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها(۱)

«۱»- ل (۲)،[الخصال] مع، [معانی الأخبار] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله أَبَا ذَرٍّ قَالَ: كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَمْثَالًا كُلُّهَا وَ كَانَ فِيهَا أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمُبْتَلَى الْمَغْرُورُ إِنِّی لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَ لَكِنِّی بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّی دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنِّی لَا أَرُدُّهَا وَ إِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ(۳).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] عَلِيٌّ عَنْ أَخِيهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا أَثْبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ(۴).

سر، [السرائر] فی جامع البزنطی: مثله (۵).

«۳»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَبْلِغُونِی حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۶).

«۴»- أَعْلَامُ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ، قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بِأَبْوَابِ السَّلَاطِينِ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَكَّنَ لَهُ فِی الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحَ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ يَلْجَأُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الضَّرَرِ وَ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَهِ مِنْ شِيعَتِنَا وَ بِهِ يُؤْمِنُ اللَّهُ تَعَالَى رَوْعَتَهُمْ فِی دَارِ الظَّلَمَهِ

۱- ۱. النساء: ۸۵.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۰۴.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۳۴.

۴- ۴. قرب الإسناد ۱۲۲.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۶.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۰۶.

أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا وَ أُولَئِكَ أَمَنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ أُولَئِكَ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الدُّرِّيَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ وَ أُولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ تُضِي ءُ الْقِيَامَهُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ شَاءَ لَيَنَالُ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا.

باب ۸۵ النهی عن مواده الکفار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم

الآیات:

آل عمران: لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ و قال تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَهً مِنْ دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبالًا وَدُّوا ما عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ وَ ما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآياتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ- ها أَنْتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لا يُحِبُّونَكُمْ وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ- إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَهٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَهٌ يَفْرَحُوا بِها وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ و قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (۱)

النساء: الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّهَ فَإِنَّ الْعِزَّهَ لِلَّهِ جَمِيعاً- وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً و قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا

۱- ۱. آل عمران: ۲۸، ۱۱۸- ۱۲۰، ۱۴۹.

الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكَمْ سُلْطاناً مُبِيناً(۱)

المائده: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْیَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِیاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ وَ مَنْ یَتَوَلَّهُمْ مِنْکُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الظّالِمِینَ و قال تعالى یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِینَ اتَّخَذُوا دِینَکُمْ هُزُواً وَ لَعِباً مِنَ الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ مِنْ قَبْلِکُمْ وَ الْکُفّارَ أَوْلِیاءَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ کُنْتُمْ مُؤْمِنِینَ و قال تَرى کَثِیراً مِنْهُمْ یَتَوَلَّوْنَ الَّذِینَ کَفَرُوا(۲)

التوبه: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَکُمْ وَ إِخْوانَکُمْ أَوْلِیاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْکُفْرَ عَلَى الْإِیمانِ وَ مَنْ یَتَوَلَّهُمْ مِنْکُمْ فَأُولئِکَ هُمُ الظّالِمُونَ- قُلْ إِنْ کانَ آباؤُکُمْ وَ أَبْناؤُکُمْ وَ إِخْوانُکُمْ وَ أَزْواجُکُمْ وَ عَشِیرَتُکُمْ وَ أَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَ تِجارَةٌ تَخْشَوْنَ کَسادَها وَ مَساکِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَیْکُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ جِهادٍ فِی سَبِیلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى یَأْتِیَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَ اللَّهُ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِینَ و قال تعالى ما کانَ لِلنَّبِیِّ وَ الَّذِینَ آمَنُوا أَنْ یَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِکِینَ وَ لَوْ کانُوا أُولِی قُرْبى مِنْ بَعْدِ ما تَبَیَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحابُ الْجَحِیمِ- وَ ما کانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِیّاهُ فَلَمّا تَبَیَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْراهِیمَ لَأَوّاهٌ حَلِیمٌ (۳)

مریم: قالَ سَلامٌ عَلَیْکَ سَأَسْتَغْفِرُ لَکَ رَبِّی إِنَّهُ کانَ بِی حَفِیًّا(۴)

الشعراء: وَ اغْفِرْ لِأَبِی إِنَّهُ کانَ مِنَ الضّالِّینَ (۵)

القصص: فَلا تَکُونَنَّ ظَهِیراً لِلْکافِرِینَ (۶)

الأحزاب: یا أَیُّهَا النَّبِیُّ اتَّقِ اللَّهَ وَ لا تُطِعِ الْکافِرِینَ وَ الْمُنافِقِینَ إِنَّ اللَّهَ کانَ عَلِیماً حَکِیماً و قال تعالى وَ لا تُطِعِ الْکافِرِینَ وَ الْمُنافِقِینَ وَ دَعْ أَذاهُمْ وَ تَوَکَّلْ عَلَى اللَّهِ و قال تعالى وَ قالُوا رَبَّنا إِنّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ کُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِیلَا(۷)

۱- ۱. النساء: ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۴۴.

۲- ۲. المائده: ۵۱، ۵۷، ۸۰.

۳- ۳. براءه: ۲۳، ۲۴، ۱۱۳، ۱۱۴.

۴- ۴. مریم: ۴۷.

۵- ۵. الشعراء: ۸۶.

۶- ۶. القصص: ۸۶.

۷- ۷. الأحزاب: ۱، ۴۸، ۶۷.

الجاثيه: قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْماً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (۱)

الفتح: وَ الَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ (۲)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ما هُمْ مِنْكُمْ وَ لا مِنْهُمْ وَ يَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ- أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذاباً شَدِيداً إِنَّهُمْ ساءَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ إلى قوله تعالى لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَ يُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ أُولئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (۳)

الممتحنه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَ قَدْ كَفَرُوا بِما جاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهاداً فِي سَبِيلِي وَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَ أَنَا أَعْلَمُ بِما أَخْفَيْتُمْ وَ ما أَعْلَنْتُمْ وَ مَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْداءً وَ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ- لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحامُكُمْ وَ لا أَوْلادُكُمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ- قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ فِي إِبْراهِيمَ وَ الَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ وَ مِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنا بِكُمْ وَ بَدا بَيْنَنا وَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَهُ وَ الْبَغْضاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَ ما أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْ ءٍ رَبَّنا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنا وَ إِلَيْكَ أَنَبْنا وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ- رَبَّنا لا تَجْعَلْنا فِتْنَهً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَ اغْفِرْ لَنا رَبَّنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ- لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ لِمَنْ كانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَ الْيَوْمَ الْآخِرَ وَ مَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ- عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الَّذِينَ عادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّهً وَ اللَّهُ قَدِيرٌ وَ اللَّهُ

۱- ۱. الجاثيه: ۱۴.

۲- ۲. الفتح: ۲۸.

۳- ۳. المجادله: ۱۴- ۲۲.

غَفُورٌ رَحِيمٌ- لا- يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَ لَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ- إِنَّما يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَ أَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ وَ ظاهَرُوا عَلى إِخْراجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ إلى قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا- تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَهِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ

«۱»- فس، [تفسير القمی]: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا- لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ نَزَلَتْ فِی حَاطِبِ بْنِ أَبِی بَلْتَعَهَ وَ لَفْظُ الْآيَهِ عَامٌّ وَ مَعْنَاهُ خَاصٌّ وَ كَانَ سَبَبُ ذَلِکَ أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِی بَلْتَعَهَ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ وَ هَاجَرَ إِلَی الْمَدِينَهِ وَ كَانَ عِيَالُهُ بِمَكَّهَ وَ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَخَافُ أَنْ يَغْزُوَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَصَارُوا إِلَی عِيَالِ حَاطِبٍ وَ سَأَلُوهُمْ أَنْ يَكْتُبُوا إِلَی حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ خَبَرِ مُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله وَ هَلْ يُرِيدُ أَنْ يَغْزُوَ مَكَّهَ فَكَتَبُوا إِلَی حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِکَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ حَاطِبٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يُرِيدُ ذَلِکَ وَ دَفَعَ الْكِتَابَ إِلَی امْرَأَهٍ تُسَمَّی صَفِيَّهَ فَوَضَعَتْهُ فِی قُرُونِهَا وَ مَرَّتْ فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِذَلِکَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فِی طَلَبِهَا فَلَحِقُوهَا فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنَ الْكِتَابُ فَقَالَتْ مَا مَعِی شَیْ ءٌ فَفَتَّشُوهَا فَلَمْ يَجِدُوا مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ الزُّبَيْرُ مَا نَرَی مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ اللَّهِ مَا كَذَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله وَ لَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله عَلَی جَبْرَئِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ لَا كَذَبَ جَبْرَئِيلُ عَلَی اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَ اللَّهِ لَتُظْهِرِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُورِدَنَّ رَأْسَکِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ تَنَحَّيَا حَتَّی أُخْرِجَهُ فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ قُرُونِهَا فَأَخَذَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ جَاءَ بِهِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يَا حَاطِبُ مَا هَذَا فَقَالَ حَاطِبٌ وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله مَا نَافَقْتُ وَ لَا غَيَّرْتُ وَ لَا بَدَّلْتُ وَ إِنِّی أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّکَ رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً وَ لَكِنْ أَهْلِی وَ عِيَالِی كَتَبُوا إِلَيَّ بِحُسْنِ صَنِيعِ قُرَيْشٍ إِلَيْهِمْ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُجَازِيَ قُرَيْشاً بِحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا- لا- تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّکُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ إِلَی قَوْلِهِ لَنْ تَنْفَعَکَمْ أَرْحامُکَمْ وَ لا أَوْلادُکُمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ یَفْصِلُ بَیْنَکُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِیرٌ ثُمَّ قَالَ لا یَنْهاکُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِینَ لَمْ یُقاتِلُوکُمْ فِی الدِّینِ وَ لَمْ یُخْرِجُوکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَیْهِمْ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُقْسِطِینَ إِلَی قَوْلِهِ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] أَحْمَدُ وَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ مِنْکُمْ أَنْ یُشَارِکَ الذِّمِّیَّ وَ لَا یُبْضِعَهُ بِضَاعَهً وَ لَا یُودِعَهُ وَدِیعَهً وَ لَا یُصَافِیَهُ الْمَوَدَّهَ(۲).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] عَلِیٌّ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسْلِمِ لَهُ أَنْ یَأْکُلَ مَعَ الْمَجُوسِیِّ فِی قَصْعَهٍ وَاحِدَهٍ أَوْ یَقْعُدَ مَعَهُ عَلَی فِرَاشٍ أَوْ فِی الْمَسْجِدِ أَوْ یُصَاحِبَهُ قَالَ لَا(۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَ رَأَیْتَ إِنِ احْتَجْتُ إِلَی طَبِیبٍ وَ هُوَ نَصْرَانِیٌّ أُسَلِّمُ عَلَیْهِ وَ أَدْعُو لَهُ قَالَ نَعَمْ لِأَنَّهُ لَا یَنْفَعُهُ دُعَاؤُکَ (۴).

سر، [السرائر] السیاری عنه علیه السلام: مثله (۵).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَبْدَءُوا أَهْلَ الْکِتَابِ بِالسَّلَامِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَیْکُمْ فَقُولُوا عَلَیْکُمْ وَ لَا تُصَافِحُوهُمْ وَ لَا تُکَنُّوهُمْ إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَی ذَلِکَ (۶).

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ زَنَی بِامْرَأَهٍ مُسْلِمَهٍ أَوْ یَهُودِیَّهٍ أَوْ نَصْرَانِیَّهٍ أَوْ مَجُوسِیَّهٍ حُرَّهٍ أَوْ أَمَهٍ ثُمَّ لَمْ یَتُبْ وَ مَاتَ مُصِرّاً عَلَیْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ فِی قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَهِ بَابٍ تَخْرُجُ مِنْهُ حَیَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ ثُعْبَانُ النَّارِ فَهُوَ یَحْتَرِقُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ فَإِذَا بُعِثَ مِنْ قَبْرِهِ تَأَذَّی النَّاسُ مِنْ نَتْنِ رِیحِهِ فَیُعْرَفُ بِذَلِکَ وَ بِمَا کَانَ

۱- ۱. تفسیر القمّیّ ۶۷۴.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۷۸.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۱۱۷.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۲۹.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

۶- ۶. قرب الإسناد ص ۶۲.

يَعْمَلُ فِی دَارِ الدُّنْیا حَتَّی یُؤْمَرَ بِهِ إِلَی النَّارِ(۱).

«۷»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: لَا لَوْمَ عَلَی مَنْ أَحَبَّ قَوْمَهُ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً فَقُلْتُ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ- لا تَجِدُ قَوْماً یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ یُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ الْآیَهَ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّهُ یُبْغِضُهُ فِی اللَّهِ وَ لَا یَوَدُّهُ وَ یَأْکُلُهُ وَ لَا یُطْعِمُهُ غَیْرَهُ مِنَ النَّاسِ (۲).

«۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی قَالَ لِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً فَلَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ مِائَهَ مَرَّهٍ لِیَغْفِرَ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَواءٌ عَلَیْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ وَ قَالَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلی قَبْرِهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِکَ وَ لَمْ یَقُمْ عَلَی قَبْرِ أَحَدٍ مِنْهُمْ (۳).

«۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْخَلِیلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: صَلَّی رَجُلٌ إِلَی جَنْبِی فَاسْتَغْفَرَ لِأَبَوَیْهِ وَ کَانَا مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ فَقُلْتُ تَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَیْکَ وَ قَدْ مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ- فَقَالَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِیمُ لِأَبِیهِ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرُدُّ عَلَیْهِ فَذَکَرْتُ ذَلِکَ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَنْزَلَ اللَّهُ- وَ ما کانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَهٍ وَعَدَها إِیَّاهُ فَلَمَّا تَبَیَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ تَبَیَّنَ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُ (۴).

«۱۰»- تَفْسِیرُ النُّعْمَانِیِّ، بِالْإِسْنَادِ الْمَذْکُورِ فِی کِتَابِ الْقُرْآنِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: وَ أَمَّا الرُّخْصَهُ الَّتِی صَاحِبُهَا فِیهَا بِالْخِیَارِ فَإِنَّ اللَّهَ نَهَی الْمُؤْمِنَ أَنْ یَتَّخِذَ الْکَافِرَ وَلِیّاً ثُمَّ مَنَّ عَلَیْهِ بِإِطْلَاقِ الرُّخْصَهِ لَهُ عِنْدَ التَّقِیَّهِ فِی الظَّاهِرِ أَنْ یَصُومَ بِصِیَامِهِ وَ یُفْطِرَ بِإِفْطَارِهِ وَ یُصَلِّیَ بِصَلَاتِهِ وَ یَعْمَلَ بِعَمَلِهِ وَ یُظْهِرَ لَهُ اسْتِعْمَالَ ذَلِکَ مُوَسَّعاً عَلَیْهِ فِیهِ وَ عَلَیْهِ أَنْ یَدِینَ اللَّهَ تَعَالَی فِی الْبَاطِنِ بِخِلَافِ مَا یُظْهِرُ لِمَنْ

۱- ۱. أمالی الصدوق ۲۵۶.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۶.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۰۰، و الآیات فی المنافقون ۶، و براءه: ۸۰ و ۸۴.

۴- ۴. راجع تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۱۴ البحار ج ۱۱ ص ۸۸ ط الحدیثه و الآیه فی براءه: ۱۱۴.

يَخافُهُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ الْمُسْتَوْلِينَ عَلَى الْأُمَّهِ قالَ اللَّهُ تَعالَى- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ فَهَذِهِ رُخْصَهٌ تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ رَحْمَهً لَهُمْ لِيَسْتَعْمِلُوهَا عِنْدَ التَّقِيَّهِ فِي الظَّاهِرِ.

«۱۱»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، لِلصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: مَنْ وَاصَلَ لَنَا قَاطِعاً أَوْ قَطَعَ لَنَا وَاصِلًا أَوْ مَدَحَ لَنَا عَائِباً أَوْ أَكْرَمَ لَنَا مُخَالِفاً فَلَيْسَ مِنَّا وَ لَسْنَا مِنْهُ (۱).

وَ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَالَى أَعْدَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَ مَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ (۲).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِمَّنْ يَتَّخِذُ مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَمَنْ هُوَ أَشَدُّ فِتْنَهً عَلَى شِيعَتِنَا مِنَ الدَّجَّالِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بِمَا ذَا قَالَ بِمُوَالاهِ أَعْدَائِنَا وَ مُعَادَاهِ أَوْلِيَائِنَا إِنَّهُ كَانَ كَذَلِكَ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ فَلَمْ يُعْرَفْ مُؤْمِنٌ مِنْ مُنَافِقٍ (۳).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَشْبَعَ عَدُوّاً لَنَا فَقَدْ قَتَلَ وَلِيّاً لَنَا(۴).

«۱۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ بِهِ هَدَايَا أَهْلِ الْحَرْبِ (۵).

«۱۳»- كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ، قَالَ: نَادَى الْمُتَوَكِّلُ يَوْماً كَاتِباً نَصْرَانِيّاً أَبَا نُوحٍ فَأَنْكَرُوا كُنَى الْكِتَابِيِّينَ فَاسْتَفْتَى فَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فَبَعَثَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ فَوَقَّعَ عليه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ تَبَّتْ يَدا أَبِي لَهَبٍ فَعَلِمَ الْمُتَوَكِّلُ أَنَّهُ يَحِلُّ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ كَنَّى الْكَافِرَ.

۱- ۱. صفات الشيعه الرقم ۱۰.

۲- ۲. صفات الشيعه الرقم ۱۱.

۳- ۳. صفات الشيعه الرقم ۱۴.

۴- ۴. صفات الشيعه الرقم ۱۷.

۵- ۵. نوادر الراوندىّ ص ۳۳.

«۱۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: فِی أَهْلِ الذِّمَّهِ- لَا تُسَاوُوهُمْ فِی الْمَجَالِسِ وَ لَا تَعُودُوا مَرِيضَهُمْ وَ لَا تُشَيِّعُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اضْطَرُّوهُمْ إِلَی أَضْيَقِ الطُّرُقِ فَإِنْ سَبُّوكُمْ فَاضْرِبُوهُمْ وَ إِنْ ضَرَبُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام لِجَابِرٍ: لَا تَسْتَعِنْ بِعَدُوٍّ لَنَا فِی حَاجَهٍ وَ لَا تَسْتَطْعِمْهُ وَ لَا تَسْأَلْهُ شَرْبَهً.

«۱۵»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ أَتَی ذِمِّيّاً وَ تَوَاضَعَ لَهُ لِيُصِيبَ مِنْ دُنْيَاهُ شَيْئاً ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ.

باب ۸۶ الدخول فی بلاد المخالفین و الکفار و الکون معهم

«۱»- كش، [رجال الكشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ حَمَّادٍ السَّمَنْدَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی أَدْخُلُ إِلَی بِلَادِ الشِّرْكِ وَ إِنَّ مَنْ عِنْدَنَا يَقُولُونَ إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ مَعَهُمْ قَالَ فَقَالَ لِی يَا

حَمَّادُ إِذَا كُنْتَ ثَمَّ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ بَلَی قَالَ فَإِذَا كُنْتَ فِی هَذِهِ الْمُدُنِ مُدُنِ الْإِسْلَامِ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ لِی إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ أُمَّهً وَحْدَكَ وَ سَعَی نُورُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ (۱).

«۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ نَزَلَ مَعَ مُشْرِكٍ فِی دَارِ حَرْبٍ (۲).

۱- ۱. رجال الكشّیّ ۲۹۲، و ما بین العلامتین ساقط من نسخه الكمبانیّ و تری الحدیث فی أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۴۴. أیضا.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ۲۳.

باب ۸۷ التقیه و المداراه

الآیات:

آل عمران: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۱)

النحل: مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۲)

المؤمن: وَ قالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمانَهُ (۳)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاشَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: كَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ لُقْمَانُ ابْنَهُ يَا بُنَيَّ لِيَكُنْ مِمَّا تَتَسَلَّحُ بِهِ عَلَى عَدُوِّكَ وَ تَصْرَعُهُ الْمُمَاسَحَهُ وَ إِعْلَانُ الرِّضَا عَنْهُ وَ لَا تُزَاوِلْهُ بِالْمُجَانَبَهِ فَيَبْدُوَ لَهُ مَا فِي نَفْسِكَ فَيَتَأَهَّبَ لَكَ (۴).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ عَلِيّاً قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّي فَسُبُّونِي ثُمَّ تُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّي فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ علیه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ علیه السلام إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّي فَسُبُّونِي ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّي وَ إِنِّي لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ يَقُلْ وَ تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَيْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ فِي الْكِتَابِ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا(۵).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْعَقْلُ قَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ

۱- ۱. آل عمران: ۲۸.

۲- ۲. النحل: ۱۰۶.

۳- ۳. المؤمن: ۲۸.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۳۹۶.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۸ و فی ط ۱۰.

وَ مُدَارَاةُ الْأَصْدِقَاءِ(۱).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْکُوفِیِّ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ عَقِیصَا قَالَ: سَأَلَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام عَنِ الْعَقْلِ فَقَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ(۲).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْعَوْنِیِّ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ الْکُوفِیِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ (۳).

«۶»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ التَّقِیَّهَ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ رَأَیْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ وَ هَلِ التَّقِیَّهُ إِلَّا هَذَا(۴).

«۷»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِرَجُلٍ: لَا تُمَکِّنِ النَّاسَ مِنْ قِیَادِکَ فَتَذِلَ (۵).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ کَانَ أَبِی یَقُولُ یَا بُنَیَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ شَیْئاً أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیکَ مِنَ التَّقِیَّهِ(۶).

«۹»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّینِ فِی التَّقِیَّهِ وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ شَیْ ءٍ إِلَّا فِی شُرْبِ النَّبِیذِ وَ الْمَسْحِ عَلَی الْخُفَّیْنِ (۷).

«۱۰»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِیَّهِ فِی دَارِ التَّقِیَّهِ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۲۴.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۳۹۸.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۸۰.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۷.

۵- ۵. قرب الإسناد ۱۲۸.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۴.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۱۴.

وَاجِبٌ وَ لَا حِنْثَ وَ لَا كَفَّارَهَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّهً يَدْفَعُ بِذَلِكَ ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (۱).

«۱۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَيْسَ فِي شُرْبِ الْمُسْكِرِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ تَقِيَّهٌ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَمْتَدِحُوا بِنَا عِنْدَ عَدُوِّنَا مُعْلِنِينَ بِإِظْهَارِ حُبِّنَا فَتُذَلِّلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ سُلْطَانِكُمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: شِيعَتُنَا بِمَنْزِلَهِ النَّحْلِ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي أَجْوَافِهَا لَأَكَلُوهَا.

وَ قَالَ عليه السلام: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ فِي مَقَامِكُمْ بَيْنَ عَدُوِّكُمْ وَ صَبْرِكُمْ عَلَى مَا تَسْمَعُونَ مِنَ الْأَذَى لَقَرَّتْ أَعْيُنُكُمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: عَلَيْكُمْ بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاهِ وَ التَّقِيَّهِ(۲).

«۱۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّي فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّي فَإِنِّي عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ.

«۱۳»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام]: فِيمَا كَتَبَ الرِّضَا عليه السلام لِلْمَأْمُونِ- لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَ النُّصَّابِ فِي دَارِ التَّقِيَّهِ إِلَّا قَاتِلٍ أَوْ سَاعٍ فِي فَسَادٍ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَ عَلَى أَصْحَابِكَ وَ التَّقِيَّهُ فِي دَارِ التَّقِيَّهِ وَاجِبَهٌ وَ لَا حِنْثَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّهً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (۳).

«۱۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَلْزَمِ التَّقِيَّهَ وَ يَصُونُنَا عَنْ سَفِلَهِ الرَّعِيَّهِ(۴).

«۱۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالتَّقِيَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَجْعَلْهُ شِعَارَهُ وَ دِثَارَهُ مَعَ مَنْ يَأْمَنُهُ لِتَكُونَ سَجِيَّتَهُ مَعَ مَنْ يَحْذَرُهُ (۵).

«۱۶»- ك، [إكمال الدين] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ

ص: ۳۹۵

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۵۳.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷.

۳- ۳. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۱۲۴.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۷.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۹۹.

إنَّ أَکْرَمَکَمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْمَلُکَمْ بِالتَّقِیَّهِ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَمَنْ تَرَکَهَا قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَیْسَ مِنَّا(۱).

«۱۷»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیْهِ مِنَ الْخَبْ ءِ قُلْتُ وَ مَا الْخَبْ ءُ قَالَ التَّقِیَّهُ(۲).

«۱۸»- مع، [معانی الأخبار] الْقَطَّانُ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الْجَوْهَرِیِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ سَعِیدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ علیه السلام وَ کَانَ وَ اللَّهِ صَادِقاً کَمَا سُمِّیَ یَقُولُ: یَا سُفْیَانُ عَلَیْکَ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهَا سُنَّهُ إِبْرَاهِیمَ الْخَلِیلِ علیه السلام وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لِمُوسَی وَ هَارُونَ علیهما السلام اذْهَبا إِلی فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغی- فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً لَعَلَّهُ یَتَذَکَّرُ أَوْ یَخْشی یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ کَنِّیَاهُ وَ قُولَا لَهُ یَا أَبَا مُصْعَبٍ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً وَرَّی بِغَیْرِهِ وَ قَالَ علیه السلام أَمَرَنِی رَبِّی بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أَمَرَنِی بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَ لَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالتَّقِیَّهِ فَقَالَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ- وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا الَّذِینَ صَبَرُوا وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِیمٍ یَا سُفْیَانُ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ فِی دِینِ اللَّهِ فَقَدْ تَسَنَّمَ الذِّرْوَهَ الْعُلْیَا مِنَ الْعِزِّ إِنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِی حِفْظِ لِسَانِهِ وَ مَنْ لَمْ یَمْلِکْ لِسَانَهُ نَدِمَ الْخَبَرَ(۳).

«۱۹»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صابِرُوا وَ رابِطُوا فَقَالَ اصْبِرُوا عَلَی الْمَصَائِبِ وَ صَابِرُوهُمْ عَلَی التَّقِیَّهِ وَ رَابِطُوا عَلَی مَنْ تَقْتَدُونَ بِهِ- وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ (۴).

«۲۰»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ

۱- ۱. کمال الدین ج ۲ ص ۴۲ فی حدیث.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۶۲.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۸۶، و الآیات فی طه: ۴۳- ۴۴، فصلت: ۳۴- ۳۵.

۴- ۴. معانی الأخبار ۳۶۹، و الآیه فی آل عمران ۲۰۰.

عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَهَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَهً عَمْیَاءَ مُتَشَکِّکَهً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَهُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (۱).

«۲۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: النَّاطِقُ عَنَّا بِمَا نَکْرَهُ أَشَدُّ مَئُونَهً مِنَ الْخَدِیعِ (۲).

«۲۲»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا شَیْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ کَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ یَقْتُلْنَا خَطَأً(۳).

«۲۳»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍ (۴) قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِالسَّیْفِ وَ لَکِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَیْهِمْ فَقُتِلُوا(۵).

«۲۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَیَّرَ قَوْماً بِالْإِذَاعَهِ فَقَالَ وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ (۶) فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَهَ(۷).

«۲۵»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا سُلَیْمَانُ إِنَّکُمْ عَلَی دِینٍ مَنْ کَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (۸).

«۲۶»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ (۹).

«۲۷»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ بِما صَبَرُوا(۱۰) قَالَ بِمَا صَبَرُوا

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۶۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۶.

۴- ۴. آل عمران: ۱۱۲.

۵- ۵. المحاسن ۲۵۶.

۶- ۶. النساء: ۸۳.

۷- ۷. المحاسن ص ۲۵۷.

۸- ۸. المحاسن ص ۲۵۷.

۹- ۹. المحاسن ص ۲۵۷.

۱۰- ۱۰. القصص: ۵۴.

عَلَی التَّقِیَّهِ- وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ الْإِذَاعَهُ السَّیِّئَهُ(۱).

«۲۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلِهِ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (۲).

«۲۹»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ النَّضْرِ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ- لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ شَیْ ءٌ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنَ التَّقِیَّهِ یَا حَبِیبُ إِنَّهُ مَنْ کَانَتْ لَهُ تَقِیَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ مَنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ تَقِیَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ إِنَّمَا النَّاسُ فِی هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ کَانَ ذَلِکَ کَانَ هَذَا(۳).

«۳۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِیبٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاکُمْ قَالَ أَشَدُّکُمْ تَقِیَّهً(۴).

«۳۱»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا النَّهْدِیَّانِ وَ غَیْرُهُمَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَصَبِیِّ عَنْ جَابِرٍ الْمَکْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ عَلَی دِینِکُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِی النَّاسِ کَالنَّحْلِ فِی الطَّیْرِ لَوْ أَنَّ الطَّیْرَ تَعْلَمُ مَا فِی جَوْفِ النَّحْلِ مَا بَقِیَ فِیهَا شَیْ ءٌ إِلَّا أَکَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِی أَجْوَافِکُمْ أَنَّکُمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَیْتِ لَأَکَلُوکُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوکُمْ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْکُمْ کَانَ عَلَی وَلَایَتِنَا(۵).

«۳۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ أَبِی علیه السلام کَانَ یَقُولُ: مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیکَ مِنَ التَّقِیَّهِ. وَ زَادَ فِیهِ الْحَسَنَ بْنَ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلٍ أَیْضاً قَالَ: التَّقِیَّهُ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (۶).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۵۷ و الآیه فی فصلت: ۳۴.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۷ و الآیه فی فصلت: ۳۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۶.

۴- ۴. المحاسن ص ۲۵۸ و الآیه فی الحجرات: ۱۳.

۵- ۵. المحاسن ص ۲۵۷.

۶- ۶. المحاسن ص ۲۵۸.

«۳۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ بَزِيعٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ(۱).

سن، [المحاسن] النضر عن يحيى الحلبى عن معمر مثله و ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان عن الحارث بن المغيره: مثله (۲).

«۳۴»- سن، [المحاسن] حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ وَ عِدَّةٍ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَقُولُ: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ وَ كُلُّ شَيْ ءٍ اضْطُرَّ إِلَيْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (۳).

«۳۵»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ وَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْعَجَمِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: يَا بَا عُمَرَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ إِلَّا فِي شُرْبِ النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (۴).

«۳۶»- سن، [المحاسن] أَبِي وَ الْيَقْطِينِيُّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّةُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدِّمَاءُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّةَ(۵).

«۳۷»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّةِ(۶).

«۳۸»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ ثَابِتٍ مَوْلَى آلِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: كَظْمُ الْغَيْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِي دَوْلَاتِهِمْ تَقِيَّةٌ حَزْمٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا(۷).

«۳۹»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّي لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ لَوْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِي وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِي فَقَالَ لِي فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ يَشْتِمُ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَةٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَوَاتِي فَأَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ (۸).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۵۹.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۹.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۹.

۴- ۴. المحاسن ص ۲۵۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۲۵۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۲۵۹.

۷- ۷. المحاسن ص ۲۵۹.

۸- ۸. المحاسن ص ۲۵۹.

«۴۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ فَضَالَهَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ عَنْ أَبِی بَکْرٍ الْحَضْرَمِیِّ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَهُ أَخِی لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَبَا بَکْرٍ قَالَ یُغَالِی النَّاسُ فِی عَلِیٍّ فَقَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ إِنِّی أَرَاکَ لَوْ سَمِعْتَ إِنْسَاناً یَشْتِمُ عَلِیّاً فَاسْتَطَعْتَ أَنْ تَقْطَعَ أَنْفَهُ فَعَلْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَأَسْمَعُ الرَّجُلَ یَسُبُّ عَلِیّاً وَ أَسْتَتِرُ مِنْهُ بِالسَّارِیَهِ وَ إِذَا فَرَغَ أَتَیْتُهُ فَصَافَحْتُهُ (۱).

«۴۱»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: اطْلُبِ السَّلَامَهَ أَیْنَمَا کُنْتَ وَ فِی أَیِّ حَالٍ کُنْتَ لِدِینِکَ وَ لِقَلْبِکَ وَ عَوَاقِبِ أُمُورِکَ مِنَ اللَّهِ فَلَیْسَ مَنْ طَلَبَهَا وَجَدَهَا فَکَیْفَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلْبَلَاءِ وَ سَلَکَ مَسَالِکَ ضِدِّ السَّلَامَهِ وَ خَالَفَ أُصُولَهَا بَلْ رَأَی السَّلَامَهَ تَلَفاً وَ التَّلَفَ سَلَامَهً وَ السَّلَامَهُ قَدْ عَزَّتْ فِی الْخَلْقِ فِی کُلِّ عَصْرٍ خَاصَّهً فِی هَذَا الزَّمَانِ وَ سَبِیلُ وُجُودِهَا فِی احْتِمَالِ جَفَاءِ الْخَلْقِ وَ أَذِیَّتِهِمْ وَ الصَّبْرِ عِنْدَ الرَّزَایَا وَ حَقِیقَهِ الْمَوْتِ (۲) وَ الْفِرَارِ مِنْ أَشْیَاءَ تَلْزَمُکَ رِعَایَتُهَا وَ الْقَنَاعَهِ بِالْأَقَلِّ مِنَ الْمَیْسُورِ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ فَالْعُزْلَهُ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَالصَّمْتُ وَ لَیْسَ کَالْعُزْلَهِ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَالْکَلَامُ بِمَا یَنْفَعُکَ وَ لَا یَضُرُّکَ وَ لَیْسَ کَالصَّمْتِ فَإِنْ لَمْ تَجِدِ السَّبِیلَ إِلَیْهِ فَالانْقِلَابُ وَ السَّفَرُ مِنْ بَلَدٍ إِلَی بَلَدٍ وَ طَرْحُ النَّفْسِ فِی بَوَادِی التَّلَفِ بِسِرٍّ صَافٍ وَ قَلْبٍ خَاشِعٍ وَ بَدَنٍ صَابِرٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِکَهُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِیمَ کُنْتُمْ قالُوا کُنَّا مُسْتَضْعَفِینَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَهً فَتُهاجِرُوا فِیها(۳) وَ انْتَهِزْ مَغْنَمَ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِینَ وَ لَا تُنَافِسِ الْأَشْکَالَ وَ لَا تُنَازِعِ الْأَضْدَادَ وَ مَنْ قَالَ لَکَ أَنَا فَقُلْ أَنْتَ وَ لَا تَدَّعِ فِی شَیْ ءٍ وَ إِنْ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُکَ وَ تَحَقَّقَتْ بِهِ مَعْرِفَتُکَ وَ لَا تَکْشِفْ سِرَّکَ إِلَّا عَلَی أَشْرَفَ مِنْکَ فِی الدِّینِ وَ أَنَّی تَجِدُ الشَّرَفَ (۴) فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَصَبْتَ السَّلَامَهَ وَ بَقِیتَ مَعَ اللَّهِ بِلَا عِلَاقَهٍ(۵).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۶۰.

۲- ۲. فی المصدر: و خفه المؤمن.

۳- ۳. النساء: ۹۷.

۴- ۴. فی المصدر:« فتجد الشرف».

۵- ۵. مصباح الشریعه ۱۸.

«۴۲»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً(۱) قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً أَیْ لِلنَّاسِ کُلِّهِمْ مُؤْمِنِهِمْ وَ مُخَالِفِهِمْ أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَیَبْسُطُ لَهُمْ وَجْهَهُ وَ أَمَّا الْمُخَالِفُونَ فَیُکَلِّمُهُمْ بِالْمُدَارَاهِ- لِاجْتِذَابِهِمْ إِلَی الْإِیمَانِ فَإِنَّهُ بِأَیْسَرِ مِنْ ذَلِکَ یَکُفُّ شُرُورَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام إِنَّ مُدَارَاهَ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ صَدَقَهِ الْمَرْءِ عَلَی نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی مَنْزِلِهِ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَیْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَیِّ بْنِ سَلُولٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِیرَهِ ائْذَنُوا لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ أَجْلَسَهُ وَ بَشَرَ فِی وَجْهِهِ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قُلْتَ فِیهِ مَا قُلْتَ وَ فَعَلْتَ بِهِ مِنَ الْبِشْرِ مَا فَعَلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَا عُوَیْشُ یَا حُمَیْرَاءُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَنْ یُکْرَمُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِنَّا لَنَبْشِرُ فِی وُجُوهِ قَوْمٍ وَ إِنَّ قُلُوبَنَا تَقْلِیهِمْ أُولَئِکَ أَعْدَاءُ اللَّهِ نَتَّقِیهِمْ عَلَی إِخْوَانِنَا لَا عَلَی أَنْفُسِنَا.

وَ قَالَتْ فَاطِمَهُ علیها السلام: بِشْرٌ فِی وَجْهِ الْمُؤْمِنِ یُوجِبُ لِصَاحِبِهِ الْجَنَّهَ وَ بِشْرٌ فِی وَجْهِ الْمُعَانِدِ الْمُعَادِی یَقِی صَاحِبَهُ عَذَابَ النَّارِ.

وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الْأَنْبِیَاءَ إِنَّمَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ بِشِدَّهِ مُدَارَاتِهِمْ لِأَعْدَاءِ دِینِ اللَّهِ وَ حُسْنِ تَقِیَّتِهِمْ لِأَجْلِ إِخْوَانِهِمْ فِی اللَّهِ.

قَالَ الزُّهْرِیُّ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام مَا عَرَفْتُ لَهُ صَدِیقاً فِی السِّرِّ وَ لَا عَدُوّاً فِی الْعَلَانِیَهِ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ یَعْرِفُهُ بِفَضَائِلِهِ الْبَاهِرَهِ إِلَّا وَ لَا یَجِدُ بُدّاً مِنْ تَعْظِیمِهِ مِنْ شِدَّهِ مُدَارَاهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام وَ حُسْنِ مُعَاشَرَتِهِ إِیَّاهُ وَ أَخْذِهِ مِنَ التَّقِیَّهِ بِأَحْسَنِهَا وَ أَجْمَلِهَا وَ لَا أَحَدَ وَ إِنْ کَانَ یُرِیهِ الْمَوَدَّهَ فِی الظَّاهِرِ إِلَّا وَ هُوَ یَحْسُدُهُ فِی الْبَاطِنِ لِتَضَاعُفِ فَضَائِلِهِ عَلَی فَضَائِلِ الْخَلْقِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام: مَنْ أَطَابَ الْکَلَامَ مَعَ مُوَافِقِیهِ لِیُؤْنِسَهُمْ وَ بَسَطَ وَجْهَهُ لِمُخَالِفِیهِ لِیَأْمَنَهُمْ عَلَی نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ فَقَدْ حَوَی مِنَ الْخَیْرَاتِ وَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِیَهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا یُقَادِرُ قَدْرَهُ غَیْرُهُ

۱- ۱. البقره: ۸۳.

قَالَ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ بِحَضْرَهِ الصَّادِقِ علیه السلام لِرَجُلٍ مِنَ الشِّيعَهِ مَا تَقُولُ فِي الْعَشَرَهِ مِنَ الصَّحَابَهِ قَالَ أَقُولُ فِيهِمُ الْخَيْرَ الْجَمِيلَ الَّذِي يُحْبِطُ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِي وَ يَرْفَعُ بِهِ دَرَجَاتِي قَالَ السَّائِلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْقَذَنِي مِنْ بُغْضِكَ كُنْتُ أَظُنُّكَ رَافِضِيّاً تُبْغِضُ الصَّحَابَهَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَلَا مَنْ أَبْغَضَ وَاحِداً مِنَ الصَّحَابَهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ قَالَ لَعَلَّكَ تَتَأَوَّلُ مَا تَقُولُ فِيمَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ مِنَ الصَّحَابَهِ فَقَالَ مَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ - فَوَثَبَ يُقَبِّلُ رَأْسَهُ وَ قَالَ اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ مِمَّا قَذَفْتُكَ بِهِ مِنَ الرَّفْضِ قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ أَنْتَ فِي حِلٍّ وَ أَنْتَ أَخِي ثُمَّ انْصَرَفَ السَّائِلُ فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ علیه السلام جَوَّدْتَ لِلَّهِ دَرُّكَ لَقَدْ عَجِبَتِ الْمَلَائِكَهُ فِي السَّمَاوَاتِ مِنْ حُسْنِ تَوْرِيَتِكَ وَ تَلَطُّفِكَ بِمَا خَلَّصَكَ اللَّهُ وَ لَمْ يُثْلَمْ دِينُكَ وَ زَادَ اللَّهُ فِي مُخَالِفِينَا غَمّاً إِلَى غَمٍّ وَ حَجَبَ عَنْهُمْ مُرَادَ مُنْتَحِلِي مَوَدَّتِنَا فِي تَقِيَّتِهِمْ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الصَّادِقِ علیه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا عَقَلْنَا مِنَ الْكَلَامِ إِلَى [إِلَّا] مُوَافَقَهَ صَاحِبِنَا لِهَذَا الْمُتَعَنِّتِ النَّاصِبِ فَقَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَئِنْ كُنْتُمْ لَمْ تَفْهَمُوا مَا عَنَى فَقَدْ فَهِمْنَا نَحْنُ وَ قَدْ شَكَرَهُ اللَّهُ لَهُ إِنَّ الْمُوَالِيَ لِأَوْلِيَائِنَا الْمُعَادِيَ لِأَعْدَائِنَا إِذَا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِمَنْ يَمْتَحِنُهُ مِنْ مُخَالِفِيهِ وَفَّقَهُ لِجَوَابٍ يَسْلَمُ مَعَهُ دِينُهُ وَ عِرْضُهُ وَ يُعْظِمُ اللَّهُ بِالتَّقِيَّهِ ثَوَابَهُ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَالَ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ أَيْ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام وَ قَالَ فِي الثَّانِيَهِ مَنْ عَابَهُمْ أَوْ شَتَمَهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ قَدْ صَدَقَ لِأَنَّ مَنْ عَابَهُمْ فَقَدْ عَابَ عَلِيّاً علیه السلام لِأَنَّهُ أَحَدُهُمْ فَإِذَا لَمْ يَعِبْ عَلِيّاً وَ لَمْ يَذُمَّهُ فَلَمْ يَعِبْهُمْ وَ إِنَّمَا عَابَ بَعْضَهُمْ وَ لَقَدْ كَانَ لِحِزْبِيلَ الْمُؤْمِنِ مَعَ قَوْمِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ وَشَوْا بِهِ إِلَى فِرْعَوْنَ مِثْلُ هَذِهِ التَّوْرِيَهِ كَانَ حِزْبِيلُ يَدْعُوهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَ نُبُوَّهِ مُوسَى وَ تَفْضِيلِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَى جَمِيعِ رُسُلِ اللَّهِ وَ خَلْقِهِ وَ تَفْضِيلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام مِنَ الْأَئِمَّهِ عَلَى سَائِرِ أَوْصِيَاءِ النَّبِيِّينَ وَ مِنَ الْبَرَاءَهِ مِنْ رُبُوبِيَّهِ فِرْعَوْنَ فَوَشَى بِهِ الْوَاشُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَ قَالُوا إِنَّ حِزْبِيلَ يَدْعُو إِلَى مُخَالَفَتِكَ وَ يُعِينُ أَعْدَاءَكَ

عَلَی مُضَادَّتِکَ فَقَالَ لَهُمْ فِرْعَوْنُ ابْنُ عَمِّی وَ خَلِیفَتِی عَلَی مُلْکِی وَ وَلِیُّ عَهْدِی إِنْ فَعَلَ مَا قُلْتُمْ فَقَدِ اسْتَحَقَّ الْعَذَابَ عَلَی کُفْرِهِ لِنِعْمَتِی وَ إِنْ کُنْتُمْ عَلَیْهِ کَاذِبِینَ قَدِ اسْتَحْقَقْتُمْ أَشَدَّ الْعِقَابِ لِإِیثَارِکُمُ الدُّخُولَ فِی مَسَاءَتِهِ فَجَاءَ بِخِرْبِیلَ وَ جَاءَ بِهِمْ فَکَاشَفُوهُ وَ قَالُوا أَنْتَ تَکْفُرُ رُبُوبِیَّهَ فِرْعَوْنَ الْمَلِکِ وَ تَکْفُرُ نَعْمَاءَهُ فَقَالَ خِرْبِیلُ أَیُّهَا الْمَلِکُ هَلْ جَرَّبْتَ عَلَیَّ کَذِباً قَطُّ قَالَ لَا فَسَلْهُمْ مَنْ رَبُّهُمْ قَالُوا

فِرْعَوْنُ قَالَ لَهُمْ وَ مَنْ خَالِقُکُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ وَ مَنْ رَازِقُکُمُ الْکَافِلُ لِمَعَایِشِکُمْ وَ الدَّافِعُ عَنْکُمْ مَکَارِهَکُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ خِرْبِیلُ أَیُّهَا الْمَلِکُ فَأُشْهِدُکَ وَ مَنْ حَضَرَکَ أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَالِقَهُمْ هُوَ خَالِقِی وَ رَازِقَهُمْ هُوَ رَازِقِی وَ مُصْلِحَ مَعَایِشِهِمْ هُوَ مُصْلِحُ مَعَایِشِی- لَا رَبَّ لِی وَ لَا خَالِقَ وَ لَا رَازِقَ غَیْرُ رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ وَ أُشْهِدُکَ وَ مَنْ حَضَرَکَ أَنَّ کُلَّ رَبٍّ وَ خَالِقٍ وَ رَازِقٍ سِوَی رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ- فَأَنَا بَرِیءٌ مِنْهُ وَ مِنْ رُبُوبِیَّتِهِ وَ کَافِرٌ بِإِلَهِیَّتِهِ یَقُولُ خِرْبِیلُ هَذَا وَ هُوَ یَعْنِی أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ اللَّهُ رَبِّی وَ لَمْ یَقُلْ إِنَّ الَّذِی قَالُوا هُمْ إِنَّهُ رَبُّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَفِیَ هَذَا الْمَعْنَی عَلَی فِرْعَوْنَ وَ مَنْ حَضَرَهُ وَ تَوَهَّمُوا أَنَّهُ یَقُولُ فِرْعَوْنُ رَبِّی وَ خَالِقِی وَ رَازِقِی فَقَالَ لَهُمْ یَا رِجَالَ السَّوْءِ وَ یَا طُلَّابَ الْفَسَادِ فِی مُلْکِی وَ مُرِیدِی الْفِتْنَهِ بَیْنِی وَ بَیْنَ ابْنِ عَمِّی وَ هُوَ عَضُدِی أَنْتُمُ الْمُسْتَحِقُّونَ لِعَذَابِی لِإِرَادَتِکُمْ فَسَادَ أَمْرِی وَ إِهْلَاکَ ابْنِ عَمِّی وَ الْفَتَّ فِی عَضُدِی ثُمَّ أَمَرَ بِالْأَوْتَادِ فَجُعِلَ فِی سَاقِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَتِدٌ وَ فِی صَدْرِهِ وَتِدٌ وَ أَمَرَ أَصْحَابَ أَمْشَاطِ الْحَدِیدِ فَشَقُّوا بِهَا لُحُومَهُمْ مِنْ أَبْدَانِهِمْ فَذَلِکَ مَا قَالَ اللَّهُ فَوَقَاهُ اللَّهُ یَعْنِی خِرْبِیلَ- سَیِّئَاتِ ما مَکَرُوا[(۱)] لَمَّا وَشَوْا إِلَی فِرْعَوْنَ لِیُهْلِکُوهُ- وَ حاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمُ الَّذِینَ وَشَوْا لِخِرْبِیلَ إِلَیْهِ لَمَّا أَوْتَدَ فِیهِمُ الْأَوْتَادَ وَ مَشَّطَ عَنْ أَبْدَانِهِمْ لُحُومَهُمْ بِالْأَمْشَاطِ وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیهما السلام مِنْ خَوَاصِّ الشِّیعَهِ وَ هُوَ یَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَخْوَفَنِی إِلَّا أَنْ یَکُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ یُنَافِقُکَ فِی إِظْهَارِ

۱- ۱. المؤمن: ۴۵.

اعْتِقَادِ وَصِيَّتِكَ وَ إِمَامَتِكَ فَقَالَ مُوسَى علیه السلام وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ لِأَنِّي حَضَرْتُ مَعَهُ الْيَوْمَ فِي مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِيفَهِ الْقَاعِدِ عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ صَاحِبُكَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ غَيْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَعْتَقِدْ أَنَّهُ غَيْرُ إِمَامٍ فَعَلَيَّ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ فَقَالَ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَشَى بِكَ قَالَ لَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام لَيْسَ كَمَا ظَنَنْتَ وَ لَكِنَّ صَاحِبَكَ أَفْقَهُ مِنْكَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّ مُوسَى غَيْرُ إِمَامٍ أَيِ الَّذِي هُوَ عِنْدَكَ إِمَامٌ فَمُوسَى غَيْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ (۱) فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِي وَ نَفَى إِمَامَهَ غَيْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَى يَزُولُ عَنْكَ هَذَا الَّذِي ظَنَنْتَهُ بِأَخِيكَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ فَتُبْ إِلَى اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ وَ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ فَأُرْضِيَهُ وَ لَكِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِي كُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِي وَ مِنْ صَلَوَاتِي عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِي لِأَعْدَائِكُمْ قَالَ مُوسَى علیه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ.

قَالَ: وَ كُنَّا عِنْدَ الرِّضَا علیه السلام فَدَخَلَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ شَيْئاً عَجِبْتُ مِنْهُ- رَجُلٌ كَانَ مَعَنَا يُظْهِرُ لَنَا أَنَّهُ مِنَ الْمُوَالِينَ لِآلِ مُحَمَّدٍ الْمُتَبَرِّينَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ رَأَيْتُهُ الْيَوْمَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ قَدْ خُلِعَتْ عَلَيْهِ وَ هُوَ ذَا يُطَافُ بِهِ بِبَغْدَادَ وَ يُنَادِي الْمُنَادُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مَعَاشِرَ النَّاسِ اسْمَعُوا تَوْبَهَ هَذَا الرَّافِضِيِّ ثُمَّ يَقُولُونَ لَهُ قُلْ فَقَالَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَبَا بَكْرٍ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ضَجُّوا وَ قَالُوا قَدْ طَابَ وَ فَضَّلَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام فَقَالَ الرِّضَا علیه السلام إِذَا خَلَوْتُ فَأَعِدْ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمَّا خَلَا أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنَّمَا لَمْ أُفَسِّرْ لَكَ مَعْنَى كَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ بِحَضْرَهِ هَذَا الْخَلْقِ الْمَنْكُوسِ كَرَاهَهَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَيْهِ فَيَعْرِفُوهُ وَ يُؤْذُوهُ لَمْ يَقُلِ الرَّجُلُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

۱- ۱. قد مر هذا الخبر عن الاحتجاج تحت الرقم ۷ الباب ۶۲ ص ۱۹۵، و قد كان فيه على ما يظهر من هنا سقط و تصحيف، فراجع.

أَبُو بَكْرٍ فَيَكُونَ قَدْ فَضَّلَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام وَ لَكِنْ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبَا بَكْرٍ فَجَعَلَهُ نِدَاءً لِأَبِي بَكْرٍ لِيَرْضَى مَنْ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ بَعْضِ هَؤُلَاءِ لِيَتَوَارَى مِنْ شُرُورِهِمْ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذِهِ التَّوْرِيَهَ مِمَّا رَحِمَ بِهِ شِيعَتَنَا وَ مُحِبِّينَا.

وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ علیه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَرَرْتُ الْيَوْمَ بِالْكَرْخِ فَقَالُوا هَذَا نَدِيمُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الرَّافِضَهِ فَاسْأَلُوهُ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ قَالَ عَلِيٌّ فَاقْتُلُوهُ وَ إِنْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَدَعُوهُ فَانْثَالَ عَلَيَّ مِنْهُمْ خَلْقٌ عَظِيمٌ وَ قَالُوا لِي مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَقُلْتُ مُجِيباً أَخْيَرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ سَكَتُّ وَ لَمْ أَذْكُرْ عَلِيّاً فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ زَادَ عَلَيْنَا نَحْنُ نَقُولُ هَاهُنَا وَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ فِي هَذَا نَظَرٌ لَا أَقُولُ هَذَا فَقَالُوا بَيْنَهُمْ إِنَّ هَذَا أَشَدُّ تَعَصُّباً لِلسُّنَّهِ مِنَّا قَدْ غَلِطْنَا عَلَيْهِ وَ نَجَوْتُ بِهَذَا مِنْهُمْ فَهَلْ عَلَيَّ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِي هَذَا حَرَجٌ وَ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَ خَيْرُ النَّاسِ أَيْ أَ هُوَ خَيْرٌ اسْتِفْهَاماً لَا إِخْبَاراً فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام قَدْ شَكَرَ اللَّهُ لَكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ وَ كَتَبَ لَكَ أَجْرَهُ وَ أَثْبَتَهُ لَكَ فِي الْكِتَابِ الْحَكِيمِ وَ أَوْجَبَ لَكَ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ أَلْفَاظِكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ مَا تَعْجِزُ عَنْهُ أَمَانِيُّ الْمُتَمَنِّينَ وَ لَا يَبْلُغُهُ آمَالُ الْآمِلِينَ.

قَالَ: وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بُلِيتُ الْيَوْمَ بِقَوْمٍ مِنْ عَوَامِّ الْبَلَدِ أَخَذُونِي وَ قَالُوا أَنْتَ لَا تَقُولُ بِإِمَامَهِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَهَ فَخِفْتُهُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ بَلَى أَقُولُهَا لِلتَّقِيَّهِ فَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيَّ وَ قَالَ أَنْتَ لَا تَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمِخْرَقَهٍ أَجِبْ عَمَّا أُلَقِّنُكَ قُلْتُ قُلْ فَقَالَ لِي أَ تَقُولُ إِنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي قُحَافَهَ هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَامٌ حَقٌّ عَدْلٌ وَ لَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ فِي الْإِمَامَهِ حَقٌّ الْبَتَّهَ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ- فَقَالَ لَا أَقْنَعُ بِهَذَا حَتَّى تَحْلِفَ قُلْ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الطَّالِبُ الْغَالِبُ الْمُدْرِكُ الْمُهْلِكُ يَعْلَمُ مِنَ السِّرِّ مَا يَعْلَمُ مِنَ الْعَلَانِيَهِ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ فَقَالَ لَا أَقْنَعُ مِنْكَ إِلَّا بِأَنْ تَقُولَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي قُحَافَهَ هُوَ الْإِمَامُ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ سَاقَ الْيَمِينَ فَقُلْتُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي قُحَافَهَ إِمَامٌ

ص: ۴۰۵

أَیْ هُوَ إِمَامُ مَنِ ائْتَمَّ بِهِ وَ اتَّخَذَهُ إِمَاماً وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ مَضَیْتُ فِی صِفَاتِ اللَّهِ فَقَنَعُوا بِهَذَا مِنِّی وَ جَزَوْنِی خَیْراً وَ نَجَوْتُ مِنْهُمْ فَکَیْفَ حَالِی عِنْدَ اللَّهِ قَالَ خَیْرُ حَالٍ قَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَکَ مُرَافَقَتَنَا فِی أَعْلَی عِلِّیِّینَ لِحُسْنِ یَقِینِکَ.

قَالَ: أَبُو یَعْقُوبَ وَ عَلِیٌّ (۱) حَضَرْنَا عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ أَبِی الْقَائِمِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ جَاءَنِی رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا الشِّیعَهِ قَدِ امْتُحِنَ بِجُهَّالِ الْعَامَّهِ یَمْتَحِنُونَهُ فِی الْإِمَامَهِ وَ یُحَلِّفُونَهُ فَقَالَ لِی کَیْفَ أَصْنَعُ مَعَهُمْ حَتَّی أَتَخَلَّصَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ لَهُ کَیْفَ یَقُولُونَ قَالَ یَقُولُونَ لِی أَ تَقُولُ إِنَّ فُلَاناً هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَلَا بُدَّ لِی مِنْ أَنْ أَقُولَ نَعَمْ وَ إِلَّا أَثْخَنُونِی ضَرْباً فَإِذَا قُلْتُ نَعَمْ قَالُوا لِی قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ قُلْ نَعَمْ وَ أُرِیدُ بِهِ نَعَماً مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ فَإِذَا قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْ وَ اللَّهِ وَ أُرِیدُ بِهِ وَلِّی فِی أَمْرِ کَذَا فَإِنَّهُمْ لَا یُمَیِّزُونَ وَ قَدْ سَلِمْتُ فَقَالَ لِی فَإِنْ حَقَّقُوا عَلَیَّ وَ قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ وَ بَیِّنِ الْهَاءَ فَقُلْتُ قُلْ وَ اللَّهُ بِرَفْعِ الْهَاءِ فَإِنَّهُ لَا یَکُونُ یَمِیناً إِذَا لَمْ یُخْفَضِ الْهَاءُ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَیَّ فَقَالَ عَرَضُوا عَلَیَّ وَ حَلَّفُونِی وَ قُلْتُ کَمَا لَقَّنْتَنِی فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ علیه السلام أَنْتَ کَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الدَّالُّ عَلَی الْخَیْرِ کَفَاعِلِهِ وَ قَدْ کَتَبَ اللَّهُ لِصَاحِبِکَ بِتَقِیَّتِهِ بِعَدَدِ کُلِّ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ مِنْ شِیعَتِنَا وَ مَوَالِینَا وَ مُحِبِّینَا حَسَنَهً وَ بِعَدَدِ مَنْ تَرَکَ مِنْهُمُ التَّقِیَّهَ حَسَنَهً أَدْنَاهَا حَسَنَهٌ لَوْ قُوبِلَ بِهَا ذُنُوبُ مِائَهِ سَنَهٍ لَغُفِرَتْ وَ لَکَ لِإِرْشَادِکَ إِیَّاهُ مِثْلُ مَا لَهُ (۲).

«۴۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ذَکَرَ أَنَّ سَلْمَانَ قَالَ إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْجَنَّهَ فِی ذُبَابٍ وَ آخَرَ دَخَلَ النَّارَ فِی ذُبَابٍ فَقِیلَ لَهُ وَ کَیْفَ ذَاکَ یَا بَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّا عَلَی قَوْمٍ فِی عِیدٍ لَهُمْ وَ قَدْ وَضَعُوا أَصْنَاماً لَهُمْ- لَا یَجُوزُ بِهِمْ أَحَدٌ حَتَّی یُقَرِّبَ إِلَی أَصْنَامِهِمْ قُرْبَاناً قَلَّ أَمْ کَثُرَ فَقَالُوا لَهُمَا لَا تَجُوزَا حَتَّی تُقَرِّبَا کَمَا یُقَرِّبُ

ص: ۴۰۶

۱- ۱. هما اللذان یرویان التفسیر عن الامام العسکریّ علیه السلام لکنهما مجهولان.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۱۴۵ و فی ط ۱۶۲.

كُلَّ مَنْ مَرَّ فَقَالَ أَحَدُهُمَا مَا مَعِي شَيْ ءٌ أُقَرِّبُهُ وَ أَخَذَ أَحَدُهُمَا ذُبَاباً فَقَرَّبَهُ وَ لَمْ يُقَرِّبِ الْآخَرُ فَقَالَ لَا أُقَرِّبُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ شَيْئاً فَقَتَلُوهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَ دَخَلَ الْآخَرُ النَّارَ(۱).

«۴۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِي وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً(۲).

ع، [علل الشرائع] المظفر العلوی عن ابن العیاشی عن أبیه عن محمد بن نصیر عن ابن عیسی عن الأهوازی عن عثمان بن عیسی: مثله (۳).

«۴۵»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ مَا سَرَقُوا(۴).

«۴۶»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي يُوسُفَ- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ قَالَ إِنَّهُمْ سَرَقُوا يُوسُفَ مِنْ أَبِيهِ أَ لَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ حِينَ قَالُوا ما ذا تَفْقِدُونَ قَالُوا نَفْقِدُ صُواعَ الْمَلِكِ وَ لَمْ يَقُلْ سَرَقْتُمْ صُوَاعَ الْمَلِكِ إِنَّمَا عَنَى أَنَّكُمْ سَرَقْتُمْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ (۵).

«۴۷»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا مُنِعَ مِيثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّعَبُّدِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۲.

۲- ۲. المحاسن ۲۵۸ ص و الآیتان فی یوسف: ۷۰ و الصافّات: ۸۹.

۳- ۳. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۱).

«۴۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مَعْمَرِ بْنِ یَحْیَی بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَهْلَ الْکُوفَهِ یَرْوُونَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا أَکْثَرَ مَا یَکْذِبُونَ عَلَی عَلِیٍّ علیه السلام إِنَّمَا قَالَ إِنَّکُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَإِنْ أَرَادَ رَجُلٌ یَمْضِی عَلَی الْقَتْلِ وَ لَا یَتَبَرَّأُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ إِلَّا عَلَی الَّذِی مَضَی عَلَیْهِ عَمَّارٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ ثُمَّ کَسَعَ هَذَا الْحَدِیثَ بِوَاحِدٍ وَ التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ ضَرُورَهٍ(۲).

«۴۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَکْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ مَا الْحَرُورِیَّهُ إِنَّا قَدْ کُنَّا مُتَعَاسِرِینَ وَ هُمُ الْیَوْمَ فِی دُورِنَا أَ رَأَیْتَ إِنْ أَخَذُونَا بِالْأَیْمَانِ قَالَ فَرَخَّصَ لِی فِی الْحَلْفِ لَهُمْ بِالْعَتَاقِ وَ الطَّلَاقِ فَقَالَ بَعْضُنَا مَدُّ الرِّقَابِ أَحَبُّ إِلَیْکَ أَمِ الْبَرَاءَهُ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَقَالَ الرُّخْصَهُ أَحَبُّ إِلَیَّ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ فِی عَمَّارٍ- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (۳).

«۵۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رُفِعَتْ عَنْ أُمَّتِی أَرْبَعَهُ خِصَالٍ مَا أَخْطَئُوا وَ مَا نَسُوا وَ مَا أُکْرِهُوا عَلَیْهِ وَ مَا لَمْ یُطِیقُوا وَ ذَلِکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ مُخْتَصَرٌ(۴).

«۵۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ الضَّحَّاکَ قَدْ ظَهَرَ بِالْکُوفَهِ- وَ یُوشِکُ أَنْ نُدْعَی إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَکَیْفَ نَصْنَعُ قَالَ فَابْرَأْ مِنْهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَیُّ شَیْ ءٍ أَحَبُّ إِلَیْکَ قَالَ أَنْ یَمْضُوا عَلَی مَا مَضَی

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۱ و کسع: أی جعل هذا الحدیث تابعا لما تقدم.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۱ و کسع: أی جعل هذا الحدیث تابعا لما تقدم.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۲.

۴- ۴. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۲.

عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أَخَذَ بِمَكَّهَ فَقَالُوا لَهُ ابْرَأْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَبَرِئَ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهُ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۱).

«۵۲»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ- لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ (۲) قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام وَ إِلَهُكُمُ الَّذِی أَكْرَمَ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله وَ عَلِيّاً علیه السلام بِالْفَضِيلَهِ وَ أَكْرَمَ آلَهُمَا الطَّيِّبِينَ بِالْخِلَافَهِ وَ أَكْرَمَ شِيعَتَهُمْ بِالرَّوْحِ وَ الرَّيْحَانِ وَ الْكَرَامَهِ وَ الرِّضْوَانِ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ لَا نَظِيرَ وَ لَا عَدِيلَ- لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الرَّازِقُ الْبَاسِطُ الْمُغْنِی الْمُفْقِرُ الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ يَرْزُقُ مُؤْمِنَهُمْ وَ كَافِرَهُمْ وَ صَالِحَهُمْ وَ طَالِحَهُمْ- لَا يَقْطَعُ عَنْهُمْ مَادَّهَ فَضْلِهِ وَ رِزْقِهِ وَ إِنِ انْقَطَعُوا هُمْ عَنْ طَاعَتِهِ الرَّحِيمُ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَسَّعَ لَهُمْ فِی التَّقِيَّهِ يُجَاهِرُونَ بِإِظْهَارِ مُوَالاهِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مُعَادَاهِ أَعْدَاءِ اللَّهِ إِذَا قَدَرُوا وَ يَسْتُرُونَهَا إِذَا عَجَزُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ لَوْ شَاءَ لَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ التَّقِيَّهَ وَ أَمَرَكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى مَا يَنَالُكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ عِنْدَ إِظْهَارِكُمُ الْحَقَّ أَلَا فَأَعْظَمُ فَرَائِضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعْدَ فَرْضِ مُوَالاتِنَا وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِنَا اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ إِخْوَانِكُمْ وَ مَعَارِفِكُمْ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِكُمْ فِی اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ كُلَّ ذَنْبٍ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَا يَسْتَقْصِی وَ أَمَّا هَذَانِ فَقَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمَا إِلَّا بَعْدَ مَسِّ عَذَابٍ شَدِيدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَظَالِمُ عَلَى النَّوَاصِبِ وَ الْكُفَّارِ فَيَكُونَ عَذَابُ هَذَيْنِ عَلَى أُولَئِكَ الْكُفَّارِ وَ النَّوَاصِبِ قِصَاصاً بِمَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحُقُوقِ وَ مَا لَهُمْ إِلَيْكُمْ مِنَ الظُّلْمِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَتَعَرَّضُوا لِمَقْتِ اللَّهِ بِتَرْكِ التَّقِيَّهِ وَ التَّقْصِيرِ فِی حُقُوقِ إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ (۳).

«۵۳»- جا، [المجالس للمفید] الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِی يَحْيَى التَّمِيمِيِّ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ أَبِی مَرْيَمَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَهَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ: أَمَا إِنَّكُمْ مُعْرَضُونَ عَلَى لَعْنِی وَ دُعَائِی كَذَّاباً فَمَنْ لَعَنَنِی كَارِهاً مُكْرَهاً يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ مُكْرَهاً وَرَدْتُ أَنَا وَ هُوَ

ص: ۴۰۹

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۲.

۲- ۲. البقره: ۱۶۳.

۳- ۳. تفسیر الإمام ص ۲۳۸ و فی ط ۲۶۲.

عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله مَعاً وَ مَنْ أَمْسَكَ لِسَانَهُ فَلَمْ يَلْعَنِّى سَبَقَنِى كَرَمْيِهِ سَهْم أَوْ لَمْحِهِ بِالْبَصَرِ وَ مَنْ لَعَنَنِى مُنْشَرِحاً صَدْرُهُ بِلَعْنِى فَلَا حِجَابَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ لَا حُجَّهَ لَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله إِلَّا أَنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله أَخَذَ بِيَدِى يَوْماً فَقَالَ مَنْ بَايَعَ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَ ثُمَّ مَاتَ وَ هُوَ يُحِبُّكَ فَقَدْ قَضَى نَحْبَهُ وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ يُبْغِضُكَ مَاتَ مِيتَهً جَاهِلِيَّهً يُحَاسَبُ بِمَا عَمِلَ فِى الْإِسْلَام (۱).

«۵۴»- جا، [المجالس للمفيد] الْجِعَابِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى الصَّبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَهَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ عليه السلام لِشِيعَتِهِ كُونُوا فِى النَّاسِ كَالنَّحْلَهِ فِى الطَّيْرِ لَيْسَ شَىْ ءٌ مِنَ الطَّيْرِ إِلَّا وَ هُوَ يَسْتَخِفُّهَا وَ لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِى أَجْوَافِهَا مِنَ الْبَرَكَهِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ بِهَا خَالِطُوا النَّاسَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ أَجْسَادِكُمْ وَ زَايِلُوهُمْ بِقُلُوبِكُمْ وَ أَعْمَالِكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا اكْتَسَبَ وَ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَعَ مَنْ أَحَبَ (۲).

«۵۵»- جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بَحْرٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَبَذَّلْ وَ لَا تُشْهَرْ وَ أَخْفِ شَخْصَكَ لِئَلَّا تُذْكَرَ وَ تَعَلَّمْ وَ اكْتُمْ وَ اصْمُتْ تَسْلَمْ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ تَسُرُّ الْأَبْرَارَ وَ تَغِيظُ الْفُجَّارَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَامَّهِ(۳).

«۵۶»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ فَضَّالٍ وَ فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ إِنَّا نَمُرُّ بِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَيَسْتَحْلِفُونَّا عَلَى أَمْوَالِنَا وَ قَدْ أَدَّيْنَا زَكَاتَهَا قَالَ يَا زُرَارَهُ إِذَا خِفْتَ فَاحْلِفْ لَهُمْ بِمَا شَاءُوا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بِطَلَاقٍ وَ عَتَاقٍ قَالَ بِمَا شَاءُوا وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

«۵۷»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ مَعِى بَضَائِعَ

۱- ۱. مجالس المفيد ص ۷۸.

۲- ۲. مجالس المفيد ص ۸۵.

۳- ۳. مجالس المفيد ص ۱۳۰.

لِلنَّاسِ وَ نَحْنُ نَمُرُّ بِهَا عَلَى هَؤُلَاءِ الْعُشَّارِ فَيُحْلِفُونَّا عَلَيْهَا فَنَحْلِفُ لَهُمْ قَالَ وَدِدْتُ أَنِّى أَقْدِرُ أَنْ أُجِيزَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهَا وَ أَحْلِفَ عَلَيْهَا كُلَّمَا خَافَ الْمُؤْمِنُ عَلَى نَفْسِهِ فِيهِ ضَرُورَةٌ فَلَهُ فِيهِ التَّقِيَّةُ.

«۵۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ تَقِيَّةً لَمْ يَضُرَّهُ وَ بِالطَّلَاقِ وَ الْعَتَاقِ أَيْضاً لَا يَضُرُّهُ إِذَا هُوَ أُكْرِهَ وَ اضْطُرَّ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَيْسَ شَيْ ءٌ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا وَ قَدْ أَحَلَّهُ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهِ.

«۵۹»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَحْلِفُ لِصَاحِبِ الْعَشَّارِ نُجِيزُ بِذَلِكَ مَالَنَا قَالَ نَعَمْ وَ فِي الرَّجُلِ يَحْلِفُ تَقِيَّةً قَالَ إِنْ خَشِيتَ عَلَى دَمِكَ وَ مَالِكَ فَاحْلِفْ تَرُدَّهُ عَنْكَ بِيَمِينِكَ وَ إِنْ رَأَيْتَ أَنَّ يَمِينَكَ لَا يَرُدُّ عَنْكَ شَيْئاً فَلَا تَحْلِفْ لَهُمْ.

«۶۰»- تم، [فلاح السائل] الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَرَضَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْعِصَابَةِ سِرّاً- وَ لَنْ يَقْبَلَهُ عَلَانِيَةً قَالَ صَفْوَانُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَظَرَ رِضْوَانُ خَازِنُ الْجَنَّةِ إِلَى قَوْمٍ لَمْ يَمُرُّوا بِهِ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتُمْ وَ مِنْ أَيْنَ دَخَلْتُمْ قَالَ يَقُولُونَ إِيَّاكَ عَنَّا فَإِنَّا قَوْمٌ عَبَدْنَا اللَّهَ سِرّاً فَأَدْخَلَنَا اللَّهُ سِرّاً.

«۶۱»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ تَرَكَ التَّقِيَّةَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّةُ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ يَقْتُلْنَا خَطَأً.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ إِنْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِي وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِي قَالَ فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ شَتَمَ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَةٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَاتِي أَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ.

مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ مِنْ شِيعَهِ عَلِيٍّ مَنْ لَا يَتَّقِي.

مِنْ كِتَابِ التَّقِيَّهِ لِلْعَيَّاشِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَأَوْسَعُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَكَلَّمْ فِي دَوْلَهِ الْبَاطِلِ إِلَّا بِالتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: إِيَّاكُمْ عَنْ دِينٍ مَنْ كَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْ ءٍ أَقَرَّ لِعَيْنِ أَبِيكَ مِنَ التَّقِيَّهِ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَجُنَّهٌ لِلْمُؤْمِنِ.

قَالَ الرِّضَا عليه السلام: لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِي وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفَ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: مَنْ أَفْشَى سِرَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَذَاقَهُ اللَّهُ حَرَّ الْحَدِيدِ.

وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: تَارِكُ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمُنَافِقِينَ بِتَقِيَّهٍ كَانَ كَمَنْ صَلَّى خَلْفَ الْأَئِمَّهِ(۱).

«۶۲»- غو، [غوالی اللئالی] فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ يَاسِراً وَ ابْنَهُ عَمَّاراً وَ امْرَأَتَهُ سُمَيَّهَ قَبَضَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ مَكَّهَ وَ عَذَّبُوهُمْ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِمْ وَ قَالُوا لَمَا يُنْجِيكُمْ مِنَّا إِلَّا أَنْ تَنَالُوا مُحَمَّداً وَ تَبَرَّءُوا مِنْ دِينِهِ فَأَمَّا عَمَّارٌ فَأَعْطَاهُمْ بِلِسَانِهِ كُلَّمَا أَرَادُوا مِنْهُ وَ أَمَّا أَبَوَاهُ فَامْتَنَعَا فَقُتِلَا ثُمَّ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِذَلِكَ فَقَالَ فِي عَمَّارٍ جَمَاعَهٌ إِنَّهُ كَفَرَ فَقَالَ صلى الله عليه و آله كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِيمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ وَ جَاءَ عَمَّارٌ وَ هُوَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله مَا خَبَرُكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۱۰.

مَا تُرِكْتُ حَتَّى نِلْتُ مِنْکَ وَ ذَکَرْتُ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ فَصَارَ رَسُولُ اللَّهِ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَ يَقُولُ إِنْ عَادُوا لَکَ فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مُسَيْلَمَهَ الْکَذَّابَ أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنْتَ أَيْضاً فَخَلَّاهُ وَ قَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً فَأَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَهِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِی فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِيئاً لَهُ (۱).

«۶۳»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: فِی خَبَرٍ طَوِيلٍ يَذْکُرُ فِيهِ مَا لَقِیَ سَلْمَانُ مِنَ الْيَهُودِ حِينَ جَلَسَ إِلَيْهِمْ فَضَرَبُوهُ بِالسِّيَاطِ وَ کَلَّفُوهُ أَنْ يَکْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله وَ لَمْ يَفْعَلْ سَلْمَانُ وَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَی الصَّبْرَ عَلَی أَذَاهُمْ فَقَالُوا أَ وَ لَيْسَ مُحَمَّدٌ قَدْ رَخَّصَ لَکَ أَنْ تَقُولَ مِنَ الْکُفْرِ بِهِ مَا تَعْتَقِدُ ضِدَّهُ لِلتَّقِيَّهِ مِنْ أَعْدَائِکَ فَمَا لَکَ لَا تَقُولُ مَا نَقْتَرِحُ عَلَيْکَ لِلتَّقِيَّهِ فَقَالَ سَلْمَانُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَخَّصَ لِی

فِی ذَلِکَ وَ لَمْ يَفْرِضْهُ عَلَیَّ بَلْ أَجَازَ لِی أَنْ لَا أُعْطِيَکُمْ مَا تُرِيدُونَ وَ أَحْتَمِلَ مَکَارِهَکُمْ وَ جَعَلَهُ أَفْضَلَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَ أَنَا لَا أَخْتَارُ غَيْرَهُ (۲).

أقول: تمام الخبر فی باب أحوال سلمان من المجلد السادس (۳).

«۶۴»- کِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: فِی کَلَامٍ طَوِيلٍ يَشْکُو فِيهِ مَنْ تَقَدَّمَهُ وَ اللَّهِ لَوْ نَادَيْتُ فِی عَسْکَرِی هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِی أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی نَبِيِّنَا وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَيْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَی مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِیِّ اللَّهِ صلی الله عليه و آله مَا بَقِیَ فِيهِ إِلَّا أَقَلُّهُ وَ أَذَلُّهُ وَ أَرْذَلُهُ وَ لَاسْتَوْحَشُوا مِنْهُ وَ لَتَفَرَّقُوا عَنِّی- وَ لَوْ لَا مَا عَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله إِلَیَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَ تَقَدَّمَ إِلَیَّ فِيهِ لَفَعَلْتُ وَ لَکِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله قَدْ قَالَ کُلَّمَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِيَّاهُ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

۱- ۱. أخرجه النوریّ فی المستدرک ج ۲ ص ۳۷۸.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۳۳ فی ط و ص ۲۵ فی ط آخر.

۳- ۳. راجع ج ۲۲ ص ۳۷۲.

إِنَّ التَّقِيَّهَ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

«۶۵»- شی، [تفسير العياشی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يَقُولُ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۱).

«۶۶»- سر، [السرائر] فِي كِتَابِ الْمَسَائِلِ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام يَا دَاوُدُ لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ لَكُنْتُ صَادِقاً(۲).

«۶۷»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَزْمَهٌ قَطُّ إِلَّا كَانَ شِيعَتِي فِيهَا أَحْسَنَ حَالًا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَ عَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً(۳).

«۶۸»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا تَقِيَّهَ لَهُ كَمَثَلِ جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ وَ مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا يَرْعَى حُقُوقَ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَثَلِ مَنْ حَوَاسُّهُ كُلُّهَا صَحِيحَهٌ وَ هُوَ لَا يَتَأَمَّلُ بِعَقْلِهِ وَ لَا يَبْصُرُ بِعَيْنِهِ وَ لَا يَسْمَعُ بِأُذُنِهِ وَ لَا يُعَبِّرُ بِلِسَانِهِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ لَا يَدْفَعُ الْمَكَارِهَ بِالْإِدْلَاءِ بِحُجَجِهِ فَلَا يَبْطِشُ بِشَيْ ءٍ بِيَدَيْهِ وَ لَا يَنْهَضُ إِلَى شَيْ ءٍ بِرِجْلَيْهِ فَذَلِكَ قِطْعَهُ لَحْمٍ قَدْ فَاتَتْهُ الْمَنَافِعُ وَ صَارَ غَرَضاً لِلْمَكَارِهِ فَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ إِذَا جَهِلَ حُقُوقَ إِخْوَانِهِ فَاتَ ثَوَابُ حُقُوقِهِمْ فَكَانَ كَالْعَطْشَانِ بِحَضْرَهِ الْمَاءِ الْبَارِدِ فَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى طَفَا فَإِذَا هُوَ سَلِيبُ ذِي الْحَوَاسِّ لَمْ يَسْتَعْمِلْ شَيْئاً مِنْهَا لِدِفَاعِ مَكْرُوهٍ وَ لَا انْتِفَاعٍ بِمَحْبُوبٍ فَإِذَا هُوَ سَلِيبُ كُلِّ نِعْمَهٍ مُبْتَلًى بِكُلِّ آفَهٍ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: التَّقِيَّهُ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ الْمُؤْمِنِينَ يَصُونُ بِهَا نَفْسَهُ وَ إِخْوَانَهُ عَنِ الْفَاجِرِينَ وَ قَضَاءُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ أَشْرَفُ أَعْمَالِ الْمُتَّقِينَ وَ يَسْتَجْلِبُ مَوَدَّهَ الْمَلَائِكَهِ الْمُقَرَّبِينَ وَ شَوْقَ الْحُورِ الْعِينِ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: إِنَّ التَّقِيَّهَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا أُمَّهً لِصَاحِبِهَا مِثْلُ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ وَ إِنْ تَرَكَهَا رُبَّمَا أَهْلَكَ أُمَّهً تَارِكُهَا شَرِيكُ مَنْ أَهْلَكَهُمْ وَ إِنَ

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۶۶.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۸.

۳- ۳. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۶۸.

مَعْرِفَهَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ تُحَبِّبُ إِلَى الرَّحْمَنِ وَ تُعَظِّمُ الزُّلْفَى لَدَى الْمَلِكِ الدَّيَّانِ وَ إِنَّ تَرْكَ قَضَاءِهَا لمقت [يَمْقُتُ] إِلَى الرَّحْمَنِ وَ تصغر [يُصَغِّرُ] الرُّتْبَهَ عِنْدَ الْكَرِيمِ الْمَنَّانِ.

وَ قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: لَوْ لَا التَّقِيَّهُ مَا عُرِفَ وَلِيُّنَا مِنْ عَدُوِّنَا وَ لَوْ لَا مَعْرِفَهُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ- مَا عُرِفَ مِنَ السَّيِّئَاتِ شَيْ ءٌ إِلَّا عُوقِبَ عَلَى جَمِيعِهَا لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَهٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ(۱).

وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ كُلَّ ذَنْبٍ وَ يُطَهِّرُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ مَا خَلَا ذَنْبَيْنِ تَرْكَ التَّقِيَّهِ وَ تَضْيِيعَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: أَشْرَفُ أَخْلَاقِ الْأَئِمَّهِ وَ الْفَاضِلِينَ مِنْ شِيعَتِنَا التَّقِيَّهُ وَ أَخْذُ النَّفْسِ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّهِ لِصِيَانَهِ الدِّينِ وَ الْإِخْوَانِ فَإِنْ كَانَ هُوَ يَحْمِي الْجَانِبَ (۲) فَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ خِصَالِ الْكَرَمِ وَ الْمَعْرِفَهُ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَ الزَّكَوَاتِ وَ الصَّلَوَاتِ وَ الْحَجِّ وَ الْمُجَاهَدَاتِ.

وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليهما السلام: وَ قَدْ حَضَرَ فَقِيرٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُهُ سَدَّ فَاقَتِهِ فَضَحِكَ فِي وَجْهِهِ وَ قَالَ أَسْأَلُكَ مَسْأَلَهً فَإِنْ أَصَبْتَهَا أَعْطَيْتُكَ عَشَرَهَ أَضْعَافِ مَا طَلَبْتَ وَ إِنْ لَمْ تُصِبْهَا أَعْطَيْتُكَ مَا طَلَبْتَ وَ كَانَ قَدْ طَلَبَ مِنْهُ مِائَهَ دِرْهَمٍ يَجْعَلُهَا فِي بِضَاعَهٍ يَتَعَيَّشُ بِهَا فَقَالَ الرَّجُلُ سَلْ فَقَالَ مُوسَى عليه السلام لَوْ جُعِلَ إِلَيْكَ التَّمَنِّي لِنَفْسِكَ فِي الدُّنْيَا مَا ذَا كُنْتَ تَتَمَنَّى قَالَ كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أُرْزَقَ التَّقِيَّهَ فِي دِينِي وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِي قَالَ وَ مَا لَكَ لَمْ تَسْأَلِ الْوَلَايَهَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ قَالَ ذَلِكَ قَدْ أُعْطِيتُهُ وَ هَذَا لَمْ أُعْطَهُ فَأَنَا أَشْكُرُ عَلَى مَا أُعْطِيتُ وَ أَسْأَلُ رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ مَا مُنِعْتُ فَقَالَ أَحْسَنْتَ أَعْطُوهُ أَلْفَيْ دِرْهَمٍ وَ قَالَ اصْرِفْهَا فِي كَذَا يَعْنِي فِي الْعَفْصِ (۳) فَإِنَّهُ مَتَاعٌ يَابِسٌ وَ سَيُقْبِلُ بَعْدَ مَا يُدْبِرُ فَانْتَظِرْ بِهِ سَنَهً وَ اخْتَلِفْ إِلَى دَارِنَا وَ خُذِ الْأُجَرَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَفَعَلَ

۱- ۱. الشوری: ۳۰.

۲- ۲. الخائف خ.

۳- ۳. العفص: حمل شجر البلوط و هو دواء قابض مجفف، و ربما اتخذوا منه الحبر و صبغوا به و هو مولد و لیس من کلام أهل البادیه.

فَمَا تَمَّتْ لَهُ سَنَهٌ إِذْ قَدْ زَادَ فِی ثَمَنِ الْعَفْصِ لِلْوَاحِدِ خَمْسَهَ عَشَرَ فَبَاعَ مَا كَانَ اشْتَرَى بِأَلْفَیْ دِرْهَم بِثَلَاثِینَ أَلْفَ دِرْهَم وَ كَانَ عَلِیُّ بْنُ مُوسَی علیهما السلام بَیْنَ یَدَیْهِ فَرَسٌ صَعْبٌ وَ هُنَاکَ رَاضَهٌ لَا یَجْسُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ یَرْکَبَهُ وَ إِنْ رَکِبَهُ لَمْ یَجْسُرْ أَنْ یُسَیِّرَهُ مَخَافَهَ أَنْ یَثِبَ بِهِ فَیَرْمِیَهُ وَ یَدُوسَهُ بِحَافِرِهِ وَ کَانَ هُنَاکَ صَبِیٌّ ابْنُ سَبْع سِنِینَ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ تَأْذَنُ لِی أَنْ أَرْکَبَهُ وَ أُسَیِّرَهُ وَ أُذَلِّلَهُ قَالَ أَنْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ لِمَا ذَا قَالَ لِأَنِّی اسْتَوْثَقْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أَرْکَبَهُ بِأَنْ صَلَّیْتُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّیِّبِینَ الطَّاهِرِینَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ جَدَّدْتُ الْوَلَایَهَ لَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ ارْکَبْهُ فَرَکِبَهُ فَقَالَ سَیِّرْهُ فَسَیَّرَهُ وَ مَا زَالَ یُسَیِّرُهُ وَ یُعْدِیهِ حَتَّی أَتْعَبَهُ وَ کَدَّهُ فَنَادَی الْفَرَسُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ آلَمَنِی مُنْذُ الْیَوْم فَأَعْفِنِی مِنْهُ وَ إِلَّا فَصَبِّرْنِی تَحْتَهُ قَالَ الصَّبِیُّ سَلْ مَا هُوَ خَیْرٌ لَکَ أَنْ یُصَبِّرَکَ تَحْتَ مُؤْمِنٍ قَالَ الرِّضَا علیه السلام صَدَقَ اللَّهُمَّ صَبِّرْهُ فَلَانَ الْفَرَسُ وَ سَارَ فَلَمَّا نَزَلَ الصَّبِیُّ قَالَ سَلْ مِنْ دَوَابِّ دَارِی وَ عَبِیدِهَا وَ جَوَارِیهَا وَ مِنْ أَمْوَالِ خَزَائِنِی مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مُؤْمِنٌ قَدْ شَهَرَکَ اللَّهُ بِالْإِیمَانِ فِی الدُّنْیَا قَالَ الصَّبِیُّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَسْأَلُ مَا أَقْتَرِحُ قَالَ یَا فَتَی اقْتَرِحْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یُوَفِّقُکَ لِاقْتِرَاحِ الصَّوَابِ فَقَالَ سَلْ لِی رَبَّکَ التَّقِیَّهَ الْحَسَنَهَ وَ الْمَعْرِفَهَ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ وَ الْعَمَلَ بِمَا أَعْرِفُ مِنْ ذَلِکَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام قَدْ أَعْطَاکَ اللَّهُ ذَلِکَ لَقَدْ سَأَلْتَ أَفْضَلَ شِعَارِ الصَّالِحِینَ وَ دِثَارِهِمْ وَ قِیلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الرِّضَا علیه السلام إِنَّ فُلَاناً نَقَبَ فِی جِوَارِهِ عَلَی قَوْم فَأَخَذُوهُ بِالتُّهَمَهِ وَ ضَرَبُوهُ خَمْسَمِائَهِ سَوْطٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ علیه السلام ذَلِکَ أَسْهَلُ مِنْ مِائَهِ أَلْفِ أَلْفِ سَوْطٍ مِنَ النَّارِ نُبِّهَ عَلَی التَّوْبَهِ حَتَّی یُکَفِّرَ ذَلِکَ قِیلَ وَ کَیْفَ ذَلِکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ إِنَّهُ فِی غَدَاهِ یَوْمِهِ الَّذِی أَصَابَهُ مَا أَصَابَهُ ضَیَّعَ حَقَّ أَخٍ مُؤْمِنٍ وَ جَهَرَ بِشَتْمِ أَبِی الْفَصِیلِ وَ أَبِی الدَّوَاهِی وَ أَبِی الشُّرُورِ وَ أَبِی الْمَلَاهِی وَ تَرَکَ التَّقِیَّهَ وَ لَمْ یَسْتُرْ عَلَی إِخْوَانِهِ وَ مُخَالِفِیهِ فَاتَّهَمَهُمْ عِنْدَ الْمُخَالِفِینَ وَ عَرَضَهُمْ لِلَعْنِهِمْ وَ سَبِّهِمْ وَ مَکْرُوهِهِمْ وَ تَعَرَّضَ هُوَ أَیْضاً فَهَمَّ الَّذِینَ بَهَتُوا عَلَیْهِ الْبَلِیَّهَ وَ قَذَفُوهُ بِهَذِهِ التُّهَمَهِ فَوَجِّهُوا إِلَیْهِ وَ عَرِّفُوهُ ذَنْبَهُ لِیَتُوبَ وَ یَتَلَافَی مَا فَرَطَ مِنْهُ فَإِنْ لَمْ یَفْعَلْ فَلْیُوَطِّنْ

نَفْسَهُ عَلَى ضَرْبِ خَمْسِمِائَهِ سَوْطٍ أَوْ حَبْسٍ فِی مُطْبِقٍ (۱)

لَا یَفْرُقُ بَیْنَ اللَّیْلِ وَ النَّهَارِ فَوُجِّهَ إِلَیْهِ وَ تَابَ وَ قَضَی حَقَّ الْأَخِ الَّذِی کَانَ قَصَّرَ فِیهِ فَمَا فَرَغَ مِنْ ذَلِکَ حَتَّی عُثِرَ بِاللِّصِّ وَ أُخِذَ مِنْهُ الْمَالُ وَ خُلِّیَ عَنْهُ وَ جَاءَهُ الْوُشَاهُ یَعْتَذِرُونَ إِلَیْهِ.

وَ قِیلَ لِعَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام: مَنْ أَکْمَلُ النَّاسِ فِی خِصَالِ الْخَیْرِ قَالَ أَعْمَلُهُمْ بِالتَّقِیَّهِ وَ أَقْضَاهُمْ لِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ (۲).

«۶۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَیْثَمِ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِی بُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الْوَضِینِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَیْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَبْسِیِّ عَنْ جُنَادَهَ بْنِ أَبِی أُمَیَّهَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: سَتَکُونُ فِتَنٌ- لَا یَسْتَطِیعُ الْمُؤْمِنُ أَنْ یُغَیِّرَ فِیهَا بِیَدٍ وَ لَا لِسَانٍ فَقَالَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ فِیهِمْ یَوْمَئِذٍ مُؤْمِنُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَیَنْقُصُ ذَلِکَ مِنْ إِیمَانِهِمْ شَیْئاً قَالَ لَا إِلَّا کَمَا یَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا إِنَّهُمْ یَکْرَهُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ (۳).

«۷۰»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ قَالَ: اکْتُمُوا أَسْرَارَنَا وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَعْنَاقِنَا الْخَبَرَ(۴).

«۷۱»- ل، [الخصال] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ مَوْلَی الرِّضَا علیه السلام قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَکُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّی یَکُونَ فِیهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّهٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ نَبِیِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ وَلِیِّهِ فَالسُّنَّهُ مِنْ رَبِّهِ کِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَیْبِ فَلا یُظْهِرُ عَلی غَیْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضی مِنْ رَسُولٍ (۵) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ نَبِیِّهِ

ص: ۴۱۷

۱- ۱. المطبق: السجن تحت الأرض.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۱۲۷، و فی ط ص ۱۴۹.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۸۸.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۳۶.

۵- ۵. الجن: ۲۶.

فَمُدَارَاهُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِيَّهُ صلى الله عليه و آله بِمُدَارَاهِ النَّاسِ قَالَ خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (۱) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ وَلِيِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ الصَّابِرِينَ فِى الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ.

مع، [معانی الأخبار] عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُبَارَكٍ مَوْلَى الرِّضَا عليه السلام عَنْهُ عليه السلام: مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ وَ حِينَ الْبَأْسِ أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (۲).

«۷۲»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّهُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِلْيُونَانِيِّ الَّذِی أَرَاهُ الْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ وَ آمُرُكَ أَنْ تَصُونَ دِينَكَ وَ عِلْمَنَا الَّذِی أَوْدَعْنَاكَ وَ أَسْرَارَنَا الَّذِی حَمَلْنَاكَ فَلَا تُبْدِ عُلُومَنَا لِمَنْ يُقَابِلُهَا بِالْعِنَادِ وَ يُقَابِلُكَ مِنْ أَجْلِهَا بِالشَّتْمِ وَ اللَّعْنِ وَ التَّنَاوُلِ مِنَ الْعِرْضِ وَ الْبَدَنِ وَ لَا تُفْشِ سِرَّنَا إِلَى مَنْ يُشَنِّعُ عَلَيْنَا عِنْدَ الْجَاهِلِينَ بِأَحْوَالِنَا وَ يَعْرِضُ أَوْلِيَاءَنَا لِبَوَادِرِ الْجُهَّالِ وَ آمُرُكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَ التَّقِيَّهَ فِی دِينِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۳) وَ قَدْ أَذِنْتُ لَكَ فِی تَفْضِيلِ أَعْدَائِنَا إِنْ أَلْجَأَكَ الْخَوْفُ إِلَيْهِ وَ فِی إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ مِنَّا إِنْ حَمَلَكَ الْوَجَلُ عَلَيْهِ وَ فِی تَرْكِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ إِذَا خَشِيتَ عَلَى حُشَاشَتِكَ الْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ فَإِنَّ تَفْضِيلَكَ أَعْدَاءَنَا عَلَيْنَا عِنْدَ خَوْفِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ لَا يَضُرُّنَا وَ إِنَّ إِظْهَارَكَ براءتنا [بَرَاءَتَكَ] مِنَّا عِنْدَ تَقِيَّتِكَ- لَا تَقْدَحُ فِينَا وَ لَا تَنْقُصُنَا وَ إِنْ أَنْتَ تَبَرَأُ مِنَّا بِلِسَانِكَ وَ أَنْتَ مُوَالٍ لَنَا بِجَنَانِكَ لِتُبْقِيَ عَلَى نَفْسِكَ رُوحَهَا الَّتِی بِهَا قِوَامُهَا

ص: ۴۱۸

۱- ۱. الأعراف: ۱۹۹.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۱، عيون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۶، و الآيه الأخيره فی البقره: ۱۷۷.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۱۸۴.

وَ مَالَهَا الَّذِی بِهِ قِیَامُهَا وَ جَاهَهَا الَّذِی بِهِ تَمَاسُکَهَا وَ تَصُونَ مَنْ عُرِفَ بِذَلِکَ وَ عَرَفْتَ بِهِ مِنْ أَوْلِیَائِنَا وَ إِخْوَانِنَا وَ أَخَوَاتِنَا مِنْ بَعْدِ ذَلِکَ بِشُهُورٍ أَوْ سِنِینَ إِلَی أَنْ تَتَفَرَّجَ تِلْکَ الْکُرْبَهُ وَ تَزُولَ بِهِ تِلْکَ النِّقْمَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ- وَ تَنْقَطِعَ بِهِ عَنِ الْعَمَلِ فِی الدِّینِ وَ صَلَاحِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِیَّاکَ ثُمَّ إِیَّاکَ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ أَوْ أَنْ تَتْرُکَ التَّقِیَّهَ الَّتِی أَمَرْتُکَ بِهَا فَإِنَّکَ شَائِطٌ بِدَمِکَ وَ دِمَاءِ إِخْوَانِکَ مُعَرِّضٌ لِنِعَمِکَ وَ نِعَمِهِمْ لِلزَّوَالِ مُذِلٌّ لَهُمْ فِی أَیْدِی أَعْدَاءِ دِینِ اللَّهِ وَ قَدْ أَمَرَکَ اللَّهُ بِإِعْزَازِهِمْ فَإِنَّکَ إِنْ خَالَفْتَ وَصِیَّتِی کَانَ ضَرَرُکَ عَلَی نَفْسِکَ وَ إِخْوَانِکَ أَشَدَّ مِنْ ضَرَرِ النَّاصِبِ لَنَا الْکَافِرِ بِنَا(۱).

«۷۳»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُمْ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(۲).

«۷۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِیدِ بْنِ أَبِی الدَّیْلَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَابِیلَ أَتَی هِبَهَ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنَّ أَبِی قَدْ أَعْطَاکَ الْعِلْمَ الَّذِی کَانَ عِنْدَهُ وَ أَنَا کُنْتُ أَکْبَرَ مِنْکَ وَ أَحَقَّ بِهِ مِنْکَ وَ لَکِنْ قَتَلْتُ ابْنَهُ فَغَضِبَ عَلَیَّ فَآثَرَکَ بِذَلِکَ الْعِلْمِ عَلَیَّ وَ إِنَّکَ وَ اللَّهِ إِنْ ذَکَرْتَ شَیْئاً مِمَّا عِنْدَکَ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِی وَرَّثَکَ أَبُوکَ لِتَتَکَبَّرَ بِهِ عَلَیَّ وَ تَفْتَخِرَ عَلَیَّ لَأَقْتُلَنَّکَ کَمَا قَتَلْتُ أَخَاکَ فَاسْتَخْفَی هِبَهُ اللَّهِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ لِیَنْقَضِیَ دَوْلَهُ قَابِیلَ وَ لِذَلِکَ یَسَعُنَا فِی قَوْمِنَا التَّقِیَّهُ لِأَنَّ لَنَا فِی ابْنِ آدَمَ أُسْوَهً.

«۷۵»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أُوصِیکُمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِکُمْ فَتَذِلُّوا

۱- ۱. ....

۲- ۲. ....

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ فِی کِتَابِهِ- وَ قُولُوا لِلنّاسِ حُسْناً عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اشْهَدُوا لَهُمْ وَ عَلَیْهِمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِی مَسَاجِدِهِمْ ثُمَّ قَالَ أَیُّ شَیْ ءٍ أَشَدُّ عَلَی قَوْمٍ یَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ یَأْتَمُّونَ بِقَوْمٍ فَیَأْمُرُونَهُمْ وَ یَنْهَوْنَهُمْ فَلَا یَقْبَلُونَ مِنْهُمْ وَ یُذِیعُونَ حَدِیثَهُمْ عِنْدَ عَدُوِّهِمْ فَیَأْتِی عَدُوُّهُمْ إِلَیْنَا فَیَقُولُونَ لَنَا إِنَّ قَوْماً یَقُولُونَ وَ یَرْوُونَ عَنْکُمْ کَذَا وَ کَذَا فَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّا بِرَاءٌ مِمَّنْ یَقُولُ هَذَا فَیَقَعُ عَلَیْهِمُ الْبَرَاءَهُ(۱).

«۷۶»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَتَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَی- ذلِکَ بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍّ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (۲) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا ضَرَبُوهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ لَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنْ سَمِعُوا أَحَادِیثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا عَلَیْهِمْ فَأُخِذُوا وَ قُتِلُوا فَصَارَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِیَهً.

«۷۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَیْنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الْقَزْوِینِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الزَّعْفَرَانِیِّ عَنْ أَحْمَدَ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ تَعَالَی إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاکُمْ (۳) قَالَ أَعْمَلُکُمْ بِالتَّقِیَّهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ رَوَی صَاحِبُ کِتَابِ الْغَارَاتِ عَنْ یُوسُفَ بْنِ کُلَیْبٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی مَرْیَمَ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: خَطَبَ عَلِیٌّ علیه السلام عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَهِ فَقَالَ سَیُعْرَضُ عَلَیْکُمْ سَبِّی وَ سَتُذْبَحُونَ عَلَیْهِ فَإِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمْ سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمُ الْبَرَاءَهُ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ- صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی.

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: لَتُذْبَحُنَّ عَلَی سَبِّی وَ أَشَارَ بِیَدِهِ إِلَی حَلْقِهِ ثُمَّ قَالَ فَإِنْ أَمَرُوکُمْ بِسَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ أَمَرُوکُمْ أَنْ تَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی

ص: ۴۲۰

۱- ۱. المحاسن ص ۱۸.

۲- ۲. البقره: ۶۱.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۷۴.

عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَنْهَهُمْ عَنْ إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ(۱).

«۷۸»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ كَلَام لَهُ عليه السلام لِأَصْحابِهِ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِى رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُوم مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ يَأْكُلُ مَا يَجِدُ وَ يَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ فَاقْتُلُوهُ وَ لَنْ تَقْتُلُوهُ أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِّى وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّى فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُّونِى فَإِنَّهُ لِى زَكَاهٌ وَ لَكُمْ نَجَاهٌ وَ أَمَّا الْبَرَاءَهُ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّى فَإِنِّى وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَهِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهِجْرَهِ(۲).

«۷۹»- الْهِدَايَهُ: التَّقِيَّهُ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ عَلَيْنَا فِى دَوْلَهِ الظَّالِمِينَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ خَالَفَ دِينَ الْإِمَامِيَّهِ وَ فَارَقَهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ لَكُنْتُ صَادِقاً وَ التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ شَيْ ءٍ حَتَّى يَبْلُغَ الدَّمَ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ وَ قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ إِظْهَارَ مُوَالاهِ الْكَافِرِينَ فِى حَالِ التَّقِيَّهِ فَقَالَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِى شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً.

وَ رُوِىَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ (۳) قَالَ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: خَالِطُوا النَّاسَ بِالْبَرَّانِيَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِيَّهِ مَا دَامَتِ الْإِمْرَهُ صِبْيَانِيَّهً.

وَ قَالَ عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً حَبَّبَنَا إِلَى النَّاسِ وَ لَمْ يُبَغِّضْنَا إِلَيْهِمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ فِى الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَكَأَنَّمَا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِى الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

وَ قَالَ عليه السلام: الرِّيَاءُ مَعَ الْمُنَافِقِ فِى دَارِهِ عِبَادَهٌ وَ مَعَ الْمُؤْمِنِ شِرْكٌ وَ التَّقِيَّهُ وَاجِبَهٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْقَائِمُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ دَخَلَ فِى نَهْىِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهْىِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ الْأَئِمَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

«۸۰»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُعَلَّى اكْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يُذِعْهُ

ص: ۴۲۱

۱- ۱. شرح النهج ج ۱ ص ۳۵۷.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۱ ص ۱۱۴ ط عبده و قد مر ذلک مستوفى ج ۳۹ ص ۳۱۱- ۳۳۰.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

أَعَزَّهُ اللَّهُ فِی الـدُّنْیَا- وَ جَعَلَهُ نُـوراً بَیْنَ عَیْنَیْهِ فِی الْـآخِرَهِ یَقُودُهُ إِلَی الْجَنَّهِ یَـا مُعَلَّی مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَـا وَ لَمْ یَکْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ فِی الـدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَیْنِ عَیْنَیْهِ فِی الْآخِرَهِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَهً تَقُودُهُ إِلَی النَّارِ یَا مُعَلَّی إِنَّ التَّقِیَّهَ دِینِی وَ دِینُ آبَائِی وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَمَا یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی الْعَلَانِیَهِ یَا مُعَلَّی إِنَّ الْمُذِیعَ لِأَمْرِنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ.

وَ مِنْهُ عَنْ أَبِی بَصِـیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السـلام مَا لَنَا مَنْ یُخْبِرُنَا بِمَا یَکُونُ کَمَا کَانَ عَلِیٌّ یُخْبِرُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ علیه السلام بَلَی وَ اللَّهِ وَ لَکِنْ هَاتِ حَدِیثاً وَاحِداً حَدَّثْتُکَ فَکَتَمْتَهُ فَقَالَ أَبُو بَصِیرٍ فَوَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ حَدِیثاً وَاحِداً کَتَمْتُهُ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِیَّهُ لِیُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِیَّهَ.

وَ عَنْ أَبِی بَصِـیرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السـلام عَنْ حَدِیثٍ کَثِیرٍ فَقَالَ هَلْ کَتَمْتَ عَلَیَّ شَیْئاً قَطُّ فَبَقِیتُ أَذْکُرُ فَلَمَّا رَأَی مَا بِی قَالَ أَمَّا مَا حَدَّثْتَ بِهِ أَصْحَابَکَ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا الْإِذَاعَهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَیْرَ أَصْحَابِکَ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْـدِ اللَّهِ علیه السـلام قَالَ: کَظْمُ الْغَیْظِ عَنِ الْعَـدُوِّ فِی دَوْلَاتِهِمْ تَقِیَّهٌ وَ حِرْزٌ لِمَنْ أَخَـذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعْرِیضِ لِلْبَلَاءِ فِی الدُّنْیَا(۱).

«۸۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ غَیْرِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السـلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِـکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ بِمـا صَبَرُوا قَـالَ بِمَـا صَبَرُوا عَلَی التَّقِیَّهِ- وَ یَـدْرَؤُنَ بِالْحَسَـنَهِ السَّیِّئَهَ قَالَ الْحَسَـنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ(۲).

بیان: أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ الآیه فی سوره القصـص هکـذا الَّذِینَ آتَیْناهُمُ الْکِتابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ یُؤْمِنُونَ (۳) قال الطبرسی رحمه الله مِنْ قَبْلِهِ أی من قبـل محمـد هُمْ بِهِ أی بمحمـد یُؤْمِنُونَ لأـنه وجـدوا صـفته فی التوراه و قیـل من قبله أی من قبـل القرآن هم بالقرآن یصدقون و المراد بالکتاب التوراه

۱- ۱. مشکاه الأنوار ص ۴۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۱۷.

۳- ۳. راجع القصص: ۵۲- ۵۴.

و الإنجيـل وَ إِذا يُتْلى أى القرآن عَلَيْهِـمْ قـالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَـقُّ مِنْ رَبِّنـا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْـلِمِينَ ثم أثنى الله سبحانه عليهم فقـال أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِما صَبَرُوا قال رحمه الله مره بتمسـكهم بدينهم حتى أدركوا محمدا صـلى الله عليه و آله فآمنوا به و مره بإيمـانهم به و قيل بما صبروا على الكتاب الأول و على الكتاب الثانى و إيمانهم بما فيهما و قيل بما صبروا على دينهم و على أذى الكفار لهم و تحمل المشاق وَ يَـدْرَؤُنَ بِالْحَسَـنَهِ السَّيِّئَهَ أى يدفعون بالحسن من الكلام القبيح من الكلام الذى يسـمعونه من الكفار و قيل يدفعون بالمعروف المنكر و قيل يدفعون بالحلم جهل الجاهل و قيل يدفعون بالمداراه مع الناس أذاهم عن أنفسـهم و روى مثل ذلك عن أبى عبد الله عليه السلام.

و أقول على ما فى الخبر كأنها منزله على جماعه من مؤمنى أهل الكتاب آمنوا بمحمد صلى الله عليه و آله باطنا و أخفوا إيمانهم عن قومهم تقيه فآتـاهم أجرهم مرتين مره لإيمـانهم و مره للعمـل بالتقيه و المراد بالإذاعه الإشاعه و إفشاء ما أمروا عليهم السـلام بكتمانه عند خوف الضرر عليهم.

«۸۲»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عُمَرَ الْأَعْجَمِيِّ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِى التَّقِيَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ شَيْ ءٍ إِلَّا فِى النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (۱).

تبيـان إن تسـعه أعشـار الـدين فى التقيه كان المعنى أن ثواب التقيه فى زماننا تسـعه أضـعاف سائر الأعمال و بعباره أخرى إيمان العـاملين بـالتقيه عشـره أمثـال من لم يعمـل بهـا و قيل لقله الحق و أهله و كثره الباطل و أهله حتى أن الحق عشـر و الباطل تسـعه أعشار و لا بد لأهل الحق من المماشاه مع أهل الباطل فيها حال ظهور دولتهم ليسـلموا من بطشهم و لا يخفى ما فيه و لا دين أى كاملا إلا فى النبيذ.

أقول: سيأتى فى كتاب الطهاره فى حديث زراره ثلاثه لا أتقى فيهن أحدا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۱۷.

شرب المسكر و مسح الخفين و متعه الحج (۱) و هذا مخالف للمشهور من كون التقيه فی كل شی ء إلا فی الدماء و اختلف فی توجيهه علی وجوه الأول ما ذكره زراره فی تتمه الخبر السابق حيث قال و لم يقل الواجب عليكم أن لا تتقوا فيهن أحدا أی عدم التقيه فيهن مختص بهم عليهم السلام إما لأنهم يعلمون أنه لا يلحقهم الضرر بذلك و أن الله يحفظهم أو لأنها كانت مشهوره من مذهبهم عليهم السلام فكان لا ينفعهم التقيه الثانی ما ذكره الشيخ قدس سره فی التهذيب و هو أنه لا تقيه فيها لأجل مشقه يسيره لا تبلغ إلی الخوف علی النفس أو المال و إن بلغت أحدهما جازت الثالث أنه لا تقيه فيها لظهور الخلاف فيها بين المخالفين فلا حاجه إلی التقيه الرابع لعدم الحاجه إلی التقيه فيها لجهات أخری أما فی النبيذ فلإمكان التعلل فی ترك شربه بغير الحرمه كالتضرر به و نحو ذلك و أما فی المسح فلأن الغسل أولی منه و هم لا يقولون بتعين المسح علی الخفين و أما فی متعه الحج فلأنهم يأتون بالطواف و السعی للقدوم استحبابا فلا يكون الاختلاف إلا فی النيه و هی أمر قلبی لا يطلع عليه أحد و التقصير و إخفاؤه فی غايه السهوله قال فی الذكری يمكن أن يقال هذه الثلاث لا تقيه فيها من العامه غالبا لأنهم لا ينكرون متعه الحج و أكثرهم يحرم المسكر و من خلع خفه و غسل رجليه فلا إنكار عليه و الغسل أولی منه عند انحصار الحال فيهما و علی هذا تكون نسبته إلی غيره كنسبته إلی نفسه فی أنه تنتفی التقيه فيه و إذا قدر خوف ضرر نادر جازت التقيه انتهی.

و أقول علی ما ذكرنا فی الوجه الرابع يظهر عله عدم ذكر متعه الحج فی هذا الخبر لعدم الحاجه إلی التقيه فيه أصلا غالبا و أما عدم التعرض لنفی التقيه فی القتل فلظهوره أو لكون المراد التقيه من المخالفين و لا اختصاص لتقيه القتل بهم.

۱- ۱. الكافی ج ۳ ص ۳۲.

«۸۳»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: التَّقِیَّهُ مِنْ دِینِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِینِ اللَّهِ قَالَ إِی وَ اللَّهِ مِنْ دِینِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ یُوسُفُ أَیَّتُهَا الْعِیرُ إِنَّکُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا کَانُوا سَرَقُوا شَیْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِیمُ إِنِّی سَقِیمٌ وَ اللَّهِ مَا کَانَ سَقِیماً(۱).

تبیین: من دین الله أی من دین الله الذی أمر عباده بالتمسک به فی کل مله لأن أکثر الخلق فی کل عصر لما کانوا من أهل البدع شرع الله التقیه فی الأقوال و الأفعال و السکوت عن الحق لخلص عباده عند الخوف حفظا لنفوسهم و دمائهم و أعراضهم و أموالهم و إبقاء لدینه الحق و لو لا التقیه بطل دینه بالکلیه و انقرض أهله لاستیلاء أهل الجور و التقیه إنما هی فی الأعمال لا العقائد لأنها من الأسرار التی لا یعلمها إلا علام الغیوب.

و استشهد علیه السلام لجواز التقیه بالآیه الکریمه حیث قال و لقد قال یوسف نسب القوم إلی یوسف باعتبار أنه أمر به و الفعل ینسب إلی الآمر کما ینسب إلی الفاعل و العیر بالکسر القافله مؤنثه و هذا القول مع أنهم لم یسرقوا السقایه لیس بکذب لأنه کان لمصلحه و هی حبس أخیه عنده بأمر الله تعالی مع عدم علم القوم بأنه علیه السلام أخوهم مع ما فیه من التوریه المجوزه عند المصلحه التی خرج بها عن الکذب باعتبار أن صورتهم و حالتهم شبیهه بحال السراق بعد ظهور السقایه عندهم أو بإراده أنهم سرقوا یوسف من أبیه کما ورد فی الخبر.

و کذا قول إبراهیم علیه السلام إِنِّی سَقِیمٌ و لم یکن سقیما لمصلحه فإنه أراد التخلف عن القوم لکسر الأصنام فتعلل بذلک و أراد أنه سقیم القلب بما یری من القوم من عباده الأصنام أو لما علم من شهاده الحسین علیه السلام کما مر أو أراد أنه فی معرض السقم و البلایا و کان الاستشهاد بالآیتین علی التنظیر لرفع الاستبعاد

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۷.

عن جواز التقیه بأنه إذا جاز ما ظاهره الکذب لبعض المصالح التی لم تصل إلی حد الضروره فجواز إظهار خلاف الواقع قولا و فعلا عند خوف الضرر العظیم أولی أو المراد بالتقیه ما یشمل تلک الأمور أیضا.

«۸۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ جَمِیعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ: لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ شَیْ ءٌ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنَ التَّقِیَّهِ یَا حَبِیبُ إِنَّهُ مَنْ کَانَتْ لَهُ تَقِیَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ مَنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ تَقِیَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِی هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ کَانَ ذَلِکَ کَانَ هَذَا(۱).

بیان: فی النهایه الهدنه السکون و الصلح و الموادعه بین المسلمین و الکفار و بین کل متحاربین انتهی و المراد بالناس إما المخالفون أی هم فی دعه و استراحه لأنا لم نؤمر بعد لمحاربتهم و منازعتهم و إنما أمرنا بالتقیه منهم و مسالمتهم أو الشیعه أی أمروا بالموادعه و المداراه مع المخالفین أو الأعم منهما و لعله أظهر فلو قد کان ذلک أی ظهور القائم علیه السلام و الأمر بالجهاد معهم و

معارضتهم کان هذا أی ترک التقیه الذی هو محبوبکم و مطلوبکم و قیل یعنی أن مخالفینا الیوم فی هدنه و صلح و مسالمه معنا لا یریدون قتالنا و الحرب معنا و لهذا نعمل معهم بالتقیه فلو قد کان ذلک یعنی لو کان فی زمن أمیر المؤمنین و الحسن بن علی صلوات الله علیهما أیضا الهدنه لکانت التقیه فإن التقیه واجبه ما أمکنت فإذا لم تمکن جاز ترکها لمکان الضروره انتهی و ما ذکرنا أظهر.

«۸۵»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ الْمَکْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا عَلَی دِینِکُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِی النَّاسِ کَالنَّحْلِ فِی الطَّیْرِ لَوْ أَنَّ الطَّیْرَ یَعْلَمُ مَا فِی أَجْوَافِ النَّحْلِ مَا بَقِیَ مِنْهَا شَیْ ءٌ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۷.

إِلَّا أَكَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِي أَجْوَافِكَمْ أَنَّكَمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَكَلُوكُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوكُمْ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْكُمْ كَانَ عَلَى وَلَايَتِنَا(١).

تبيان اتقوا على دينكم أى احذروا المخالفين بكتمان دينكم إشفاقا و إبقاء عليه لئلا يسلبوه منكم أو احذروهم كائنين على دينكم إشعارا بأن التقيه لا ينافى كونكم على الدين أو اتقوهم ما لم يصر سببا لذهاب دينكم و يحتمل أن تكون على بمعنى فى و الأول أظهر إنما أنتم فى الناس كالنحل.

أقول: كأنه لذلك لقب أمير المؤمنين عليه السلام بأمير النحل و يعسوب المؤمنين و تشبيه الشيعه بالنحل لوجوه الأول أن العسل الذى فى أجوافها ألذ الأشياء المدركه بالحس و الذى فى قلوب الشيعه من دين الحق و الولايه ألذ المشتهيات العقلانيه الثانى أن العسل شفاء من الأمراض الجسمانيه لقوله تعالى فِيهِ شِفاءٌ لِلنَّاسِ (٢) و ما فى جوف الشيعه شفاء من جميع الأدواء الروحانيه الثالث ضعف النحل بالنسبه إلى الطيور و ضعف الشيعه فى زمان التقيه بالنسبه إلى المخالفين الرابع شده إطاعه النحل لرئيسهم كشده انقياد الشيعه ليعسوبهم صلوات الله عليه الخامس ما ذكر فى الخبر من أنهم بين بنى آدم كالنحل بين سائر الطيور فى أنها إذا علمت ما فى أجوافها لأكلتها رغبه فيما فى أجوافها للذتها كما أن المخالفين لو علموا ما فى قلوب الشيعه من دين الحق لقتلوهم عنادا و قيل لأن الطير لو كان بينها حسد كبنى آدم و علمت أن فى أجوافها العسل و هو سبب عزتها عند بنى آدم لقتلها حسدا كما أن المخالفين لو علموا أن فى أجواف الشيعه ما يكون سببا لعزتهم عند الله لأفنوهم باللسان فكيف باليد و السنان حسدا و ما ذكرنا أظهر و أقل تكلفا.

و فى القاموس نحله القول كمنعه نسبه إليه و فلانا سابه و جسمه كمنع و علم و نصر و كرم نحولا ذهب من مرض أو سفر و أنحله الهم و فى بعض النسخ

ص: ۴۲۷

١- ١. الكافى ج ٢ ص ٢١٨.

٢- ٢. راجع النحل: ۶۹.

بالجیم فی القاموس نجل فلانا ضربه بمقدم رجله و تناجلوا تنازعوا.

«۸۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ(۱) قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (۲).

بیان: کأن الجمع بین أجزاء الآیات المختلفه من قبیل النقل بالمعنی و إرجاع بعضها إلی بعض فإن فی سوره حم السجده هکذا وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ و فی سوره المؤمنون هکذا ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِما یَصِفُونَ فإلحاق السیئه فی الآیه الأولی لتوضیح المعنی أو لبیان أن دفع السیئه فی الآیه الأخری أیضا بمعنی التقیه مع أنه یحتمل أن یکون فی مصحفهم علیهم السلام کذلک قال الطبرسی رحمه الله ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ أی السیئه أی ادفع بحقک باطلهم و بحلمک جهلهم و بعفوک إساءتهم فإذا فعلت ذلک صار عدوک الذی یعادیک فی الدین بصوره ولیک القریب فکأنه ولیک فی الدین و حمیمک فی النسب.

«۸۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْکِنَانِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عَمْرٍو أَ رَأَیْتَکَ لَوْ حَدَّثْتُکَ بِحَدِیثٍ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِفُتْیَا ثُمَّ جِئْتَنِی بَعْدَ ذَلِکَ فَسَأَلْتَنِی عَنْهُ فَأَخْبَرْتُکَ بِخِلَافِ مَا کُنْتُ أَخْبَرْتُکَ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِخِلَافِ ذَلِکَ بِأَیِّهِمَا کُنْتَ تَأْخُذُ قُلْتُ بِأَحْدَثِهِمَا وَ أَدَعُ الْآخَرَ فَقَالَ قَدْ أَصَبْتَ یَا أَبَا عَمْرٍو أَبَی اللَّهُ إِلَّا أَنْ یُعْبَدَ سِرّاً أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِکَ إِنَّهُ خَیْرٌ لِی وَ لَکُمْ وَ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَنَا وَ لَکُمْ فِی دِینِهِ إِلَّا التَّقِیَّهَ(۳).

۱- ۱. فصّلت: ۳۴، المؤمنون: ۹۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

بیان: قال الوالد قدس سره أبو عمرو هو عبد الله بن سعید الثقه و فی المصباح الفتوی بالواو فتفتح الفاء و بالیاء فتضم و هو اسم من أفتی العالم إذا بین الحکم و استفتیته سألته أن یفتی و الجمع الفتاوی بکسر الواو علی الأصل و قیل یجوز الفتح للتخفیف انتهی و قوله بأحدثهما إما علی سبیل الاستفتاء و السؤال أو کان عالما بهذا الحکم قبل ذلک من جهتهم علیهم السلام و إلا فکیف یجوز علیه السلام فتواه من جهه الظن مع تیسر العلم و لما کان الاختلاف للتقیه قال علیه السلام أبی الله إلا أن یعبد سرا أی فی دوله الباطل و العباده فی السر هی

الاعتقاد بالحق قلبا أو العمل بالحکم الأصلی سرا و إظهار خلاف کل منهما علانیه و هذا و إن کان عباده أیضا و ثوابه أکثر لکن الأول هو الأصل فلذا عبر هکذا.

«۸۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ دُرُسْتَ الْوَاسِطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا بَلَغَتْ تَقِیَّهُ أَحَدٍ تَقِیَّهَ أَصْحَابِ الْکَهْفِ إِنْ کَانُوا لَیَشْهَدُونَ الْأَعْیَادَ وَ یَشُدُّونَ الزَّنَانِیرَ فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ (۱).

بیان: ما بلغت أی فی الأمم السابقه أو فی هذه الأمه أیضا لأن أعظم التقیه فی هذه الأمه مع أهل الإسلام المشارکین لهم فی کثیر من الأحکام و لا تبلغ التقیه منهم إلی حد إظهار الشرک و الزنانیر جمع الزنار وزان التفاح و هو ما علی وسط النصاری و المجوس و تزنروا شدوا الزنار علی وسطهم.

«۸۹»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ وَاقِدٍ اللَّحَّامِ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی طَرِیقٍ فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ بِوَجْهِی وَ مَضَیْتُ فَدَخَلْتُ عَلَیْهِ بَعْدَ ذَلِکَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی لَأَلْقَاکَ فَأَصْرِفُ وَجْهِی کَرَاهَهَ أَنْ أَشُقَّ عَلَیْکَ فَقَالَ لِی رَحِمَکَ اللَّهُ لَکِنْ رَجُلٌ لَقِیَنِی أَمْسِ فِی مَوْضِعِ کَذَا وَ کَذَا فَقَالَ عَلَیْکَ السَّلَامُ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ وَ لَا أَجْمَلَ (۲).

بیان: فی القاموس شق علیه الأمر شقا و مشقه صعب و علیه أوقعه فی المشقه ما أحسن ما نافیه أی لم یفعل الحسن حیث ترک التقیه و سلم علی علی وجه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

المعرفه و الإكرام بمحضر المخالفين و لا- أجمل أى و لا فعل الجميل و قيل أى ما أجمل حيث قدم الظرف على السلام و هو يدل على الحصر و عبر بالكنيه و كل منهما يدل على التعظيم.

«۹۰»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: قِيلَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ عَلِيّاً علیه السلام قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ علیه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّی وَ إِنِّی لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَقُلْ وَ لَا تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَيْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا(۱).

بيان: إنكم ستدعون هذا من معجزاته صلوات الله عليه فإنه أخبر بما سيقع و قد وقع لأن بنی أميه لعنهم الله أمروا الناس بسبه عليه السلام و كتبوا إلى عمالهم فی البلاد أن يأمروهم بذلك و شاع ذلك حتى أنهم سبوه عليه السلام على المنابر و ما له إلا ما مضى عليه عمار بن ياسر رَوَى الْعَامَّهُ وَ الْخَاصَّهُ: أَنَّ قُرَيْشاً أَكْرَهُوا عَمَّاراً وَ أَبَوَيْهِ يَاسِراً وَ سُمَيَّهَ عَلَى الِارْتِدَادِ فَلَمْ يَقْبَلْهُ أَبَوَاهُ فَقَتَلُوهُمَا وَ أَعْطَاهُمَا عَمَّارٌ بِلِسَانِهِ مَا أَرَادُوا مُكْرَهاً فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَمَّاراً كَفَرَ فَقَالَ كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِيمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَمَّارٌ وَ هُوَ يَبْكِی فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا لَكَ إِنْ عَادُوا فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ لَهُمْ (۲).

قوله عليه السلام و أمرك يمكن أن يكون على صيغه الماضی الغائب

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۱۹.

۲- ۲. فی المرآه ج ۲ ص ۶/ ۱۹۵ زياده لم تنقل.

بإرجاع المستتر إلى الله و بصيغه المضارع المتكلم.

«۹۱»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا عَمَلًا نُعَيَّرُ بِهِ فَإِنَّ وَلَدَ السَّوْءِ يُعَيَّرُ وَالِدُهُ بِعَمَلِهِ كُونُوا لِمَنِ انْقَطَعْتُمْ إِلَيْهِ زَيْناً وَ لَا تَكُونُوا عَلَيْهِ شَيْناً صَلُّوا فِي عَشَائِرِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ لَا يَسْبِقُونَكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ وَ اللَّهِ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبْءِ فَقُلْتُ وَ مَا الْخَبْءُ قَالَ التَّقِيَّةُ(۱).

بيان: قوله علیه السلام فإن ولد السوء بفتح السين من إضافه الموصوف إلى الصفه و هذا على التنظير أو هو مبنى على ما مر مرارا من أن الإمام بمنزله الوالد لرعيته و الوالدان فى بطن القرآن النبى صلى الله عليه و آله و الإمام علیه السلام و قد اشتهر أيضا أن المعلم والد روحانى و الشين العيب صلوا فى عشائرهم يمكن أن يقرأ صلوا بالتشديد من الصلاه و بالتخفيف من الصله أى صلوا المخالفين مع عشائرهم أى كما يصلهم عشائرهم و قيل أى إذا كانوا عشائركم و الضمائر للمخالفين بقرينه المقام و فى بعض النسخ عشائركم و لا يسبقونكم خبر فى معنى الأمر و الخبء الإخفاء و الستر تقول خبأت الشىء خبأ من باب منع إذا أخفيته و سترته و المراد به هنا التقيه لأن فيها إخفاء الحق و ستره.

«۹۲»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ الْقِيَامِ لِلْوُلَاةِ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ (۲).

بيان: عن القيام للولاه أى القيام عندهم أو لتعظيمهم عند حضورهم أو مرورهم و يفهم منه عدم جواز القيام لهم عند عدم التقيه و على جوازه للمؤمنين بطريق أولى و فيه نظر و قيل المراد القيام بأمورهم و الائتمار بأمرهم و لا يخفى بعده.

۱- ۱. ....

۲- ۲. ....

«۹۳»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: التَّقِيَّهُ فِی كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ (۱).

بيان: يدل على وجوب التقيه فی كل ما يضطر إليه الإنسان إلا ما خرج بدليل و على أن الضروره منوطه بعلم المكلف و ظنه و هو أعلم بنفسه كما قال تعالى بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَهٌ(۲) و الله يعلم من نفسه أنه مداهنه أو تقيه.

«۹۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَبِی يَقُولُ: وَ أَيُّ شَيْ ءٍ أَقَرُّ لِعَيْنِی مِنَ التَّقِيَّهِ إِنَّ التَّقِيَّهَ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (۳).

بيان: جنه المؤمن أی من ضرر المخالفين.

«۹۵»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا مُنِعَ مِيثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّقِيَّهِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَهَ نَزَلَتْ فِی عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۴).

تبيان ما منع ميثم كأنه كان ميثما فصحف (۵)

و يمكن أن يقرأ منع على بناء المجهول أی لم يكن ميثم ممنوعا من التقيه فی هذا الأمر فلم لم يتق فيكون الكلام مسوقا للإشفاق لا الذم و الاعتراض كما هو الظاهر على تقدير النصب و يحتمل أن يكون على الرفع مدحا له بأنه مع جواز التقيه تركه لشده حبه لأمير المؤمنين عليه السلام و يحتمل أن يكون المعنى لم يمنع من التقيه و لم يتركها

ص: ۴۳۲

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۱۹.

۲- ۲. القيامه: ۱۴.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۴- ۴. الكافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۵- ۵. هذا ان قلنا ميثم بكسر الميم كما ضبطه بعض على وزن منبر، و على ما هو الحق من كونه اسما أعجميا بفتح الميم كما هو المشهور بين الاكراد ففيه العجمه و العلميه فلا ينصرف.

لکن لم تنفعه و إنما ترکها لعدم الانتفاع بها و عدم تحقق شرط التقیه فیه و یمکن أن یقرأ منع علی بناء المعلوم أی لیس فعله مانعا للغیر عن التقیه لأنه اختار أحد الفردین المخیر فیهما أو لاختصاص الترک به لما ذکر أو فعلها و لم تنفعه.

و بالجمله یبعد عن مثل میثم و رشید و قنبر و أضرابهم رفع الله درجاتهم بعد إخباره صلوات الله علیه إیاهم بما یجری علیهم و أمرهم بالتقیه ترکهم أمره علیه السلام و مخالفتهم له و عدم بیانه علیه السلام لهم ما یجب علیهم حینئذ أبعد فالظاهر أنهم کانوا مخیرین فی ذلک فاختاروا ما کان أشق علیهم و یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْکَشِّیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مِیثَم رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ قَالَ لِی کَیْفَ أَنْتَ یَا مِیثَمُ إِذَا دَعَاکَ دَعِیُّ بَنِی أُمَیَّهَ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ زِیَادٍ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَقُلْتُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَبْرَأُ مِنْکَ قَالَ إِذاً وَ اللَّهِ یَقْتُلُکَ وَ یَصْلِبُکَ فَقُلْتُ أَصْبِرُ فَذَاکَ فِی اللَّهِ قَلِیلٌ فَقَالَ یَا مِیثَمُ إِذاً تَکُونُ مَعِی فِی دَرَجَتِی (۱).

وَ رُوِیَ أَیْضاً عَنْ قِنْوَا بِنْتِ رُشَیْدٍ الْهَجَرِیِّ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ أَخْبَرَنِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ فَقَالَ: یَا رُشَیْدُ کَیْفَ صَبْرُکَ إِذَا أَرْسَلَ إِلَیْکَ دَعِیُّ بَنِی أُمَیَّهَ فَقَطَعَ یَدَیْکَ وَ رِجْلَیْکَ وَ لِسَانَکَ قُلْتُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ آخِرُ ذَلِکَ إِلَی الْجَنَّهِ فَقَالَ یَا رُشَیْدُ أَنْتَ مَعِی فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ قَالَتْ وَ اللَّهِ مَا ذَهَبَتِ الْأَیَّامُ حَتَّی أَرْسَلَ إِلَیْهِ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ زِیَادٍ الدَّعِیُّ فَدَعَاهُ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَأَبَی أَنْ یَتَبَرَّأَ مِنْهُ وَ قَالَ لَهُ الدَّعِیُّ فَبِأَیِّ مِیتَهٍ قَالَ لَکَ تَمُوتُ فَقَالَ لَهُ أَخْبَرَنِی خَلِیلِی أَنَّکَ تَدْعُونِی إِلَی الْبَرَاءَهِ فَلَا أَبْرَأُ مِنْهُ فَتُقَدِّمُنِی فَتَقْطَعُ یَدَیَّ وَ رِجْلَیَّ وَ لِسَانِی فَقَالَ وَ اللَّهِ لَأُکَذِّبَنَّ قَوْلَهُ قَالَ فَقَدَّمُوهُ فَقَطَعُوا یَدَیْهِ وَ رِجْلَیْهِ وَ تَرَکُوا لِسَانَهُ فَحَمَلْتُ أَطْرَافَهُ یَدَیْهِ وَ رِجْلَیْهِ فَقُلْتُ یَا أَبَتِ هَلْ تَجِدُ أَلَماً لِمَا أَصَابَکَ فَقَالَ لَا یَا بُنَیَّهِ إِلَّا کَالزِّحَامِ بَیْنَ النَّاسِ فَلَمَّا احْتَمَلْنَاهُ وَ أَخْرَجْنَاهُ مِنَ الْقَصْرِ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلَهُ فَقَالَ ائْتُونِی بِصَحِیفَهٍ وَ دَوَاهٍ أَکْتُبْ لَکُمْ مَا یَکُونُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ فَأَرْسَلَ إِلَیْهِ الْحَجَّامَ حَتَّی قَطَعَ لِسَانَهُ فَمَاتَ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ فِی لَیْلَتِهِ (۲).

۱- ۱. رجال الکشّیّ ص ۷۸.

۲- ۲. رجال الکشّیّ ۷۱.

و أقول قصه عمار و أبويه رضى الله عنهم تشهد بذلك أيضا إذ مدح عمارا على التقيه و قال سبق أبواه إلى الجنه و إن أمكن أن يكون ذلك لجهلهما بالتقيه

وَ رُوِيَ فِي غوالى اللآَّلِي: أَنَّ مُسَيْلَمَهَ لَعَنَهُ اللَّهُ أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنْتَ أَيْضاً فَخَلَّاهُ فَقَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً وَ أَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَهِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِي فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِيئاً لَهُ.

«۹۶»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَيْسَ تَقِيَّهٌ(۱).

بيان: قوله عليه السلام إنما جعلت التقيه أى إنما قررت لئلا ينتهى آخرا إلى إراقه الدم و إن كان فى أول الحال يجوز التقيه لغيرها أو المعنى أن العمده فى مصلحه التقيه حفظ النفس فلا ينافى جواز التقيه لغيره أيضا كحفظ المال أو العرض فليس تقيه أى ليس هناك تقيه أو ليس ما يفعلونه تقيه و لا خلاف فى أنه لا تقيه فى قتل معصوم الدم و إن ظن أنه يقتل إن لم يفعل و المشهور أنه إن أكرهه على الجراح الذى لا يسرى إلى فوات النفس يجوز فعله إن ظن أنه يقتل إن لم يفعل و إن شمل قولهم لا تقيه فى الدماء ذلك و قد يحمل الخبر على أن المعنى أن التقيه لحفظ الدم فإذا علم أنه يقتل على كل حال فلا تقيه.

«۹۷»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّهِ(۲).

بيان: كلما تقارب هذا الأمر أى خروج القائم عليه السلام.

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۲۲۰.

«۹۸»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ الْجُعْفِیِّ وَ مَعْمَرِ بْنِ یَحْیَی بْنِ سَامٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَارَهَ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ شَیْءٍ یُضْطَرُّ إِلَیْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (۱).

بیان: قیل الفاء فی قوله فقد أحله الله للبیان و أقول یدل أیضا علی عموم التقیه فی کل ضروره و قال الشهید رفع الله درجته فی قواعده التقیه مجامله الناس بما یعرفون و ترک ما ینکرون و قد دل علیها الکتاب و السنه قال الله تعالی لا یَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْکافِرِینَ أَوْلِیاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِینَ وَ مَنْ یَفْعَلْ ذلِکَ فَلَیْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۲) و قال تعالی إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (۳) ثم ذکر الأخبار فی ذلک ثم قال رحمه الله التقیه تنقسم بانقسام الأحکام الخمسه فالواجب إذا علم أو ظن نزول الضرر بترکها به أو ببعض المؤمنین و المستحب إذا کان لا یخاف ضررا عاجلا أو یخاف ضررا سهلا أو کان تقیه فی المستحب کالترتیب فی تسبیح الزهراء علیها السلام و ترک بعض فصول الأذان و المکروه التقیه فی المستحب حیث لا ضرر عاجلا و لا آجلا و یخاف منه الالتباس علی عوام المذهب و الحرام التقیه حیث یؤمن الضرر عاجلا و آجلا أو فی قتل مسلم و المباح التقیه فی بعض المباحات التی ترجحها العامه و لا یصل بترکها ضرر.

«۹۹»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ حَرِیزٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ التَّقِیَّهُ تُرْسُ اللَّهِ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ خَلْقِهِ (۴).

بیان: قوله علیه السلام ترس الله أی ترس یمنع الخلق من عذاب الله أو من البلایا النازله من عنده أو المراد بقوله بینه و بین أولیائه علی حذف المضاف فالمراد بخلقه أعداؤه.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. آل عمران: ۲۸.

۳- ۳. النحل: ۱۰۶.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۲۲۰.

«۱۰۰»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْزَهَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: خَالِطُوهُمْ بِالْبَرَّانِیَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِیَّهِ إِذَا کَانَتِ الْإِمْرَهُ صِبْیَانِیَّهً(۱).

إیضاح: قال فی النهایه فی حدیث سلمان من أصلح جوانیه أصلح الله برانیه أراد بالبرانی العلانیه و الألف و النون من زیادات النسب کما قالوا فی صنعاء صنعانی و أصله من قولهم خرج فلان برا أی خرج إلی البر و الصحراء و لیس من قدیم الکلام و فصیحه و قال أیضا فی حدیث سلمان إن لکل امرئ جوانیا و برانیا أی باطنا و ظاهرا و سرا و علانیه و هو منسوب إلی جو البیت و هو داخله و زیاده الألف و النون للتأکید انتهی.

و الإمره بالکسر الإماره و المراد بکونها صبیانیه کون الأمیر صبیا أو مثله فی قله العقل و السفاهه أو المعنی أنه لم تکن بناء الإماره علی أمر حق بل کانت مبنیه علی الأهواء الباطله کلعب الأطفال و النسبه إلی الجمع تکون علی وجهین أحدهما أن یکون المراد النسبه إلی الجنس فیرد إلی المفرد و الثانی أن تکون الجمعیه ملحوظه فلا یرد و هذا من الثانی إذ المراد التشبیه بأماره یجتمع علیها الصبیان.

«۱۰۱»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ زَکَرِیَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْکُوفَهِ أُخِذَا فَقِیلَ لَهُمَا ابْرَأَا مِنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَبَرِئَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَ أَبَی الْآخَرُ فَخُلِّیَ سَبِیلُ الَّذِی بَرِئَ وَ قُتِلَ الْآخَرُ فَقَالَ أَمَّا الَّذِی بَرِئَ فَرَجُلٌ فَقِیهٌ فِی دِینِهِ وَ أَمَّا الَّذِی لَمْ یَبْرَأْ فَرَجُلٌ تَعَجَّلَ إِلَی الْجَنَّهِ(۲).

بیان: یدل علی أن تارک التقیه جهلا مأجور و لا ینافی جواز الترک کما مر.

ص: ۴۳۶

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

«۱۰۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: احْذَرُوا عَوَاقِبَ الْعَثَرَاتِ (۱).

بیان: احذروا عواقب العثرات أی فی ترک التقیه أو الأعم فیشمل ترکها و علی الوجهین فالمعنی أن کل ما تقولونه أو تفعلونه فانظروا أولا فی عاقبته و ما له عاجلا و آجلا ثم قولوه أو افعلوه فإن العثره قلما تفارق القول و الفعل و لا سیما إذا کثرا أو المراد أنه کلما عثرتم عثره فی قول أو فعل فاشتغلوا بإصلاحها و تدارکها کیلا یؤدی فی العاقبه إلی فساد لا یقبل الإصلاح.

«۱۰۳»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاهُ وَ السَّلَامُ يَقُولُ: التَّقِيَّهُ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ التَّقِيَّهُ حِرْزُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَقَعُ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِنَا فَيَدِينُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ فَيَكُونُ لَهُ عِزّاً فِی الدُّنْيَا وَ نُوراً فِی الْآخِرَهِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَقَعُ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِنَا فَيُذِيعُهُ فَيَكُونُ لَهُ ذُلًّا فِی الدُّنْيَا وَ يَنْزِعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ النُّورَ مِنْهُ (۲).

بیان: لمن لا تقیه له أی مع العلم بوجوبها أو فیما یجب فیه التقیه حتما فیدین الله عز و جل به أی یعبد الله بقبوله و العمل به فیما بینه أی بین الله و بینه فیکون أی الحدیث أو التدین به له أی لهذا العبد عزا فی الدنیا بسبب التقیه و نورا فی الآخره بسبب عبادته الصحیحه من حدیثنا أی المختص بنا المخالف لأحادیث العامه فیکون له ذلا أی بسبب ترک التقیه و ینزع الله لبطلان عبادته التی لم یتق فیها.

«۱۰۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَمْ يَتِمَّ لَهُ عَمَلٌ وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِی اللَّهِ وَ خُلُقٌ يُدَارِی بِهِ النَّاسَ وَ حِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ (۳).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۶.

بیان: ثلاث أی ثلاث خصال لم یتم له عمل أی لم یکمل و لم یقبل منه عمل من العبادات أو الأعم منها و من أمور المعاش و معاشره الخلق فتأثیر الورع فی قبول الطاعات و کمالها ظاهر لأنه إِنَّما یَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِینَ (۱) و کذا الأخیران لأن ترکهما قد ینتهی إلی ارتکاب المعاصی و یحتمل أن یکونا لأمور المعاش بناء علی تعمیم العمل و کان الفرق بین الخلق و الحلم أن الخلق وجودی و هو فعل ما یوجب تطییب قلوب الناس و رضاهم و الحلم عدمی و هو ترک المعارضه و الانتقام فی الإساءه و قال فی النهایه فیه رأس العقل بعد الإیمان مداراه الناس المداراه غیر مهموزه ملاینه الناس و حسن صحبتهم و احتمالهم لئلا ینفروا عنک و قد تهمز.

«۱۰۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَراً علیه السلام یَقُولُ: جَاءَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ رَبُّکَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ دَارِ خَلْقِی (۲).

بیان: المداراه إما مخصوصه بالمؤمنین أو تعم المشرکین أیضا مع عدم الاضطرار إلی المقابله و المحاربه کما کان دأبه صلی الله علیه و آله فإنه کان یداریهم ما أمکن فإذا لم یکن ینفع الوعظ و المداراه کان یقاتلهم لیسلموا و بعد الظفر علیهم أیضا کان یعفو و یصفح و لا ینتقم منهم و یحتمل أن یکون ذلک قبل أن یؤمر صلی الله علیه و آله بالجهاد.

«۱۰۶»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِیبٍ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ مَکْتُوبٌ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ علیه السلام یَا مُوسَی اکْتُمْ مَکْتُومَ سِرِّی فِی سَرِیرَتِکَ وَ أَظْهِرْ فِی عَلَانِیَتِکَ الْمُدَارَاهَ عَنِّی لِعَدُوِّی وَ عَدُوِّکَ مِنْ خَلْقِی وَ لَا تَسْتَسِبَّ لِی عِنْدَهُمْ بِإِظْهَارِ مَکْتُومِ سِرِّی فَتَشْرَکَ عَدُوَّکَ وَ عَدُوِّی فِی سَبِّی (۳).

۱- ۱. المائده: ۳۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۷.

تبیـان فیمـا ناجی الله یقال ناجاه مناجاه و نجاء ساره و المراد هنا وحیه إلیه بلا توسط ملک و إضافه المکتوم إلی السـر من إضافه الصـفه إلی الموصوف للمبالغه فإن السـر هو الحدیث المکتوم فی النفس و کأن المراد بالسـریره هنا القلب لأنه محل السر تسمیه للمحـل بـاسم الحال قال الجوهری السـر الـذی یکتم و الجمع الأسـرار و السـریره مثله و الجمع السـرائر انتهی و یحتمل أن یکون بمعناه أی فی جمله ما تسـره و تکتمه من أسـرارک و کأن المراد بالسر هنا ما أمر بإخفائه عنهم من العلوم التی ألقاه إلیه من عدم إیمـانهم مثلاـ و انتهـاء أمرهم إلی الهلاـک و الغرق أو الحکم بکون أسـلافهم فی النار کما أن فرعون لما سأله علیه السـلام عن أحوالهم من السعاده و الشقاوه بقوله فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولی لم یحکم بشقاوتهم و کونهم فی النار بل أجمل و قال عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی کِتابٍ لا یَضِلُّ رَبِّی وَ لا یَنْسی (۱) علی بعض الوجوه المذکوره فی الآیه أو بعض الأسرار التی لم یکونوا قابلین لفهمها.

و أظهر فی علانیتک المداراه عنی کأن التعدیه بعن لتضمین معنی الدفع أو یکون مهموزا من الدرء بمعنی الدفع أو لأن أصله لما کان من الدرء بمعنی الدفع عدی بها و النسـبه إلی المتکلم لبیان أن الضرر الواصل إلیک کأنه واصل إلی فالمراد المداراه عنک و یحتمـل أن یکون عنی متعلقا بأظهر أی أظهر من قبلی المـداراه کما قال تعالی فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً(۲) و لا تستسب لی عندهم أی لا تظهر عندهم من مکتوم سـری ما یصـیر سـببا لسـبهم و شتمهم لی أو لک فیکون بمنزله سبی کما ورد هذا فی قوله تعالی وَ لا تَسُبُّوا الَّذِینَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَیَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَیْرِ عِلْمٍ (۳)

فَقَدْ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ فَقَالَ أَ رَأَیْتَ أَحَداً یَسُبُّ اللَّهَ فَقِیلَ لَا وَ کَیْفَ قَالَ مَنْ سَبَّ وَلِیَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ (۴).

وَ فِی غَیْرِهِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تَسُبُّوهُمْ فَإِنَّهُمْ

۱- ۱. طه: ۵۱- ۵۲.

۲- ۲. طه: ۴۴.

۳- ۳. الأنعام: ۱۰۸.

۴- ۴. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۳۷۳.

يَسُبُّونَكَمْ وَ مَنْ سَبَّ وَلِيَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ.

فتشرك عدوك يدل على أن السبب للفعل كالفاعل له.

«۱۰۷»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَمَرَنِي رَبِّي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ كَمَا أَمَرَنِي بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (۱).

بيان: بأداء الفرائض أى الصلوات الخمس أو كلما أمر به فى القرآن.

«۱۰۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مُدَارَاةُ النَّاسِ نِصْفُ الْإِيمَانِ وَ الرِّفْقُ بِهِمْ نِصْفُ الْعَيْشِ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام خَالِطُوا الْأَبْرَارَ سِرّاً وَ خَالِطُوا الْفُجَّارَ جِهَاراً وَ لَا تَمِيلُوا عَلَيْهِمْ فَيَظْلِمُوكُمْ فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ مِنْ ذَوِي الدِّينِ إِلَّا مَنْ ظَنُّوا أَنَّهُ أَبْلَهُ وَ صَبَّرَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يُقَالَ أَنَّهُ أَبْلَهُ لَا عَقْلَ لَهُ (۲).

تبيين: كأن المراد بالمداراه هنا التغافل و الحلم عنهم و عدم معارضتهم و بالرفق الإحسان إليهم و حسن معاشرتهم و يحتمل أن يكون مرجعهما إلى أمر واحد و يكون تفننا فى العباره فالغرض بيان أن المداراه و الرفق بالعباد لهما مدخل عظيم فى صلاح أمور الدين و تعيش الدنيا و الثانى ظاهر و الأول لأنه إطاعه لأمر الشارع حيث أمر به و موجب لهدايه الخلق و إرشادهم بأحسن الوجوه كما قال تعالى ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ (۳) و العيش الحياه و المراد هنا التعيش الحسن برفاهيه: خالطوا الأبرار سرا أى أحبوهم بقلوبكم و أفشوا إليهم أسراركم بخلاف الفجار فإنه إنما يحسن مخالطتهم فى الظاهر للتقيه و المداراه و لا يجوز مودتهم قلبا من حيث فسقهم و ليسوا محالا لأسرار المؤمنين و بين عليه السلام ذلك

ص: ۴۴۰

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۱۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۱۷.

۳- ۳. النحل: ۱۲۵.

بقوله و لا تمیلوا علیهم علی بناء المجرد و التعدیه بعلی للضرر أی لا تعارضوهم إراده للغلبه قال فی المصباح مال الحاکم فی حکمه میلا جار و ظلم فهو مائل و مال علیهم الدهر أصابهم بجوائحه و فی النهایه فیه لا یهلک أمتی حتی یکون بینهم التمایل و التمایز أی لا یکون لهم سلطان یکف الناس عن التظالم فیمیل بعضهم علی بعض بالأذی و الحیف انتهی.

و قیل هو علی بناء الإفعال أو التفعیل أی لا تعارضوهم لتمیلوهم من مذهب إلی مذهب آخر و هو تکلف و إن کان أنسب بما بعده و فی القاموس رجل أبله بین البله و البلاهه غافل أو عن الشر أو أحمق لا تمییز له و المیت الداء أی من شره میت و الحسن الخلق القلیل الفطنه لمداق الأمور أو من غلبته سلامه الصدر(۱) و فی المصباح صبرت صبرا من باب ضرب حبست النفس عن الجزع و صبرت زیدا یستعمل لازما و متعدیا و صبرته بالتثقیل حملته علی الصبر بوعد الأجر أو قلت له اصبر انتهی و الحاصل أنه لفساد الزمان و غلبه أهل الباطل یختار العزله و الخمول و لا یعارض الناس و لا یتعرض لهم و یتحمل منهم أنواع الأذی حتی یظن الناس أن ذلک لبلاهته و قله عقله.

«۱۰۹»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ذَکَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنَ النَّاسِ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَأُنِفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِ قُرَیْشٍ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُ أَیْدِیَ کَثِیرَهٍ(۲).

بیان: قوله علیه السلام فأنفوا من قریش کذا فی أکثر النسخ و کأنه علی بناء الإفعال مشتقا من النفی بمعنی الانتفاء فإن النفی یکون لازما و متعدیا لکن هذا البناء لم یأت فی اللغه أو هو علی بناء المفعول من أنف من قولهم أنفه یأنفه و یأنفه ضرب أنفه فیدل علی النفی مع مبالغه فیه و هو أظهر

ص: ۴۴۱

۱- ۱. القاموس ج ۴ ص ۲۸۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۷.

و أبلغ و قيل كأنه صيغه مجهول من الأنفه بمعنى الاستنكاف إذ لم يأت الإنفاء بمعنى النفى انتهى.

و أقول هذا أيضا لا يستقيم لأن الفساد مشترك إذ لم يأت أنف بهذا المعنى على بناء المجهول فإنه يقال أنف منه كفرح أنفا كفرح أنفا و أنفه أى استنكف و فى كثير من النسخ فألقوا أى أخرجوا و أطرحوا منهم و فى الخصال فنفوا(١) و هو أظهر ثم أشار عليه السلام مؤكدا بالقسم إلى أن ذلك الإلقاء كان باعتبار سوء معاشرتهم و فوات حسب أنفسهم و مآثرهم لا باعتبار قدح فى نسبهم أو فى حسب آبائهم و مآثر أسلافهم بقوله و ايم الله ما كان بأحسابهم بأس.

قال الجوهرى اليمين القسم و الجمع أيمن و أيمان ثم قال و ايمن الله اسم وضع للقسم هكذا بضم الميم و النون و ألفه ألف وصل عند أكثر النحويين و لم يجئ فى الأسماء ألف الوصل مفتوحه غيرها و قد تدخل عليه اللام لتأكيد الابتداء تقول ليمن الله فتذهب الألف فى الوصل و هو مرفوع بالابتداء و خبره محذوف و التقدير ليمن الله قسمى و ليمن الله ما أقسم به و إذا خاطبت قلت: ليمنك و ربما حذفوا منه النون قالوا ايم الله و ايم الله بكسر الهمزه و ربما حذفوا منه الياء قالوا أم الله و ربما أبقوا الميم وحدها مضمومه قالوا م الله ثم يكسرونها لأنها صارت حرفا واحدا فيشبهونها بالباء فيقولون م الله و ربما قالوا من الله بضم الميم و النون و من الله بفتحهما و من الله بكسرهما قال أبو عبيد و كانوا يحلفون باليمين يقولون يمين الله لا أفعل ثم يجمع اليمين على أيمن ثم حلفوا به فقالوا أيمن الله لأفعلن كذا قال فهذا هو الأصل فى أيمن الله ثم كثر هذا فى كلامهم و خف على ألسنتهم حتى حذفوا منه النون كما حذفوا فى قوله لم يكن فقالوا لم يك قال و فيها لغات كثيره سوى هذه و إلى هذا ذهب ابن كيسان و ابن درستويه فقالا ألف أيمن ألف قطع و هو جمع يمين و إنما خففت همزتها و طرحت فى الوصل لكثره استعمالهم لها(٢).

و قال الحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه و يقال حسبه دينه و يقال:

ص: ۴۴۲

۱- ۱. مر تحت الرقم: ۷۳ ص ۴۱۹.

۲- ۲. الصحاح ص ۲/ ۲۲۲۱.

ماله و الرجل حسيب قال ابن السكيت الحسب و الكرام يكونان فى الرجل و إن لم يكن له آباء لهم شرف قال و الشرف و المجد لا يكونان إلا بالآباء انتهى (۱).

و الحاصل أن الكلام يحتمل وجهين أحدهما أنه لا بد من حسن المعاشره و المداراه مع المخالفين فى دولاتهم مع المخالفه لهم باطنا فى أديانهم و أعمالهم فإن قوما قلت مداراتهم للمخالفين فنفاهم خلفاء الجور و الضلاله من قبيله قريش و ضيعوا أنسابهم و أحسابهم مع أنه لم يكن فى أحساب أنفسهم شىء إلا ترك المداراه و التقيه أو لم يكن فى شرف آبائهم نقص و إن قوما من قريش لم يكن فيهم حسب أو فى آبائهم شرف فألحقهم خلفاء الضلاله و قضاه الجور فى الشرف و العطاء و الكرم بالبيت الرفيع من قريش و هم بنو هاشم.

و ثانيهما أن المعنى أن القوم الأول بتركهم متابعه الأئمه عليهم السلام فى أوامرهم التى منها المداراه مع المخالفين فى دولاتهم و مع سائر الناس نفاهم الأئمه عليهم السلام عن أنفسهم فذهب فضلهم و كأنهم خرجوا من قريش و لم ينفعهم شرف آبائهم و إن قوما من غير قريش بسبب متابعه الأئمه عليهم السلام ألحقوا بالبيت الرفيع و هم أهل البيت عليهم السلام كقوله صلى الله عليه و آله سلمان منا أهل البيت.

و كأصحاب سائر الأئمه عليهم السلام من الموالى فإنهم كانوا أقرب إلى الأئمه من كثير من بنى هاشم بل من كثير من أولاد الأئمه عليهم السلام.

و المراد بالبيت هنا الشرف و الكرامه قال فى المصباح بيت العرب شرفها يقال بيت تميم فى حنظله أى شرفها أو المراد أهل البيت الرفيع و هم آل النبى صلى الله عليه و آله.

من كف يده هذا مثل ما قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: وَ مَنْ يَقْبِضْ يَدَهُ عَنْ عَشِيرَتِهِ فَإِنَّمَا يَقْبِضُ عَنْهُمْ يَداً وَاحِدَهً وَ يُقْبَضُ مِنْهُمْ عَنْهُ أَيْدِى كَثِيرَهٍ.

كما سيأتى فى باب صله الرحم (۲).

ص: ۴۴۳

۱- ۱. الصحاح ص ۱۱۰.

۲- ۲. مر فى ج ۷۴ ص ۱۲۳.

باب ۸۸ من مشی إلی طعام لم یدع إلیه و من یجوز الأکل من بیته بغیر إذنه

الآیات:

النور: لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْمَرِیضِ حَرَجٌ وَ لا علی أَنْفُسِکُمْ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً(۱)

«۱»- ل، [الخصال] فِی وَصَایَا النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَمَانِیَةٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَةٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَام وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (۲).

«۲»- فس، [تفسیر القمی] قَالَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ: فِی قَوْلِهِ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا هَاجَرَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی الْمَدِینَهِ وَ آخَی بَیْنَ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ آخَی بَیْنَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ بَیْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ بَیْنَ طَلْحَهَ وَ الزُّبَیْرِ وَ بَیْنَ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ وَ بَیْنَ الْمِقْدَادِ وَ عَمَّارٍ وَ تَرَکَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَاغْتَمَّ مِنْ ذَلِکَ غَمّاً شَدِیداً وَ قَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی لَمْ تُوَاخِ بَیْنِی وَ بَیْنَ أَحَدٍ فَقَالَ صلی الله علیه و آله وَ اللَّهِ یَا

۱- ۱. النور: ۶۱.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

عَلِيُّ مَا حَبَسْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِی أَ مَا تَرْضَی أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ وَ أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِی وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي تَقْضِی دَيْنِی وَ تُنْجِزُ عِدَاتِي وَ تَتَوَلَّى غُسْلِي وَ لَا يَلِيهِ غَيْرُكَ وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِی فَاسْتَبْشَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِذَلِكَ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِي غَزَاةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ يَدْفَعُ الرَّجُلُ مِفْتَاحَ بَيْتِهِ إِلَى أَخِيهِ فِي الدِّينِ وَ يَقُولُ خُذْ مَا شِئْتَ وَ كُلْ مَا شِئْتَ وَ كَانُوا يَمْتَنِعُونَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى رُبَّمَا فَسَدَ الطَّعَامُ فِي الْبَيْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً يَعْنِي إِذَا حَضَرَ صَاحِبُهُ أَوْ لَمْ يَحْضُرْ إِذَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ (۱).

«۳»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلَا يَسْتَتْبِعَنَّ وَلَدَهُ فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَرَاماً وَ دَخَلَ غَاصِباً(۲).

«۴»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ الْآيَةَ قَالَ بِإِذْنٍ وَ بِغَيْرِ إِذْنٍ (۳).

«۵»- سن، [المحاسن] ابْنُ سِنَانٍ وَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَوِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قُلْتُ مَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ أَوْ صَدِيقِكُمْ قَالَ هُوَ وَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَدْخُلُ بَيْتَ صَدِيقِهِ وَ يَأْكُلُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ (۴).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ بَيْتِ أَخِيهِ مِنَ الطَّعَامِ قَالَ الْمَأْدُومُ وَ التَّمْرُ وَ كَذَلِكَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا(۵).

«۷»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْكُلَ وَ تَصَدَّقَ وَ لِلصَّدِيقِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَنْزِلِ أَخِيهِ وَ يَتَصَدَّقَ (۶).

۱- ۱. تفسير القمّيّ ص ۴۶۱.

۲- ۲. عاصيا خ ل، راجع المحاسن ص ۴۱۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۶.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۶.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۶.

«۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- أَوْ صَدِیقِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِینَ سَمَّی اللَّهُ فِی هَذِهِ الْآیَهِ یُؤْکَلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِمْ مِنَ التَّمْرِ وَ الْمَأْدُومِ وَ کَذَلِکَ الَّذِی تَطْعَمُ الْمَرْأَهُ بِغَیْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِکَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا(۱).

«۹»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ زُرَارَهَ قَالَ: سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا علیه السلام عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ الْآیَهَ قَالَ لَیْسَ عَلَیْکَ فِیمَا طَعِمْتَ أَوْ أَکَلْتَ مِمَّا مَلَکْتَ مَفَاتِحَهُ مَا لَمْ تُفْسِدْ(۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ قَالَ الرَّجُلُ یَکُونُ لَهُ وَکِیلٌ یَقُومُ فِی مَالِهِ فَیَأْکُلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِ (۳).

«۱۱»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: لَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ یَأْکُلَ مِنْ بَیْتِ أَبِیهِ وَ أَخِیهِ وَ أُمِّهِ وَ أُخْتِهِ وَ صَدِیقِهِ مَا لَمْ یَخْشَ عَلَیْهِ الْفَسَادَ مِنْ یَوْمِهِ بِغَیْرِ إِذْنِهِ مِثْلَ الْبُقُولِ وَ الْفَاکِهَهِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِکَ (۴).

باب ۸۹ الحث علی إجابه دعوه المؤمن و الحث علی الأکل من طعام أخیه

«۱»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ یَاسِرٍ الْخَادِمِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: السَّخِیُّ یَأْکُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِیَأْکُلُوا مِنْ طَعَامِهِ وَ الْبَخِیلُ لَا یَأْکُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِئَلَّا یَأْکُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (۵).

«۲»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الثَّقَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۶.

۴- ۴. فقه الرضا علیه السلام: ۳۳.

۵- ۵. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۱ ص ۱۲.

جَرِيرٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الشَّیْبَانِیِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِی الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ سُوَیْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِسَبْعٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِی (۱).

ب، [قرب الإسناد] هارون عن ابن صدقه عن جعفر عن أبیه عن النبی صلوات الله علیهم: مثله (۲).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ یَصْحَبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلَا یَسْأَلَهُ عَنِ اسْمِهِ وَ کُنْیَتِهِ وَ أَنْ یُدْعَی الرَّجُلُ إِلَی طَعَامٍ فَلَا یُجِیبَ أَوْ یُجِیبَ فَلَا یَأْکُلَ وَ مُوَاقَعَهُ الرَّجُلِ أَهْلَهُ قَبْلَ الْمُلَاعَبَهِ(۳).

«۴»- سن، [المحاسن] ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یُجِیبُ الدَّعْوَهَ(۴).

«۵»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ الْحَکَمِ عَنِ الْمُثَنَّی الْحَنَّاطِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ یَزِیدَ وَ مُعَاوِیَهَ بْنِ أَبِی زِیَادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ أَنْ یُجِیبَهُ إِذَا دَعَاهُ (۵).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنِ ابْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَاتِ لِلْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَنْ یُجِیبَ دَعْوَتَهُ (۶).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن إسماعیل بن بشار عن ابن عمیره عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (۷).

«۷»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أُوصِی الشَّاهِدَ مِنْ أُمَّتِی وَ الْغَائِبَ أَنْ یُجِیبَ دَعْوَهَ الْمُسْلِمِ وَ لَوْ عَلَی خَمْسَهِ أَمْیَالٍ فَإِنَّ ذَلِکَ مِنَ الدِّینِ (۸).

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۸.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۷۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۰.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۰.

۷- ۷. المحاسن ص ۴۱۰.

۸- ۸. المحاسن ص ۴۱۱.

«۸»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ أَنَّ مُؤْمِناً دَعَانِي إِلَى ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُهُ وَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ أَبَى اللَّهُ لِي زِيَّ الْمُشْرِكِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ طَعَامَهُمْ (۱).

«۹»- سن، [المحاسن] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُ (۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ أَعْجَزِ الْعَجْزِ رَجُلٌ دَعَاهُ أَخُوهُ إِلَى طَعَامٍ فَتَرَكَهُ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ(۳).

«۱۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُكْرَهُ إِجَابَةُ مَنْ يَشْهَدُ وَلِيمَتَهُ الْأَغْنِيَاءُ دُونَ الْفُقَرَاءِ.

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ كِتَابٍ لَهُ علیه السلام إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ وَ هُوَ عَامِلُهُ عَلَى الْبَصْرَةِ وَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى وَلِيمَةِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِهَا فَمَضَى إِلَيْهَا أَمَّا بَعْدُ يَا ابْنَ حُنَيْفٍ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْيَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَعَاكَ إِلَى مَأْدُبَةٍ فَأَسْرَعْتَ إِلَيْهَا تُسْتَطَابُ لَكَ الْأَلْوَانُ وَ تُنْقَلُ إِلَيْكَ الْجِفَانُ وَ مَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلُهُمْ مَجْفُوٌّ وَ غَنِيُّهُمْ مَدْعُوٌّ فَانْظُرْ إِلَى مَا تَقْضَمُهُ مِنْ هَذَا الْمَقْضَمِ فَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ عِلْمُهُ فَالْفِظْهُ وَ مَا أَيْقَنْتَ بِطِيبِ وُجُوهِهِ فَنَلْ مِنْهُ إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ(۴).

باب ۹۰ جوده الأكل فى منزل الأخ المؤمن

«۱»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: وَ هُوَ يَقُولُ لِرَجُلٍ كَانَ يَأْكُلُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ أَخَاهُ بِكَثْرَةِ أَكْلِهِ عِنْدَهُ (۵).

«۲»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۱.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۱.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۱ ص ۷۲ ط عبده.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۲.

عليه السلام يَقُولُ: يُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِيهِ (۱).

«۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام شِوَاءً فَجَعَلَ يُلْقِي بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ يُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الرَّجُلِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِيهِ (۲).

«۴»- سن، [المحاسن] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَدَّمَ إِلَيْنَا طَعَاماً فِيهِ شِوَاءٌ وَ أَشْيَاءَ بَعْدَهُ ثُمَّ جَاءَ بِقَصْعَةٍ مِنْ أَرُزٍّ فَأَكَلْتُ مَعَهُ فَقَالَ كُلْ قُلْتُ قَدْ أَكَلْتُ فَقَالَ كُلْ فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ حُبُّ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِانْبِسَاطِهِ فِي طَعَامِهِ ثُمَّ أَحَازَ لِي حَوْزاً بِإِصْبَعِهِ مِنَ الْقَصْعَهِ وَ قَالَ لِي لَتَأْكُلَنَّ بَعْدَ مَا قَدْ أَكَلْتُهُ فَأَكَلْتُهُ (۳).

«۵»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَعَا بِالْخِوَانِ فَأُتِيَ بِقَصْعَةٍ فِيهَا أَرُزٌّ فَأَكَلْتُ مِنْهَا حَتَّى امْتَلَأْتُ فَخَطَّهُ بِيَدِهِ فِي الْقَصْعَهِ ثُمَّ قَالَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَكَلْتَ دُونَ الْخَطِّ(۴).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَتَغَدَّيْنَا وَ تَغَدَّى مَعَنَا وَ كُنْتُ أَحْدَثَ الْقَوْمِ سِنّاً فَجَعَلْتُ أُقَصِّرُ وَ أَنَا آكُلُ فَقَالَ لِي كُلْ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ تُعْرَفُ مَوَدَّةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِهِ (۵).

«۷»- سن، [المحاسن] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَهَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِي عَنْبَسَهُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ هُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّهَ فَأَمَرَ بِسُفْرَتِهِ فَوُضِعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا فَقَالَ كُلُوا فَأَكَلْنَا وَ جَعَلْنَا نَقْصُرُ فِي الْأَكْلِ فَقَالَ كُلُوا فَأَكَلْنَا فَقَالَ أَبَيْتُمْ أَبَيْتُمْ إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الْقَوْمِ بِأَكْلِهِمْ قَالَ فَأَكَلْنَا وَ ذَهَبَتِ الْحِشْمَهُ(۶).

ص: ۴۴۹

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۳.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۳.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۳.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۳.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۳.

«۸»- سن، [المحاسن] الْوَشَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِطَعَامٍ فَأَتِيَ بِهَرِيسَةٍ فَقَالَ لَنَا ادْنُوا فَكُلُوا قَالَ فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ يَقْصُرُونَ فَقَالَ كُلُوا إِنَّمَا تَسْتَبِينُ مَوَدَّةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ فِي أَكْلِهِ قَالَ فَأَقْبَلْنَا نُصَعِّرُ أَنْفُسَنَا كَمَا يُصَعِّرُ الْإِبِلُ (۱).

«۹»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُلَقَّبِ بِزُحَلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأُتِينَا بِقَصْعَةٍ مِنْ أَرُزٍّ فَجَعَلْنَا نُعَذِّرُ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَرَفَعْتُ [كسحت] [كُشْحَهَ] مَا بِهِ فَأَكَلْتُ فَقَالَ الْآنَ ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أُهْدِيَتْ لَهُ قَصْعَةُ أَرُزٍّ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَنْصَارِ فَدَعَا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَجَعَلُوا يُعَذِّرُونَ فِي الْأَكْلِ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ جَيِّداً ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَ صَلَّى عَلَيْهِمْ (۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] يَاسِرٌ الْخَادِمُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: الْخَيِّرُ يَأْكُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِيَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (۳).

باب ۹۱ آداب الضيف و صاحب المنزل و من ينبغي ضيافته.

الآيات:

الأحزاب: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ وَ لكِنْ إِذا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَ لا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَ اللَّهُ لا يَسْتَحْيِي

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۴ و قوله« نصعر» أي نميل بوجهنا و نمد عنقنا الى جوانب الخوان هل بقي شي ء لم نأكله؟.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۴۹.

مِنَ الْحَقِ (۱)

الـذاريات: هَلْ أَتاکَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْراهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا سَلاماً قالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ- فَراغَ إِلى أَهْلِهِ فَجاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ- فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قالَ أَ لا تَأْكُلُونَ (۲)

«۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَهَ عَنْ دَارِمٍ وَ نُعَيْمِ بْنِ صَالِحٍ الطَّبَرِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: مِنْ حَقِّ الضَّيْفِ أَنْ تَمْشِيَ مَعَهُ فَتُخْرِجَهُ مِنْ حَرِيمِکَ إِلَى الْبَابِ (۳).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فِي رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَهِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (۴).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْ ءٍ ثَمَرَهٌ وَ ثَمَرَهُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُ السراج [السَّرَاحِ](۵).

«۴»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: دَعَا رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ قَدْ أَجَبْتُکَ عَلَى أَنْ تَضْمَنَ لِي ثَلَاثَ خِصَالٍ قَالَ وَ مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَا تُدْخِلْ عَلَيَّ شَيْئاً مِنْ خَارِجٍ وَ لَا تَدَّخِرْ عَلَيَّ شَيْئاً فِي الْبَيْتِ وَ لَا تُجْحِفْ بِالْعِيَالِ قَالَ ذَلِکَ لَکَ فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام (۶).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (۷).

«۵»- لي، [الأمالي للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: نَزَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام قَوْمٌ مِنْ جُهَيْنَهَ

۱- ۱. الأحزاب: ۵۳.

۲- ۲. الذاريات: ۲۴- ۲۷.

۳- ۳. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۰.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۳۳.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۸.

۶- ۶. عيون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۹.

۷- ۷. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۲۶.

فَأَضَافَهُمْ فَلَمَّا أَرَادُوا الرِّحْلَهَ زَوَّدَهُمْ وَ وَصَلَهُمْ وَ أَعْطَاهُمْ ثُمَّ قَالَ لِغِلْمَانِهِ تَنَحَّوْا لَا تُعِينُوهُمْ فَلَمَّا فَرَغُوا جَاءُوا لِيُوَدِّعُوهُ فَقَالُوا لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ أَضَفْتَ فَأَحْسَنْتَ الضِّيَافَهَ وَ أَعْطَيْتَ فَأَجْزَلْتَ الْعَطِيَّهَ ثُمَّ أَمَرْتَ غِلْمَانَکَ أَنْ لَا يُعِينُونَا عَلَى الرِّحْلَهِ فَقَالَ عليه السلام إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُعِينُ أَضْيَافَنَا عَلَى الرِّحْلَهِ مِنْ عِنْدِنَا(۱).

«۶»- ل، [الخصال] فِي وَصَايَا النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَهٌ إِنْ أُهِينُوا فَلَا يَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَى مَائِدَهٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَى رَبِّ الْبَيْتِ الْخَبَرَ(۲).

«۷»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّحْوِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَ ضَيْفٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَبْطَأَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ فَقَالَ مَا عَشَّيْتُمْ ضَيْفِي وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ عِشَاءَكُمْ وَ قَالَتِ الْمَرْأَهُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ قَالَ الضَّيْفُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَبِيتُ اللَّيْلَهَ ضَيْفِي بِغَيْرِ عِشَاءٍ قَرِّبُوا طَعَامَكُمْ فَأَكَلَ وَ أَكَلُوا مَعَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَطَعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَصَيْتَ الشَّيْطَانَ (۳).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُسْلِماً كَرَامَهً لَهُ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۴).

«۹»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِکَ مَنْ تُحِبُّ فِي اللَّهِ (۵).

«۱۰»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنِ الْوَصَّافِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَأَنْ أُشْبِعَ أَخاً لِي فِي اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُشْبِعَ عَشَرَهَ مَسَاكِينَ (۶).

۱- ۱. أمالي الصدوق ص ۳۲۳.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۳۹۳.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۳۷.

۵- ۵. المحاسن ص ۳۹۱.

۶- ۶. المحاسن ص ۳۹۲.

«۱۱»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: اعْمَلْ طَعَاماً وَ تَنَوَّقْ فِیهِ وَ ادْعُ عَلَیْهِ أَصْحَابَکَ (۱).

«۱۲»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا أَتَاکَ أَخُوکَ فَأْتِهِ بِمَا عِنْدَکَ وَ إِذَا دَعَوْتَهُ فَتَکَلَّفْ لَهُ (۲).

«۱۳»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ لَا یَحْتَشِمُ مِنْ أَخِیهِ وَ مَا أَدْرِی أَیُّهُمَا أَعْجَبُ الَّذِی یُکَلِّفُ أَخَاهُ إِذَا دَخَلَ عَلَیْهِ أَنْ یَتَکَلَّفَ لَهُ أَوِ الْمُتَکَلِّفُ لِأَخِیهِ (۳).

«۱۴»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا یُقَرِّبُ إِلَی إِخْوَانِهِ وَ کَفَی بِالْقَوْمِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلُّوا مَا یُقَرِّبُهُ إِلَیْهِمْ أَخُوهُمْ.

وَ قَالَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(۴).

سن، [المحاسن] إِسْمَاعِیلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(۵).

«۱۵»- سن، [المحاسن] نُوحٌ النَّیْسَابُورِیُّ عَنْ صَفْوَانَ قَالَ جَاءَنِی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: هَلْ عِنْدَکَ شَیْ ءٌ قُلْتُ نَعَمْ بَعَثْتُ ابْنِی وَ أَعْطَیْتُهُ دِرْهَماً یَشْتَرِی بِهِ لَحْماً وَ بَیْضاً فَقَالَ أَیْنَ أَرْسَلْتَ ابْنَکَ فَخَبَّرْتُهُ فَقَالَ رُدَّهُ رُدَّهُ عِنْدَکَ خَلٌّ عِنْدَکَ زَیْتٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَهَاتِهِ فَإِنِّی سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ لِأَخِیهِ مَا حَضَرَهُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ مِنْ أَخِیهِ مَا قَدَّمَ إِلَیْهِ (۶).

«۱۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یُخْرِجَ إِلَیْهِ أَخُوهُ مَا عِنْدَهُ فَیَسْتَقِلَّهُ وَ هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا عِنْدَهُ لِلضَّیْفِ (۷).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۰.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۰.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۴.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۴.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۴.

۷- ۷. المحاسن ص ۴۱۵.

«۱۷»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مِنْ مَكْرُمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْ يَقْبَلَ تُحْفَتَهُ وَ أَنْ يُتْحِفَهُ بِمَا عِنْدَهُ وَ لَا يَتَكَلَّفَ لَهُ شَيْئاً وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَا أُحِبُّ الْمُتَكَلِّفِينَ (۱).

«۱۸»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْحَارِثَ الْأَعْوَرَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ أُحِبُّ أَنْ تُكْرِمَنِي بِأَنْ تَأْكُلَ عِنْدِي فَقَالَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى أَنْ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً وَ دَخَلَ فَأَتَاهُ الْحَارِثُ بِكِسْرٍ فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَأْكُلُ فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ إِنَّ مَعِي دَرَاهِمَ وَ أَظْهَرَهَا فَإِذَا هِيَ فِي كُمِّهِ فَقَالَ إِنْ أَذِنْتَ لِي اشْتَرَيْتُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام هَذِهِ مِمَّا فِي بَيْتِكَ (۲).

«۱۹»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ فَقَالَ: أَتَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ادْخُلْ مَنْزِلِي فَقَالَ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا تَدَّخِرَ عَنِّي شَيْئاً مِمَّا فِي بَيْتِكَ وَ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِكَ (۳).

«۲۰»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا طَعِمَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ قَالَ طَعِمَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَ أَكَلَ مَعَكُمُ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَهُ الْأَخْيَارُ(۴).

«۲۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّمَّانِ: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لُطْفاً فَأَكَلَ مَعَهُ مِنْهُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ قَالَ لَهُ أَكَلَ طَعَامَكَ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَهُ الْأَخْيَارُ(۵).

«۲۲»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا أَكَلَ مَعَ الْقَوْمِ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضَعُ يَدَهُ مَعَ الْقَوْمِ وَ آخِرَ مَنْ يَرْفَعُهَا لِأَنْ يَأْكُلَ الْقَوْمُ (۶).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۵.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۵.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۳۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۳۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۴۹.

«۲۳»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صَاحِبُ الرَّحْلِ يَشْرَبُ أَوَّلَ الْقَوْمِ وَ يَتَوَضَّأُ آخِرَهُمْ (۱)

«۲۴»- سن، [المحاسن] جَعْفَرٌ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِيَشْرَبْ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرَهُمْ (۲).

«۲۵»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي الرَّجُلِ يُقْسِمُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الطَّعَامِ أَوْ نَحْوِهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ إِنَّمَا أَرَادَ إِكْرَامَهُ (۳).

«۲۶»- سن، [المحاسن] إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مِنْ حَقِّ الضَّيْفِ أَنْ يُعَدَّ لَهُ الْخِلَالُ (۴).

«۲۷»- سر، [السرائر] السَّيَّارِيُّ قَالَ: نَزَلَ بِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام أَضْيَافٌ فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّحِيلَ قَعَدَ عَنْهُمْ غِلْمَانُهُ فَقَالُوا لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ الْغِلْمَانَ فَأَعَانُونَا عَلَى رِحْلَتِنَا فَقَالَ لَهُمْ أَمَّا وَ أَنْتُمْ رَاحِلُونَ عَنَّا فَلَا(۵).

«۲۸»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْحِشْمَهِ عِنْدَ الْأَخِ إِذَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ عِنْدَ أَخِيهِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَهُ قَبْلَ يَدَيْهِ وَ قَالَ لَا تَقُلْ لِأَخِيكَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ أَكَلْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً وَ لَكِنْ قَرِّبْ إِلَيْهِ مَا عِنْدَكَ فَإِنَّ الْجَوَادَ كُلَّ الْجَوَادِ مَنْ بَذَلَ مَا عِنْدَهُ (۶).

«۲۹»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْفَقَ عَلَى طَعَامٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ أَكَلَ مِنْهُ مُؤْمِنٌ لَمْ يُعَدَّ مُسْرِفاً(۷).

«۳۰»- كش، [رجال الكشي] جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام

۱- ۱. المحاسن ص ۴۵۲.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۵۲.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۵۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۵۶۴.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

۶- ۶. السرائر ص ۴۷۷.

۷- ۷. مكارم الأخلاق ص ۱۵۴.

قَالَ قَالَ الْحَارِثُ: تَدْخُلُ مَنْزِلِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ علیه السلام عَلَی شَرْطٍ أَنْ لَا تَدَّخِرَنِی شَیْئاً مِمَّا فِی بَیْتِکَ وَ لَا تَکَلَّفَ لِی شَیْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِکَ قَالَ نَعَمْ فَدَخَلَ یَتَحَرَّقُ وَ یُحِبُّ أَنْ یَشْتَرِیَ لَهُ وَ هُوَ یَظُنُّ أَنَّهُ لَا یَجُوزُ لَهُ حَتَّی قَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ مَا لَکَ یَا حَارِثُ

قَالَ هَذِهِ دَرَاهِمُ مَعِی وَ لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَی أَنْ أَشْتَرِیَ لَکَ مَا أُرِیدُ قَالَ أَ وَ لَیْسَ قُلْتُ لَکَ لَا تَکَلَّفْ مَا وَرَاءَ بَابِکَ فَهَذِهِ مِمَّا فِی بَیْتِکَ (۱).

«۳۱»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ تَکْرِمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ یُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا یَتَکَلَّفَ شَیْئاً.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا أُحِبُّ الْمُتَکَلِّفِینَ (۲).

«۳۲»- زُهْدُ النَّبِیِّ، لِلشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ الْقُمِّیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَطْعَمَ طَعَاماً رِئَاءً وَ سُمْعَهً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ صَدِیدِ جَهَنَّمَ وَ جَعَلَ ذَلِکَ الطَّعَامَ نَاراً فِی بَطْنِهِ حَتَّی یَقْضِیَ بَیْنَ النَّاسِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

«۳۳»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ حَلَاوَهً أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَارَهَ الْمَوْتِ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: قُوتُ الْأَجْسَادِ الطَّعَامُ وَ قُوتُ الْأَرْوَاحِ الْإِطْعَامُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ أَشْبَعَ جَائِعاً أَجْرَی اللَّهُ لَهُ نَهَراً فِی الْجَنَّهِ.

وَ قَالَ: کَانَ سُلَیْمَانُ علیه السلام یُطْعِمُ أَضْیَافَهُ اللَّحْمَ بِالْحُوَّارَی وَ عِیَالَهُ الْخُشْکَارَ(۳)

وَ یَأْکُلُ هُوَ الشَّعِیرَ غَیْرَ مَنْخُولٍ.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَلَیْکَ بِالْمَسَاکِینِ فَأَشْبِعْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ وَ ما یُبْدِئُ الْباطِلُ وَ ما یُعِیدُ(۴).

۱- ۱. رجال الکشّیّ ص ۸۲.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

۳- ۳. الحواری الخبز المصنوع من الدقیق الابیض و هو لباب الدقیق منخولا، و الخشکار الخبز المعمول من الدقیق الاسمر و هو الذی لم ینخل، و یقال له خبز السمراء.

۴- ۴. سبأ: ۴۸.

باب ۹۲ العرض على أخيک

«۱»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنِ مُقْبِلٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَمَرَّ بِهِ رَكْبٌ وَ هُوَ يُصَلِّي فَوَقَفُوا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَسَأَلُوهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ دَعَوْا وَ أَثْنَوْا وَ قَالُوا لَوْ لَا أَنَّا عِجَالٌ لَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْرِءُوهُ السَّلَامَ وَ مَضَوْا فَانْفَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مُغْضَباً ثُمَّ

قَالَ لَهُمْ يَقِفُ عَلَيْكُمُ الرَّكْبُ وَ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِّي وَ يُبَلِّغُونَنِي السَّلَامَ وَ لَا تَعْرِضُونَ عَلَيْهِمُ الْغَدَاءَ يَعِزُّ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ خَلِيلِي جَعْفَرٌ أَنْ يَجُوزُوهُ حَتَّى يَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ (۱).

«۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِيسَى عَنْ جَدِّهِ رَفَعُوا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ أَخُوكَ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الطَّعَامَ فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَإِنْ لَمْ يَشْرَبْ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ(۲).

«۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْخَطَّابِ الْخَلَّالِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَاهُ مَوْلًى لَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ جَلَسَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام انْصَرَفَ مَعَهُ الرَّجُلُ فَلَمَّا انْتَهَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِلَى بَابِ دَارِهِ دَخَلَ وَ تَرَكَ الرَّجُلَ وَ قَالَ لَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ يَا أَبَهْ أَلَّا كُنْتَ عَرَضْتَ عَلَيْهِ الدُّخُولَ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِي إِدْخَالُهُ قَالَ فَهُوَ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَنِي اللَّهُ عَرَّاضاً(۳).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۷.

باب ۹۳ فضل إقراء الضيف و إكرامه

الآيات:

هود: فَما لَبِثَ أَنْ جاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ(۱)

«۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَی عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمَکَارِمُ عَشْرٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَکُونَ فِیکَ فَلْتَکُنْ أَحَدُهَا إِقْرَاءُ الضَّیْفِ الْخَبَرَ(۲).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] المفید عن ابن قولویه عن علی بن بابویه عن علی بن إبراهیم عن ابن عیسی عن النهدی عن یزید بن إسحاق: مثله (۳).

«۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ الْوَفَاهِ: أُوصِیکَ یَا بُنَیَّ بِالصَّلَاهِ عِنْدَ وَقْتِهَا إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِکْرَامِ الضَّیْفِ (۴).

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِدَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ: یَا دَاوُدُ إِنَّ خِصَالَ الْمَکَارِمِ بَعْضُهَا مُقَیَّدٌ بِبَعْضٍ یَقْسِمُهَا اللَّهُ حَیْثُ شَاءَ تَکُونُ فِی الرَّجُلِ وَ لَا تَکُونُ فِی ابْنِهِ وَ تَکُونُ فِی الْعَبْدِ وَ لَا تَکُونُ فِی سَیِّدِهِ صِدْقُ الْحَدِیثِ وَ صِدْقُ الْبَأْسِ وَ إِعْطَاءُ السَّائِلِ وَ الْمُکَافَأَهُ بِالصَّنَائِعِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ وَ صِلَهُ الرَّحِمِ وَ التَّوَدُّدُ إِلَی الْجَارِ وَ الصَّاحِبِ وَ قِرَی الضَّیْفِ وَ رَأْسُهُنَّ الْحَیَاءُ(۵).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَرَّ بِقَبْرٍ یُحْفَرُ وَ قَدِ انْبَهَرَ(۶) الَّذِی یَحْفِرُهُ فَقَالَ لَهُ لِمَنْ تَحْفِرُ هَذَا الْقَبْرَ فَقَالَ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَقَالَ وَ مَا لِلْأَرْضِ تَشَدَّدُ عَلَیْکَ إِنْ کَانَ مَا عَلِمْتُ لَسَهْلًا حَسَنَ الْخُلُقِ فَلَانَتِ الْأَرْضُ عَلَیْهِ حَتَّی کَانَ لَیَحْفِرُهَا بِکَفَّیْهِ ثُمَّ قَالَ:

۱- ۱. هود: ۶۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۹۱.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۹.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰۸.

۶- ۶. أی انقطع نفسه و تتابع من الاعیاء.

لَقَدْ كَانَ يُحِبُّ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ لَا يُقْرِى الضَّيْفَ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ (۱).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِأَبِى أَنْتَ وَ أُمِّى إِنِّى أُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَ أُقِيمُ الصَّلَاةَ وَ أُوتِى الزَّكَاةَ فِى وَقْتِهَا وَ أَقْرِى الضَّيْفَ طَيِّبٌ بِهَا نَفْسِى مُحْتَسِبٌ بِذَلِكَ أَرْجُو مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ بَخْ بَخْ بَخْ مَا لِجَهَنَّمَ عَلَيْكَ سَبِيلٌ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَكَ مِنَ الشُّحِّ إِنْ كُنْتَ كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ نَهَى عَنِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ وَ مَا مِنْ ضَيْفٍ حَلَّ بِقَوْمٍ إِلَّا وَ رِزْقُهُ مَعَهُ (۲).

«۶»- ف، [تحف العقول] فِى خَبَرٍ طَوِيلٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: أَمَّا الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَهُ الَّتِى يَلْزَمُهُ فِيهَا النَّفَقَهُ مِنْ وُجُوهِ اصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ فَقَضَاءُ الدَّيْنِ وَ الْعَارِيَّهُ وَ الْقَرْضُ وَ إِقْرَاءُ الضَّيْفِ وَاجِبَاتٌ فِى السُّنَّهِ(۳).

«۷»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَ تُحِبُّ إِخْوَانَكَ يَا حُسَيْنُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ تَنْفَعُ فُقَرَاءَهُمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُحِبَّ مَنْ يُحِبُّ اللَّهُ أَمَا وَ اللَّهِ لَا تَنْفَعُ مِنْهُمْ أَحَداً حَتَّى تُحِبَّهُ تَدْعُوهُمْ إِلَى مَنْزِلِكَ قُلْتُ مَا آكُلُ إِلَّا وَ مَعِى مِنْهُمُ الرَّجُلَانِ وَ الثَّلَاثَهُ وَ أَقَلُّ وَ أَكْثَرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَضْلُهُمْ عَلَيْكَ أَعْظَمُ مِنْ فَضْلِكَ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ أَدْعُوهُمْ إِلَى مَنْزِلِى وَ أُطْعِمُهُمْ طَعَامِى وَ أَسْقِيهِمْ وَ أُوطِئُهُمْ رَحْلِى وَ يَكُونُونَ عَلَيَّ أَفْضَلُ مِنَّا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا مَنْزِلَكَ دَخَلُوا بِمَغْفِرَتِكَ وَ مَغْفِرَهِ عِيَالِكَ وَ إِذَا خَرَجُوا مِنْ مَنْزِلِكَ خَرَجُوا بِذُنُوبِكَ وَ ذُنُوبِ عِيَالِكَ (۴).

«۸»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَأَنْ آخُذَ خَمْسَهَ دَرَاهِمَ فَأَدْخُلَ إِلَى سُوقِكُمْ هَذِهِ فَأَبْتَاعَ بِهَا الطَّعَامَ ثُمَّ أَجْمَعَ بِهَا نَفَراً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۳۶ و ۵۰ فی ط.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۳۶ و ۵۰ فی ط.

۳- ۳. تحف العقول ۳۵۳ و ۳۳۶ فی ط.

۴- ۴. المحاسن ص ۳۹۰.

أَعْتِقَ نَسَمَةً(۱).

«۹»- سن، [المحاسن] الْبَزَنْطِيُّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَكْلَةٌ يَأْكُلُهَا أَخِي الْمُسْلِمُ عِنْدِی أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عِتْقِ رَقَبَةٍ(۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُدْخِلُ بَيْتَهُ مُؤْمِنَيْنِ فَيُطْعِمُهُمَا شِبَعَهُمَا إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ نَسَمَةٍ(۳).

«۱۱»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنْ حَسَّانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام أَيُّ عَمَلٍ يُعْمَلُ بِهِ يَعْدِلُ عِتْقَ نَسَمَةٍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَأَنْ أُطْعِمَ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَسَمَةٍ وَ نَسَمَةٍ حَتَّى بَلَغَ سَبْعاً وَ إِطْعَامُ مُسْلِمٍ يَعْدِلُ نَسَمَةً(۴).

«۱۲»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: شِبَعُ أَرْبَعٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ (۵).

«۱۳»- مکا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: الْمُنْجِيَاتُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ (۶).

«۱۴»- جع، [جامع الأخبار] عَلِيُّ بْنُ مُوسَی الرِّضَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَةَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ أَقْرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوُا الزَّكَاةَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ.

عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَ الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيهِنَّ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَ جَائِزَةٌ يوم [يَوْماً] وَ لَيْلَةً وَ لَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ إِذَا نَزَلَ بِقَوْمٍ أَنْ يُمِلَّهُمْ فَيُخْرِجَهُمْ أَوْ يُخْرِجُوهُ.

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَسْمَعُ بِهَمْسِ الضَّيْفِ وَ فَرِحَ بِذَلِكَ إِلَّا غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَ إِنْ كَانَ مُطْبِقَةً بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ. وَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: الضَّيْفُ

۱- ۱. المحاسن ص ۳۹۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۳۹۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۳۹۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۳۹۵.

۵- ۵. المحاسن ص ۳۹۵.

۶- ۶. مکارم الأخلاق ص ۱۵۴.

دَلِيلُ الْجَنَّهِ.

وَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمِيرٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُحِبُّ الضَّيْفَ إِلَّا وَ يَقُومُ مِنْ قَبْرِهِ وَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَهَ الْبَدْرِ فَيَنْظُرُ أَهْلُ الْجَمْعِ فَيَقُولُونَ مَا هَذَا إِلَّا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ فَيَقُولُ مَلَكٌ هَذَا مُؤْمِنٌ يُحِبُّ الضَّيْفَ وَ يُكْرِمُ الضَّيْفَ وَ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّهَ.

قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْراً أَهْدَى إِلَيْهِمْ هَدِيَّهً قَالُوا وَ مَا تِلْكَ الْهَدِيَّهُ قَالَ الضَّيْفُ يَنْزِلُ بِرِزْقِهِ وَ يَرْتَحِلُ بِذُنُوبِ أَهْلِ الْبَيْتِ.

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: لَيْلَهُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مَنْ أَصْبَحَ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ وَ إِنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَ كُلُّ بَيْتٍ لَا يَدْخُلُ فِيهِ الضَّيْفُ لَا يَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَهُ.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاهِ قَالَ نَعَمْ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُطْعِمَ الْجَائِعَ إِذَا سَأَلَهُ وَ يَكْسُوَ الْعَارِيَ إِذَا سَأَلَهُ قَالَ إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ كَاذِباً قَالَ أَ فَلَا يَخَافُ صِدْقَهُ (۱).

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِكَ وَ شَرَابِكَ مَنْ تُحِبُّهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى (۲).

«۱۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: الْبَرَكَهُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُطْعِمُ الطَّعَامَ مِنَ السِّكِّينِ فِي السَّنَامِ.

«۱۷»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الضَّيْفُ يَأْتِي الْقَوْمَ بِرِزْقِهِ فَإِذَا ارْتَحَلَ ارْتَحَلَ بِجَمِيعِ ذُنُوبِهِمْ.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الطَّعَامُ إِذَا جُمِعَ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ فَقَدْ تَمَّ إِذَا كَانَ مِنْ حَلَالٍ وَ

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۵۸.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

كَثُرَتِ الْأَيْدِی عَلَيْهِ وَ سُمِّیَ فِی أَوَّلِهِ وَ حُمِدَ فِی آخِرِهِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: طُوبَى لِمَنْ طَوَى وَ جَاعَ وَ صَبَرَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَشْبَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

باب ۹۴ أن الرجل إذا دخل بلده فهو ضيف على إخوانه و حد الضيافه

«۱»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَرْوِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَلْدَهً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَى مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّى يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِی لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّیْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِی لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِ ضَيْفِهِمْ لِئَلَّا يَحْتَشِمَهُمْ فَيَشْتَهِیَ الطَّعَامَ فَيَتْرُكَهُ لِمَكَانِهِمْ (۱).

ع، [علل الشرائع] علی بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق بإسناده ذكره عن الفضيل بن يسار عن أبی جعفر عليهما السلام: مثله (۲).

«۲»- ع، [علل الشرائع] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَرْخِیِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ: بَلَغَنِی أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْمَدِينَهِ يَرْوِی حَدِيثاً عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَتَيْتُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَزَبَرَنِی وَ حَلَفَ لِی بِأَيْمَانٍ غَلِيظَهٍ لَا يُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً فَقُلْتُ أُجِلُّ اللَّهَ هَلْ سَمِعَهُ مَعَكَ أَحَدٌ غَيْرُكَ قَالَ نَعَمْ سَمِعَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْفَضْلُ فَقَصَدْتُهُ حَتَّى إِذَا صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَدِيثِ فَزَبَرَنِی وَ فَعَلَ بِی كَمَا فَعَلَ الْمَدِينِیُّ فَأَخْبَرْتُهُ بِسَفَرِی وَ مَا فَعَلَ بِیَ الْمَدِينِیُّ فَرَقَّ لِی وَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ عليه السلام يَرْوِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ إِذَا دَخَلَ رَجُلٌ بَلْدَهً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَى مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّى يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِی لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّیْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِی لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِهِ لِئَلَّا

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۱.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۱.

يَحْتَشِمَهُمْ فَيَتْرُكَ لِمَكَانِهِمْ ثُمَّ قَالَ لِي أَيْنَ نَزَلْتَ فَأَخْبَرْتُهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ إِذَا هُوَ قَدْ بَكَّرَ عَلَيَّ وَ مَعَهُ خَادِمٌ لَهُ عَلَى رَأْسِهَا خِوَانٌ عَلَيْهَا مِنْ ضُرُوبِ الطَّعَامِ فَقُلْتُ مَا هَذَا رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ لَمْ أَرْوِ لَكَ الْحَدِيثَ بِالْأَمْسِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ثُمَّ انْصَرَفَ (١).

سر، [السرائر] السيارى: مثله (٢).

«٣»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُ يَوْمٍ حَقٌّ وَ الثَّانِي وَ الثَّالِثُ جَائِزَةٌ وَ مَا بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه و آله لَا يَنْزِلَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يُؤْثِمُهُ قَالَ حَتَّى لَا يَكُونَ عِنْدَهُ مَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ (٣).

باب ۹۵ آداب المجالس و المواضع التی ینبغی الجلوس فیها أو لا ینبغی و حد التواضع لمن یدخله

أقول: قد مر ما يناسب بهذا الباب في باب التواضع فلا تغفل.

الآيات:

النساء: لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً(۴)

العنكبوت: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجالَ وَ تَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَ تَأْتُونَ فِي نادِيكُمُ الْمُنْكَرَ(۵)

ص: ۴۶۳

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۲.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۵.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۷۲.

۴- ۴. النساء: ۱۱۴.

۵- ۵. العنكبوت: ۲۹.

لقمان: وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِکَ إِنَّ أَنْکَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِیرِ(۱)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ یَعْلَمُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ ما یَکُونُ مِنْ نَجْوی ثَلاثَهٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَهٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنی مِنْ ذلِکَ وَ لا أَکْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَیْنَ ما کانُوا ثُمَّ یُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا یَوْمَ الْقِیامَهِ إِنَّ اللَّهَ بِکُلِّ شَیْ ءٍ عَلِیمٌ أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ نُهُوا عَنِ النَّجْوی ثُمَّ یَعُودُونَ لِما نُهُوا عَنْهُ وَ یَتَناجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِیَهِ الرَّسُولِ وَ إِذا جاؤُکَ حَیَّوْکَ بِما لَمْ یُحَیِّکَ بِهِ اللَّهُ وَ یَقُولُونَ فِی أَنْفُسِهِمْ لَوْ لا یُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِما نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ یَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمَصِیرُ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا تَناجَیْتُمْ فَلا تَتَناجَوْا بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِیَهِ الرَّسُولِ وَ تَناجَوْا بِالْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِی إِلَیْهِ تُحْشَرُونَ- إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَلَی اللَّهِ فَلْیَتَوَکَّلِ الْمُؤْمِنُونَ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا قِیلَ لَکُمْ تَفَسَّحُوا فِی الْمَجالِسِ فَافْسَحُوا یَفْسَحِ اللَّهُ لَکُمْ وَ إِذا قِیلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا یَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِینَ آمَنُوا مِنْکُمْ وَ الَّذِینَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِیرٌ(۲)

«۱»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَمَانِیَهٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (۳).

«۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا یَنْبَغِی لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یَجْلِسَ إِلَّا حَیْثُ یَنْتَهِی بِهِ الْجُلُوسُ فَإِنَّ تَخَطِّیَ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ سَخَافَهٌ(۴).

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْسِیِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ عُمَیْرٍ عَنْ مُصْعَبِ

۱- ۱. لقمان: ۱۹.

۲- ۲. المجادله: ۷- ۱۱.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۰.

بْنِ شَيْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ فَإِنْ دَعَا رَجُلٌ أَخَاهُ وَ أَوْسَعَ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّمَا هِيَ كَرَامَةٌ أَكْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ وَ إِنْ لَمْ يُوسِعْ لَهُ أَحَدٌ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَ مَكَانٍ يَجِدُهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ (۱).

«۴»- مع، [معانی الأخبار] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۲).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فِي رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُهُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَةِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (۳).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِيَّاكَ وَ الْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ.

وَ قَالَ عليه السلام: جَاهِدْ نَفْسَكَ وَ احْذَرْ جَلِيسَكَ وَ اجْتَنِبْ عَدُوَّكَ وَ عَلَيْكَ بِمَجَالِسِ الذِّكْرِ(۴).

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّمَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ أَخِي جَابِرٍ عَنْ عَمِّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ مَجْلِسٌ سُفِكَ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ مَالٌ حَرَامٌ بِغَيْرِ حَقِّهِ (۵).

«۸»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ فَإِنْ رَأَيْتَ قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِماً يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ يَزِيدُونَكَ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۳۸۱.

۳- ۳. قرب الإسناد ۳۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۵۲.

عِلْماً وَ إِنْ كُنْتَ جَاهِلًا عَلَّمُوكَ وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِرَحْمَةٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَيْتَ قَوْماً لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِماً لَا يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ إِنْ تَكُ جَاهِلًا يَزِيدُونَكَ جَهْلًا وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِعُقُوبَةٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ.

«۹»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: مِثْلَهُ.

«۱۰»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الْقُعُودَ بِالصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَدَّى حَقَّهَا.

الصعدات الطرق و هو مأخوذ من الصعيد و الصعيد التراب و جمع الصعيد الصعد ثم الصعدات جمع الجمع كما تقول طريق و طرق ثم طرقات قال الله عز و جل فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً(۱) فالتيمم التعمد للشی ء يقال منه أممت فلانا فأنا أؤمه أما و تأممته و تيممته كله تعمدته و قصدت له

وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: الصَّعِيدُ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ وَ الطَّيِّبُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْحَدِرُ عَنْهُ الْمَاءُ(۲).

«۱۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَيْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَكْشِفَ ثِيَابَهُ عَنْ فَخِذِهِ وَ يَجْلِسَ بَيْنَ قَوْمٍ (۳).

«۱۲»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِدُونِ الشَّرَفِ مِنَ الْمَجْلِسِ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ وَ مَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَقُومَ.

وَ قَالَ عليه السلام: مِنَ التَّوَاضُعِ السَّلَامُ عَلَى كُلِّ مَنْ تَمُرُّ بِهِ وَ الْجُلُوسُ دُونَ شَرَفِ الْمَجْلِسِ (۴).

«۱۳»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ سَعْدَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ تَعْظِيماً لِرَجُلٍ قَالَ مَكْرُوهٌ

۱- ۱. النساء: ۴۳، المائده: ۶.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۸۳.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۱۵۵.

۴- ۴. تحف العقول ص ۵۱۶ و ۵۱۷.

إِلَّا لِرَجُلٍ فِی الدِّینِ.

«۱۴»- کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّهَا النَّاسُ عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ مِنْ بَعْدِی وَ أَکْرِمُوهُمْ وَ فَضِّلُوهُمْ فَإِنَّهُ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَیْتِی.

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ(۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَتَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ قَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(۲).

وَ قَالَ ابْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِیزٍ عَنْ سَلَامَةَ بْنِ عَقِیلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَامَ فَتَلَقَّاهُ فَقَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(۳).

«۱۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ هَارُونَ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ وَ لَا یَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یُؤْثِرَ عَنْ مُؤْمِنٍ أَوْ قَالَ عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ قَبِیحاً(۴).

«۱۷»- مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ قُدِّسَ سِرُّهُ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ کَفَّارَةَ الْمَجْلِسِ سُبْحَانَکَ اللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِکَ- لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ تُبْ عَلَیَّ وَ اغْفِرْ لِی.

«۱۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام فِیمَا کَتَبَ إِلَی الْحَارِثِ الْهَمْدَانِیِّ: إِیَّاکَ وَ مَقَاعِدَ الْأَسْوَاقِ فَإِنَّهَا مَحَاضِرُ الشَّیْطَانِ وَ مَعَارِیضُ الْفِتَنِ (۵).

«۱۹»- مُنْیَةُ الْمُرِیدِ: نَهَی النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عَنْ أَنْ یُقَامَ الرَّجُلُ عَنْ مَجْلِسِهِ وَ یَجْلِسَ فِیهِ آخَرُ قَالَ صلی الله علیه و آله وَ لَکِنْ تَفَسَّحُوا وَ تَوَسَّعُوا.

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۲۸.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۹.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۸۴.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۳۳.

وَ رُوِیَ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَهِ وَ نَهَی أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ بَیْنَ الرَّجُلَیْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا.

«۲۰»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِی مَجْلِسٍ لَمْ یَذْکُرُوا اللَّهَ وَ لَمْ یَذْکُرُونَا إِلَّا کَانَ ذَلِکَ الْمَجْلِسُ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ علیه السلام مَا مِنْ مَجْلِسٍ یَجْتَمِعُ فِیهِ أَبْرَارٌ وَ فُجَّارٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَی غَیْرِ ذِکْرِ اللَّهِ إِلَّا کَانَ ذَلِکَ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۱) ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ ذِکْرَنَا مِنْ ذِکْرِ اللَّهِ وَ ذِکْرَ عَدُوِّنَا مِنْ ذِکْرِ الشَّیْطَانِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ یُکْتَالَ بِالْمِکْیَالِ الْأَوْفَی فَلْیَقُلْ إِذَا أَرَادَ الْقِیَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ- سُبْحانَ رَبِّکَ رَبِّ الْعِزَّهِ عَمَّا یَصِفُونَ وَ سَلامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ.

وَ رَوَی الْحَسَنُ بْنُ أَبِی الْحَسَنِ الدَّیْلَمِیُّ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ الْمَلَائِکَهَ یَمُرُّونَ عَلَی حَلَقِ الذِّکْرِ فَیَقُومُونَ عَلَی رُءُوسِهِمْ وَ یَبْکُونَ لِبُکَائِهِمْ وَ یُؤَمِّنُونَ عَلَی دُعَائِهِمْ فَإِذَا صَعِدُوا إِلَی السَّمَاءِ یَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی یَا مَلَائِکَتِی أَیْنَ کُنْتُمْ وَ هُوَ أَعْلَمُ فَیَقُولُونَ یَا رَبَّنَا إِنَّا حَضَرْنَا مَجْلِساً مِنْ مَجَالِسِ الذِّکْرِ فَرَأَیْنَا أَقْوَاماً یُسَبِّحُونَکَ وَ یُمَجِّدُونَکَ وَ یُقَدِّسُونَکَ وَ یَخَافُونَ نَارَکَ فَیَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ یَا مَلَائِکَتِی ازْوُوهَا عَنْهُمْ وَ أُشْهِدُکُمْ أَنِّی قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَ آمَنْتُهُمْ مِمَّا یَخَافُونَ فَیَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّ فِیهِمْ فُلَاناً وَ إِنَّهُ لَمْ یَذْکُرْکَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی قَدْ غَفَرْتُ لَهُ بِمُجَالَسَتِهِ لَهُمْ فَإِنَّ الذَّاکِرِینَ مَنْ لَا یَشْقَی بِهِمْ جَلِیسُهُمْ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الذَّاکِرُ لِلَّهِ فِی الْغَافِلِینَ کَالْمُقَاتِلِ عَنِ الْهَارِبِینَ.

«۲۱»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَارِهِ وَ بِصَدْرِ فَرَسِهِ وَ أَنْ یَؤُمَّ فِی بَیْتِهِ وَ أَنْ یَبْدَأَ فِی صَحْفَتِهِ.

۱- ۱. فی نسخه الکمبانیّ هاهنا تکرار، فراجع.

باب ۹۶ السنه فی الجلوس و أنواعه

«۱»- أَقُولُ قَدْ مَضَی فِی بَابِ جَوَامِعِ مَسَاوِی الْأَخْلَاقِ: أَنَّهُ قِیلَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ تَرَی هَذَا الْخَلْقَ کُلَّهُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقِ مِنْهُمُ التَّارِکَ لِلسِّوَاکِ وَ الْمُتَرَبِّعَ فِی مَوْضِعِ الضَّیِّقِ الْخَبَرَ.

«۲»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا جَلَسَ أَحَدُکُمْ عَلَی الطَّعَامِ فَلْیَجْلِسْ جِلْسَهَ الْعَبْدِ وَ لَا یَضَعَنَّ أَحَدُکُمْ إِحْدَی رِجْلَیْهِ عَلَی الْأُخْرَی وَ یُرَبِّعْ فَإِنَّهَا جِلْسَهٌ یُبْغِضُهَا اللَّهُ وَ یَمْقُتُ صَاحِبَهَا(۱).

«۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: رَأَیْتُهُ جَالِساً مُتَوَرِّکاً بِرِجْلِهِ عَلَی فَخِذِهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ هَذَا جِلْسَهٌ مَکْرُوهٌ فَقَالَ لَا إِنَّ الْیَهُودَ قَالَتْ إِنَّ الرَّبَّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ جَلَسَ عَلَی الْکُرْسِیِّ هَذِهِ الْجِلْسَهَ لِیَسْتَرِیحَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ- لا تَأْخُذُهُ سِنَهٌ وَ لا نَوْمٌ لَمْ یَکُنْ مُتَوَرِّکاً کَمَا کَانَ (۲).

«۴»- کِتَابُ الْغَایَاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ لِکُلِّ شَیْ ءٍ شَرَفاً وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَهُ.

ص: ۴۶۹

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۶۰.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۳۷.

کلمه المصحّح

بسم اللّه الرحمن الرحیم

الحمد للّه و الصلاه و السلام علی رسول اللّه و علی آله أصفیاء اللّه.

و بعد: فمن عظیم منن اللّه علینا و له الشکر و المنّه أن وفّقنا للقیام بخدمه الدین القویم و السعی وراء ترویجه بتبریز تراثه الذهبیّ الخالد إلی الملاء الثقافی الدینی.

فهذا هو الجزء الثانی من المجلّد السادس عشر من بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمه الأطهار صلوات اللّه علیهم یحوی علی ۶۶ بابا من أبواب کتاب العشره فی شتّی نواحی البحث منها.

فقد بذلنا الجهد فی مقابلتها و تصحیحها و تنمیقها و ضبط غرائبها و إیضاح مشکلاتها علی ما تقدّم منّا فی تقدمه الجزء السابق ۷۱ لا نعیدها حذرا من التکرار مع أنّه لا مندوحه عن مراجعتها فلیراجع الطالب إلیها نسأل اللّه العزیز أن یهدینا إلی سواء الصراط إنّه علی صراط مستقیم.

محمد الباقر البهبودی رمضان المبارک ۱۳۸۶

ص: ۴۷۰

بسمه تعالی

انتهی الجزء الثانی من المجلّد السادس عشر و هو الجزء الثانی و السبعون حسب تجزئتنا یحوی علی ست و ستّین باباً من أبواب آداب العشره و لقد بذلنا الجهد فی تصحیحها و تنمیقها حسب الطاقه فخرج بحمد اللّه نقیّا من الأغلاط إلّا نزراً زهیداً زاغ عنه البصر و کل عنه النظر لا یکاد یخفی علی الناظر البصیر، و من اللّه العصمه و التوفیق.

السیّد إبراهیم المیانجی محمّد الباقر البهبودی

ص: ۴۷۱

فهرس ما فى هذا الجزء من الأبواب

عناوين الأبواب/ رقم الصفحه

ص: ۴۷۵

رموز الكتاب

ب: لقرب الإسناد.

بشا: لبشاره المصطفى.

تم: لفلاح السائل.

ثو: لثواب الأعمال.

ج: للإحتجاج.

جا: لمجالس المفيد.

جش: لفهرست النجاشيّ.

جع: لجامع الأخبار.

جم: لجمال الأسبوع.

جُنه: للجُنه.

حه: لفرحه الغريّ.

ختص: لكتاب الإختصاص.

خص: لمنتخب البصائر.

د: للعَدَد.

سر: للسرائر.

سن: للمحاسن.

شا: للإرشاد.

شف: لكشف اليقين.

شي: لتفسير العياشيّ

ص: لقصص الأنبياء.

صا: للإستبصار.

صبا: لمصباح الزائر.

صح: لصحيفه الرضا عليه السلام

ضا: لفقه الرضا عليه السلام

ضوء: لضوء الشهاب.

ضه: لروضه الواعظين.

ط: للصراط المستقيم.

طا: لأمان الأخطار.

طب: لطبّ الأئمه.

ع: لعلل الشرائع.

عا: لدعائم الإسلام.

عد: للعقائد.

عده: للعُده.

عم: لإعلام الورى.

عين: للعيون و المحاسن.

غر: للغرر و الدرر.

غط: لغيبه الشيخ.

غو: لغوالى اللئالى.

ف: لتحف العقول.

فتح: لفتح الأبواب.

فر: لتفسير فرات بن إبراهيم.

فس: لتفسير عليّ بن إبراهيم.

فض: لكتاب الروضه.

ق: للكتاب العتيق الغرويّ

قب: لمناقب ابن شهر آشوب.

قبس: لقبس المصباح.

قضا: لقضاء الحقوق.

قل: لإقبال الأعمال.

قيه: للدُروع.

ك: لإكمال الدين.

كا: للكافى.

كش: لرجال الكشيّ.

كشف: لكشف الغمّه.

كف: لمصباح الكفعميّ.

كنز: لكنز جامع الفوائد و تأويل الآيات الظاهره معا.

ل: للخصال.

لد: للبلد الأمين.

لى: لأمالى الصدوق.

م: لتفسير الإمام العسكريّ عليه السلام

ما: لأمالى الطوسىّ.

محص: للتمحيص.

مد: للعُمده.

مص: لمصباح الشريعه.

مصبا: للمصباحين.

مع: لمعانى الأخبار.

مكا: لمكارم الأخلاق.

مل: لكامل الزياره.

منها: للمنهاج.

مهج: لمهج الدعوات.

ن: لعيون أخبار الرضا عليه السلام

نبه: لتنبيه الخاطر.

نجم: لكتاب النجوم.

نص: للكفايه.

نهج: لنهج البلاغه.

نى: لغيبه النعمانىّ.

هد: للهدايه.

يب: للتهذيب.

يج: للخرائج.

يد: للتوحيد.

یر: لبصائر الدرجات.

یف: للطرائف.

یل: للفضائل.

ین: لکتابی الحسین بن سعید او لکتابه و النوادر.

یه: لمن لا یحضره الفقیه.

ص: ۴۷۷

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السید حسن فقیه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدینیة والثقافیة والعلمیة معتمداً علی النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائیین والمثقفین فی الجامعات والحوزات العلمیة.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراکز القائمة بتوفیر المصادر فی العلوم الإسلامیة وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول علی مصادرها أحیاناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان إلی التوفیر الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلی الباحثین فی العلوم الإسلامیة وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الکترونیة من الکتب والمقالات العلمیة والدراسات المفیدة وهی منظمة فی برامج إلکترونیة وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثین والمثقفین والراغبین فیها.

وتحاول المؤسسة تقدیم الخدمة معتمدة علی النظرة العلمیة البحتة البعیدة من التعصبات الشخصیة والاجتماعیة والسیاسیة والقومیة وعلی أساس خطة تنوی تنظیم الأعمال والمنشورات الصادرة من جمیع مراکز الشیعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامیة وتعالیم القرآن وآل بیت النبیّ علیهم السلام

تحفیز الناس خصوصا الشباب علی دراسة أدقّ فی المسائل الدینیة

تنزیل البرامج المفیدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثین والمحققین فی الحوازت العلمیة والجامعات

توسیع عام لفکرة المطالعة

تهمید الأرضیة لتحریض المنشورات والکتّاب علی تقدیم آثارهم لتنظیمها فی ملفات الکترونیة

السیاسات:

مراعاة القوانین والعمل حسب المعاییر القانونیة

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراکز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتینیة وتکرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن یتحمل المؤلف مسؤولیة العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الکتب والملزمات والدوریات

إقامة المسابقات فی مطالعة الکتب

إقامة المعارض الالکترونیة: المعارض الثلاثیة الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمکنة الدینیة والسیاحیة

إنتاج الأفلام الکرتونیة والألعاب الکمبیوتریة

افتتاح موقع القائمیة الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافیة وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدینیة والأخلاقیة والاعتقادیة والردّ علیها

تصمیم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ویب کیوسک kiosk، الرسالة القصیرة ((sms

إقامة الدورات التعلیمیة الالکترونیة لعموم الناس

إقامة الدورات الالکترونیة لتدریب المعلمین

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبیقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ویمکن تحمیلها علی ۸ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

۴.CHM

۵.PDF

۶.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلکترونیة للکتاب علی موقع القائمیة ویمکن تحمیلها علی الأنظمة التالیة

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربیة والانجلیزیة والفارسیة

الکلمة الأخیرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزى
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزى ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵
هاتف المكتب فى طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱
قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.


مركز
القائمية
اصفهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹